

هُسْنَةٌ

الْأَمْلَاءِ بْنِ حَبْلَانَ
عَنْهُ

(١٦٤-٢٤١ هـ)

حَقُّهُ مَا لَهُ زَرٌ وَخَرَجَ أَحَادِيثُهُ وَعَلَقَ عَلَيْهِ

شَعِيبُ الْأَرْنُوْطُ مُحَمَّدُ نَعِيمُ الْعَرْقُوسِيُّ

إِبْرَاهِيمُ الزَّيْبِقِ

لِلْبَزْءَ الْخَامِسَ وَالْعَشْرُونَ

مَؤْسِسَةُ الرِّسَالَةِ

الْمَوْلَى نَبِيُّ الْمُسْلِمِينَ

مُسْنَدٌ

الْأَمْرُ الْأَحَدُ حَنْبَلٌ

٢٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



للطباعة والنشر والتوزيع

وطى المصطبة

شارع حبيب أبي شهلا

بني العسکن

تلفاكس: (٩٦١) ٣٢٤٤ - ٨١٥١١٢

ص.ب: ١١٧٤٣٠

برقية: بيوشان

بيروت - لبنان

جَمِيعِ الْحَقُوقِ مَحْفُوظَةً لِلنَّاشرِ

الطبعة الأولى

١٤١٩ / ١٩٩٨ م

Al-Resalah
PUBLISHERS

BEIRUT

LEBANON

Telefax: (961) ٨١٥١١٢ - ٣١٩٠٣٩ - ٦٠٣٢٤٣

P.O. Box: 117460

E-mail:

Resalah@cyberia.net.lb

Web Location:

Http://www.resalah.com

حقوق الطبع محفوظة © م ١٩٩٨. لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو
أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام
ميكانكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه.
ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى
دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الْمَوْسِعَةُ الْيَدِيَّةُ

تُقدِّمُهَا مُؤسَّسَةُ الرِّسَالَةِ لِلطبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوزِيعِ
بَيْرُوت

الشرف العام على إصدار هذه الموسوعة
الدكتور عبد الله بن سعيد الحسين الترك

الشرف على تحقيق هذا المنسد
(الشيخ شعيب الأرناؤوط)

شارك في تحقيق هذا المنسد بإشراف الأكاديمية
شعيب الأرناؤوط محمد نعيم عرسوبي عادل مرشد إبراهيم الزين
كامل مرتضى

محمد ضوان العرسوبي سعيد العام هيثم عبد الغفور عامر غضبان
محمد أنس الحن محمد برگات عبد اللطيف حمزه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



ثُمَّةٌ مِنْ الْمُكَيْبِينَ

حَدِيثُ حَجَاجَ الْأَسْلَمِيِّ^(١)

١٥٧٣٣ - حدثنا يحيى، عن ^(٢) هشام. وابن نمير، قال: حدثنا هشام، ٤٥٠/٣
قال: أخبرني أبي، عن حجاج ^(٣) بن حجاج

عن أبيه - وقال ابن نمير: رجل ^(٤) من أسلم - قال: قلت: يا
رسول الله، ما يُذَهِّبُ عني مَذَمَّةُ الرَّضاعِ؟ قال: «غُرَّةٌ: عَنْدُ أُوْ
أَمَّةٍ» ^(٥).

(١) قال السندي: حجاج الأسلمي بن مالك، يكنى أبا حدرد.

(٢) في (م): حدثنا بدل عن.

(٣) تحريف في (م) إلى: أخبرني عن أبي الحجاج.

(٤) وقع في (ق) و(م): حدثنا رجل، وهو خطأ.

(٥) إسناده محتمل للتحسين. حجاج بن حجاج: هو ابن مالك الأسلمي،
لم يرو عنه غير عروة بن الزبير، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير»
٢/٣٧١، وأبو حاتم في «الجرح والتعديل» ١٥٧/٣ ولم يذكرا فيه جرحاً ولا
تعديلًا، ووثقه العجلي وابن حبان، وقال الحافظ الذهبي في «الميزان»:
صدوق، وقال الحافظ ابن حجر في «التفرييب»: مقبول. وبباقي رجال الإسناد
ثقة رجال الشيفيين، غير أن صحابته حجاج بن مالك الأسلمي قد روى له
 أصحاب السنن سوى ابن ماجه. ابن نمير: هو عبدالله، ويحيى: هو ابن سعيد
القطان، وهشام: هو ابن عروة.

وآخرجه المزي في «تهدیب الکمال» ٤٥١/٥ (ترجمة حجاج بن مالك
الأسلمي) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٧١، والنسائي في «المجتبى»
٦/١٠٨، وفي «الكبرى» (٥٤٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٩٣)=

= من طريق يحيى بن سعيد، به.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثاني» (٢٣٧٩)، والطبراني في
«الكبير» (٣٢٠٢) من طريق ابن نمير، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٩٥٦)، والحمidi (٨٧٧)
والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٧١، وأبو داود (٢٠٦٤)، والترمذى
(١١٥٣)، والدارمى ٢/١٥٧، وأبو يعلى (٦٨٣٥)، والطحاوى في «شرح
مشكل الآثار» (٦٩٤) و(٦٩٢)، وابن حبان (٤٢٣٠) و(٤٢٣١)، والطبرانى
(٣١٩٩) و(٣٢٠١) و(٣٢٠٣) و(٣٢٠٤) و(٣٢٠٥) و(٣٢٠٦) و(٣٢٠٧)
و(٣٢٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٦٤ من طرق عن هشام بن عروة، به.
قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبرانى (٣٢٠٩) من طريق أبي الأسود، عن عروة، به.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٨٣)، والطبرانى (٣٢٠٠) من طريق
سفيان - وهو ابن عيينة - عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجاج قال: قلت يا
رسول الله.. فذكر الحديث، ولم يذكر أباه.

قال الترمذى: وحديث ابن عيينة غير محفوظ. وقال ابن الأثير - فيما نقله
عن التغليبي - وحديث ابن عيينة خطأ.

وقال البيهقي في «السنن» ٧/٤٦٤: والصواب الحجاج بن الحجاج، عن
أبيه. قاله البخاري.

وأخرجه الطيالسي (١٣٠١) من طريق ابن أبي ذئب، عن سمع عروة، أن
رجالاً قال: يا رسول الله.. فذكر الحديث.

قال السندي: قوله: «ما يذهب» من الإذهاب.

«مدّمة» بكسر الذال وفتحها، بمعنى ذمام الرضاع وحّقّه، أي إنها قد
خدمتك وأنت طفل فكانتها بخادم يكفيها المهنة، قضاء لحقها، ليكون الجزاء
من جنس العمل، وقيل بالكسر، من الدّمة والذّمام، وبالفتح من الدّم، فها هنا
يجب الكسر، وقيل: بل بالفتح، والكسر هو الحق، والحرمة التي يُنْدَم =

حَدِيثُ رَجُلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٧٣٤ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان. وإسحاق، عن سفيان، عن عبد الكري姆 الجزري، عن عبد الرحمن بن أبي عمارة عن عمه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا تجتمعوا أسمِي وكتني»^(١).

= مضيئها.

«غُرَّة» بضم معجمة وتشديد مهملة، وهو المملوك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير صحابيه فليست له روایة في الكتب الستة. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وإسحاق: هو ابن يوسف المعروف بالأزرق، وسفيان: هو الثوري، وعبدالكريم الجزري: هو ابن مالك. وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٧٢/٨ عن وكيع، عن سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١٠٧/١ من طريق إسرائيل، عن عبد الكريم الجزري، به. إلا أنه سقط منه قوله: [عن عمه] فلا ندرى فهو سقط مطبوع أم أسقطه راوي؟

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٨/٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرره أحمد ٣٦٣-٣٦٤/٥.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٠٩) و(٩٥٩٨). وعن جابر، سلف برقم (١٤٣٥٧).

قال السندي: قوله: «لا تجتمعوا» ظاهره جواز إفراد كل واحدٍ منهمما، لكن قد صع النهي عن الكنية وحدها، فيحتمل أن المراد أنكم لا تجتمعوا بينهما في التسمية، أي: لا تسُوُّوا بينهما، ولا تأخذوا من جواز التسمية بالاسم جوازها بالكنية.

وانظر «الفتح» ١٠/٥٧٢-٥٧٤.

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَذَافِرٍ^(١)

١٥٧٣٥ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنُ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ =عَيْنِي ابْنِ أَبِي
بَكْرٍ - وَسَالَمَ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ ٤٥١/٣

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَذَافِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَهُ أَنْ يُنَادِي فِي أَيَّامِ
التَّشْرِيقِ: إِنَّهَا أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشُرُبٌ^(٢).

(١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَذَافِرٍ، قَرْشَىٰ، سَهْمِيٌّ، أَبُو حَذَافِرٍ، مِنِ الْسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ،
شَهَدَ بِدَرَاءَ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ مَنْ أَبَى؟ فَقَالَ لَهُ ﷺ: «أَبُوكَ حَذَافِرٍ»، وَهُوَ الَّذِي
أَمْرَ أَصْحَابِهِ بِأَنْ يَوْقُدُوا نَارًا فَيُدْخِلُوهُ فِيهَا حِينَ كَانَ أَمِيرًا عَلَيْهِمْ.

وَجَاءَ أَنَّ عَمَرَ وَجَهَ جِيشًا إِلَى الرُّومِ، وَفِيهِمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَذَافِرٍ، فَأَسْرَوْهُ،
فَقَالَ لَهُ مَلِكُ الرُّومِ: تَنَصَّرُ وَأَشْرِكَ فِي مُلْكِيٍّ، فَأَبَىٰ، فَأَمْرَ بِهِ فَصْلَبٌ، وَرَمَيٌ
بِالسَّهَامِ فَلَمْ يَجِزِّعْ، فَأُنْزَلَ، وَأَمْرَ بِقَدْرِ فَصْبَرَ فِيهَا الْمَاءُ وَأَغْلَيَ عَلَيْهِ، وَأَمْرَ
بِالْقَاءِ أَسْيَرِ فِيهَا، فَإِذَا عَظَمَهُ تَلُوحٌ، فَأَمْرَ بِالْقَائِهِ إِنْ لَمْ يَتَنَصَّرْ، فَلَمَّا ذَهَبُوا
بَكَىٰ، قَالَ: رَدُوهُ. فَقَالَ: لَمْ يَكُنْتِ؟ قَالَ: تَمَنَّيْتُ أَنْ تَكُونَ لِي مَئَةُ نَفْسٍ تَلْقَى
هَذَا فِي اللَّهِ. فَعَجَبَ وَقَالَ: قَبْلَ رَأْسِيِّ وَأَنَا أَخْلَىٰ عَنْكَ. فَقَالَ: وَعَنْ جَمِيعِ
أَسْارِ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: نَعَمْ. فَقَبَلَ رَأْسَهُ، فَخَلَىٰ عَنْهُمْ، فَقَدِمَ بِهِمْ عَلَىٰ عُمْرٍ،
فَقَامَ عَمَرُ قَبْلَ رَأْسِهِ.

مَاتَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ.

(٢) مَرْفُوعٌ صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لَانْقِطَاعِهِ، فَقَدْ نُقلَ أَبْنُ أَبِي
حَاتِمٍ فِي «الْمَرَاسِيلِ» ص٧١-٧٢: عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنْسٍ وَيَحْيَىٰ بْنِ مَعِينٍ أَنَّ
سَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ لَمْ يُدْرِكْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَذَافِرٍ. وَرَجَالُ الإِسْنَادِ ثَقَاتٌ رِجَالٌ
الشِّيْخَيْنِ، غَيْرُ أَنَّ صَحَابَيْهِ لَمْ يَرُوْهُ سَوْيَ النَّسَائِيِّ. عَبْدُ الرَّحْمَنِ: هُوَ أَبْنُ =

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ^(١)

١٥٧٣٦ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنُ، حَدَثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ حَمِيدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ سَلْمَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، أَنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ لِّيَلًا، فَتَعَجَّلَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَإِذَا فِي بَيْتِهِ مَصْبَاحٌ، وَإِذَا مَعَ امْرَأَتِهِ شَيْءٌ، فَأَخْذَ السَّيفَ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: إِلَيْكَ إِلَيْكَ عَنِّي، فَلَانَةٌ تَمْشُطُنِي، فَأَتَى

=مهدي، وسفيان: هو الثوري، وعبدالله بن أبي بكر: هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري، وسالم أبو النضر: هو ابن أبي أمية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢١، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٤، وأخرجه النسائي في «الكتاب» (٢٨٧٦) من طريق العباس بن عبد العظيم، كلامهما عن عبدالرحمن، بهذا الإسناد.

وقد وقع في مطبوع الطحاوي: عبدالله بن أبي بكر، عن سالم، بزيادة «عن» بينهما، وهو خطأ.
وسيأتي ٢٢٤/٥ بنحوه.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مستند ابن عمر عند الرواية (٤٩٧٠).

(١) قال السندي: عبدالله بن رواحة، أنصاري خزرجي، شاعر مشهور، يكنى أبو محمد وليس له عقب، من السابقين الأولين من الأنصار، وكان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدرًا وما بعدها، إلى أن استشهد بمؤته.

وجاء أنه قال ﷺ: «نعم الرجل عبدالله بن رواحة».

وجاء أنه إذا دخل البيت صلى ركعتين، وإذا خرج صلى ركعتين، لا يدع ذلك، ومناقبه كثيرة.

النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَنَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لِيَلَّاً^(١).

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو سلمة - وهو ابن عبد الرحمن بن عوف - لم يسمع من عبدالله بن رواحة. وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى البخاري. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وحميد الأعرج: هو ابن قيس المكي، ومحمد بن إبراهيم: هو التميمي.

وأخرجه الحاكم ٢٩٣/٤ من طريقين، عن عبد الرحمن، بهذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط الشيختين، وتعقبه الذهبي بقوله: ذا مرسل. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٣-٥٢٤/١٢ عن معاوية بن هشام، عن سفيان، به.

وأخرجه مطولاً عبدالرازق في «المصنف» (١٤٠١٩) عن ابن جريج، عن محمد بن إبراهيم التميمي، أن ابن رواحة... ذكر الحديث بنحوه. ومع تدليس ابن جريج إسناده معرض.

وأورده الهيثمي في «معجم الزوائد» ٣٣٠/٤، وقال: رواه أحمد والطبراني بالختصار، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبي سلمة لم يلق ابن رواحة.

وله شاهد من حديث جابر، أخرجه أبو عوانة ١١٦/٥ عن علي بن حرب، حدثنا القاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان - وهو الثوري -، عن محارب بن دثار، عن جابر رضي الله عنه، قال: أتى ابن رواحة - رضي الله عنه - امرأته وامرأة تمشطها، فأشار بالسيف، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً. وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير علي بن حرب - وهو الطائي - والقاسم بن يزيد الجرمي، فمن رجال النسائي، وهم ثقان.

وقد أخرجه مسلم (٧١٥) (١٨٤) ١٥٢٨/٣ من طريق وكيع، عن سفيان، به، دون ذكر قصة ابن رواحة وقد سلف برقم (١٤٢٣٢).

=

١٥٧٣٧ - حدثنا يعمر بن بشر، حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا يونس، عن الزهري، قال: سمعت سinanَ بنَ أبي سنان، قال: سمعت أبا هريرة يقول قائماً في قصصه: إنَّ أخاً لكم كان لا يقول الرَّفَث يعني ابن رواحة قال:

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ
إِذَا انشَقَّ مَعْرُوفٌ مِّنَ الظَّلَلِ سَاطِعٌ
يَبْيَسْتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ
أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلْوَبُنَا بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنَّ مَا قَالَ وَاقِعٌ^(١)

= وقد ذكرنا علة النهي عن طرق الرجل أهله ليلاً في مستند ابن عمر، في تخریج الروایة (٥٨١٤) فلينظر.

قال السندي: قوله: «إِلَيْكِ إِلَيْكِ»، أي: تبعَّد وتنَحَّ.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين، غير يعمر بن بشر، فمن رجال «التعجيز»، وقد نقل الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٥٧/١٤ أنه وثقه ابن المديني والدارقطني ومحمد بن حمدویه، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس. قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقة». عبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه المزني في «تهذيب الكمال» ٣٨٦/٣٠ من طريق حبان بن موسى وسويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد. إلا أن في إسناده الهيثم بن أبي سنان بدلاً من سنان بن أبي سنان. وأخرجه البخاري في «صحیحه» (١١٥٥)، وفي «التاريخ الكبير» ١١٢/٨، وفي «التاريخ الصغير» ١/٢٣ من طريق الليث، و(٦١٥١)، والبغوي في «التفسير» ٥/٢٥ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن يونس بن يزيد، به. إلا أن في إسنادهم أيضاً الهيثم بن أبي سنان بدلاً من سنان بن أبي سنان. = وذكر البخاري أن عقبلاً تابع يونس بن يزيد.

= وعلقه البخاري عقب الرواية (١١٥٥) عن الزبيدي بصيغة الجزم، فقال:
وقال الزبيدي: أخبرني الزهري، عن سعيد والأعرج، عن أبي هريرة. قال
الحافظ في «الفتح» ٤٢/٣: قوله: وقال الزبيدي، فيه إشارة إلى أنه اختلف
عن الزهري في هذا الإسناد، فاتفق يونس وعقيل على أن شيخه فيه الهيثم،
وخالفهما الزبيدي، فأبدله بسعيد، أي: ابن المسمى، والأعرج، أي:
عبدالرحمن بن هرمز، ولا يبعد أن يكون الطريقان صحيحين، فإنهم حفاظ
أثبات، والزهري صاحب حديث مكثر، ولكن ظاهر صنيع البخاري ترجيح
رواية يونس لمتابعة عقيل له، بخلاف الزبيدي.

ورواية الزبيدي هذه المعلقة وصلها البخاري في «التاريخ الصغير» [٢٤/١]، والطبراني في «الكبير» أيضاً من طريق عبدالله بن سالم الحمصي
عنه، ولفظه: أن أبو هريرة كان يقول في قصصه: إن أخا لكم كان يقول شعراً
ليس بالرفث، وهو عبدالله بن رواحة، فذكر الأبيات.
ونقل الحافظ عن ابن بطال قوله: إن أخا لكم لا يقول الرفت، فيه أن
حسن الشعر محمود كحسن الكلام.

وقد ذكر الحافظ أيضاً فائدة، فقال: وقعت لعبدالله بن رواحة في هذه
الأبيات قصة أخرجها الدارقطني من طريق سلمة بن وهرام، عن عكرمة، قال:
كان عبدالله بن رواحة مضطجعاً إلى جنب امرأته، فقام إلى جارية، فذكر القصة
في رؤيتها إليها على الجارية، وجحده ذلك، والتماسها منه القراءة، لأن الجنب
لا يقرأ، فقال هذه الأبيات، فقالت: آمنت بالله، وكذبت بصرى، فأعلم النبي
ﷺ، فضحك حتى بدت نواجهه. وإنستاد هذه القصة منقطع، عكرمة لم يدرك
عبدالله بن رواحة.

قال السندي: قوله: «في قصصه» بكسر القاف، جمع قصة، وجُوز فتحها
على أنه مصدر بمعنى التقصص، أو بمعنى المفعول، فرجع إلى الأول.
«الرفث»، أي: الباطل من القول.

حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٧٣٨ - حَدَثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بَكْرُ^(٢) بْنُ مُفْسَرٍ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ

عَنْ سَهْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ قَالَ: يَبْيَنُّا نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا رَدِيفُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا سَهْلَ بْنَ الْبَيْضَاءَ» وَرَفَعَ صَوْتَهُ مَرْتَيْنَ أَوْ ثَلَاثَةَ، كُلُّ ذَلِكَ يُجْبِيهِ سَهْلًا، فَسَمِعَ النَّاسُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَظَنُّوا أَنَّهُ يُرِيدُهُمْ، فَحُبِسَ^(٣) مِنْ كَانَ بَيْنَ يَدِيهِ، وَلَحِقَهُ مَنْ كَانَ خَلْفَهُ، حَتَّى إِذَا اجْتَمَعُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ شَهَدَ^(٤) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، حَرَمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ، وَأَوْجَبَ لَهُ الْجَنَّةَ»^(٥).

-
- (١) قَالَ السَّنَدِيُّ: سَهْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ، نَسْبَةٌ إِلَى الْأَمِّ، قَرْشِيٌّ فَهْرِيٌّ. جَاءَ أَنَّهُ شَهَدَ بِدَرًا، وَتَوَفَّى سَنَةً تَسْعَ. وَقِيلَ: بَلْ كَانَ فِي الْأَسْرَاءِ يَوْمَ بَدْرٍ، فَشَهَدَ لَهُ ابْنُ مُسْعُودٍ بِالْإِسْلَامِ؟
- (٢) فِي (م): أَبُو بَكْرٍ، وَهُوَ خَطَّاطٌ.
- (٣) فِي (ق): فَجْلِسٌ.
- (٤) فِي (س): يَشْهُدُ.

(٥) مَرْفُوعٌ صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِانْقِطَاعِهِ، سَعِيدِ بْنِ الصَّلْتِ لَمْ يَدْرِكْ سَهْلِ بْنِ الْبَيْضَاءَ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، لَأَنَّ سَهْلًا تَوَفَّى وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ، وَقَدْ تَرَجمَ لَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٤٨٣/٣، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» ٣٤/٤، وَقَالَا: حَدِيثُهُ عَنْ سَهْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ مَرْسُلٌ، وَلَمْ يُذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا، وَذَكْرُهُ ابْنُ حِبَانَ فِي «الْثَّقَاتِ»، وَهُوَ مِنْ رِجَالٍ =

١٥٧٣٩ - حدثنا هارون، حدثنا ابن وهب، قال حَيْوَةُ: حدثني ابن الهاد، عن محمد -يعني ابن إبراهيم-، عن سعيد بن الصلت عن سهيل بن البيضاء من بني عبد الدار، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر، فذكر معناه^(١).

= «التعجّل». وبافي رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين. ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله، ومحمد بن إبراهيم: هو التّيمي. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والثانوي» (٨٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٣٢)، والحاكم ٦٣٠/٣ من طرق، عن يزيد بن الهاد، بهذا الإسناد.

وسكت عنه الحاكم، فقال الذّهبي: سنته جيد فيه إرسال. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٥/١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ومداره على سعيد بن الصلت، قال ابن أبي حاتم: قد رُوي عن سهيل بن بيضاء مرسلاً، وعن ابن عباس متصلأً. وسيأتي بالأرقام (١٥٧٣٩) و(١٥٨٣٩) و(١٥٨٤٠).

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مستند ابن عمرو عند الرواية (٦٥٨٦).
(١) هو مكرر الحديث الذي قبله، إلا أن شيخاً أخْدَم هنا هو هارون: وهو ابن معروف المروزي، وشيخه ابن وهب: هو عبدالله، وشيخه حَيْوَةُ: هو ابن شُرَيْح.

وآخرجه ابن حبان (١٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٣٤) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، بهذا الإسناد. وسيذكر بإسناده ومتنه برقم (١٥٨٤٠).

حدیث عَقِیلٌ بْنُ أَبِی طَالِبٍ^(۱)

١٥٧٤٠ - حدثنا الحَكَمُ بن نافع، قال: حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَاشَ، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيلَ قال:

تزوج عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فخرج علينا، فقلنا: بالرِّفَاءِ والبنين. فقال: مَهْ لَا تقولوا ذلك، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قد نهانا عن ذلك، وقال: «قُولُوا: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَبَارَكَ لَكَ فيها»^(۲).

١٥٧٤١ - حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حدثنا يونس، عن الحسن أن عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ تزوج امرأةً من بني جُشم، فدخل عليه القوم، فقالوا: بالرِّفَاءِ والبنين، فقال: لا تقولوا ذاك^(۳)، قالوا: فما نقول يا أبا يزيد؟ قال: قولوا: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ، وَبَارَكَ عَلَيْكُمْ. إِنَّا كَذَلِكَ^(۴) كُنَّا نُؤْمِرَ^(۵).

(۱) سلف مسنده في المجلد الثالث ص ٢٦٠.

(۲) هو مكرر (١٧٣٨) سندًا ومتنا.

(۳) في (ق): ذَلِكُمْ، وهي نسخة في (س).

(۴) في (ظ١٢): كذاك.

(۵) هو مكرر (١٧٣٩) سندًا ومتنا.

حِدْيَةُ فَرْوَةَ بْنِ مُسِيكٍ^(١)

١٥٧٤٢ - حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يحيى بن عبد الله ابن بحير، قال:

أخبرني من سمع فروة بن مسيك المرادي، قال: قلت: يا رسول الله، إنَّ أرضاً عندنا يُقال لها: أرض أيَّن، هي أرض ريفنا^(٢) وميرتنا، وإنها وَبَةٌ - أو قال: إنَّ بها وباء شديداً - فقال رسول الله ﷺ: «دعها عنك، فإنَّ القرف التلف»^(٣).

(١) قال السندي: فروة بن مسيك، مرادي سكن الكوفة، يكنى أبا عميراً، وكان من وجوه قومه. قلنا: وسيأتي حديثه أيضاً في آخر مسند الأنصار ٢٩/٦.

(٢) في الأصول رفقتنا، والمثبت من «جامع المسانيد» ومصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف، لإبهام الرجل الذي سمع فروة بن مسيك، ولجهالة يحيى بن عبد الله بن بحير. وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيفين، غير أنَّ صحابيَّه لم يُرِي له الشيفان، إنما روى له أبو داود والترمذى. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد البصري.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠١٦٣)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٩٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٧، وفي «الشعب» (١٣٦٥).

وآخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣٣٧ من طريق عبد الله بن معاذ الصناعي، عن معمر، عن يحيى بن عبد الله، عن فروة. لم يذكر فيه الراوي المبهم عن فروة.

قوله: وَبَةٌ، ويقال: وَبَةٌ، أي: كثيرة الوباء.

قوله: فإنَّ القرف التلف: قال ابن الأثير: القرف: ملابسة الداء ومدانة المرض، والتلف: الهلاك. وليس هذا من باب العدوى، وإنما هو من باب الطب، فإنَّ استصلاح الهواء من أعون الأشياء على صحة الأبدان. وفساد الأهواء من أسرع الأشياء إلى الأستقام.

حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٧٤٣ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله^(١)

ابن عبد الله

عن رجل من الأنصار، أنه جاء بأمة سوداء، وقال: يا رسول الله إنَّ عَلَيَّ رقبةً مُؤمِنةً، فَإِنْ كُنْتَ تَرَى هَذِهِ مُؤمِنةً أَعْتَقُهَا، فقال لها رسول الله ﷺ: «أَتَشْهَدُ إِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قالت: نعم. ٤٥٢/٣ قال: «أَتَشْهَدُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قالت: نعم. قال: «أَتُؤْمِنُ بِالْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ؟» قالت: نعم. قال: «أَعْتَقُهَا»^(٢).

(١) كذا في (ظ١٢٠) و(أطراف المسند) ٣٠٥/٨ وهو الصواب، وقد تحرف في (س) و(ق) و(ص) و(م) إلى: عبد الله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير صحابيه. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد البصري، وعبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة ابن عبد الله بن مسعود.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٨١٤)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٢٤.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٧٧٧، وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٥٧ من طريق يونس بن يزيد، كلامهما عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة، أن رجلاً من الأنصار... .
قال البيهقي: هذا مرسل.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/١١٤: ظاهره الإرسال، لكنه محمول على الاتصال، للقاء عبيد الله جماعة من الصحابة. وتعقبه الزرقاني في «شرح الموطأ» ٤/٨٥ بقوله: وفيه نظر، إذ لو كان كذلك ما وجد مرسلٌ قط، ثم

حدیث رجل من بھرہ^(۱)

١٥٧٤٤ - حدثنا يزید بنُ هارون، قال: أخبرنا يحيى، أنَّ محمدَ بنَ إبراهيمَ الشَّعْبِيَّ أخْبَرَهُ، أنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدَ اللهِ أخْبَرَهُ، أنَّ عُمَيْرَ بْنَ سَلَمَةَ الضَّمْرِيَّ أخْبَرَهُ

عن رَجُلٍ مِّنْ بَهْرَةِ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُرِيدُ مَكَّةَ،

= قال: فعله أراد للقاء عبیدالله جماعة من الصحابة الذين رووا هذا الحديث.
وأورده الهیشمي في «مجمع الزوائد» ٢٣/١، وقال: رواه أحمد، ورجاله
رجال الصحيح.

قلنا: رواه المسعودي وهو مختلط -فيما سلف في مسنده أبي هريرة
(٧٩٠٦)- عن عون بن عبد الله، عن أخيه عبیدالله، عن أبي هريرة، أنَّ رجلاً
أتى النبي ﷺ بجارية سوداء أعمجمية، فقال: يا رسول الله، إِنَّ عَنِي عَتَقَ رَبَّةَ
مُؤْمِنَةَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيْنَ اللَّهُ؟» فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ بِأَصْبَعِهَا
السَّبَابَةِ، فَقَالَ لَهَا: «مَنْ أَنَا؟» فَأَشَارَتْ بِأَصْبَعِهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ إِلَى السَّمَاءِ،
أَيْ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ. فَقَالَ: «أَعْتَقْهَا». قَالَ الزَّرْقَانِيُّ فِي «شَرْحِ الْمَوْطَأِ»
٨٦/٤: أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَقَالَ: إِنَّهُ خَالِفَ حَدِيثِ ابْنِ شَهَابٍ فِي لَفْظِهِ
وَمَعْنَاهُ، وَجَعَلَهُ عَنْ أَبِيهِ هَرِيرَةَ، وَابْنِ شَهَابٍ يَقُولُ: رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ إِنَّهُ جَاءَ
بِأَمْمَةٍ لَهُ سُودَاءُ، وَهُوَ أَحْفَظُ مِنْ عَوْنَ، فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ. انتهى. ثُمَّ قَالَ الزَّرْقَانِيُّ:
إِنَّ كَانَتِ الْقَصَّةَ تَعَدَّدَتْ فَلَا خَلْفٌ، وَإِنْ كَانَتْ مُتَحَدَّةً، فَيُمْكِنُ أَنْ لَعِبِيْدَ اللهِ فِيهِ
شَيْخَيْنِ، رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ رَوَاهَا لَهُ عَنْ نَفْسِهِ، وَأَبُو هَرِيرَةَ رَوَاهَا عَنْ قَصَّةِ
ذَلِكَ الرَّجُلِ، وَيُؤْوِلُ قَوْلُهُ: قَالَتْ: نَعَمْ، عَلَى أَنَّهَا قَالَتْ بِالإِشَارَةِ، وَأَنَّهُ وَقَعَ
مِنْهَا الْأَمْرَانِ، فَقَالَتْ: نَعَمْ بِاللَّفْظِ حِينَ قَوْلِهِ: «أَتَشْهِدُكُمْ.. الْخُ»، وَأَشَارَتْ إِلَى
السَّمَاءِ حِينَ قَوْلِهِ: «أَيْنَ اللَّهُ؟»، وَ«مَنْ أَنَا؟»، فَذَكَرَ كُلَّ مِنَ الزَّهْرِيِّ وَعَوْنَ مَا لَمْ
يُذَكِّرْ الْآخَرُ، وَالْعِلْمُ عِنْهُ اللَّهُ.

(۱) في (م): رضي الله تعالى عنه.

حتى إذا كانوا في بعض وادي الرؤاء، وجده التاسع حماراً وحشياً عظيراً، فذكروه^(١) للنبي ﷺ، فقال: «أقرؤه حتى يأتي صاحبُه»، فأتى البهزي وكان صاحبه، فقال: يا رسول الله، شأنكم بهذا الحمار. فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر، فقسمه في الرفاق وهم محرمون، قال: ثم مَرَّنا حتى إذا كُنَا بالأثنية إذا نحن بظبي حاقي في ظلٍ^(٢) فيه سهم، فأمر النبي ﷺ رجلاً أن يقف عنده حتى يُجيز الناس عنه^(٣).

(١) في (م) و(س) و(ق): ذكرها، والمثبت من (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (ق): في الظل، وهي نسخة في (س).

(٣) حديث صحيح على وهم في إسناده، فقد جعل من حديث رجل من بهز، وال الصحيح أنه لعمير بن سلمة الضمري، عن النبي ﷺ ليس بينهما أحد، والبهزي إنما كان صائداً، كما سلف برقم (١٥٤٥٠). يحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثاني» (١٣٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٢/٢، والطبراني في «الكبير» (٥٢٨٣)، والبيهقي في «السنن» ١٨٨/٥ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٣٥١/١ - ومن طريق عبد الرزاق في «المصنف» (٨٣٣٩)، والسائي في «المجتبى» ١٨٢/٥، وابن حبان (٥١١١)، والبيهقي في «التمهيد» ٣٢٢/٩ و ١٧١/٦، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وقد سلف برقم (١٥٤٥٠) من حديث عمير بن سلمة الضمري، عن النبي ﷺ دون ذكر قصة الرجل من بهز في الإسناد. وهو الصحيح فيما ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٤٢/٢٣ - ٣٤٣/٢٣ وقال فيما نقله عن موسى بن هارون: ولم يأت ذلك عن مالك، لأن جماعة رووه عن يحيى بن سعيد - كما رواه مالك، ولكن إنما جاء ذلك عن يحيى بن سعيد، كان يرويه أحياناً فيقول فيه:

حَدِيثُ الضَّحَّاكَ بْنِ سَفِيَانَ^(١)

١٥٧٤٥ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ، حَدَثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا أَرَى الدِّيَةَ إِلَّا لِلْعَصَبَةِ، لَأَنَّهُمْ يَعْقِلُونَ عَنْهُ، فَهَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِّنْ رَسُولِ اللَّهِ وَصَاحِبِ الْجَمَاعَةِ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟ فَقَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ سَفِيَانَ الْكَلَابِيُّ، وَكَانَ اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ وَصَاحِبِ الْجَمَاعَةِ عَلَى الْأَعْرَابِ: كَتَبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ وَصَاحِبِ الْجَمَاعَةِ أَنَّ أُورَثَتْ امْرَأَةُ أَشْيَمَ الْفَضَّابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهِ فَأَنْذَرَ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

= عن البهزي، وأحياناً لا يقول فيه: عن البهزي، وأظن المشيخة الأولى
كان جائزًا عندهم، وليس هو روایة عن فلان، وإنما هو عن قصة
فلان.

وقد تعقبه الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٣٢٧/٣ (طبعه مؤسسة الرسالة)
قال: وفي هذا الاعتذار نظر، فقد رواه الدارقطني في «العلل» من طريق عباد
ابن العوام ويونس بن راشد، كلاهما عن يحيى بن سعيد، فقال في روایته: إن
البهزي حدثه، ويحتمل أن يكون ذلك وهما منها ظناً أن قوله: عن البهزي
على سبيل الروایة، فروایاه بالمعنى، فقلالاً: حدثه.

(١) قال السندي: الضحاك بن سفيان الكلابي، أبو سعيد، وكان يعد بمئة
فارس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» ١٧٧٦٤)، ومن طريقه أخرجه أبو
داود (٢٩٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٨١٣٩).
وآخرجه سعيد بن منصور في «ستنه» (٢٩٧) عن أبي قدامة، عن معمر، =

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٧٦٥)، وسعيد بن منصور (٢٩٦)، وابن أبي شيبة (٣١٣)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (١٤٩٧)، والنسائي في «الكبري» (٦٣٦٥)، والطبراني (٨١٤٠) و(٨١٤١) من طرق عن الزهري، به. وأخرجه مالك في «الموطأ» (٨٦٦/٢)، وأخرجه النسائي (٦٣٦٦) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، كلاهما عن الزهري، عن الضحاك بن سفيان، به. ولم يذكرا سعيد بن المسيب، فانقطع الإسناد. وزاد في آخره: قال ابن شهاب: وكان قتل أشيم خطأً. وذكر الحافظ في «الإصابة» أن هذه الزيادة أخرجها أبو يعلى من طريق مالك عن الزهري، عن أنس، ثم نقل عن الدارقطني أن المحفوظ في هذه الزيادة بغير ذكر أنس. وأخرجه البيهقي في «السنن» (١٣٤/٨) من طريق مالك، عن الزهري، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

وسيأتي فيما بعده برقم (١٥٧٤٦).

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أشيم الضبابي: وروى أبو يعلى أيضاً من حديث المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ كتب إلى الضحاك أن يُورث امرأة أشيم من دية زوجها، ورواه ابن شاهين من طريق ابن إسحاق، حدثني الزهري، قال: حدثت عن المغيرة أنه قال: حدث عمر بن الخطاب بقصة أشيم، فقال: لتأتيوني على هذا بما أعرف، فتشدّت الناس في الموسم، فأقبل رجل يقال له زارة بن جري، فحدثه عن النبي ﷺ بذلك.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو: سلف برقم (٧٠٩١).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٦٩٠٩)، ومسلم (١٦٨١)، سلف برقم (١٠٩٥٣).

وعن عبادة بن الصامت، سيرد ٥/٣٢٧.

قال السندي: قوله: إلا للعصبة، أي: ليس للزوجة وأمثالها من لا يعقل الديَّة، نصيب منها، لأن الغنم بالغرم.

١٥٧٤٦ - حدثنا سفيان، قال: سمعته من الزهري، عن سعيد

أن عمر قال: الديّة للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها، حتى أخبره الضحاك بن سفيان الكلابي أنَّ رسول الله ﷺ كتب إلى أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فرجع عمر عن قوله^(١).

١٥٧٤٧ - حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الْمَلِكِ، حدثنا حمادُ بْنُ زيدٍ، عن عليٍّ بْنِ جُذْعَانَ، عن الحسن

عن الضحاك بن سفيان الكلابي، أنَّ رسول الله ﷺ قال له: «يا ضحاك ما طعامك؟» قال: يا رسول الله اللحم واللبن. قال: «ثم يصير إلى ماذا؟» قال: إلى ما قد علمت. قال: «فإنَّ الله

= أن أورث: من التوريث، أي: بأن أورث. الضبابي: ضبط بكسر الصاد. فأخذ بذلك، أي: وترك قوله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو سفيان، وهو ابن عيينة.

وآخرجه الشافعي في «مسنده» (٣٦٠) «بترتيب السندي»، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٥)، وابن أبي شيبة ٣١٣/٩، وأبو داود (٢٩٢٧)، والترمذى (١٤١٥) (٢١١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦٣) (٦٣٦٤)، وابن ماجه (٢٦٤٢)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (١٤٩٦)، والطبراني في «الكبر» (٨١٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/٥٧ و١٣٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسقط اسم عمر من إسناد سعيد بن منصور.

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم. وقد ذكرنا في تخريج الحديث الذي قبله أحاديث الباب.

تَبَارَكَ وَتَعَالَى ضَرَبَ مَا يَخْرُجُ مِنْ أَبْنَ آدَمَ مَثَلًا لِّلْدُنْيَا^(١).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن زيد - وهو ابن جُدعان - ولا نقطع عليه، فالحسن - وهو البصري - لم يسمع من الضحاك بن سفيان، فيما نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٤٢ عن علي ابن المديني. وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أحمد بن عبد الملك: هو ابن وافقه الحراتي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٣٨) من طريق مسدد، عن حماد بن زيد، بهذه الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٨/١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير علي بن زيد بن جُدعان، وقد وُثّق.

وله شاهد من حديث سلمان، أخرجه يحيى بن صاعد في زوائد «الزهد» (٤٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٦١١٩) من طرق عن محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا سفيان - وهو الشوري -، عن عاصم - وهو الأحول -، عن أبي عثمان النهدي، قال سفيان: أرأه عن سلمان - وجاء عند الطبراني عن سلمان من غير شك - قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: أكلم طعام؟ إلى أن قال: «فإن معادهما كمعاد الدنيا، يقوم أحدكم خلف بيته، فيمسك على أنفه من تنَّ ريحه»، وإسناده صحيح على شرط الشيختين، فالحديث يصح به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٨/١٠، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه ابن المبارك (٤٩١) عن سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، مرسلًا.

ثم نقل ابن المبارك عن يحيى بن صاعد قوله: وقد رُوي هذا الحديث عن أبي بن كعب، ووقفه بعض، ورفعه بعض.

قلنا: أخرجه موقوفاً ومرفوعاً يحيى بنُ صاعد أيضاً في زوائد «الزهد»، الموقوف برقم (٤٩٣) من طريق هشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن =

حِدْيَةُ أَبْنَاءِ بَاتِّعِ النَّبِيِّ مُصَاحِّهُ مُسَمِّهُ

١٥٧٤٨ - حديث عبد الرزاق، حدثنا عمر، عن الزهرى، عن سالم عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقتلو الحيات، واقتلو ذا الطفيتين والأبتر، فإنهم يُستقطان العجل، ويُطمسان البصر» قال ابن عمر: فرانى أبو لبابة أو زيد بن الخطاب وأنا أطارد حيّةً لأقتلها، فنهاني، فقلت: إنَّ رسول الله ﷺ قد أمر بقتلِهنَّ، فقال: إنه قد نهى بعد ذلك عن قتل ذوات البيوت. قال الزهرى: وهي العوامر^(١).

=عني السعدي، عن أبي بن كعب قال: إن الله جعل مطعم ابن آدم مثلاً للدنيا، وإن ملحة وقرحة، فقد علم إلى ما يصير». ورفعه الثوري وعبدالسلام بن حرب برقمي (٤٩٤) و(٤٩٥) عن يونس بن عبيد، بالإسناد المذكور، وصححه مرفوعاً من طريق الثوري ابن حبان (٧٠٢) «الإحسان»، وفي إسنادهم جميعاً الحسن البصري، وقد عنون، إلا أن عننته هنا عن التابعى، وهي محتملة. وعننته في حديث الضحاك بن سفيان، إنما هي عن الصحابى، وهي أشد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٦١٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٣٢٣٣) (١٣٠)، والغوى في «شرح السنة» (٣٢٦٣).
وأخرجه البخاري (٣٢٩٧) و(٣٢٩٨) من طريق هشام بن يوسف، وأبو يعلى (٥٤٩٨) عن يزيد بن زريع، كلامهما عن عمر، به. وفيه ذكر أبي لبابة وحده، دون شك.

وانظر الحديث في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٥٧)، وانظر=

١٥٧٤٩ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن نافع

عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ على المنبر يقول^(١): «أَقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الْطُفَيْتِينَ وَالْأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِعَانِ الْبَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْجَبَلَ» قال: فكنت لا أرى حيّة إلا قتلتها، حتى قال لي أبو لبابة بن عبد المنذر: ألا تفتح بيتي وبينك خوخة، فقلت: بلـى. قال: فقمت أنا وهو ففتحناها، فخرجت حيّة، فعدوت عليها لأقتلها، فقال لي: مهلاً، فقلت: إنَّ رسول الله ﷺ قد أمر بقتلِهنَّ، قال: إنه قد نهى عن قتل ذوات البيوت^(٢).

١٥٧٥٠ - حدثنا روح، قال: حدثنا ابن جرير، قال: أخبرني ابن شهاب، أنَّ الحسين بن السائب بن أبي لبابة أخبر

أنَّ أبا لبابة بن عبد المنذر لما تاب الله عليه، قال: يا رسول الله، إنَّ من توبتي أنَّ هجر دار قومي، وأساكنك، وإنِّي أنخلع من مالي صدقة لله ولرسوله، فقال رسول الله ﷺ: «يُجزِيُّ عَنْكَ الْثُلُثُ»^(٣).

= (١٥٤٦).

(١) كلمة يقول من (م).

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق - وإن كان مدلساً وقد عنـونـ - قد توبـ، وبقـة رجـاله ثـقات رـجال الشـيخـينـ. يـزيدـ: هو ابن هـارـونـ. وـانـظـرـ ما قبلـهـ.

(٣) إسنـادـ ضـعـيفـ، الحـسـينـ بنـ السـائـبـ بنـ أـبـيـ لـبـابـةـ، روـىـ عـنـهـ اـثـنـانـ =

= وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٥٥/٤، وقال: يروي عن أبيه، ويروي المراسيل، قلنا: هكذا جاءت العبارة في نسخة الظاهرية، والذي وقع في مطبوع «الثقات»: يروي عن أبيه المراسيل، وهو الذي نقله الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ٣٧٨/٦، ٣٧٩، وتبعه الحافظ ابن حجر في «تهذيبه»، وبافي رجال الإسناد ثقات رجال الشيفين. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبدالعزيز. ثم إن في الإسناد اضطراباً كما سيرد.

فقد اختلف الرواة فيه عن الزهرى.

فأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٣٩٧) عن ابن جريج، عن الزهرى، أن أبا لبابة، ولم يذكر الحسين بن السائب، وقد ذكره روح في روایته عن ابن جريج في رواية المسند هذه، وقد قرئ عبد الرزاق مع ابن جريج معمراً.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٧١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٨٥، والبيهقي في «السنن» ٤/١٨١ من طريق محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهرى، به. وقد وقع عند يعقوب بن سفيان والبيهقي: عن حسين بن السائب، أن جده حدثه، أن أبا لبابة، والمراد أن جده حدثه أنه... فأقام الاسم الظاهر مقام المضمر.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٨١ عن عثمان بن حفص بن عمرو بن خلدة، عن الزهرى، بخلافاً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٨٥-٣٨٦، والطبراني في «الكتاب» (٤٥٠٩) من طريق عبدالله بن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهرى، عن الحسين بن السائب، عن أبيه قال: لما تاب الله على أبي لبابة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» أيضاً ٢/٣٨٦ من طريق سعدان بن يحيى، عن ابن أبي حفصة، عن الزهرى، عن الحسين بن السائب أو غيره، بمثل سابقه.

وأخرجه أيضاً ٢/٣٨٦، والبيهقي ١٠/٦٧ من طريق يونس بن يزيد، والطبراني (٤٥١٠) من طريق أسامة بن زيد، كلاهما عن الزهرى، عن بعض

١٥٧٥١ - حدثنا محمد، حدثنا شعبة، قال: عن عبد ربه^(١)، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، أنه كان يأمر بقتل الحيات كلّهن، فاستأذنه أبو لبابة أن يدخل من خوخة لهم إلى المسجد، فرآه

=بني السائب بن أبي لبابة، أن أبا لبابة... وأشار له أبو داود في «ستنه» بإثر الحديث (٣٣٢٠).

وأخرجه الدارمي /١ ٣٩١-٣٩٠ من طريق إسماعيل بن أمية، عن الزهرى، عن عبدالرحمن بن أبي لبابة، عن أبيه أبي لبابة... وأخرجه أبو داود (٣٣٢٠)، ومن طرقه البهقى ٦٨/١٠ عن محمد بن المتوكل، عن عبدالرازاق، عن معمر، عن الزهرى، عن ابن كعب بن مالك، قال: كان أبو لبابة...

وأخرجه أبو داود (٣٣١٩)، ومن طرقه البهقى ٦٨/١٠ عن عبيد الله بن عمر، عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أنه قال للنبي ﷺ أو أبو لبابة، أو من شاء الله، فذكر نحوه. قال البهقى: هو بهذا اللفظ في قصة أبي لبابة، فأما ما قال لكتاب بن مالك فغير مقدر بالثلث.

وسيذكر بإسناده ومتنه برقم (١٦٠٨٠).

وحديث كعب بن مالك أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩)، وسيرد ٣٨٩/٦، وفيه: قال كعب بن مالك: يا نبى الله، إن من توبتى... وأن أخلع من مالى كله صدقة لله وللى رسوله ﷺ، فقال: «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك». قال: فقلت: فإننى أمسك سهمي الذي بخير. قلنا: ورواية أبي داود (٣٣٢١): قلت: فثُلث؟ قال: «نعم»، قلت: فإننى أمسك سهمي من خير.

قلنا: وبهذه الرواية تقوى رواية «المستند» فتحسن بها.

(١) في النسخ الخطية (م) ما خلا (ق): عبد رب، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المستند» ٦٤/٧.

يَقْتُلُونَ حَيَّةً، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو لِبَابَةَ: أَمَا بَلَغْكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
نَهَىٰ عَنْ قَتْلِ أُولَاتِ الْبَيْوَتِ وَالدُّورِ، وَأَمْرَ بِقَتْلِ ذِي الْطُّفَيْلَيْنِ
وَالْأَبْرِ^(١).

١٥٧٥٢ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبِيدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ
عَنْ أَبْنَاءِ عُمَرَ، أَنَّهُ فَتَحَ بَابًا، فَخَرَجَ مِنْهُ حَيَّةٌ، فَأَمْرَ بِقَتْلِهَا،
فَقَالَ لَهُ أَبُو لِبَابَةَ: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَىٰ عَنْ قَتْلِ
الْجِنَّانَ^(٢) الَّتِي تَكُونُ فِي الْبَيْوَتِ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدربه: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري.

وقد سلف برقم (١٥٧٤٨).

(٢) في (م) و(ق): *الحيات*، وهي نسخة في (س). قلنا: انظر التعليق على حديث (١٥٥٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبدالله: هو ابن عمر العمري.

وآخرجه مسلم (٢٢٣٣) (١٣٤)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (١٩٠٢) من طريقين عن عبد الله، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٧٤٨)، وانظر (١٥٥٤٦).

حَدِيثُ الضَّحَاكَ بْنَ قَيْسٍ^(١)

١٥٧٥٣ - حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بْنُ سلمة، قال: أخبرنا عليُّ بْنُ زيد، عن الحسن

أنَّ الضَّحَاكَ بْنَ قَيْسٍ كَتَبَ إِلَى قَيْسِ بْنِ الْهَيْثَمِ حِينَ ماتَ يَزِيدُ بْنُ معاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتَنًا كَقِطْعَ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، فِتَنًا كَقِطْعَ الدُّخَانِ، يَمُوتُ فِيهَا قَلْبُ الرَّجُلِ كَمَا يَمُوتُ بَدْنُهُ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبْيَعُ أَقْوَامٌ خَلَاقَهُمْ وَدِينَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا». وَإِنَّ يَزِيدَ بْنَ معاوِيَةَ قَدْ ماتَ وَأَنْتُمْ إِخْوَانُنَا وَأَشْقَاؤُنَا، فَلَا تَسْبِقُونَا حَتَّى نَخْتارَ لِأَنفُسِنَا^(٢).

(١) قال السندي: الضحاك بن قيس، قروي فهري، أبو أنيس أو أبو عبد الرحمن، أخو فاطمة بنت قيس، له صحبة. ووقع في «كتاب» مسلم أنه شهد بدرًا، وهو وهم. وبعد موت معاویة بن يزيد، دعا الضحاك إلى نفسه، ثم إلى ابن الزبير، فقاتلته مروان، فقتل الضحاك. وكان غلاماً يافعاً حين توفي النبي ﷺ، فلا وجه لاستبعاد سماعه منه ﷺ، كما جاء عن بعضهم.

قلنا: وسيأتي حديثه أيضاً في آخر مسند الأنصار ٢٩/٦.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، دون قوله: «فتَنًا كَقِطْعَ الدُّخَانِ، يَمُوتُ فِيهَا قَلْبُ الرَّجُلِ كَمَا يَمُوتُ بَدْنُهُ» وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان -، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير أن صحابيه لم يرو له سوى النسائي، والحسن - وهو البصري - لم يذكروا له سمعاً منه. عفان: هو ابن مسلم.

= وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤١٠/٧ عن عفان بن مسلم، بهذا
الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٨٥٧)، والطبراني في
«الكبير» (٨١٣٥)، والحاكم ٥٢٥/٣، من طريقين عن حماد بن سلمة، به.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠٨/٧، وقال: رواه أحمد والطبراني
من طرق فيها علي بن زيد، وهو سبيء الحفظ، وقد وثق، وبقية رجال أحمد
رجال الصحيح.

قلنا: وقد روى يونسُ بْنُ عَبِيدٍ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ الْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ أَيْضًا لَكُنْ
مِنْ حَدِيثِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى قَيْسَ بْنِ الْهَيْثَمِ: إِنَّكُمْ إِخْرَانَا
وَأَشْقَاؤُنَا، إِنَّا شَهَدْنَا وَلَمْ تَشَهَّدُوا، وَسَمِعْنَا وَلَمْ تَسْمِعُوا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ فَتَنَّا كَأَنَّهَا قَطْعٌ لِلَّيلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ
فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُبَيِّعُ فِيهَا أَقْوَامٌ خَلَاقُهُمْ بَعْرَاضٌ مِنَ الدُّنْيَا» أَخْرَجَهُ
أَحْمَدُ ٢٧٧/٤ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيْهِ، عَنْ يُونسَ بْنِ عَبِيدٍ، عَنْ الْحَسْنِ، عَنْ
النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، وَالْحَسْنُ لَمْ يَسْمَعْ النَّعْمَانَ فِيمَا نَقَلَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي حَاتِمَ فِي
«العلل» ص ٤١ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، لَكِنْ إِسْنَادُهُ إِلَى الْحَسْنِ صَحِيحٌ عَلَى
شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ، وَهُذَا يَرْجِعُ إِنَّمَا هُوَ حَدِيثُ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، لَأَنَّ
عَلِيَّ بْنَ زَيْدَ بْنَ جَدِيعَانَ رَاوِيهِ عَنِ الْحَسْنِ مِنْ حَدِيثِ الضَّحَّاكَ بْنِ قَيْسَ سَبِيلِ
الْحَفْظِ، وَكَانَ يَقْلِبُ الْأَحَادِيثَ -فِيمَا قَالَ حَمَادَ بْنَ زَيْدَ-، وَذَكَرَ شَعْبَةَ أَنَّهُ
اَخْتَلَطَ. وَيُونسُ بْنُ عَبِيدٍ أَثْبَتَ فِي الْحَسْنِ مِنْ أَبْنَاءِ عَوْنَ -فِيمَا قَالَ أَبْنَاءِ الْمَدِينِيِّ-
فَكَيْفَ بَابُنْ جَدِيعَانَ؟!

ويشهد لمرووعه حديث أبي هريرة عند مسلم (١١٨) بلفظ: «بادروا
بِالْأَعْمَالِ فَتَنَّا كَقَطْعِ الْلَّيلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا. أَوْ يُمْسِي
مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يُبَيِّعُ دِينَهُ بِعَرْضِ مِنَ الدُّنْيَا»، وقد سلف برقم (٨٠٣٠).
وله شاهد آخر من حديث أبي موسى الأشعري، سيرد ٤٠٨/٤.

قال السندي: قوله: كقطع الليل: جمع قطعة، أي: كل واحدة من تلك

حدیث ابی صرمه^(۱)

١٥٧٥٤ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، أن محمد بن يحيى ابن حبان أخبره أن عمّه أبا صرمة كان يحدث أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم إني أسألك غنائي»^(۲) و«غنى مولاي»^(۳).

= الفتنة كأنها قطعة من الليل، في الظلمة والالتباس.
خلافهم، بالفتح، أي: نصيبيهم من الآخرة.
بعرض، بفتحتين، أي: متاع.

وأشقاونا: بتشديد الفاف جمع شقيق، كأحياء جمع حبيب.

قلنا: وقيس بن الهيثم - وهو السلمي - قال الزركلي: من الخطباء الشجعان، من أعيان البصرة في صدر الإسلام، كان من أنصاربني أمية فيها، ثم قام بدعاوة عبدالله بن الزبير، وصاحب أخاه مصعباً في ثورته إلى أن قُتل، فتوجه إلى عبدالملك بن مروان، فعفا عنه وأكرمه، توفي بالبصرة نحو سنة ٨٥هـ. قلنا: وأخباره متشرة في «تاريخ» الطبرى، و«الكامل» لابن الأثير.

(١) قال السندي: أبو صرمة، مازني أنصاري، صحابي اسمه مالك بن قيس، وقيل: قيس بن صرمة، وقيل: قيس بن مالك، وقيل غير ذلك. وكان شاعراً.

(٢) في (ق): غنائي.

(٣) إسناده ضعيف، قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢٠٢/٢: سألت أبي عن حدث رواه يحيى القبطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه قال... إلى آخر الحديث؟ قال أبي: هذا خطأ، إنما يرويه عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبي صرمة، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح. قلنا: ولؤلؤة هذه مولاة الأنصار، من المجهولات.

١٥٧٥٥ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة

عن أبي صرمة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ ضَارَ أَضَرَّ
اللهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(١).

= وبافي رجال الإسناد ثقات رجال الشعixin. يزيد: هو ابن هارون، يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٨/١٠ عن يزيد، بهذا الإسناد.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٧٨/١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجاله صحيح، وكذلك الإسناد الآخر وإسناد الطبراني غير لؤلؤة مولاة الأنصار، وهي ثقة!
وسيأتي الإسناد المتصل برقم (١٥٧٥٦) ويرد تخرجه هناك.
قال السندي: قوله: «غناي» أراد غنى النفس، وإنما فقد كان يسأل الكفاف.

(١) حديث حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة لؤلؤة مولاة الأنصار، وقد ذكرها الحافظ الذهبي في المجهولات في «الميزان» ٤/٦١٠.
وبافي رجال الإسناد ثقات رجال الشعixin. قتيبة: هو ابن سعيد، وليث: هو ابن سعد، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.
وأخرجه أبو داود (٣٦٣٥)، والترمذني (١٩٤٠)، كلامهما عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. قال الترمذني: حديث حسن غريب.
وأخرجه ابن ماجه (٢٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٨٢٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٥/٢٩٩-٣٠٠ من طريقين عن ليث، به.
وأخرجه الدولابي في «الكتاب» ١/٤٠ من طريق عبيد الله بن عمرو، والطبراني ٢/٨٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/٧٠ من طريق سليمان بن بلال، والبيهقي ١٣٣/١٠ من طريق زهير بن معاوية، ثلاثة عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

١٥٧٥٦ - حديثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا ليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لولوة عن أبي صرمة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اللهم إني أسألك غنائي وغنى مولاي»^(١).

= وفي رواية عبيدة الله بن عمرو وزهير بن معاوية: عن مولاً لهم، لم يسمياها. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (٢١٦٩) من طريق عبدالعزيز ابن محمد: وهو الدراوردي، عن يحيى بن سعيد، به، دون ذكر لولوة، وهو خطأ فيما ذكر أبو حاتم في «العلل» ٢/٢.

وأخرجه الدارقطني ٣/٧٧، والحاكم ٢/٥٨-٥٧، والبيهقي ٦٩/٦، من طريق عثمان بن محمد بن عثمان بن ربعة، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رفعه: «لا ضرر ولا ضرار، من ضار ضرر الله، ومن شاق شق الله عليه». وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي مع أن فيه عثمان بن محمد ابن عثمان... لم يخرج له مسلم، وقد ضعفه الدارقطني، وقال عبدالحق في «أحكامه» الغالب على حديثه الوهم، وقد وهم في هذا الحديث فجعله من حديث أبي سعيد الخدري.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٧٤٥ عن عمرو بن يحيى، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار» وهذا سند صحيح، لكنه مرسل وهذه القطعة من الحديث رويت من غير صحابي، بأسانيد ضعيفة، لكن يتقوى بعضها ببعض كما قال النووي، ووافقه الحافظ ابن رجب. انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/٢١٠.

قال السندي: «من ضار»، أي: قصد إيقاع الضرر بأحد بلا حق، وبالجملة فمن قصد مكروهاً بغيره بغير حق، فهو في محل أن يناله ذلك المكروه.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة لولوة، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٢)، والطبراني في «الكبير» =

حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَشْمَانَ^(١)

١٥٧٥٧ - حدثنا يزيد قال: أخبرنا ابن أبي ذتب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيب

عن عبد الرحمن بن عثمان قال: ذكر طبيب عند رسول الله ﷺ دواءً، وذكر الصُّفْدَعَ يُجْعَلُ^(٢) فيه، فنهى رسول الله ﷺ عن قتْلِ الصُّفْدَعِ^(٣).

= = =
٨٢٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٩٩/٣٥ من طريقين عن ليث، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٢) أيضاً من طريق زهير، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢١٧٠)، والدولابي في «الكتني» ٤٠/١ من طريق سليمان بن بلال، كلامها عن يحيى بن سعيد، به. وفي رواية البخاري: عن مولى لهم بدلاً من «اللؤلة». وقد سلف برقم (١٥٧٥٤).

(١) قال السندي: عبد الرحمن بن عثمان، قرشي تيمي، ابن أخي طلحة، وكان يلقب شارب الذهب.

من مسلمة الفتح، وقيل: أسلم في الحديبية. وأول مشاهده عمرة القضاء. قتل مع ابن الزبير في يوم واحد، يعني بمكة، سنة ثلاثة وسبعين، ودفن بالهزارة، فلما وسع المسجد دخل قبره في المسجد الحرام.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): تجعل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن خالد - وهو القارظي - فقد روى له أصحاب السنن الأربع خلا الترمذى، وهو ثقة. قال الدارقطنى: مدني يفتح به، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وقال النسائي: ضعيف، وتعقب ذلك ابن حجر، فقال: وقال النسائي في «الجرح والتعديل»: ثقة، فينظر في أين قال: إنه ضعيف، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، =

صَدِيقُ مَغْسِرِ عَبْدِ اللَّهِ^(١)

١٥٧٥٨ - حدثنا يزيد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن سعيد بن المسيب

عن معمر بن عبد الله بن نضلة القرشي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحتكر إلا خاطيء»^(٢)^(٣).

= وقد ذكر مغلطاي أنه بحث في تصانيف النسائي فلم يجد تضييفه فيها. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة. وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٢/٨ عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (١١٨٣)، وعبد بن حميد في «الم منتخب» (٣١٣)، وأبو داود (٣٨٧١) و(٥٢٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢١٠/٧، والدارمي ٨٨/٢، والحاكم ٤١٠/٤١١، والبيهقي في «السنن» ٣١٨/٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٩٩/٥ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وسيذكر برقم (١٦٠٦٩).

قال السندي: قوله: «الضفدع» بكسر الضاد والدال، أو بفتح الدال. قوله: «عن قتل.. إلخ»: كنایة عن التداوي بها، لأن التداوي بها يتوقف على القتل، فإذا حرم القتل حرّم التداوي بها أيضاً، وذلك إما لأنه نجس، أو لأنه مستقذر.

(١) قال السندي: معمر بن عبد الله، عدوى، أسلم قديماً، وهاجر للهجرتين.

(٢) في (س) و(ظ١٢) و(م): خاط، وجاء في (ق) و(ص) وها ملخص (س): خاطيء.

(٣) حديث صحيح، محمد بن إسحاق - وإن كان مدلساً وقد عنون - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى =

= مسلم .

وآخر جه ابن سعد في «الطبقات» ٤/١٣٩، والترمذني (١٢٦٧)، وابن ماجه (٢١٥٤)، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وزاد الترمذني: فقلت لسعيد: يا أبا محمد، إنك تحتكلر، قال: وم عمر قد كان يتكلر، وقال: حديث عمر حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم، كرهوا احتكار الطعام، ورخص بعضهم في الاحتكار في غير الطعام، وقال ابن المبارك: لا بأس بالاحتكار في القطن والسختيان، ونحو ذلك.

وآخر جه الدارمي ٢٤٨-٢٤٩ من طريق أحمد بن خالد، عن محمد بن إسحاق، به.

وآخر جه الطبراني في «الكبير» ٢٠/١٠٨٧) من طريق حماد بن زيد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن المسيب، به.

وآخر جه كذلك ٢٠/١٠٨٨) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن علامة، عن سعيد بن المسيب، به.

وآخر جه مسلم (١٦٠٥) (١٣٠)، وأبو داود (٣٤٤٧)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٧٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/١٠٨٩) و(١٠٩٠) و(١٠٩١)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٠، والخطيب في «تاريخه» ٤٧/١٤ من طريقين عن محمد بن عمرو، عن سعيد بن المسيب، به. وزاد مسلم وغيره: فقيل لسعيد: إنك تحتكلر، قال: وم عمر كان يتكلر.

وآخر جه عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٨٩٠) من طريق أبي سعيد بن نباتة، عن نعيم المجمّع، عن سعيد بن المسيب، به، وزاد: قال ابن المسيب: فقلت له: إنك تحتكلر الزيت، قال: أستغفر الله منه. قلنا: وفي إسناده أبو سعيد بن نباتة لم نقع له على ترجمة.

وآخر جه كذلك (١٤٨٨٩) عن عمر، قال: بلغني عن ابن المسيب، فذكره. وسيأتي بالأرقام (١٥٧٥٩) و(١٥٧٦٠) و(١٥٧٦١) و(٤٠٠/٦) (الطبعة الميمنية)، وسيكرر ٤٠٠/٦ سندًا ومتنا.

١٥٧٥٩ - حدثنا^(١) عبدة بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المسيب

عن معمر بن عبد الله العدوي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ»^(٢).

١٥٧٦٠ - حدثنا^(٣) محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المسيب

عن معمر؛ رجل من قريش قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ»^(٤).

قال السندي: قوله: «إلا خاط» بالتحفيف، أصله خاطئ بالهمز، أي: آثم.

(١) لم يرد هذا الطريق في (س).

(٢) في النسخ الخطية: خاط، وانظر تعليق السندي السالف.

(٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على هذا الإسناد في الحديث الذي قبله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٠٢ عن عبدة بن سليمان، بهذا الإسناد.
وسيكرر ٦/٤٠٠ سنداً ومتناً.

(٤) لم يرد هذا الحديث في (ظ١٢).

(٥) في النسخ: خاط، وانظر تعليق السندي السالف.

(٦) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم ١٥٧٥٨). شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/١٠٩٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان ٤٩٣٦) من طريق محمد بن جعفر، به.
وانظر ما قبله.

١٥٧٦١ - حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب

عن معمر العدوبي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إلّا خاطيء»^(١). وكان سعيد بن المسيب يحتكر الزيت^(٢).

(١) في النسخ الخطية: خاطء، وانظر تعليق السندي السالف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن سعيد الأموي من رجاله، وروى له البخاري متابعة. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه مسلم (١٦٠٥) (١٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/١٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٢٩/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٢٧) من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهذا الإسناد، وفيه قيل لسعيد: فإنك تحتكرا، قال سعيد: إن معمراً الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر.

وهو مكرر (١٥٧٥٧).

قال السندي: قوله: يحتكر الزيت، أي: يرى أن الاحتياط الممنوع مخصوص بالقوت، ولا يشمل نحو الزيت.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٤٣/١١: الخاطيء بالهمز: هو العاصي الآثم. وهذا الحديث صريح في تحريم الاحتياط.

قال أصحابنا: الاحتياط المحرم: هو الاحتياط في الأقوات الخاصة وهو أن يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال، بل يكتبه ليغلو ثمنه، فاما إذا جاء من قريته واشتراه في وقت الرخص وادخره، أو ابتعاه في وقت الغلاء لحاجته إلى أكله أو ابتعاه لبيعه في وقته، فليس باحتياط ولا تحريم فيه، وأما غير الأقوات، فلا يحرم الاحتياط فيه بكل حال، والحكمة في تحريم الاحتياط دفع الضرر عن عامة الناس.

قلنا: إذا كانت العلة في تحريم الاحتياط هو الإضرار بعامة الناس فينبغي أن يحرم احتياط القوت وغيره من السلع إذا كان احتكارها يلحق الضرر بهم.

حدیث عویمر بن أشقر

١٥٧٦٢ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عباد بن تميم

أخبره

عن عويمر بن أشقر: أنه ذبح قبل أن يغدو رسول الله ﷺ، فلما صلى رسول الله ﷺ، ذكر ذلك له، فأمره أن يعيد أضحيته^(١).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عباد بن تميم: وهو الأنصاري لم يسمع من عويمر بن أشقر، فيما ذكر البخاري في «العلل الكبير» للترمذى ٦٤٩/٢، وابن معين فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة عويمر)، ولكن ذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣٠-٢٢٩/٢٣ أنه ورد التصريح بسماع عباد من عويمر في رواية الدراوردي، وفيها: عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر أخبره. قلنا: والذي في «الأحاديث المثنوي» (٢١٧١) من رواية الدراوردي كذلك أن عباد بن تميم أخبره، عن عويمر، ففاعل أخباره عباد لا عويمر، ويؤيد ذلك رواية الترمذى في «العلل»، وفيها: عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عباد بن تميم، عن عويمر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين غير أن صحابيه لم يرو له سوى ابن ماجه.

وآخرجه الشافعي (٥٨٧) (السنن المأثورة)، والبيهقي في «المعرفة»

(١٨٨٨٥) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، والترمذى في «العلل الكبير» ٦٤٨/٢، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢١٧١) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض الليثي، وابن ماجه (٣١٥٣) من طريق أبي خالد الأحمر، وابن أبي عاصم (٢١٧١) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، وابن حبان (٥٩١٢) من طريق عمرو بن الحارث، خمستهم عن يحيى بن سعيد، بهذا =

حدیث جَدِّ خَبِيبٍ

١٥٧٦٣ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المُسْتَلِمُ بْنُ سَعِيدٍ، حدثنا خَبِيبٌ
ابن^(٢) عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أبيه

عن جَدِّهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَرِيدُ غَزْوَةً، أَنَا
وَرَجُلٌ مِّنْ قَوْمِيِّ، وَلَمْ نُسْلِمْ، فَقُلْنَا: إِنَّا نَسْتَحِيْبِي^(٣) أَنْ يَشْهَدَ
قَوْمُنَا مَشْهَدًا لَا نَشْهُدُهُ مَعْهُمْ. قَالَ: «أَوَأَسْلَمْتُمْ؟» قُلْنَا: لَا.
قَالَ: «فَلَا نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ». قَالَ: فَأَسْلَمْنَا،
وَشَهَدْنَا مَعَهُ، فَقُتْلَتُ رَجُلٌ، وَضَرَبَنِي ضَرْبَةً، وَتَزَوَّجْتُ^(٤) بِابْنِهِ

=الإسناد.

وآخرجه مالك في «الموطأ» ٤٨٤/٢، ومن طريقه الشافعي (٥٨٦) (السنن
المأثورة)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٣/٩، وفي «المعرفة» (١٨٨٨١)، وابن
الأثير في «أسد الغابة» ٣١٨/٤ عن يحيى بن سعيد، به.
وسيكرر ٣٤١/٤ سنداً ومتناً.

وله شواهد ذكرناها عقب تخریج حديث عبدالله بن عمرو رقم (٦٥٩٦).

(١) قال السندي: جد خبيب - وهو خبيب بن إساف - أنصاري أوسي.
ذكره ابن إسحاق وموسى بن عقبة فيمن شهد بدرأ. وجاء أنه ضرب بدر،
فمال شقه، فقتل عليه النبي ﷺ، ورده ولأمه. ذكر أن الذي ضربه أمية بن
خلف، وهو قتل أمية.

(٢) في (م): عن، وهو تحرير.

(٣) في (س) و(ص) (ق): نستحب.

(٤) في (ظ١٢) و(ص): فتروجت.

بعد ذلك، فكانت تقول: لا عَدِمْتُ رَجَلًا وَشَحَّكَ هَذَا الْوِشَاحَ.
فأقول: لا عَدِمْتُ رَجَلًا عَجَّلَ أَبِيكَ التَّارِيْخَ^(١).

- (١) إسناده ضعيف دون قوله: «فلا تستعين بالمرتدين على المرتدين» فهو صحيح لغيره، عبد الرحمن بن خبيب والد خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن إساف الأنصاري، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٧٨/٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٣٠/٥، ولم يذكرا في الرواية عنه غير ابنه خبيب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.
- وآخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٤/١٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠٩/٣، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» ٢٧٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٥٧٧)، والطبراني في «الكتاب» ٤١٩٤) و(٤١٩٥)، والحاكم ١٢١/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٧/٩ من طريق يزيد بن هارون، به، وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي.
- وآخرجه الطبراني في «الكتاب» (٤١٩٦) من طريق أبي جعفر الرازى، عن مسلم، به. بلطفه: «أنا لا أستعين بمسرك».
- وأورده الهيثمي في «مجامع الزوائد» ٣٠٣/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما ثقات.
- قلنا: قوله: «فلا تستعين بالمرتدين على المرتدين» له شاهد من حديث طويل لعائشة عند مسلم (١٨١٧)، وسيرد ٦٧/٦ لفظه: «فاراجع، فلن أستعين بمسرك».
- وآخر من حديث أبي حميد الساعدي، عند الطبراني في «الأوسط» ٥١٣٨)، والحاكم ١٢١/٢.
- قال السندي: قوله: «فلا تستعين بالمرتدين»، أي: بلا ضرورة.

بِقِيَّةِ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ^(١)

١٥٧٦٤ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن سعد^(٢)، عن ابن كعب بن مالك الأنصاري، عن أبيه. وابن نمير، عن هشام، عن عبد الرحمن بن سعد^(٣)، عن ابن كعب^(٤) بن مالك عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ طَعَاماً فَلَعِقَ أَصَابِعَهُ^(٥).

(١) قال السندي: كعب بن مالك أنصاري سلمي، قيل: كانت كنيته في الجاهلية أبا بشير، فكتاه النبي ﷺ أبا عبدالله، وهو شاعر مشهور، شهد العقبة وبایع بها، وتخلّف عن بدر.

وقوله: بقية حديث كعب. فيه نظر فإنه لم يتقدم له ذكر، بل سياقني تمام حديثه في المجلد السادس ٣٩٠-٣٨٦ من الطبقة الميمنية، فالجادة حذف «بقية».

(٢) في التسخن الخطية (م): عبدالله بن سعد، وهو تحريف من النسخ، صوابه ما جاء في «أطراف المسند» ٢٢٧/٥، ومن مصادر ترجمته، وسيأتي كذلك على الصواب في الرواية رقم (٢٧٢٣٧).

(٣) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عبد الرحمن، عن ابن سعد، بزيادة عن، وهي زيادة مقحمة، وجاءت على الصواب في (ظ١٢) إلا أنه كرر في الإسناد: عن عبد الرحمن مرتين.

(٤) قوله: ابن كعب: ساقط من (س) و(ق) و(م)، وهو مثبت في (ظ١٢) و(ص).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبدالله بن سعد، وهو المدني، فمن رجال مسلم، وقد روى بالشك عن عبدالله بن كعب بن مالك أو عن أخيه عبد الرحمن. ولا يضر هذا الشك ولا عدم تعين أحدهما، فكلاهما تابعي ثقة. وكيع: هو ابن الجراح. وابن نمير: هو عبدالله.

وآخر جه ابن أبي شيبة ٢٩٩/٨، والترمذى في «الشمائل» (١٤٣)، =

١٥٧٦٥ - حدثنا وكيع، عن أسماء بن زيد، عن الزهري

عن بن لصعب^(١) بن مالك : أَنَّ جَارِيَةً لَكَعْبَ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهُ بَسْلَعٌ ، فَعَدَا الدَّبْبُ عَلَى شَاءٍ مِنْ شَائِهَا ، فَأَدْرَكَتْهَا الرَّاعِيَةُ ، فَذَكَّتْهَا بِمَرْوَةٍ ، فَسَأَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَمْرَهُ بِأَكْلِهَا^(٢) .

= والطبراني في «الكبير» ١٩ / ١٨٧ و (١٨٨)، والحاكم ٤ / ١١٧ من طرق عن هشام بن عروة، عن ابن لصعب، عن أبيه، به، مرفوعاً. لم يذكروا في الإسناد عبد الرحمن بن سعد، وهذا إسناد منقطع. قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ١٨٠ : سمعت أبي يقول: لا يثبت لهشام بن عروة لقى عبد الرحمن بن كعب ابن مالك، ويدخل ابن سعد.

قلنا: واسم ابن كعب عند الطبراني في إحدى روایته: عبدالله، وعن الحاکم: عبد الرحمن.

وأخرجه الحاکم ١١٧ / ٤ من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، به، مرفوعاً، وصححه ووافقه الذهبي.

وسیأتي برقم (١٥٧٦٧) و ٦ / ٣٨٦ (میمنیة).

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥١٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م): عن ابن كعب.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ظاهر الانقطاع بين ابن كعب وأبيه، لكن صرح بسماعه منه عند البخاري (٢٣٠٤)، فاتصل الإسناد. وأسماء بن زيد: هو الليثي، مختلف فيه، حسن الحديث. وابن كعب: هو عبد الرحمن كما جاء مصرياً به في رواية الطبراني ١٩ / ١٤٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩ / ١٤٤ و (١٦٩) من طريق ابن وهب، =

١٥٧٦٦ - حدثنا وكيع، حدثنا زَمْعَةُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن ابن كعب بن مالك

عن أبيه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ مَلَازِمٌ رَجُلًا فِي أَوْقِتَيْنِ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلرَّجُلِ: «هَكُذَا» أَيْ: ضَعْ عَنْهُ الشَّطَرَ. قَالَ
الرَّجُلُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلرَّجُلِ: «أَدْ إِلَيْهِ مَا
بَقِيَ مِنْ حَقِّهِ»^(١).

١٥٧٦٧ - حدثنا عبد الرحمن، عن سُفيانَ، عن سَعْدٍ، عن ابن لَكَعْبَ^(٢) ابن مالك

= عن أَسَامَةَ بْنَ زَيْدَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن ابن كعب، عن أبيه، مرفوعاً.
وسيأتي برقم (١٥٧٦٨) ٦/٣٨٦.

قال السندي: قوله: فأمره بأكلها، أي: أمر إباحة ورخصة.

(١) حديث صحيح بغير هذه السياقة، وهذا إسناد ضعيف لضعف زمة:
وهو ابن صالح الجندى، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. ابن كعب بن مالك: هو عبدالله كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (٢٧٢٤٣).
وآخرجه ابن أبي شيبة ٣١٩/٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٢٦ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وتحرف في مطبوع الطبراني زمة إلى معاوية!
وآخرجه بنحوه الطبراني ١٩/٢٠٣ من طريق محمد بن علي بن الحسين،
عن كعب بن مالك، به. قلنا: ومحمد بن علي لم يدرك كعباً.
وسيأتي بنحوه بالأرقام (١٥٧٩١) ٦/٣٨٦-٣٨٧ و ٣٩٠.

قال السندي: قوله: مَرَّ بِهِ، أي: بطبع.

قوله: فقال النبي ﷺ للرجل، أي: لَكَعْبَ.

قوله: للرجل، أي: الآخر. ولا بد من حمل كل على غير ما حمل عليه الآخر، والله تعالى أعلم.

(٢) في النسخ الخطية (م): عن سعد بن كعب بن مالك، وفيه إسقاط =

عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ يلعق أصابعه الثلاثَ من الطَّعام^(١).

١٥٧٦٨ - حديث أبو معاوية، حدثنا حجاج، عن نافع، عن ابن كعب ابن مالك

عن أبيه: أن جاريَ لهم سوداء ذَكَت شاة لهم بمَرْوَة، فسأل النبيَ ﷺ عن ذلك، فأمَرَه باكلِها^(٢).

= ابن كعب من الإسناد، وهو خطأ، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» . ٢٢٧/٥

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الشوري، وسعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، ولا يضر عدم تعيين ابن كعب، فكلا ابنيه عبدالله أو عبد الرحمن ثقة.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٥/٨، ومسلم (٢٠٣٢) (١٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٥٢)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٢٠١٦) من طرق عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وابن كعب بن مالك سمي في رواية ابن أبي شيبة عبد الرحمن.

وآخرجه الترمذى في «الشمائى» (١٤٠) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، به، بلفظ: أن النبي ﷺ كان يلعق أصابعه ثلاثة. وقد سلف نحوه برقم (١٥٧٦٤).

قال السندي: قوله: أصابعه الثلاث: بناء على أنه كان يستعمل الثلاث فقط غالباً.

(٢) حديث صحيح، حجاج: وهو ابن أرطاة - وإن كان ضعيفاً - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين. ولا يضر عدم تعيين ابن كعب بن مالك، لأن ولديه عبدالله وعبد الرحمن تبعيان ثقنان. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ونافع: هو مولى ابن عمر.

١٥٧٦٩ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن سعد، عن عبدالله أو عبد الرحمن بن كعب بن مالك - قال عبد الرحمن: هو شك، يعني سفيان -

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْخَامِةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُقْيِيمُهَا^(١) الرِّيَاحُ، تَعْدِلُهَا مَرَّةً، وَتَصْرَعُهَا أُخْرَى حَتَّى يَأْتِيهَا أَجَلُهُ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْضَةِ الْمُجْذِبَةِ عَلَى أَصْلِهَا لَا يُعِلُّهَا شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ انجحافُهَا يَخْتَلِعُهَا - أَوْ انجعافُهَا - مَرَّةً وَاحِدَةً». شك عبد الرحمن^(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٢/٥، والطبراني في «الكبير» ١٩٠/١٩ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري ٢٣٠٤ (٥٥٠١) و(٥٥٠٤)، وابن ماجه (٣١٨٢)، وابن حبان (٥٨٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٨١/٩ و٢٨٢ من طريق عبيد الله ابن عمر العمري، عن نافع، به.

وانظر تمام التخريج في رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب السالفة برقم (٤٥٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقد سلف برقم (١٥٧٦٥)، وسيكرر ٣٨٦/٦.

(١) في (س): تقيئها. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري. قال الحافظ في «الفتح» ١٠٦/١٠، أي: تميلها، وزنه ومعناه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين، والشك في اسم الراوي عن كعب هو عبدالله أو عبد الرحمن لا يضر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة. سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٨١٠) (٦٠)، والرامهرمي في «الأمثال» (٣٧)، والقضاعي في «مسند» (١٣٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٣٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد، وعند مسلم: ابن كعب: هو

= عبد الرحمن .

وآخر جه البخاري (٥٦٤٣)، ومسلم (٢٨١٠)، والدارمي ٣١٠/٢، والنمسائي في «الكبير» (٧٤٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٨٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٧٣ من طرق عن سفيان، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث رقم (٥٦٤٣) عن زكريا بن أبي زائدة، عن سعد، به.

وقد وصله من طريق زكريا ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١١/٢١، و١٣/٢٥٢، وفي «الإيمان» (٨٧)، ومسلم (٢٨١٠) (٥٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٨٤، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٧٩). وسيأتي ٦/٢٨٦ .

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٦٤٤)، ومسلم (٢٨٠٩)، وسلف برق (٧١٩٢).

وعن جابر، سلف برق (١٤٧٦١).

وعن أبي بن كعب، سيرد ٥/١٤٢ .

قال السندي: قوله: «مثل الخامة» بالخاء المعجمة، والميم المخففة: كالطاقة الغَضَّة الطرية.

قوله: «تقيمها»: من الإقامة، فقوله: «تعدلها»، من العدل: تفسير له، أي: فالمؤمن لا يخلو عن عروض الحوادث والمصائب.

قوله: «الأرزة»: (شجر عظيم صلب من الفصيلة الصنوبرية دائم الخضرة يعلو كثيراً تصنع منه السفن) «المعجم الوسيط».

قوله: «المجدية» من الإجادء -بالجيم والذال المعجمة- الثابتة المستتبة.

قوله: «لا يعلها» من الإعلال، أي: لا يجعلها شيء ضعيفاً.

قوله: «انجحافها» بتقديم الجيم، أي: فناؤها.

قوله: «يختلعنها» أي: يقلعها.

قوله: «وانجعافها» أي: انقلاعها.

١٥٧٧٠ - حدثنا روح، حدثنا ابن جرير، قال: أخبرني ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك

أنَّ كعبَ بنَ مالكَ لَمَّا تابَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْجِنِي إِلَّا بِالصَّدْقِ، وَإِنَّ مَنْ تَوَبَّتِي إِلَى اللَّهِ أَنْ لَا أَكْذَبَ أَبَدًا، وَإِنِّي أَنْخَلَعُ مِنْ مَالِي صَدَقَةً اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ: فَإِنِّي أَمْسِكْ سَهْمِيَّ مِنْ خَيْرٍ^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيوخين، وقد اختلف في سمع عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب من جده كعب بن مالك، قال الحافظ في ترجمته في «تهذيب التهذيب»: وقع في « الصحيح » البخاري في الجهاد تصريحة بالسماع من جده، وقال الذهلي في « العلل »: ما أظنه سمع من جده شيئاً، وقال الدارقطني: روايته عن جده مرسل، وقال أبو العباس الطرقبي: إنما روى عن جده أحراضاً في الحديث، ولم يمكنه الحديث بطوله، فاستثنى من أبيه. قلنا: ستأتي رواية عبد الرحمن بن كعب عن أبيه، عن جده في الرواية رقم (١٥٧٨٩). روح: هو ابن عبادة، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهرى.

وآخرجه الطبراني في « الكبير » / ١٩ (٩٩) و (١٠٠) من طريقين عن الزهرى، به. وأخرجه بنحوه الطبراني في « الكبير » / ١٩ (١٠٤) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحمانى، عن ابن عيينة، عن الزهرى، عن ابن كعب، عن كعب بلغط: قلت: يا رسول الله، إن من توبتي أن أنخلع من مالي وأن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب، فقال له رسول الله ﷺ: «يجزىء عنك من ذلك الثالث». قلنا: ويحيى ضعيف.

وسيأتي برقم (١٥٧٨٨)، ومطولاً برقم (١٥٧٨٩) و ٦/٣٨٧-٣٩٠. قال السندي: قوله: لم ينجني: من النجية أو الإنماء، أي: أي من إثم =

١٥٧٧١ - حديث إسماعيل، قال: أخبرنا ابن عون، عن عمر بن كثير ٤٥٥/٣
بن أفلح، قال:

قال كعب بن مالك: ما كنت في غزاء أيسرا للظهر والنفقة
مني في تلك الغزاء، قال: لما خرج رسول الله ﷺ، قلت:
أتجهز غداً، ثم الحقه. فأخذت في جهازي، فأمسيت ولم
أفرغ، قلت: أخذ في جهازي غداً والناس قريب بعده، ثم
أحقهم. فأمسيت ولم أفرغ، فلما كان اليوم الثالث أخذت في
جهازي، فأمسيت فلم (١) أفرغ، قلت: أيهات، سار الناس
ثلاثاً، فأقمت.

فلما قدم رسول الله ﷺ جعل الناس يعتذرون إليه، فجئت
حتى قمت بين يديه، قلت: ما كنت في غزاء أيسرا للظهر
والنفقة مني في هذه الغزاء. فأعرض عني رسول الله ﷺ، وأمر
الناس أن لا يكلمونا، وأمرت نساؤنا أن يتحولن علينا. قال:
فتسررت حائطاً ذات يوم، فإذا أنا بجابر بن عبد الله، قلت: أي
جابر، شدتك بالله، هل علمتني (٢) غشت الله ورسوله يوماً
قط؟ قال: فسكت عنى، فجعل لا يكلمني. قال: فيينا أنا ذات

=التخلف.

قوله: إلا بالصدق، أي: إلا بأن تكلمت معك بالكلام الصادق.

قوله: أمسك سهمي، أي: وأنصدق بما عداه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): ولم.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): علمت.

يُوْمٌ إِذْ سَمِعْتُ رَجُلًا عَلَى الشَّيْءِ يَقُولُ: كَعْبًا كَعْبًا، حَتَّى دَنَا
مِنِّي، فَقَالَ: بَشِّرُوا كَعْبًا^(١).

١٥٧٧٢ - حَدَثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ أَبْنَى
شَهَابٍ، عَنْ أَبْنَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَعْبَ بْنَ مَالِكٍ^(١) أَحَدُ الْثَّلَاثَةِ الَّذِينَ
تَبَّعُهُمْ -

أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

(١) حديث صحيح دون قوله: «إِذَا أَنَا بِجَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . . .» وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عمر بن كثير بن أفلح: هو المدنى، مولى أبي أيوب الأنصارى، لم يدرك كعب بن مالك، وقد ترجم له ابن حبان في «ثقاته» في أتباع التابعين، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن علیة، وابن عون: هو عبدالله البصري.

وأخرجه الطبرى في «تفسيره» (١٧٤٤٦)، والطبرانى في «الكبير» (٢٠٢) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.
وسياقى نحوه مطولاً برقم (١٥٧٨٩) و٦/٣٨٧-٣٩٠ بإسناد صحيح، وفيهما أن الرجل الذى تصور كعب حائطه هو أبو قتادة الأنصارى وهو ابن عم وأحب الناس إليه.

قال السندي: قوله: فأخذت، أي: شرعت.

قوله: أخذ، أي: أشرع في بقائه ليتم.

قوله: أيهات: لعل أصله هيئات، قلبت الهاء همزة، أي: بعدهما يلحق بهم.

قوله: وأمر الناس: تأدیباً لنا، والجمع لأنهم كانوا ثلاثة.

قوله: فتسورت، أي: ارتفعت.

قوله: غششت، أي: خنت.

قوله: كعباً، أي: بشروا كعباً.

(١) لفظ: وَكَعْبَ بْنَ مَالِكٍ ساقطٌ مِّنْ (م).

بدأ بالمسجدِ، فسبَّحَ فيه رَكْعَتَيْنِ، ثم سَلَّمَ، فجلس في مُصَلَّاهُ،
فياطِيه النَّاسُ، فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ^(١).

١٥٧٧٣ - حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزُّهْرِيِّ، عن
عبد الرحمن بن كعب بن مالك

عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ مِنْ غَرْوَةِ تُوبُوكَ ضَحْنَىَ، فَصَلَّى فِي
الْمَسَجِدِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ مِنْ سَفَرٍ فَعَلَ ذَلِكَ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ولا يضر إبهام اسم ابن كعب بن مالك، فإن الزهرى يروى عن عبد الرحمن بن كعب وعبد الله بن كعب، وكلاهما ثقة، وسيأتي مطولاً من طريق الحجاج: وهو ابن محمد المصيصي، عن ليث ابن سعد، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن جده. وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٧ من طريق سعيد بن كثير بن عقير، حدثني الليث، عن عقيل، ورشدين عن عقيل وقرة، عن ابن شهاب الزهرى، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٨ من طريق الزبيدي، عن الزهرى، عن عبد الرحمن [بن عبد الله] بن كعب بن مالك، قال: أخبرني عمى أن أباه كعباً، فذكر نحوه. وما بين حاصلتين سقط من مطبوع الطبراني.

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٩ من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الرحمن بن نمر، عن الزهرى أن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك حدثه أن أباه كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ، ذكر نحوه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٧٧٣) و(١٥٧٧٤) و(١٥٧٧٥) و(٣٨٦/٦) ومطولاً برقم (١٥٧٨٩) و (٣٨٧/٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٥٧٧٤ - حديثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا معمراً، عن الرُّهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك

عن أبيه قال: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ يعني من تبوك - فصلٍ في المسجدِ رَكْعَتَيْنِ، وكان إذا قَدِمَ من سَفَرٍ فَعَلَ ذلك^(١).

١٥٧٧٥ - حديثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جرير، قال: حديثي ابن شهاب أن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك حديثه، عن أبيه عبدالله بن كعب، وعن عمّه عبيدة الله بن كعب

عن كعب بن مالك قال: كان النبي ﷺ لا يقدّم من سفر إلا نهاراً في الضحى، فإذا قدم بدأ بالمسجد، فصلٍ فيه رَكْعَتَيْنِ، ثم جلس فيه. وقال ابن بكر^(٢) في حديثه: عن أبيه عبدالله بن كعب بن مالك، عن عمّه^(٣).

= وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٦٣) و(٩٢٥٨) وسقط من الرواية الأولى اسم معمراً من الإسناد.
وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير علي بن إسحاق: وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذى، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك.
وانظر ما قبله.

(٢) في النسخ الخطية (م): أبو بكر، وهو تحريف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين، ابن جرير قد صرخ بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، ابن بكر: هو محمد بن بكر البرساني، وقوله في إسناده: عن أبيه عبدالله بن كعب بن مالك، عن عمّه، يعني دون واؤ العطف، والظاهر أنه قد وهم فيه، فقد خالف في ذلك عبدالرزاق، والضحاك بن مخلد

١٥٧٧٦ - حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك

قال: قالت أم مبشر لعبد الرحمن بن مالك وهو شاك: أقرأ على ابني السلام، تعني مبشرًا، فقال: يغفر الله لك يا أم مبشر، أولم تسمعي ما قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُسْلِمِ طَيْرٌ تَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قالت: صدقت، فأستغفِرُ الله^(١).

= كما سيأتي في التخريج، ومحمد بن بكر فيه كلام خفييف.
وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٦٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٧١٦)، وأبو داود (٢٧٨١)، والطبراني في «الكبير» (١٩) / (١٠٦).
وأخرجه البخاري (٣٠٨٨)، ومسلم (٧١٦)، والنسائي في «الكبري» (٨٧٧٥)، والدارمي (٣٥٧) / ١، والبيهقي في «السنن» (٢٦١) / ٥ من طريق الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب، عن أبيه عبدالله وعمه عبيدة الله، به.
وقد سلف برقم (١٥٧٧٢)، وسيذكر (٣٨٦) / ٦، وسيأتي مطولاً برقم (١٥٧٨٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وهو عند عبدالرزاق في «تفسيره» (١٣٩) / ١، (١٤٠-١٣٩)، ومن طريقه عبد ابن حميد في «الم منتخب» (٣٧٦)، والطبراني في «الكبير» (١٩) / (١١٩).
وبنحوه أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩) / (١٢٣) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به.

وأخرج ابن ماجه (١٤٤٩)، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» (٣) / (١٢١٨)، والطبراني في «الكبير» (١٩) / (١٢٢)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٦) من طريق محمد بن إسحاق، عن الحارث بن فضيل، عن الزهري، عن

= عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: لما حضرت كعباً الوفاة، أتته أم بشر بنت البراء بن معروف، فقالت: يا أبا عبدالرحمن، إن لقيت فلاناً فاقرأ عليه مني السلام، قال: غفر الله لك يا أم بشر، نحنأشغل من ذلك، قالت: يا أبا عبدالرحمن، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أرواح المؤمنين في طير خضر، تعلق بشجر الجنة» قال: بلـى. قالت: فهو ذاك. واللغظ لابن ماجه، وهذا إسناد ضعيف، ابن إسحاق مدلـس وقد عنـنـ، ثم إنه خالـفـ من هو أقوى منه، إذ جعل المـرـفـوـعـ من حـدـيـثـ أـمـ بـشـرـ، بـخـلـافـ روـاـيـةـ عبدالـرـزـاقـ.

وقد نقل الحافظ ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أم بـشـرـ عن أبي نعيم قوله: اختلف أصحاب ابن إسحاق عن الزهري، عنهـ، فمنـهمـ منـ قالـ: أـمـ بـشـرـ، وـمـنـهـمـ منـ قالـ أـمـ بـشـرـ.

قلنا: وبـلـفـظـ ابنـ مـاجـهـ أـورـدـهـ الـهـيـشـيـ فيـ «ـمـجـمـعـ الزـوـائـدـ»ـ /ـ ٣٢٩ـ،ـ وـقـالـ:ـ رـوـاهـ الطـبـرـانـيـ فيـ «ـالـكـبـيرـ»ـ،ـ وـفـيهـ ابنـ إـسـحـاقـ،ـ وـهـوـ مـدـلـسـ،ـ وـيـقـيـةـ رـجـالـ رـجـالـ الصـحـيحـ.

وقد تـحـرـفـ فيـ المـطـبـوعـ مـنـهـ كـعـبـ بـنـ مـالـكـ إـلـىـ سـعـدـ بـنـ مـالـكـ،ـ وـالـحـدـيـثـ لـيـسـ مـنـ شـرـطـ الـهـيـشـيـ فيـ «ـزـوـائـدـهـ»ـ.

وسـيـأـتـيـ بـالـأـرـقـامـ (١٥٧٧٧ـ)ـ وـ(١٥٧٧٨ـ)ـ وـ(١٥٧٨٠ـ)ـ وـ(١٥٧٨٧ـ)ـ وـ(١٥٧٩٢ـ)ـ وـ(١٥٧٩٤ـ)ـ وـ(٦ـ/ـ٣٨٦ـ)ـ (ـالـطـبـعـةـ الـمـيـمـيـةـ).

قالـ السـنـدـيـ:ـ قـوـلـهـ:ـ شـاكـ:ـ مـرـيـضـ.

قولـهـ:ـ اـقـرـأـ:ـ أـيـ إـذـاـ مـتـ.

قولـهـ:ـ «ـإـنـمـاـ نـسـمـةـ الـمـسـلـمـ»ـ،ـ بـفـتـحـتـيـنـ:ـ الرـوـحـ.ـ وـظـاهـرـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ الـعـمـومـ،ـ وـقـدـ جـاءـ الـحـدـيـثـ فـيـ الشـهـيدـ.ـ قـلـنـاـ:ـ سـيـأـتـيـ بـرـقـ (٢٧٢٣٦ـ)،ـ وـسـنـعـلـقـ عـلـيـهـاـ هـنـاكـ.

قولـهـ:ـ «ـطـيـرـ»ـ:ـ ظـاهـرـهـ أـنـ الرـوـحـ يـتـشـكـلـ وـيـتـمـثـلـ بـأـمـرـ اللهـ طـيـرـاـ كـتـمـلـ الـمـلـكـ بـشـرـاـ،ـ وـيـحـتـمـلـ أـنـ الـمـرـادـ أـنـ الرـوـحـ يـدـخـلـ فـيـ بـدـنـ طـيـرـ كـمـاـ فـيـ روـاـيـاتـ.

= قولـهـ:ـ «ـتـعـلـقـ»ـ،ـ بـضـمـ الـلـامـ،ـ وـقـيلـ:ـ أـوـ فـتـحـتـهـاـ:ـ تـأـكـلـ وـتـرـعـىـ.

١٥٧٧٧ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِيهِ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَسْمَةُ الْمُؤْمِنِ إِذَا ماتَ، طَائِرٌ تَعْلُقُ بِشَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللَّهُ»^(١).

١٥٧٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسٍ -يُعْنِي الشَّافِعِي-، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكَ كَانَ يَحْدُثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا نَسْمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ»

= قوله: «يرجعها الله»: أي يردها بالبعث، وظاهره أنه ردّ عليها ما قالت بأن السلام يتوقف على الجسد، ولا يكون من الروح المجردة، والإنسان بعد الموت يكون روحًا مجردة. قلنا: والروح يذكر ويؤثر. وقد روّعي التأنيث في هذه الرواية والتذكير في الروايات الآتية.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب لم يسمع هذا الحديث من جده كعب بن مالك كما صرّح هو بذلك، وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين غير سعد بن إبراهيم: وهو ابن سعد بن إبراهيم الزهري، فقد أخرج له البخاري مقورونا، والنسائي، وهو ثقة. صالح: هو ابن كيسان. وابن شهاب: هو الزهري. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٥-٣٠٦ من طريق عبدالعزيز ابن عبدالله، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الكتاب» ١٩/١٢٤ من طريق ابن صالح بن كيسان، عن أبيه، به. وانظر ما قبله.

تبارك وتعالى إلى جسده يوم يبعثه»^(١).

١٥٧٧٩ - حديث عبد الرزاق، حدثنا معمراً، عن الزهرى، عن ابن كعب ابن مالك

عن أبيه: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكِ^(٢).

١٥٧٨٠ - حديث عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب

٤٥٦/٣ عن أبيه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُسْلِمِ طَيْرٌ يَعْلُقُ بِشَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعى على شرط الشيفين.
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٥٦/٩، والبيهقي في «البعث والنشور» ٢٢٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢٤٠/١، ومن طريقه أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٥/٥، والنسائي في «المجتبى» ١٠٨/٤، وابن ماجه ٤٢٧١، والطبرانى في «الكتاب» ١٢٠/١٩، والأجرى في «الشرعية» ٣٩٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥٦/١١.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٥٧) من طريق الليث، عن الزهرى، به.
وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين، وابن كعب بن مالك: هو عبد الرحمن كما جاء مصرياً به في الرواية المطولة ٦/٣٨٧-٣٩٠.
وانظر (١٥٧٨١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدى، ويونس: هو ابن يزيد الأيلى.
وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» ٢٢٣ من طريق عثمان بن عمر، =

١٥٧٨١ - حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا يونس، عن الزُّهْري،
عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك

أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكَ، قَالَ: أَقْلَىٰ^(١) مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَخْرُجُ
إِذَا أَرَادَ سَفَرًا إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيس^(٢).

١٥٧٨٢ - حدثنا عَتَابَ بْنَ زَيْدَ، قَالَ: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا
يونس، عن الزُّهْري، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أَنَّ
عبد الله بن كعب

قال: سمعتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ قَلَمَّا
يَرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُو هَا إِلَّا وَرَأَى بَغِيرَهَا حَتَّىٰ كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَغَزَّاهَا

= بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(١) كما في النسخ الخطية (م)، لكن في (س) مضيب عليها، قال السندي: والظاهر سقوط الألف. قلتنا: ولفظ البخاري: «لقَلَمًا» وفي عامة المصادر التي خرجته: «قلماً» بلا لام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيدين.

وأخرجه عبد بن حميد في «المتنخب» (٣٧٥)، والدارمي ٢١٤/٢ من طريق عثمان بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٦/١٢، والبخاري (٢٩٤٩)، وأبو داود (٢٦٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٨٧)، والطبراني في «الكبیر» (١١٠/١٩) من طريقين، عن يونس، به.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٣٨٠) من طريق عبد الله بن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب، عن كعب بن مالك، به، مرفوعاً.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٩)، وسيأتي مطولاً ٣٩٠-٣٨٧/٦.

رسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرًّ شَدِيدٍ، اسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا،
وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَ عَدُوًّ كَثِيرًا، فَجَلًا لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ، لِيَتَاهُوا أَهْبَة
عَدُوِّهِمْ، أَخْبَرُهُمْ بِوْجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ^(١).

١٥٧٨٣ - حدثنا يزيد بن عبد ربه، قال: حدثني محمد بن حرب،
قال: حدثني الزبيدي، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
ابن مالك

عن كعب بن مالك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُبَعَّثُ النَّاسُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَنَا وَأَمْتَي عَلَى تَلٌّ، وَيَكْسُونِي رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى
حُلَّةُ خَضْرَاءَ، ثُمَّ يُؤَذَّنُ لِي فَأَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَقُولَ، فَذَاكَ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عتاب بن زياد: وهو
الخراساني، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك،
ويونس: هو ابن يزيد الأيلى.
وآخرجه مسلم مطولاً برقم (٢٧٦٩) (٥٣) من طريق ابن وهب، عن
يونس، بهذا الإسناد.

وآخرجه البخاري (٢٩٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٢ / ٦، من طريقين
عن عبدالله بن المبارك، عن يونس، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن عبد الله
ابن كعب بن مالك قال: سمعت كعب بن مالك، به، مرفوعاً.
وسيأتي مطولاً برقم (١٥٧٨٩).

قال السندي: قوله: إِلَّا وَرَئِي بِغَيْرِهِ: مِنَ التُّورِيَّةِ، أَيْ: سَرَّهَا بِغَيْرِهَا،
أَيْ: ذَكَرَ غَيْرَهَا عَلَى وَجْهِ يَتَوَهَّمُ أَنَّهُ يَقْصُدُ ذَلِكَ الْغَيْرَ، بَأْنَ يَسْأَلُ عَنْ طَرِيقِ
ذَلِكَ الْغَيْرِ وَنَحْوِهِ، لَا بَأْنَ يَقُولُ: إِنِّي قَاصِدُ ذَلِكَ الْغَيْرِ حَتَّى يَكُونَ كَذِبًا.
قَوْلُهُ: فَجَلًا، أَيْ: كَشْفُ وَأَظْهَرُ.

المَقَامُ الْمَحْمُودُ^(١).

١٥٧٨٤ - حدثنا عليٌّ بنُ بَعْرٍ، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير يزيد بن عبد ربه - وهو الزبيدي الحمصي - فمن رجال مسلم، وعبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، اختلف في سماعه من جده، وال الصحيح سماعه منه، فقد قال الحافظ في «التهذيب»: وقع في صحيح البخاري في الجهاد تصریحه بالسماع من جده، وقال الذهلي في «العلل»: ما أظنه سمع من جده شيئاً، وقال الدارقطني: روایته عن جده مرسل. الزبيدي: هو محمد بن الوليد. وأخرجه الحاکم ٣٦٣/٢ من طريق يزيد بن عبد ربه، بهذا الإسناد، وقال:

صحيح على شرط الشيختين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٩، والطبری في «تفسيره» ١٤٧/١٥، وابن حبان (٦٤٧٩)، والطبرانی في «الکبیر» ١٩/١٤٢، والحاکم ٣٦٣ من طرق عن محمد بن حرب، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٩، والطبری ٢/١٤٦، والطبرانی في «الکبیر» ١٩/١٤٢) من طريق بقية بن الوليد، عن الزبيدي، به. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣١٠-٣٠٩ من طريق عبدالله بن سالم الأشعري، عن الزبيدي، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله، عن عميه عبيدة الله، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، مثله. قال البخاري: والأول أصح. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٥١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وأورده في موضع آخر ١٠/٣٧٧، وقال: رواه الطبرانی في «الکبیر» و«الأوسط»، وأحد إسنادي «الکبیر» رجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «على تل»، أي: موضع مرتفع.

قوله: «فأقول ما شاء الله»، أي: من محاصد الله تعالى.

قوله: «المحمود»: ظاهر هذا الحديث أن المحمود بمعنى المحمود فيه، والمحمود هو الله تعالى، والله تعالى أعلم.

ذكرى، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أن ابن كعب بن مالك حَدَّثَه

عن أبيه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَا ذُبْاَنِ جَائِعَانِ أَرْسَلَ فِي غَنَمٍ أَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصٍ الْمَرْءُ عَلَى الْمَالِ، وَالشَّرْفُ لِدِينِهِ»^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشَّيخين غير علي بن بحر - وهو ابن بري القطان - فقد روى له البخاري تعليقاً، وأبو داود والترمذى، وهو ثقة، وابن كعب بن مالك لم يسمَّ، فيحتمل أن يكون عبدالله أو عبد الرحمن، وكلاهما ثقة من رجال الشَّيخين. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السَّيِّعى. وزكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/٣، وابن حبان (٣٢٢٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩٩/١٩ من طريقين عن زكريا بن أبي زائدة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٥٧٩٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» ٧٧٦، وأبي يعلى ٦٤٤٩).

وعن عاصم بن عدي عند الطبراني في «الأوسط» ٥٣١٣)، والحاكم ٤٢٠/٣.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» ١٠٧٧٨، وفي «الأوسط» ٨٥٥).

وعن ابن عمر عند البزار (٣٦٠٨) (زوائد).

قوله: «أفسد» بالنصب خبراً.

قال الطيبى: «المراد من الحديث أن الحرص على المال والشرف (وهو الجاه والمنصب) أكثر إفساداً للدين من إفساد الذئبين للغنم، لأن ذلك الأشر والبطر يستفز صاحبه ويأخذ به إلى ما يضره، وذلك مذموم لاستدعائه العلو في الأرض والفساد المذمومين شرعاً».

قلنا: وللحافظ ابن رجب الحنبلي رسالة نفيسة في شرح هذا الحديث، وهي مدرجة في مجموعة «الرسائل المنيرية» ٣/١-١٨.

١٥٧٨٥ - حديث أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال:
حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك

أنَّ كعبَ بنَ مالِكَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الشِّعْرِ مَا
أَنْزَلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَنْزَلَ فِي
الشِّعْرِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، وَكَيْفَ تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ
الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِسَيِّفِهِ وَلِسَانِهِ»^(١).

١٥٧٨٦ - حديث أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال:
حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن مروان بن الحكم
أخبره أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره
أنَّ أَبِيَّ بْنَ كَعْبَ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مِنْ
الشِّعْرِ حِكْمَةً».

وكان بشير بن عبد الرحمن بن كعب يحذث
أنَّ كعبَ بْنَ مالِكَ كَانَ يَحْذِثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «وَالَّذِي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسماع عبد الرحمن بن عبد الله بن
كعب من جده كعب بن مالك، مختلف فيه، وال الصحيح سماعه منه كما بينا في
الرواية السالفة برقم ١٥٧٨٤). أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي،
وعبيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرج البهقي في «السنن» ٢٣٩/١٠ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.
وسيأتي مطولاً برقم ٢٧٢٤٤، وانظر الرواية رقم (١٥٧٨٦) و(١٥٧٩٦).
قال السندي: قوله: «إن المؤمن يجاهد»: فيبين أن ما يكون من الشعر
جهاداً في سبيل الله، فذاك لا منع منه، والمنع من غيره مما ليس له تعلق
بصلاح الدين ونحوه.

نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَانُمَا تَنْضَحُونَهُمْ^(١) بِالْتَّبَلِ فِيمَا تَقُولُونَ^(٢) لَهُمْ مِنَ
الشِّعْرِ»^(٣).

(١) في (ظ١٢) و(ص): ينضحونهم -بالياء- وتقرأ في (س) بالياء والتاء معاً.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): يقولون.

(٣) حديث صحيحان، ولهما إسنادان.

الحديث الأول، وإسناده: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهرى، قال: حدثى أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن مروان بن الحكم أخبره أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره أن أبي بن كعب أخبره أن النبي ﷺ قال: «من الشعر حكمة». وهذا إسناد صحيح على شرط البخارى.

وأخرجه البخارى في «صحيحه» (٦٤٥)، وفي «الأدب المفرد» (٨٥٨)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنى» (١٨٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٦٨/٥ و٢٣٧، والبغوى في «شرح السنة» (٣٣٩٨) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٨٥٦)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الرواوى وأداب السامع» (١٤٣٤) من طريقين، عن الزهرى، به.

وأخرجه الطيالسى (٥٥٧) من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي به. وسيأتي في مستند أبي بن كعب ١٢٥/٦ - ١٢٦.

وقد سلفت شواهده في مستند عبدالله بن عباس برقم (٢٤٢٤).

والحديث الثاني:

إسناده: أبو اليمان. أخبرنا شعيب، عن الزهرى، وكان بشير بن عبد الرحمن يحدث أن كعب بن مالك كان يحدث أن النبي ﷺ قال: «والذى نفسي بيده لكأنما تنضحونهم بالتبيل فيما تقولون لهم من الشعر».

وهو حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، بشير بن عبد الرحمن، ترجم له البخارى في «التاريخ الكبير» ٢/١٠٠، وابن أبي حاتم في «الجرح =

١٥٧٨٧ - حديث أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال:
أخبرنا عبد الرحمن بن كعب بن مالك

أنَّ كعبَ بنَ مالِكَ الْأَنْصَارِيَّ -وهوَ أَحَدُ الْمُلَائِكَةِ الَّذِينَ تَبَيَّنَ
عَلَيْهِمْ -كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ
يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ
يَوْمَ يَبْعَثُهُ»^(١).

١٥٧٨٨ - حديث عامر بن صالح، قال: حدثني يونس بن يزيد، عن ابن
شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري

= والتعديل» ٣٧٦ / ٢ ولم يذكروا في الرواية عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن
غير ابن حبان ٧٢ / ٤، ولم يذكره الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطه،
وقائل: وكان بشير بن عبد الرحمن بن كعب يحدث: هو الزهري، وقد جاء
مصرحاً به في إسناد البيهقي.

وآخرجه البيهقي في «السنن» ٢٣٩ / ١٠ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.
وآخرجه الطبراني في «الكبير» ١٥٣ / ١٩ من طريق محمد بن أبي عتيق،
عن الزهري، به.

وسيأتي نحوه بإسناد صحيح ٣٨٦-٣٨٧ / ٦، وانظر (١٥٧٩٦).
قال السندي: قوله: «لَكَانُوا تَنْضَحُونَهُمْ» من نضحة بالنبل: رماه، وهذا
يتحمل أن يكون بصيغة الخطاب، وكذا يقولون.
ويتحمل أن يكون بصيغة الغيبة، فضمير الفاعل للمسلمين، وأما ضمير
المفعول فعل التقدير للمشركين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.
وآخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٥) من طريق أبي اليمان الحكم
ابن نافع، بهذا الإسناد.

عن أبيه أنه قال لرسول الله ﷺ حين تاب الله تبارك وتعالى عليه: يا رسول الله، أنخلع من مالي صدقةً إلى الله ورسوله. فقال له رسول الله ﷺ: «أمسك عليك بعض مالك، فإنه خير لك»^(١).

١٥٧٨٩ - حديثنا يعقوب بن إبراهيم، حديثنا ابن أخي الزهرى محمد بن عبد الله، عن عمه محمد بن مسلم الزهرى، قال:

أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله ابن كعب بن مالك - وكان قائد كعب من بنيه حين عمى - قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك. فقال كعب بن مالك: لم تختلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها^(٢) قط إلا في غزوة تبوك، غير أني كنت

٤٥٧ / ٣

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عامر بن صالح - وهو ابن عبد الله الزبيري - شيخ أحمد ضعفه ابن معين والدارقطني والنسائي وغيرهم، وقال الذهبي في «الميزان»: لعل ما روى أحمد بن حنبل عن أحد أوهى من هذا. فلنا: أما أحمد، فحدث عنه وحسن القول فيه، فقال: ثقة لم يكن صاحب كذب، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ما أرى به بأساً، وقد توبع. وباتي رجاله ثقات رجال الشيوخين.

وأنخرجه أبو داود (٣٣١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٢، وابن خزيمة (٢٤٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٩٦/١٩ من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس، عن الزهرى، عن عبد الله بن كعب، عن كعب بن مالك، به. وقد سلف برقم (١٥٧٧٠)، وسيأتي مطولاً برقم (١٥٧٨٩) ٦٣٨٧-٣٩٠.

(٢) في الأصول: غيرها، والمثبت من البخاري (٤٤١٨) ومسلم =

تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَايِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهَدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَافَقْنَا^(١) عَلَى الإِسْلَامِ، وَمَا أَحَبُّ^(٢) أَنْ لِي بِهَا مَشَهَدًا بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا وَأَشْهَرَ.

وَكَانَ مِنْ خَبَرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تِبْوَكَ لَأَنِّي^(٣) لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنْيَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَّةِ، وَاللَّهُ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتِيْنَ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا^(٤) فِي تِلْكَ الْغَزَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمْا يَرِيدُ غَزَّةً يَغْزُوْهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزَّةُ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٌّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا، وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَّا لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُ، لِيَتَاهُبُوا أَهْبَةَ عَدُوِّهِمْ^(٥) ،

= (٢٧٦٩)، وَمِنْ الرِّوَايَةِ الْأَتِيةِ عِنْدَ الْمُصْنَفِ (١٥٨٩٠).

(١) فِي الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمِ تَوَاثِقْنَا، أَيْ: أَخْذَ بَعْضَنَا عَلَى بَعْضِ الْمِيثَاقِ لِمَا تَبَاعِنَا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجَهَادِ.

(٢) فِي (س) وَ(ق) وَ(م): مَا أَحَبَ (دُونَ وَأَوْ)، وَالْمُبَثُ مِنْ (ظ١٢) وَ(ص).

(٣) فِي هَامِشِ (س): قَوْلُهُ: لَأَنِّي، كَذَا فِي نَسْخَةِ أَيْضًا، وَفِي الْبَخَارِيِّ: أَنِّي. قَالَ السَّنْدِيُّ: وَهُوَ الظَّاهِرُ، وَأَمَّا الْلَّامُ فَبِتَقْدِيرِ أَنِّي قَصَرْتُ لَأَنِّي لَمْ أَكُنْ.

(٤) فِي (ق) وَ(م): جَمَعْتُهَا.

(٥) فِي الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: أَهْبَةُ غَزْوَهُمْ، قَالَ الْحَافِظُ: وَفِي رِوَايَةِ الْكَشْمِيَّيِّ: أَهْبَةُ عَدُوِّهِمْ، وَالْأَهْبَةُ: مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي السَّفَرِ وَالْحَرَبِ.

فَأَخْبَرَهُمْ بِوْجَهِهِ الَّذِي يَرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ كَثِيرٌ،
لَا يَجْمِعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ - يَرِيدُ الْدِيْوَانَ -

فَقَالَ كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يَرِيدُ يَتَغَيَّبٌ إِلَّا ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى
لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِّنَ اللَّهِ. وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ
الغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الشَّمَارُ وَالظَّلُّ، وَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ. فَتَجَهَّزَ إِلَيْهَا
رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَهُ، وَطَفَقْتُ أَغْدُو لِكِي أَتَجَهَّزَ مَعَهُ،
فَأَرْجِعَ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا
أَرَدْتُ. فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ يَتَمَادِي بِي حَتَّى شَمَرَ بِالنَّاسِ الْجِدُّ،
فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى غَادِيًّا^(۱) وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ
جَهَازِي شَيْئًا، فَقُلْتُ: الْجَهَاز^(۲) بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنَ، ثُمَّ الْحَقْهُمْ،
فَغَدَوْتُ بَعْدَمَا فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا مِّنْ
جَهَازِي، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ، وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ
يَتَمَادِي بِي حَتَّى أَسْرَعُوا، وَتَفَارَطَ الْغَزوُ، فَهَمَّتُ أَنْ أَرْتَاحَلَّ
فَأَدْرِكُهُمْ، وَلَيْسَ أَنِّي فَعَلْتُ، ثُمَّ لَمْ يَقْدِرْ ذَلِكَ لِي، فَطَفَقْتُ، إِذَا
خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خَرْجَوْنَ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى، فَطُفِّتُ فِيهِمْ
يُخْرِنِي أَنْ لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوسًا عَلَيْهِ فِي النَّفَاقِ، أَوْ رَجُلًا
مَمَّنْ عَذَرَهُ اللَّهُ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ.
فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنَ مَالِكَ؟»

(۱) فِي (ظ۱۲): غَازِيًّا.

(۲) فِي (ق)، وَهَامِشُ (س): أَتَجَهَّزَ.

قالَ رجُلٌ مِّنْ بَنِي سَلِيمَةَ: حَبَسَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مَعَاذُ بْنُ جَبَلَ: بِئْسَمَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكَ: فَلَمَّا بَلَغْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضَرَنِي بَشِّيٌّ، فَطَفِقْتُ أَتَفَكَّرُ الْكَذِبَ^(١)، وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا؟ أَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلَّ ذِي رَأْيٍ مِّنْ أَهْلِيِّ، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا، زَاحَ عَنِ الْبَاطِلِ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُوَ مِنْهُ بَشِّيٌّ أَبْدًا، فَاجْمَعْتُ صِدْقَهُ. وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [قَادِمًا]^(٢)، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَرَكِعَ فِيهِ^(٣) رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ. فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ، جَاءَهُ الْمُتَخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَخْلُفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بَضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِيلًا مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَّتُهُمْ، وَيُسْتَغْفِرُ لَهُمْ، وَيَكِلُّ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى، حَتَّى جَئْتُ، فَلَمَّا سَلَمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسَّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ لِي: «تَعَالَ» فَجَئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدِيهِ، فَقَالَ لِي: «مَا خَلَفَكَ، أَلَمْ تَكُنْ قَدْ اسْتَمَرَ ظَهُورُكَ؟» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَوْ جَلَسْتُ عَنْدِ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي أَخْرُجُ مِنْ

(١) فِي (م): الْكَذَابُ

(٢) زِيَادَةُ مِنَ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ.

(٣) لِفَظُ «فِيهِ» لَيْسَ فِي (ظ١٢) وَ(ص).

سَخْطِتِهِ بُعْدُر، لَقَدْ أُعْطِيْتُ جَدَلًا، وَلَكِنَّهُ وَاللهُ لَقَدْ عَلِمْتُ لِئَنْ حَدَثْتِكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى عَنِي بِهِ لَيُؤْشِكَنَّ اللَّهُ تَعَالَى يُسْخِطُكَ عَلَيَّ، وَلِئَنْ حَدَثْتِكَ الْيَوْمَ بِصِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لَا رَجُوْ قُرَّةَ عَيْنِي عَفْوًا مِنَ اللَّهِ تَبَارَكُ وَتَعَالَى، وَاللهُ مَا كَانَ لِي بُعْدُرُ، وَاللهُ مَا كَنْتُ قَطُّ أَفْرَغَ وَلَا أَيْسَرَ مِنِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنِكَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُومٌ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ تَعَالَى فِيكَ». فَقَمْتُ، وَبَادَرْتُ رَجُالًا مِنْ بَنِي سَلِيمَةَ، فَاتَّبَعْنِي، فَقَالُوا لِي: وَاللهِ مَا عَلِمْنَاكَ كَنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَدَرْتَ بِهِ الْمُتَخَلَّفُونَ^(١)، لَقَدْ^(٢) كَانَ كَافِيكَ مِنْ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ.

قَالَ: فَوَاللهِ مَا زَالَوَا يُؤَنِّبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ، فَأُكَذِّبَ نَفْسِي. قَالَ: ثُمَّ قَلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِي أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيْهُ مَعَكَ رِجَالٌ قَالُوا مَا قَلْتَ، فَقَيْلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ.. قَالَ: فَقَلْتُ لَهُمْ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَامِرِي^(٣)، وَهِلَالُ بْنُ أُمَّةِ الْوَاقِفِيِّ، قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): المخالفون.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فقد.

(٣) هكذا في النسخ الخطية (م)، وفي البخاري: العَمْرِي: قال الحافظ في «الفتح» ١١٩/٨ بفتح المهملة وسكون الميم نسبة إلى بنى عمرو بن عوف ابن مالك بن الأوس، وقع لبعضهم العامي، وهو خطأ.

صَالِحِينَ قَدْ شَهِدَا بِدَرًا، لِي فِيهِمَا أُسْوَةٌ. قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكْرِهِمَا لِي.

قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيْهَا التَّلَاثَةِ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَبَبَنَا النَّاسُ، قَالَ: وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرَتْ لِي مِنْ نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي كَنْتُ أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايِ فَاسْتَكَانَا، وَقَعَدَا فِي بَيْوَتِهِمَا يَبْكِيَانِ. وَأَمَّا فَكِنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمَ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكِنْتُ أَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطْوَفُ بِالْأَسْوَاقِ وَلَا يَكْلُمُنِي أَحَدٌ، وَآتَي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدِ الصَّلَاةِ، فَأُسْلِمَ عَلَيْهِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدَ السَّلَامَ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصْلَى قَرِيبًا مِنْهُ، وَأَسَارَقَهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، فَإِذَا التَّفَتَ نَحْوَهُ أَعْرَضَ، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ هَجْرِ الْمُسْلِمِينَ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ حَائِطًا أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَ عَلَيَّ السَّلَامُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدُكَ اللَّهُ، هَلْ تَعْلَمُ أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ، قَالَ: فَعُدْتُ فَنَشَدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنِي، وَتَوَلَّتْ، حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبَطَيْتُ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ

الشَّامُ، مِنْ قَدِمَ بَطْعَامٍ يَبِعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْلُنِي^(۱) عَلَى
كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: فَطَفَقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ حَتَّى جَاءَ،
فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَانَ، وَكُنْتُ كَاذِبًا، فَإِذَا فِيهِ: أَمَا بَعْدُ،
فَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارٌ هَوَانٌ وَلَا
مَضِيَّةٌ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاصِكَ. قَالَ: فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا
مِنَ الْبَلَاءِ. قَالَ: فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّتُورَ، فَسَجَرْتُهُ بِهَا، حَتَّى إِذَا
مَضَيْتُ أَرْبِيعَوْنَ لِيَلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ، إِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِيَنِي،
فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ. قَالَ:
فَقُلْتُ: أَطْلَقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعُلُ؟ قَالَ: بَلْ اعْتَزِلْهَا فَلَا تَقْرِبُهَا. قَالَ:
وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبِي بِمَثِيلِ ذَلِكَ. قَالَ: فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي
بِأَهْلِكَ، فَكُونِي عَنْهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ:
فَجَاءَتْ امْرَأَةُ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ، إِنَّ هَلَالًا شَيْخٌ ضَائِعٌ، لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمْهُ؟
قَالَ: «لَا وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنِي» قَالَتْ: فَإِنَّهُ وَاللَّهُ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى
شَيْءٍ، وَاللَّهُ مَا زَالَ^(۲) يَبْكِي مِنْ لَدُنْ أَنْ كَانَ مِنْ أَمْرَكَ مَا كَانَ إِلَى
يَوْمِهِ هَذَا.

قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي
امْرَأَتِكَ، فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةٍ هَلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ. قَالَ: فَقُلْتُ:

(۱) فِي (ظ۱۲) و(ص): يَدْلُ.

(۲) فِي (م): مَا يَزَالَ.

وَاللَّهُ لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا أَدْرِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنَهُ، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ، قَالَ: فَلَبِثْنَا بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ كَمَالَ خَمْسِينَ لَيْلَةً حِينَ نَهَى عَنْ كَلَامِنَا. قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ مِنْ بَيْوَتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَّا، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحْبَتْ، سَمِعْتُ صَارَخًا أَوْفَى عَلَى جَبَلِ سَلْعٍ، يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبَ بْنَ مَالِكَ، أَبْشِرْ. قَالَ: فَخَرَزْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجُ. وَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ يُبَشِّرُونَا، وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبِيَّ يُبَشِّرُونَ^(١)، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعَ مِنْ أَسْلَمَ، وَأَوْفَى الْجَبَلَ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي، نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ، فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ، وَاللَّهُ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، فَاسْتَعْرَتْ^(٢) ثَوْبَيْنِ، فَلَبِسْتُهُمَا، فَانطَلَقْتُ أَوْمُ رسولَ اللَّهِ ﷺ، يَلْقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يَهْشَنُونِي بِالْتَّوْبَةِ، يَقُولُونَ: لِتَهْنِكَ تَوْبَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدَ اللَّهِ يُهْرُوْلُ حَتَّى صَافَحَنِي

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): مبشرون.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): واستعرت.

وَهَنَّأَنِي، وَاللَّهُ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ. قَالَ: فَكَانَ كَعْبُ لَا يَنْسَاهَا طَلْحَةُ.

قَالَ كَعْبُ: فَلَمَّا سَلَّمَتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: «أَبْشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مِنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ» قَالَ: قَلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ». قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتِنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى^(۱) كَانَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ حَتَّى يُعْرَفَ ذَلِكَ مِنْهُ.

قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدِيهِ قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ: فَقُلْتُ: فَإِنِّي^(۲) أَمْسِكْ سَهْمِيَ الَّذِي بِخَيْرٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا اللَّهُ تَعَالَى نَجَانِي بِالصَّدْقِ، وَإِنَّ مِنْ توبَتِي أَنْ لَا أَحْدُث إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ مِنَ الصِّدْقِ فِي الْحَدِيثِ مُذْ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحْسَنَ مَا أَبْلَاهِي اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى، وَاللَّهُ مَا تَعَمَّدْتُ كِذْبَةً مُذْ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي فِيمَا بَقِيَ.

قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى **«لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ**

(۱) لفظ «حتى» ساقط من (م).

(۲) في (ق) و(م): إني.

وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيقُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَوُوفٌ رَحِيمٌ . وَعَلَى الْثَلَاثَةِ الَّذِي خُلِقُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُوا أَنَّ لَا مَلْجَأً مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٧-١١٩﴾ [التوبه: ١١٩-١١٧].

قال كعب: فوالله ما أنعم الله تبارك وتعالى علَيَّ من نعمةٍ قطٌّ بعد أن هداني أعظم في نفسي من صدقتي رسول الله ﷺ يومئذٍ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبَتُهُ، فأهلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوهُ حِينَ كَذَبُوهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوهُ حِينَ كَذَبُوهُ شَرًّا مَا يُقَالُ لِأَحَدٍ، فقال الله تعالى: «سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ، فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَا وَاهِمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٥-٩٦﴾ [التوبه: ٩٦-٩٥].

قال: وكُنَّا خُلِقْنَا أَيُّهَا الْثَلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبْلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَقُوا، فَبَايِعُهُمْ وَاسْتَغْفَرُ لَهُمْ، فَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ تَعَالَى، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَعَلَى الْثَلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِقُوا» وَلَيْسَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤهُ أَمْرَنَا الَّذِي ذَكَرَ مَا خُلِقْنَا بِتَخْلِيفِنَا عَنِ الْغَزْوِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَمَّا هُوَ حَلَفَ لَهُ

واعتذر إليه، فقبل منه^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير ابن أخي الزهرى محمد بن عبد الله، فقد روى له البخارى متابعة. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهرى.

وأخرجه مختصرًا الطبرانى في «الكبير» ٩٣/٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصرًا ابن أبي شيبة ١٤/٥٤٠-٥٤٥، والبخارى ٣٨٨٩) و(٤٦٧٦) و(٤٦٧٧) و(٤٦٩٠)، ومسلم (٢٧٦٩) (٥٣)، وأبو داود (٢٢٠٢) و(٢٧٧٣) و(٢٣١٧) و(٣٣٢١) و(٤٦٠٠)، والنمسائى في «المجتبى» ٢/٥٣-٥٤، و(١٥٢/٦)، و(٢٢-٢٣)، وفي «الكبرى» (٨١٠) و(٨٧٧٦) و(٨٧٧٩)، والطبرانى في «التفسير» (١٧٤٤٧) و(١٧٤٥٠)، والطبرانى في «الكبير» ١٩/٩١ و(٩٥) و(٩٧) من طرق عن الزهرى، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٩) (٥٤) عن عبد بن حميد، عن يعقوب بن إبراهيم، عن ابن أخي الزهرى، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن عبيد الله بن كعب، عن كعب بن مالك، به.

وكذلك أخرجه مسلم (٢٧٦٩) (٥٥)، والنمسائى في «المجتبى» ٦/١٥٣، وفي «الكبرى» (٨٧٧٨) من طريق معقل بن عبيد الله، والطبرانى في «الكبير» ٩٨) من طريق صالح بن أبي الأخضر، كلاهما عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن عمه عبيد الله بن كعب، عن كعب، به. قلنا: وقد نقل النووي عن الدارقطنى قوله: الصواب رواية من قال عبد الله مكيراً.

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» ١٩/٩٢ و(١٠٣) من طريقين عن الزهرى، عن عبد الله بن كعب، عن أبيه كعب، به.

وأخرجه كذلك الطبرانى ١٩/٩٤ من طريق إبراهيم بن مرة، عن الزهرى، عن عبد الله بن كعب بن مالك، مرسلاً.

وقد سلف مختصرًا بالأرقام (١٥٧٧٠) و(١٥٧٧١) و(١٥٧٧٢) و(١٥٧٧٣)=

- = و(١٥٧٧٤)، و(١٥٧٧٥) و(١٥٧٨١) و(١٥٧٨٢) و(١٥٧٨٨).
- وسيأتي مختصرًا برقم (١٥٧٩٠) و(٦/٣٨٦ و٣٩٠)، ومطولاً (٣٩٠-٣٨٧/٦).
- قال السندي: قوله: لم يعاتب أحداً، أي الله تعالى أو النبي ﷺ.
- قوله: إنما خرج، أي: ما خرج للحرب، وإنما خرج للغير -بكسير العين: الإبل- التي تحمل الميرة.
- قوله: بينهم، أي: بين المسلمين.
- قوله: كتاب حافظ: بالثنوين أو الإضافة.
- قوله: يريد، أي: كعب، بقوله كتاب حافظ: الديوان، وقد جاء أنهم يزيدون على عشرة آلاف أو على ثلاثين ألفاً، وقيل: كانوا أربعين ألفاً والله تعالى أعلم. قال الحافظ في «الفتح» ١١٨/٨ وقوله: يريد الديوان هو كلام الزهري.
- قوله: سيخفى له: من كثرة الجيش.
- قوله: ما لم يتزل: من التزول على بناء الفاعل، أو الإنزال أو التنزيل على بناء المفعول.
- قوله: فيه، أي: في شأنه.
- قوله: أصعر، بصاد وعين وراء مهملات، أي: أميل، يريد أنه لا مانع لي عنها.
- قوله: وطفقت، أي: شرعت.
- قوله: أغدوا -بالغين المعجمة-: أي: أخرج من الصبح.
- قوله: يتمادى بي، أي: الحال.
- قوله: شمر: من التشمير، وفي «صحيح» البخاري: اشتد.
- قوله: الجد، بكسر الجيم: الاجتهد، فاعل شمر، والباء في الناس: للتعديية، أي: جعلهم الجد مشمرين.
- قوله: بعدهما فصلوا، بالصاد المهملة، أسرعوا، أي: في الذهاب إلى المقصد.

= قوله: تفارط، أي: فات وسبق.

قوله: ثم لم يقدر: على بناء المفعول، من التقدير، ويمكن أن يكون بالتحقيق، أي: لم يجعل مقدوراً لي.

قوله: فطفت، من الطواف.

قوله: يَحْزُنُنِي، بضم الزياء من حزن أو بكسرها من أحزن، وفاعله ضمير الطواف، وقوله: أَنْ لَا أَرِي، بتقدير: لَأَنْ لَا أَرِي، ويمكن أن يجعل أن لا أَرِي فاعلاً، فلا تقدير.

قوله: ممومصاً، بغين معجمة، وصاد مهملة، بالنصب: صفة رجالاً كما في البخاري وبعض النسخ، ولا يمنعه الخط، أو بالرفع، بتقدير هو، أي: منهم عليه.

قوله: ممن عذرها: بالتخفيض.

قوله: «ما فعل»، على بناء الفاعل، أي: ما جرى له.

قوله: في عطفية، بكسير فسكون، أي: في جانبيه، كنایة عن كونه متكبراً مهتماً بأمر الشیاب.

قوله: قافلاً، أي: راجعاً.

قوله: بَشِّي، أي: همي كما في البخاري.

قوله: قد أظل قادماً، أي: دنا قدوته.

قوله: زاح، أي: زال.

قوله: فأجمعـت، من الإجماع، أي: عزمـت.

قوله: صِدْقَهُ، أي: التكلم بالصدق معه.

قوله: المتخلفون: الذين تخلفوا عنه.

قوله: ما خلفك، أي: عن الغزو.

قوله: وقد استمر، أي: ثبت لك

وسلم: ابْتَعْتَ ظهْرَكَ.

قوله: جدلاً، أي: قوة في الكلام.

= قوله: قرة عيني، بالنصب مفعول أرجو.

قوله: عفواً، بالنصب: بدل من قرة عيني.

قوله: أما، بالتشديد: وفيه أنه ﷺ كان يظهر له كذب الكاذبين.

قوله: ولقد عجزت أن لا تكون: الكلمة «لا» زائدة، أي: عجزت عن الاعتذار أو بمعناها، بتقدير حرف التعليل، أي: عجزت لأنك ما اعتذررت.

قوله: كافيك، بالنصب على أنه خبر كان، أو بالرفع على أنه اسمها.

قوله: استغفار، على الأول مرفوع على الاسمية، وعلى الثاني منصوب على الخبرية.

قوله: يؤنبوني، أي: يلومونني لوماً عنيفاً.

قوله: قد شهدا بدرأ. استشكل بأن أهل السير لم يذكروا واحداً منهما فيما شهد بدرأ، ولم يعرف ذلك في غير هذا الحديث، وقد جزم الأثر بأنهما بدريان، وهو ظاهر صنيع البخاري، وتعقب الأثرم ابن الجوزي، ونسبة إلى الغلط، لكن قال الحافظ ابن حجر: إنه لم يصب، وقال بعض المتأخرین: لو كانوا بدريين لما هجرهما النبي ﷺ ولا عاقبهما كما فعل بحاطب حين جسّ عليه مع أن ذنبه أعظم. ورد بأن حاطباً اعتذر فُقِيلَ عذرها، وأما هما فلم يكن لهما عذر أصلاً.

قوله: أيها الثلاثة: بالرفع، أي: خصت الثلاثة من بين المتخلفين بذلك، وقيل: بالنصب، بتقدير: أريد أو أخص الثلاثة، والجمهور على الرفع على أنه كان في الأصل منادي، فنقل إلى الاختصاص باقياً على إعرابه الأصلي، وما ذكرنا من التقدير يصحح الرفع نظراً إلى الحال أيضاً.

قوله: الأرض، بالرفع، أي: توحشت على، وهذا حال المغموم، قيل: وإنما اشتئَ الغضب على المتخلفين لأن الجهاد كان فرض عين على الأنصار خاصةً، لأنهم بايعوا على ذلك لقولهم:

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

فكان تخلفهم لنكث البيعة، وإلا فهو فرض كفائية في حق غيرهم، وقيل:

= بل كان فرض عين في زمانه بِعَدَةٍ مطلقاً. قلت (القائل السندي): ويحتمل أنه بِعَدَةٍ دعاهم إلى ذلك، فصار فرض عين على من دعي، لحديث: «إذا استنفرتم فانفروا».

قوله: فاستكنا، بالتحفيف، افتعال من سكن، ويمكن أن يكون بالتشديد، استفعال من الكِنْ، أي: اختفيا، والأول أشهر.

قلنا: ولفظ البخاري ومسلم: استكانا، قال ابن الأثير: أي خضعاً وذلةً والاستكانة: استفعال من السكون.

قوله: أَمْ لَا: قيل: لم يجزم بتحريك الشفتين، لأنه لم يكن يُدِيم النظر إليه من الخجل.

قوله: تصورت، أي: علوت جداره لأدخل فيه، وكأنه لم يكن الباب مفتوحاً، ورأى أنه لا يفتح له.

قوله: ما رَدَّ: لعموم النهي عن كلامهم.

قوله: الله ورسوله أعلم: لا على وجه الخطاب له، بل مع الإعراض عنه فلا يدخل في النهي عنه.

قوله: تصورت الجدار: للخروج عنه.

قوله: إذا نبطي بفتحتين: فلاح، وكان نصراانياً.

قوله: بدار هوان، بفتح هاء: ذل.

قوله: مضيعة، أي: حيث يضيع حلقك.

قوله: نواسك: من المواساة.

قوله: فنيمنت، أي: قصدت.

قوله: فسجرته، بالتحفيف، أي: أوقنته.

قوله: بعض أهلي: لعل النهي عن الكلام لم يشمل من تدعو الحاجة إلى مخالطته من زوجة وخادم، وكان القائل واحداً منهم، وقيل: لعله أفهمه بالإشارة فغير عنها بالكلام، ورد بأن المقصود ترك المؤانسة والمخالطة، لا خصوص الكلام باللسان.
=

١٥٧٩٠ - حدثنا حَجَّاجُ، قال: حدثنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قال: حدثني
عُقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ:

أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ

= قوله: قد ضاقت على نفسي، أي: قلبي لا يسعه أنس ولا سرور من فرط
الوحشة والغم.

قوله: بما رحبت، أي: برحبتها، أي: مع سعتها، وهو مثل للحيرة
في أمره، كأنه لا يجد فيها مكاناً يقر فيه قلقاً وجزعاً.

قوله: أوفى: أشرفَ.

قوله: فخررت ساجداً: شكرأَ الله عز وجل، وفيه أَنَّ سجود الشكر كان
معروفاً بينهم في ذلك الوقت.

قوله: وأذن، بالمد، أي: أعلم.

قوله: فذهب، أي: مَنْ ذَهَبَ، فأفرد الفعل لكون ضميره راجعاً إلى من
ذهب المفهوم منه، وهو مفرد لفظاً وجماعاً.

قوله: يشروننا: نظراً إلى المعنى، وفي البخاري (و كذلك عند مسلم):
فذهب الناس يشروننا.

قوله: وركض إلى، بتشديد الياء، أي: أجري إلى.

قوله: أَوْمَ، أي: أقصد.

قوله: «بَخِيرُ يَوْمٍ»: قيل: يوم الإسلام مستثنى من هذا العام لظهوره،
وقيل: يوم التوبة يوم كمال الإسلام، وكمال الإسلام خير من الإسلام بلا
كمال، في يوم الكمال خير من يوم الأصل بلا كمال.

قوله: قطعة قمر، قيل: لم يقل قمراً احترازاً من السواد الذي في القمر، أو
لأن موضع الاستئارة كان هو الجبين كما جاء، فناسب أن يشبه ببعض القمر.

قوله: أَنْخَلَعَ: أخرج.

قوله: أَبْلَاهُ اللَّهُ: أَنْعَمَ عَلَيْهِ.

قوله: حُلْفَنَا: بالتشديد على بناء المفعول، أي: أَخْرَنَا.

٤٦٠ / ٣

ابن كعب بن مالك - وكان قائداً كعباً من بناته حين عمي - قال:
سمعت كعباً بن مالكاً يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله
صلوات الله عليه وآله وسلامه في غزوة تبوك، قال كعب بن مالك: لِمَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللهِ
صلوات الله عليه وآله وسلامه في غزوة غزها قطعاً إلا في غزوة تبوك، غير أنني كنت
تلتفت عن غزوة بدر، ولم يعاتب أحداً تخلف عنها، لأنّه إنما
خرج رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يريد العبرة التي كانت لِقُرَيْشٍ - كان فيها أبو
سفيان بن حرب ونفر من قُرَيْشٍ - ثم قال: «تعال» فجئتُ أمشي
حتى جلست بين يديه، فقال: «ما خَلَفْتَكَ، أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعَتْ
ظَهِيرَكَ؟» قلتُ: بلّا يا رسول الله، إني والله لو جلست عند
غيرةك من أهل الدنيا، لرأيت أنني سأخرج من سخطه بعدراً،
ولقد أعطيت جداً. فذكر الحديث وقال فيه: إني لأرجو عفو
الله. وقال: فقلت لامرأتي: الحق بأهلك، فكوني عندهم حتى
يفضي الله في هذا الأمر. وقال: سمعت صوت صارخ أوفى
على أعلى جبل سلّع بأعلى صوته: يا كعب بن مالك، أبشر.
قال: فخررت ساجداً، وعرفت أنه قد جاء فرج، وأذن رسول
الله صلوات الله عليه وآله وسلامه الناس بالتنوي علينا حين صلى صلاة الفجر. فذكر معنى
حديث ابن أخي ابن شهاب، وقال فيه: فأقول في نفسي: هل
حرّك شفتك برد السلام؟^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. حجاج: هو ابن محمد المصيحي الأعور.

وأنخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٥٣ و٧/٢٣، وفي «الكبرى» (٨٧٧٧) =

١٥٧٩١ - حديثنا حسن، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا عبد الرحمن الأعرج، عن عبدالله بن كعب

عن كعب بن مالك أنه كان له مال على عبدالله بن أبي حدرة الأسلمي، فلقيه فلزمه، حتى ارتفعت الأصوات، فمر بهما رسول الله ﷺ، فقال: «يا كعب». فأشار بيده كأنه يقول: النصف. فأخذ نصفاً مما عليه، وترك النصف^(١).

= و(١١٢٣٢) من طريق حجاج بن محمد، بهذا الإسناد.
وآخرجه مطولاً ومختصرأ البخاري في «صححه» (٢٧٥٧) و(٢٩٤٧)
(٣٥٥٦) و(٣٨٨٩) و(٣٩٥١) و(٤٤١٨) و(٤٦٧٣) و(٤٦٧٨) و(٦٢٥٥)
و(٧٢٢٥)، وفي «الأدب المفرد» (٩٤٤)، ومسلم (٢٧٦٩)، والطبراني في
«تفسيره» (١٧٤٤٨)، والحاكم ٦٠٥/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٦٩/٢ و٤١/٤
و٩/٣٣، ١٥٠، ١٧٤، وفي «الدلائل» ٢٧٣-٢٧٩/٥، والبغوي في «شرح
السنة» (٦٧٦) من طرق، عن الليث، به.
وقد سلف برقم (١٥٧٨٩).

قال السندي: قوله: «ابتعت»، أي: اشتريت.

(١) حديث صحيح - ابن لهيعة - وهو عبدالله - وإن كان سوء الحفظ - قد
توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيفتين. حسن: هو ابن موسى
الأشيب.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/١٧٧ من طريق النضر بن عبدالجبار،
عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

= وأخرجه البخاري (٢٤٢٤) و(٢٧٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢٤٤/٨،
وفي «الكبير» ٥٩٧٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثنوي» ٢٠١٧،
والطبراني في «الكبير» ١٩/١٧٨، والبيهقي في «السنن» ٥٢/٦ من طريق
جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن الأعرج، به.

١٥٧٩٢ - حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا أبو أويسم، قال
الزهري: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله الأنصاري
أنَّ كعبَ بنَ مالكَ كانَ يحدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ قَالَ: «إِنَّمَا
نَسَمَةً الْمُؤْمِنِ طَيْرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللَّهُ تَعَالَى
إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»^(١).

١٥٧٩٣ - حدثنا محمد بن سابق، قال: أخبرنا إبراهيم بن طهمان، عن
أبي الزبير، عن ابنِ كعب بن مالك
عن أبيه كعب بن مالك أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ بَعْثَهُ
وأوسَ بنَ الحَدَثانَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَنَادَاهُ أَنَّ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ
إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ^(٢) أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشُرْبٌ^(٣).

= وعلقه مسلم (١٥٥٨) عن الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن،
به.

وسلف نحوه برقم (١٥٧٦٦)، وانظر (١٥٤٨٩).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الرحمن بن عبد الله:
هو ابن كعب بن مالك لم يسمع هذا الحديث من جده كما صرح هو بذلك في
الرواية السالفة برقم (١٥٧٧٧)، وأبو أويسم: هو عبدالله بن عبد الله المدني،
مختلف فيه، وقال الدارقطني: في بعض حديثه عن الزهري شيء. قلنا: وقد
اختلف عنه فيه كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢١/١٩) من طريق منصور بن أبي
مزاحم، عن أبي أويسم، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه، به.
وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(٢) في (ظ) (١٢١) (و) (ق) (و) (ص): مِنِي.

(٣) حديث صحيح، محمد بن سابق، مختلف فيه، وقد روی له البخاري =

١٥٧٩٤ - حدثنا عليٌّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا زكرياً بن أبي زائدة، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرار، عن ابن كعب بن مالك الأنصاري

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ذُبَّانٍ جائِعٌ أُرْسِلَ فِي غَنَمٍ، بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصٍ الْمَرْءُ عَلَى الْمَالِ، وَالشَّرَفُ لِدِينِهِ»^(١).

= ومسلم في المتابعات، وقد توبع هنا كذلك، وابن كعب بن مالك، يحتمل أن يكون عبد الله أو عبد الرحمن، وكلاهما ثقة من رجال الشيوخين، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وآخرجه مسلم (١١٤٢) (١٤٥)، والطبراني في «الكبير» /١٩/ (١٩١)، وفي «الصغير» (٨١)، والبيهقي في «السنن» /٤/ ٢٦٠ من طريق محمد بن سابق، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٣٧٤)، ومن طريقه مسلم (١١٤٢) عن أبي عامر العقدي، عن إبراهيم بن طهمان، به.

وقوله: «لا يدخل الجنة إلا مؤمن»، سلف من حديث جابر برقم (١٤٧٦٣)، وانظر شواهده هناك.

وقوله: «أيام التشريق أيام أكل وشرب»، سلف من حديث عبد الله بن عمر ابن الخطاب برقم (٤٩٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أن لا يدخل» بالتنصب على أن «أن» مصدرية، أي: بأن لا يدخل. أو بالرفع على أنها تفسيرية، وهو الأظهر، والمقصود الترغيب في الإيمان والثبات عليه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير علي بن إسحاق: وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذى، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك. وابن كعب بن مالك لم يسمّ، فيحتمل أن يكون عبد الله أو عبد الرحمن، وكلاهما ثقة من رجال الشيوخين.

١٥٧٩٥ - حدثنا عتابُ بْنُ زِيَادٍ، قال: أَخْبَرْنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرْنَا ابْنَ لَهِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى بَنِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ

يَحْدُثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّاسُ فِي رَمَضَانَ إِذَا صَامَ الرَّجُلُ فَأَمْسَى، فَنَامَ، حَرُومٌ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَالنِّسَاءُ حَتَّى يُفْطِرَ مِنَ الْغَدِ، فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَقَدْ سَهَرَ عَنْهُ، فَوَجَدَ امْرَأَهُ قَدْ نَامَتْ، فَأَرَادَهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ نَمَّتْ، قَالَ: مَا نَمْتِ. ثُمَّ وَقَعَ بِهَا، وَصَنَعَ كَعْبُ بْنُ مَالِكَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَغَدَا عُمَرُ إِلَيْهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ الْكِتَابَ ۝
اللَّهُ أَكْبُرُ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ ۝
[البقرة: ١٨٧] [١١].

= وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (١٨١) - زيادات نعيم بن حماد - ومن طرقه أخرجه الترمذى (٢٣٧٦)، والنسائي في «الكبرى» - كما في «تحفة الأشراف» (٣١٦/٨)، والدارمى (٣٠٤/٢)، والطبرانى في «الكبير» (١٨٩/١٩)، والبيهقي في «الأداب» (٩٧٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٥٤)، وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح . وقد سلف برقم (١٥٧٨٤).

(١) إسناده حسن، ابن لهيعة - وإن كان سبيلاً للحفظ -، روى عنه هنا ابن المبارك، وهو أحد من تقبل روایتهم عنه، وموسى بن جبیر، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، ووثقه الذهبي في «الكافش»، وباقى رجاله ثقات . وأخرجه الطبرى في «التفسير» (٢٩٤١) من طريق سويد، عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وآخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٥٧) من طريق =

١٥٧٩٦ - حدثنا علي بن بحر، حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوري، عن محمد بن عبدالله ابن أخي ابن شهاب، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب

عن كعب بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «اْهْجُوا بالشَّعْرِ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ كَانَمَا يَنْضَحُونَهُمْ»^(١) *بِالْتَّبَلِ*^(٢).

= سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، به.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٧/٦، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وقد ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث البراء عند البخاري (١٩١٥) مطولاً، وفيه أن الذي غلب النوم قبل الإفطار أبو قيس صرمة بن أبي أنس، وليس فيه قصة عمر، وسيرد ٤/٢٩٥.
وآخر من حديث معاذ بن جبل، سيرد مطولاً ٢٤٦-٢٤٧/٥ من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى، عنه، وفيه أن الذي نام عمر لا زوجته.

وثالث من حديث ابن عباس: أخرجه أبو داود (٢٣١٣) من طريق عكرمة، عنه، وأخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٥١) من طريق عطاء الخراساني، عنه، وأخرجه أبو عبيد (٥٢)، والطبرى (٢٩٤٠) من طريق علي ابن أبي طلحة، عنه، وفي هذه الطريقة قال ابن عباس: ثم إن ناساً من المسلمين أصابوا النساء والطعام بعد العشاء منهم عمر بن الخطاب.

ورابع من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى مرسلاً: عند أبي عبيد (٥٦)، والطبرى (٢٩٣٥) و(٢٩٣٦).

(١) في (س) و(م): ينضحونهم.

(٢) إسناده حسن، من أجل عبدالعزيز بن محمد الدراوري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن بحر- وهو ابن بري القطان- فمن رجال أبي داود والترمذى، وأخرج له البخارى تعليقاً، وهو ثقة. وعبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب قد سمع من جده، وقد بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٥٧٨٤).

١٥٧٩٧ - حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو معاشر، عن عبد الرحمن بن عبد الله الأنصاري، قال: دخل أبو بكر بن محمد بن عمر وبن حزم على عمر بن الحكم بن ثوبان، فقال: يا أبي حفظ، حَدَّثَنَا حديثاً عن رسول الله ﷺ ليس فيه اختلاف

قال: حدثني كعب بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا خاصًّا فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَقْعَدَ فِيهَا» وقد استيقعتم إِنْ شاءَ اللَّهُ فِي الرَّحْمَةِ^(١).

= وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٥٧٨٥)، وسيأتي نحوه .٣٨٦-٣٨٧.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي معاشر: وهو نجيح بن عبد الرحمن السندي، وقد وهم فيه فجعله من حديث كعب بن مالك، والصواب أنه من حديث جابر كما سيأتي في التخريج، فقد رواه عبدالحميد بن جعفر - وهو حسن الحديث - عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن جابر. عبد الرحمن بن عبد الله الأنصاري: هو ابن كعب بن مالك كما جزم بذلك الحافظ في «التعجيل»، وقد اختلف فيه على أبي معاشر.

فآخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٢٠٤ من طريق سريج بن النعمان، عن أبي معاشر، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي الحكم، قال: دخل أبو بكر ابن محمد بن عمر وبن حزم على عمر بن الحكم يعوده، فذكر الحديث، فسمى عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي الحكم في الإسناد بدل عبد الرحمن بن عبد الله الأنصاري.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٣٥٣، وفي «الأوسط» ٩٠٧ من طريق سعيد بن سليمان، عن أبي معاشر، به، إلا أن الطبراني جعله في «الكبير» من مسند كعب بن عجرة، وقد وهم في ذلك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٩٨/٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وإسناده حسن!

١٥٧٩٨ - حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: فحدثني مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ بْنُ أَبِي كَعْبٍ بْنِ الْقَيْنِ أخو بْنِ سَلْمَةَ أَنَّ أَخَاهُ عُبَيْدَاللهُ بْنَ كَعْبٍ - وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ الْأَنْصَارِ - حَدَّثَهُ

أنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَانَ كَعْبُ مِنْ شَهِيدِ الْعَقَبَةِ وَيَا يَعَظُّ
رَسُولَ اللهِ ﷺ بِهَا - قال: خَرَجْنَا فِي حُجَّاجٍ قَوْمَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ
وَقَدْ صَلَّيْنَا وَفَقِهْنَا، وَمَعَنَا الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورَ كَبِيرُنَا وَسَيِّدُنَا، فَلَمَّا
٤٦١/٣ تَوَجَّهَنَا لِسَفْرِنَا، وَخَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالَ الْبَرَاءُ لَنَا: يَا هُؤُلَاءِ
إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ وَاللهِ رَأِيًّا، وَإِنِّي وَاللهِ مَا أَدْرِي تُوافِقُونِي عَلَيْهِ أَمْ
لَا؟ قَالَ: قُلْنَا لَهُ: وَمَا ذَاكُ؟ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ أَنْ لَا أَدْعَ هَذِهِ
الْبَنِيَّةَ مِنِي بَظَهَرٍ - يَعْنِي الْكَعْبَةَ - وَأَنْ أُصَلِّي إِلَيْهَا. قَالَ: فَقُلْنَا:
وَاللهِ مَا بَلَغَنَا أَنَّ نَبِيَّنَا يُصَلِّي إِلَى الشَّامِ، وَمَا نَرِيدُ أَنْ نُخَالِفَهُ،

= قُلْنَا: وَسَلَفَ فِي مُسْنَدِ جَابِرٍ بِرَقْمِ (١٤٢٦٠) عَنْ هَشَمٍ، عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ
جَعْفَرٍ: وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عُمَرِ بْنِ الْحَكْمَ بْنِ ثُوبَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ،
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مِرِيضًا لَمْ يَزُلْ يَخْوضُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى
يَرْجِعَ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا»، وَهُذَا إِسْنَادُ حَسْنٍ مِنْ أَجْلِ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ
جَعْفَرٍ.

وَفِي الْبَابِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ، سِيرَدٌ ٢٦٨، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

وَعَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، سَلَفَ بِرَقْمِ (١٢٧٨٢) وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

/ قَالَ السَّنَدِيُّ: قَوْلُهُ: «اسْتَنْقَعَ فِيهَا»، أَيْ: اجْتَمَعَ فِيهَا، أَيْ: صَارَ فِيهَا
بِجَمِيعِ أَجْزَائِهِ، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

قُلْنَا: وَقَدْ تَحْرَفَتْ فِي مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ إِلَى: اسْتَشْفَعَ فِيهَا!

قال: إِنِّي أَصْلِي إِلَيْهَا^(١). قال: فقلنا له: لكتَّا لا نفعلُ، فكنا^(٢)
إذا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ صَلَّيْنَا إِلَى الشَّامِ، وصَلَّى إِلَى الْكَعْبَةِ، حَتَّى
قَدِمْنَا مَكَّةَ، قَالَ أخِي^(٣): وَقَدْ كُنَّا عِبْنَا عَلَيْهِ مَا صَنَعَ، وَأَبَيْ إِلَّا
الِّإِقَامَةَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، قَالَ: يَا ابْنَ أخِي انْطَلِقْ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْأَلُهُ عَمَّا صَنَعْتُ فِي سَفَرِي هَذَا، فَإِنَّهُ -وَاللَّهُ-
قَدْ وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ خِلَافَكُمْ إِيَّاهُ فِيهِ.

قال: فخرجنا نسأْلُ عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَنَّا لَا نَعْرِفُهُ، لَمْ
نَرَهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَقِيَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفَانِهِ؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا. قَالَ: فَهَلْ تَعْرِفَانِ
الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَمَّهُ؟ قَلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: وَكَنَّا^(٤) نَعْرِفُ
الْعَبَّاسَ، كَانَ لَا يَزَالُ يَقْدُمُ عَلَيْنَا تَاجِراً. قَالَ: فَإِذَا دَخَلْنَا
الْمَسْجِدَ، فَهُوَ الرَّجُلُ الْجَالِسُ مَعَ الْعَبَّاسِ. قَالَ: فَدَخَلْنَا
الْمَسْجِدَ، فَإِذَا الْعَبَّاسُ جَالِسٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ جَالِسٌ،
فَسَلَّمْنَا، ثُمَّ جَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «هَلْ

(١) في (ص) و(ق) وهامش (س): إِنِّي لَمْ أَصْلِ إِلَّا إِلَيْهَا، وفي (ظ١٢): إِنِّي لَمْ أَصْلِ إِلَيْهَا. قلنا: الظاهر أنه سقطت منها لفظة «إِلَّا»، ووقع في «دلائل النبوة» للبيهقي، و«سيرة ابن هشام»: إِنِّي لَمْ أَصْلِ إِلَيْهَا.

(٢) في (ص): قَالَ: فَكَنَّا.

(٣) في هامش (ق): يَا ابْنَ. وَقَدْ ضُرِبَ عَلَى هَذِهِ الْلَّفْظَةِ فِي (ظ١٢)، وَالصَّوَابُ
حَذْفُهَا، لَأَنَّ قَائِلَ «قَالَ أخِي» هُوَ مَعْبُدُ بْنُ مَالِكٍ، وَأَخْوَهُ هُوَ عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ.

(٤) في (ظ١٢): وَقَدْ كَنَّا.

تَعْرِفُ هَذِينِ الرَّجُلَيْنِ يَا أَبَا الْفَضْلِ؟» قَالَ: نَعَمْ، هَذَا الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورُ سَيِّدُ قَوْمِهِ، وَهَذَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَنْسَى قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الشَّاعِرُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَالَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي خَرَجْتُ فِي سَفَرٍ هَذَا، وَهَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، فَرَأَيْتُ أَنْ لَا أَجْعَلُ هَذِهِ الْبَيْتَةَ مِنِي بَظْهَرِ، فَصَلَّيْتُ إِلَيْهَا، وَقَدْ خَالَفَنِي أَصْحَابِي فِي ذَلِكَ، حَتَّى وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَمَاذَا تَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَقَدْ كُنْتَ عَلَى قِبْلَةِ لَوْ صَبَرْتَ عَلَيْهَا» قَالَ: فَرَجَعَ الْبَرَاءُ إِلَى قِبْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى مَعَنَا إِلَى الشَّامِ. قَالَ: وَأَهْلُهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ صَلَّى إِلَى الْكَعْبَةِ حَتَّى ماتَ، وَلَيْسَ ذَلِكَ كَمَا قَالُوا، نَحْنُ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ.

قَالَ: وَخَرَجْنَا إِلَى الْحَجَّ، فَوَاعَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْعَقْبَةَ مِنْ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَلَمَّا فَرَغْنَا مِنَ الْحَجَّ، وَكَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي وَعَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَبْنَ حَرَامَ أَبْوَ جَابِرِ سَيِّدِنَا مِنْ سَادَتِنَا^(١)، وَكَنَا نَكْتُمُ مَنْ مَعَنَا مِنْ قَوْمِنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمْرَنَا، فَكَلَمْنَاهُ، وَقَلَنَا لَهُ: يَا أَبَا جَابِرَ، إِنَّكَ سَيِّدُ مِنْ سَادَتِنَا^(٢) وَشَرِيفٌ مِنْ أَشْرَافِنَا، وَإِنَّا نَرْغِبُ إِلَيْكَ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ أَنْ تَكُونَ حَطَبًا لِلنَّارِ غَدًّا. ثُمَّ دَعَوْتُهُ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبَرْتُهُ بِمِيعَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، وَشَهَدَ مَعَنَا الْعَقْبَةَ، وَكَانَ نَقِيبًا. قَالَ: فَنَمَنَا

(١) فِي (ق): سَادَاتِنَا.

(٢) فِي (ق): سَادَاتِنَا.

تلك الليلةَ مع قومنا في رحالنا، حتى إذا مضى ثُلُث الليل
خرجنا من رحالنا لميعادِ رسول الله ﷺ نسلّلُ مستخفين تسلّلُ
القطاً، حتى اجتمعنا في الشّعب عند العقبة ونحن سبعون رجلاً،
ومعنا امرأتان من نسائهم، نسيبة بنت كعب أم عمارة إحدى
نساءبني مازن بن النجار، وأسماء بنت عمرو بن عدي بن ثابت
إحدى نساءبني سلمة وهي أم منيع.

قال: فاجتمعنا بالشّعب نتظرُ رسول الله ﷺ حتى جاءنا ومعه
يومئذٍ عمّه العباسُ بنُ عبد المطلب، وهو يومئذٍ على دينِ قومه،
إلا أنه أَحَبَّ أن يحضرَ أمَّاً ابنَ أخيه، ويتوثّقُ له، فلما جلسنا
كان العباسُ بنُ عبدالمطلب أولَ متكلّم، فقال: يا معاشر^(١)
الخَرْجَ، - قال: وكانت العربُ مما يُسمُون هذا الحيَّ من
الأنصارِ الخَرْجَ؛ أَوْسَها وَخْرَجَها - إِنَّ مُحَمَّداً مَنَا حَيْثُ قد
عْلَمْتُمْ، وقد مَنَّا مِنْ قَوْمِنَا مِمَّنْ هو عَلَى مِثْلِ رأينا فِيهِ، وهو
فِي عِزٍّ مِنْ قَوْمِهِ، وَمَنَّا فِي بَلْدِهِ. قال: فَقُلْنَا: قد سمعنا ما
قُلْتَ، فَتَكَلَّمْ يا رَسُولَ اللهِ، فَخُذْ لِنَفْسِكَ ولِرَبِّكَ مَا أَحَبَّتِ.
قال: فَتَكَلَّمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَتَلَاهُ، وَدَعَا إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ،
وَرَغَبَ فِي الإِسْلَامِ، قال: «أَبَا يَعْكُمْ عَلَى أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا
تَمْنَعُونَ مِنْهُ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ» قال: فَأَخْذَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورَ بِيدهِ،
ثم قال: نعم، والذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَنْمَنَعَنَّكَ مَا نَمَنَعُ مِنْهُ

(١) في (ص) و(ظ١٢): معاشر.

أَزْرَنَا، فَبَايِعْنَا يَا^(١) رَسُولَ اللَّهِ، فَنَحْنُ أَهْلُ الْحَرُوبِ وَأَهْلُ
الْحَلْقَةِ، وَرَثَنَا كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ.

قال: فاعتراض القول^(٢) - والبراء يكمل رسول الله ﷺ - أبو
الهيثم بن التيهان حليفبني عبد الأشهل، فقال: يا رسول الله،
إنَّ بیننا وبين الرجال حبلاً، وإنما قاطعواها - يعني العهود - فهل
عَسِيْتَ إِنْ نَحْنُ فَعَلْنَا ذَلِكَ، ثُمَّ أَظْهِرْكَ اللَّهُ، أَنْ تَرْجِعَ إِلَى
قَوْمِكَ، وَتَدَعَنَا؟ قال: فتبسمَ رسولُ الله ﷺ، ثُمَّ قال: «بَلِ الدَّمُ
الدَّمُ، وَالهَدْمُ الْهَدْمُ»^(٣)، أَنَا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مِنِّي، أَحَارِبُ مَنْ حَارَبَنِي،
وَأَسَالُمُ مَنْ سَالَمَنِي» وقد قال رسول الله ﷺ: «أَخْرِجُوا إِلَيَّ
مِنْكُمْ»^(٤) اثْنَيْ عَشَرَ^(٥) نَقِيباً يَكُونُونَ عَلَى قَوْمِهِمْ» فَأَخْرَجُوا مِنْهُمْ
اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً، مِنْهُمْ تِسْعَةُ مِنَ الْخَزْرَاجِ، وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوْسِ.

وَأَمَا مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ، فَحَدَّثَنِي فِي حَدِيثِهِ^(٦) عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ
كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ ضَرَبَ عَلَى يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
البراءُ بْنُ مَعْرُورٍ، ثُمَّ تَتَابَعَ الْقَوْمُ، فَلَمَّا بَايَعُنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

(١) لفظ «يا» ليس في (م).

(٢) في (ص) و(ظ١٢) وهامش (س): للقول.

(٣) تحريف في (م) إلى: الهرم الهرم. بالراء بدل الدال.

(٤) في (ص) و(ظ١٢): منهم.

(٥) في النسخ عدا (م): اثنا عشر، وضيّب فوقها في (س)، قال السندي:
كأنه بتقدير: فليخرج من اثنا عشر نقيباً.

(٦) لفظاً «في حديثه» ليس في (ص) و(ظ١٢).

صرخ^(١) الشيطانُ من رأس العقبة بأبعد صوتٍ سمعته قط: يا أهل الجباجب -والجباجب: المَنَازل- هل لكم في مُذمِّمٍ والصُّبَابِر معه؟ قد أجمعوا على حربكم- قال عليٌ^(٢)- يعني ابن إسحاق-: ما يقول عدو الله: محمد^(٣)- فقال رسول الله ﷺ: «هذا أَزْبُ العَقَبَةِ، هَذَا ابْنَ أَزْيَبَ، اسْمَعْ أَيْ عَدُوَ اللَّهِ، أَمَا وَاللَّهِ لَا فَرَاغَنَ لَكَ». ثم قال رسول الله ﷺ: «اْرْفَعُوا^(٤) إِلَى رِحَالِكُمْ» قال: فقال له العباسُ بْنُ عبادة بن نَضْلَة: والذي بَعْثَكَ بالحق لئن شِئْتَ لنَمِيلَنَّ عَلَى أَهْلِ مَنِ غَدَّ بِأَسْيَافِنَا؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «لَمْ أُؤْمِرْ بِذَلِكَ».

قال: فرجعنا فَنِمْنَا حتَّى أَصْبَحْنَا، فلما أَصْبَحْنَا غَدَّتْ علينا جِلَّةُ قُرْيَشِ حتَّى جَاؤُونَا فِي مَنَازِلِنَا، فَقَالُوكُمْ: يا مَعْشِرَ الْخَرْجِ، إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنْكُمْ قَدْ جَئْتُمْ إِلَى صَاحْبِنَا هَذَا تَسْتَخْرُجُونَهُ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا، وَتُبَايِعُونَهُ عَلَى حَرْبِنَا! وَاللَّهِ إِنَّهُ مَا مِنْ عَرَبٍ أَحَدٌ أَبْغَضَ إِلَيْنَا أَنْ تَنْشَبَ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ. قال: فَانْبَعَثَ مَنْ هَنالِكَ مِنْ مُشْرِكِي قَوْمِنَا يَحْلِفُونَ لَهُمْ بِاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ هَذَا شَيْءًا وَمَا عَلِمْنَا. وقد صَدَقُوكُمْ لَمْ يَعْلَمُوكُمْ مَا كَانَ مِنْكُمْ. قال: فَبَعْضُنَا يَنْظُرُ

(١) في (ص) و(ظ١٢): خرج.

(٢) قلنا: هو المروزي شيخ الإمام أحمد، لكن لم يذكر روایته عنه هنا.

(٣) المراد بهذه العبارة أن عدو الله صرخ بما يُضاد اسم محمد و زناً و معنى.

(٤) وقع في (ق): ادفعوا. ووقع في «تاريخ» الطبرى، و«معجم» الطبرانى، و«سيرة» ابن هشام، و«دلائل النبوة» للبيهقي: ارفضوا. قلنا: يعني تفرقوا.

إلى بعض . قال : وقام القومُ وفيهم الحارثُ بنُ هشام بن المغيرة المخزومي وعليه نعلان جديدان ، قال : فقلتُ كلمةً كأني أُريدُ أن أَشْرِكَ القومَ بها فيما قالوا : ما تستطيعُ يا أبا جابر وأنت سيدٌ من سادتنا^(١) أن تتخذ نعلين مثل نَعْلَى هذا الفتى من قريش؟ فسمعها الحارثُ ، فخلعهما ، ثم رمى بهما إلىَّ ، فقال : والله لتنتعلنَّهما . قال : يقولُ أبو جابر : أَحْفَظْتَ - والله - الفتى^(٢) ، فاردُّ عليه نَعْلَى . قال : فقلتُ : والله لا أردهما ، فألْ - والله - صالح^(٣) ، والله لئن صَدَقَ الفَأْلُ لأسْبِنَة^(٤) .

(١) في (ق) : سادتنا .

(٢) فسرها عند البيهقي والطبرى ، فقال : يقول : أَخْجَلَهُ .

(٣) وقع في النسخ : قال والله صلح . والمثبت من « تاريخ » الطبرى ، و« دلائل النبوة » للبيهقي ، وهو الوارد في « سيرة » ابن هشام . وكلمة « صلح » وردت في « مجمع الزوائد » صالح ، على الجادة ، ولعلهم يريدون بكلمة صلح صالح ، على عادتهم بحذف ألف بعض الكلمات ظنوه اسم علم .

(٤) حديث قوي ، وهذا إسناد حسن ، محمد بن إسحاق - وإن كان مدلساً - صرح بالسماع فانتفت شبهة تدليسه ، وقد رواه عنه سلمة بنُ الفضل - كما سذكر - وقد قال فيه جرير - فيما نقله عنه ابنُ معين - : ليس من لدن بغداد إلى أن تبلغ خراسان أثبت في ابن إسحاق من سلمة بن الفضل ، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشیعین ، يعقوب : هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري .

وآخرجه الطبرى في « التاريخ » ٢ / ٣٦٠-٣٦٢ ، وابن حبان (٧٠١١) من طريق سلمة بن الفضل ، والطبراني في « الكبير » ١٩ / ١٧٥) من طريق جرير ، (١٧٤) ، والحاكم ٤٤١ / ٣ مختصرًا ، والبيهقي في « الدلائل » ٤٤٤ / ٢ من طريق يونس بن بکیر ، ثلاثة عن ابن إسحاق ، بهذا الإسناد . وتحرف اسم عبد الله بن كعب عند الطبرى وابن حبان والبيهقي إلى : عبدالله بن كعب . =

.....

= وأخرجه ابن خزيمة مختصرًا (٤٢٩) من طريق سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن معبد، عن كعب، به، ولم يذكر أخاه عياد الله. وأورده الهيثمي في «مجمع الروايد» ٤٥/٦، وقال: رواه أحمد والطبراني بحوجه، وربما أحدهما رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرخ بالسماع. وأورده ابن هشام في «السيرة» ٤٣٩/١ - ٤٤٣.

قال السندي: قوله: «وقد صلَّينا»، أي: كنا مسلمين نُصلِّي. «وفقهنا» بضم القاف، أي: صرنا فقهاء. «عَنْنَا» بكسر العين.

«انطلق» بصيغة المتكلم أو بصيغة الأمر، أي: معي. «فأسأله» بصيغة المتكلم، بالنصب على الثاني، والرفع على الأول. «فواعدنا» بصيغة المتكلم والغائب، والفاعل على الثاني رسول الله ﷺ، وكذا قوله: وعدنا رسول الله ﷺ.

«إِنَّا نرَغِبُ بِكَ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ» الباء للتعدية، أو بمعنى في، أي: نرغبك عن دين الشرك، أو نرغب في شأنك عن دين الشرك، أي: بقاياك فيه، أي: لا نحبه.

«أَنْ تَكُونَ» خشية أن تكون.

«القطَّا» بفتح القاف، طائر.

«نُسَيْيَةً» بالتصغير، هي غير أم عطية من بنى هاشم. «حِيتُ قد علَمْتُمْ» أي: في المترفة التي قد علمتموها.

«أَزْرَنَا» بضم التاء أو سكون الثاني، جمع إزار، أي: [نساعنا وأهلنا].

«فَاعْتَرَضَ الْقَوْلَ» بالنصب، الفاعل أبو الهيثم، بفتح فسكون.

«ابن التَّيْهَانَ» بفتح التاء المثلثة من فوق، أو كسرة، وسكون الياء المثلثة من تحت.

«وَالهَدْمُ الْهَدْمُ» بفتحتين أو سكون الثاني، رُوي بهما، وهو القبر، أي: أقرب حيث تُقْبِرُونَ، وقيل: المنزل، أي: منزلكم، نحو: المحيا محياكم والممات =

فهذا حديث كعب بن مالك من العقبة وما حضر منها.

= والممات مماتكم، أي: لا أفارقكم. و«الهَدْمُ» بالفتح والسكون أيضاً: إهداز دم القتيل، يقال: دماؤهم بينهم هدم، أي: مهدرة، أي: طالب دمكم طالب دمي، أي: إن طلب أحد دمكم طلب دمي، وإن هدر دمكم فقد هدر دمي، لاستحكام الألفة بيننا.

«الجِاجِبُ» بجيمين، ويأتي بمودتين، وفي «المجمع»: هي جمع جُجْب بالضم، وهو المستوي من الأرض ليس بحزن، وهم اسم لمنازل بمني، سُمِّيت به، لأن كروش الأضاحي تُلقى فيها، والجِاجِبَةُ: الكرش مع اللحم يُترَوَّدُ في السفر.

«مُذَمَّمٌ» بفتح الميم المشددة. و«الصُّبَّاهُ» بضم الصاد، وكانوا يقولون للMuslimين: الصُّبَّاهُ، ويقولون له ﷺ ما هو ضُدُّ اسمِهِ ووصفِهِ.
«أَزْبُ العَقْبَةِ» بتشدید الباء، اسم شیطان كان بالعقبة.

حَدِيثُ سُوِيدِ بْنِ النَّعْمَانَ^(١)

١٥٧٩٩ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ : سَمِعْتُ بُشَيْرَ بْنَ يَسَارَ قَالَ :

سَمِعْتُ سُوِيدَ بْنَ النَّعْمَانَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ طَعَامٌ، قَالَ: فَأَتُوا بِسَوْيِقٍ، فَلَا كُوَا مِنْهُ، وَشَرَبُوا مِنْهُ، ثُمَّ أَتُوا بِمَاءٍ فَمَضْمِضُوا، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى^(٢).

١٥٨٠ - حَدَثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَثَنَا يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ سُوِيدِ بْنِ النَّعْمَانَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْرٍ، حَتَّى إِذَا كَنَّا بِالصَّهْبَاءِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ، دَعَا بِالْأَطْعَمَةِ فَمَا أَتَيَ إِلَّا بِسَوْيِقٍ، فَأَكَلُوا وَشَرَبُوا مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمِضَ، وَمَضْمِضَنَا مَعَهُ، وَمَا مَسَّ مَاءً^(٣).

(١) قَالَ السَّنْدِيُّ: سُوِيدَ بْنُ النَّعْمَانَ أَنْصَارِيٌّ، يُكَنِّي أَبَا عَقْبَةَ، شَهَدَ أَحَدًا وَيَبْعَدُ الرَّضْوَانَ

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيْخَيْنِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٦٤٦١) مِنْ طَرِيقِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، بِهُذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ (٤١٧٥) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ مُخْتَصِرًا.

وَسَيَّأَتِي بِرَقْمِ (١٥٨٠٠) وَ(١٥٩٩٠).

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيْخَيْنِ. ابْنُ نُمَيْرٍ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ، وَيَحْيَى: هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ.

حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٨٠١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت أبا مالك الأشجعي يحدّث عن أبي سلّمة بن عبد الرحمن قال: أخبرني مَنْ رأى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ^(١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨/١ عن ابن نمير، بهذا الإسناد.
وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢٦/١، ومن طريقه البخاري (٢٠٩) و(٤١٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٠٨/١-١٠٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٦/١، وابن حبان (١١٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٥٦)، والبيهقي في «السنن» ١٦٠/١، والبغوي في «شرح السنة» (١٧١)، والحازمي في «الاعتبار» ص ٥١، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الحميدي (٤٣٧)، وابن أبي شيبة ٤٨/١، والبخاري (٢١٥) و(٢٩٨١) و(٥٣٨٤) و(٥٣٩٠) و(٥٤٥٤) و(٥٤٥٥)، والنسائي في «الكبير» (١٩١)، وابن ماجه (٤٩٢)، والطحاوى ٦٦/١، وابن حبان (١١٥٢)، والطبراني (٦٤٥٧) و(٦٤٥٨) و(٦٤٥٩) و(٦٤٦٠) و(٦٤٦٢) و(٦٤٦٣) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه»: رجال إسناده ثقات.
وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٩١)، ومن طريقه الطبراني (٦٤٥٥)
عن ابن عيينة وابن أبي سارة، عن يحيى بن سعيد، به.
وعنه أنه صلى الظهر أو العصر. ووقع في مطبوع الطبراني أنه صلى الظهر
والعصر، لم يذكر المغرب.
وقد سلف برقم (١٥٧٩٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي مالك الأشجعي:

حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٨٠٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، قال: حدثني علقة المُزَنِي، قال: حدثني رجل، قال:

كنت في مجلس فيه عمر بن الخطاب بالمدينة، فقال لرجل من القوم: يا فلان، كيف سمعت رسول الله ﷺ يَعْتَلُ الإِسْلَامَ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَدِعاً، ثُمَّ نَيَّاً، ثُمَّ رَبَاعِياً، ثُمَّ سَدِيسَاً^(١)، ثُمَّ بازلاً» قال: فقال عمر بن الخطاب: فما بعد البازل إلا النقصان^(٢).

= وهو سعد بن طارق- فمن رجال مسلم.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٩/٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله

رجال الصحيح.

وسيكرر برقم (١٦٢٢٠) و ٥/٣٦٦ (ميمنية) سندًا ومتناً.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٧٢)، وذكرنا هنا
أحاديث الباب.

(١) وقع في (ظ١٢): سَدِيسَاً، وكلاهما صواب، وسيرد ذكر معناه،
وتحرف في (ق) إلى: سَدِيسَاً، وفي (م) إلى: سَدِيسَاً.

(٢) إسناده ضعيف لإيهام راويه عن الصحابي، وبقية رجاله ثقات رجال
الشيوخين غير علقة المزني - وهو ابن عبدالله بن سنان-، فمن رجال أصحاب
السنن وهو ثقة. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه أبو يعلى (١٩٢) من طريق يزيد بن زريع وبخي بن سعيد، عن
عوف، به. وزاد: قال يزيد في حديثه في مسجد البصرة قال: حدثني رجل قد
سماه، ونسبي عوف اسمه.

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٩/٧ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه
رأوا لم يسم، وبقية رجاله ثقات.
وأورده ابن كثير في «مسند الفاروق» ٦٥٨-٦٥٩/٢ وقال: وهو غريب،
والله تعالى أعلم.
وسيأتي ٥٢/٥.

وفي الباب عن عترة بن عبد الرحمن الكوفي عند ابن جرير في «تفسيره»
(١١٠٨٣) أخرجه عن سفيان بن وكيع، حدثنا محمد بن فضيل، عن هارون بن
عترة، عنه، قال: لما نزلت: «اللهم أكملت لكم دينكم» وذلك يوم الحجـ
الأـكـبـرـ، بكـىـ عـمـرـ، فـقـالـ لـهـ النـبـيـ ﷺـ: «ـمـاـ يـكـيـكـ؟ـ»ـ فـقـالـ:ـ أـبـكـانـيـ أـنـاـ كـنـاـ فـيـ
زـيـادـةـ مـنـ دـيـنـاـ، فـأـمـاـ إـذـاـ كـمـلـ، فـإـنـهـ لـمـ يـكـمـلـ شـيـءـ إـلـاـ نـقـصـ!ـ فـقـالـ:
«ـصـدـقـتـ».ـ وـإـسـنـادـهـ ضـعـيفـ،ـ وـهـوـ مـرـسـلـ،ـ سـفـيـانـ بـنـ وـكـيـعـ ضـعـيفـ الـحـدـيـثـ،ـ
وـعـتـرـةـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـكـوـفـيـ تـابـعـيـ ثـقـةـ،ـ قـالـ الـحـافـظـ:ـ وـوـهـمـ مـنـ زـعـمـ أـنـ لـهـ
صـحـبـةـ.

قال ابنُ كثير عَقِيبَ إِيْرَادَ هَذَا الْحَدِيثَ: وَيَشْهُدُ لِهَذَا الْمَعْنَى الْحَدِيثُ
الثَّابِتُ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بِدَأْ غَرِيبًا، وَسِعَوْدَ غَرِيبًا فَطَوَبَى لِلْغَرِيبَاءِ».

قلنا: قد سلف من حديث ابن مسعود برقم (٣٧٨٤).

قال السندي: قوله: «بدأ»، أي: ظهر.

«جَدَّعاً» بفتحتين: هو من الإبل ما تم له أربع سنين، ويقال للشاب الفتى.
«ثَيَّاً» هو من الإبل: ما دخل في السنة السادسة.
«رَبَاعِيًّا» كثمانياً: وهو ما دخل في السنة السابعة، لأنها سُنُّ ظهور رباعيته،
والرَّبَاعِيَّة بوزن ثمانية.

«ثُمَّ سَدَّاسًا» بفتحتين، وفي بعض النسخ: سَدِيسًا كعظيماً، وهو بمعنى:
وهو ما دخل في السنة الثامنة، وذلك إذا ألقى السن بعد الرباعية، وفي
«الصحاح» السَّدَّس بالتحريك: السنُّ التي قبل البازل، يستوي في المذكر =

حدیث رافع بن خَدِیج^(۱)

١٥٨٠٣ - حدثنا سفيان قال: سمعتُ عَمْرَا

سمع ابن عمر قال: كنا نُخَابِرُ، ولا نرى بذلك بأساً، حتى
زعم رافعُ بْنُ خَدِیجَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ، فَتَرَكَنَاهُ.^(۲)

= المؤنث، والإناث في الأسنان كلها بالهاء إلا السَّدَسَ والسَّدِيسَ والبازل،
وجمع السَّدِيسَ سُدُسٌ بضمتين، مثل رَغِيفٍ ورُغْفٍ، وجمع السَّدَسَ: سُدُسٌ
مثل أَسَدٍ وأَسْدٍ.

«بازلاً»: هو ما طلع نابه، وكملت قُوَّتُهُ، ويكون بعد ثمان سنين، ثم يُقال
بعد ذلك: بازل عام، وبازل عامين.

(۱) قال السندي: رافع بن خديج، أنصاري أوسي، عُرِضَ على النبي ﷺ
يوم بدر فاستصغره، وأجازه يوم أحد، فخرج بها، وشهد ما بعدها. والراجح
أنه مات في زمن معاوية، وقيل غير ذلك.

(۲) إسناده صحيح على شرط الشيدين، وهو مكرر (٤٥٨٦) سندًا ومتناً.
سفيان: هو ابن عبيدة، وعمرو: هو ابن دينار.

وسيأتي بالأرقام (١٥٨١٨) و(١٥٨٢٤) و(١٥٨٢٥) و(١٤٣) و(١٤٠) و(٤) و(١٤٢).
 وسيكرر سندًا ومتناً برقم ٤/١٤٢.

وسيأتي من طريق أَسِيد عن رافع بالأرقام (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥) و(١٥٨١٧).

ومن طريق حنظلة عن رافع برقم (١٥٨٠٩) و(٤) و(١٤٢) و(١٤٠) و(١٤٣-١٤٢).

ومن طريق مجاهد عن رافع برقم (١٥٨١١) و(١٥٨٢٩) و(٤) و(١٤١).

ومن طريق عطاء عن رافع برقم (١٥٨٢١) و(٤) و(١٤١).

ومن طريق ابن رافع عن رافع برقم (١٥٨٢٢).

٤٥٨٠٤ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبّان

عن رافع بن خديج، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا قطع في ثمر ولا كثر»^(١).

= ومن طريق سليمان بن يسار عن رافع برقم (١٥٨٢٣) و٤/١٦٩.

ومن طريق أبي النجاشي عن رافع (١٧٢٦٨) و٤/١٤٣.

وسلف ذكر أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر في تخریج الروایة (٤٥٠٤).

ونزيل هنا: حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٠٨٧).

وحدث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٨٢).

وحدث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٢١).

وحدث ثابت بن الصحاك، سيرد ٣٣/٤.

قال السندي: قوله: «كنا نُخَابِرُ» من المخابرة، قيل: هي المزارعة على نصيب معلوم، كالثالث والربع.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه انقطاع بين محمد بن يحيى بن حبّان ورافع بن خديج. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري. وأخرجه الدارمي ٢/١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٩) من طريق يزيد ابن هارون، بهذا الإسناد.

وقد رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري هكذا منقطعاً عدد من الرواية منهم يحيى القطان عند النسائي في «المجتبى» ٨/٨٧، وفي «الكبير» (٧٤٤٩) و(٧٤٥٠).

وحماد بن زيد عند أبي داود (٤٣٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٧، وفي «الكبير» (٧٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٢٦-٢٦٣، وأبن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٦. وذكر بعضهم قصة من سرق ورفع أمره إلى مروان بن الحكم، وأراد أن يقطعه..

= وسفيان الثوري عند النسائي في «المجتبى» ٨/٨، وفي «الكبرى» ٧٤٥٤ و(٧٤٥٥)، والدارمي ٢/١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٦.

وأبو معاوية الضرير عند النسائي في «المجتبى» ٨/٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٣).

وأبو خالد الأحمر عند ابن أبي شيبة ١٠/٢٦، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٠).

وجرير بن عبد الحميد وعبد الوهاب الثقفي عند الدارمي ٢/١٧٤.

وأبو شهاب الحنّاط عند البيهقي في «السنن» ٨/٢٦٣.

وأبو عوانة عند ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٧.

وعبد الوارث بن سعيد، وزهير بن معاوية، وعبيد الله بن عمرو، ويونس بن راشد، وزائدة بن قدامة، وعبد العزيز الدراوردي، وأنس بن عياض، ورواياتهم على الترتيب عند الطبراني في «الكبير» (٤٣٤٣) (٤٣٤٤) (٤٣٤٥) (٤٣٤٦) (٤٣٤٧) (٤٣٤٨) (٤٣٤٩).

ومالك في «الموطأ» ٢/٨٣٩ وـ ٢/٨٣٩ ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/٨٣-٨٤ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٦٣)، وفي «الأم» ٦/١١٨، وأبو داود (٤٣٨٨)، والطحاوي في «شرح المعانى» ٣/١٧٢، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤١)، والبيهقي في «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» ص ٢٧٤ و ٢٧٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٠٠)، وابن بشكوال في «غواصون الأسماء المبهمة» (١٠٤)، مع ذكر القصة. قال الطحاوي: هذا الحديث تلقت العلماء متنه بالقبول.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٣: هذا حديث منقطع، لأن محمد ابن يحيى لم يسمعه من رافع بن خديج. وكذلك نقل الزيلعي في «نصب الراية» ٣/٣٦١ عن عبدالحق.

وقد وقع في إسناد مطبوع مستند الشافعي زيادة: «عن عمه واسع» ولم ترد =

= من طريق مالك ولم ترد من طريقه في «السنن» ولا في «الأم». وأخرجه البيهقي في «بيان خطأ من خطأ على الشافعي» ص ٢٧٣ من طريق الربع، عن الشافعي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن رافع بن خديج أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ... وقال: هكذا وقع هذا الحديث القطع في السرقة: أن رافع بن خديج أخبره. وهو خطأ من الربع أو من دونه أو الكاتب. وقد رواه الشافعي في كتاب الحدود، فقال: عن رافع بن خديج أنه سمع رسول الله ﷺ، لم يقل فيه أخبره، ثم أورد البيهقي رواية مالك المنقطعة من طريق الشافعي، وقال: كذلك رواه الشافعي في القديم، وقال: هذا مرسل، يعني بين محمد بن يحيى بن حبان ورافع، فكيف يحکم برسالة ثم يرويه موصولاً؟! دلّ أن هذا الخطأ وقع من غيره، وقد يتحمل أنه رواه حين رواه مختصرًا فقال: «إن رافع بن خديج أخبر أنه سمع رسول الله ﷺ» بغير هاء، فزاد فيه الكاتب هاء، فأما الشافعي فإنما رواه على الإرسال، وكذلك أصحاب مالك، وإنما رواه موصولاً من حديث ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمّه واسع بن حبان، عن رافع.

قلنا: قد أخرجه موصولاً بذكر واسع بن حبان من طريق ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، به: الشافعي في «المستند» ٤٨ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٦٤)، والحميدى (٤٠٧)، والدارمى (١٧٤)، والنمسائى في «المجتبى» ٨/٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٦)، وابن ماجه (٢٥٩٣)، والطحاوى في «شرح المعانى» ٣/١٧٢، وابن الجارود (٨٢٦)، وابن حبان (٤٤٦٦). والبيهقي في «السنن» ٨/٢٦٣، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٤٣٠-٣٠٥. وذكر بعضهم القصة.

ونقل ابن عبد البر عن الحميدى، قال: فقيل لسفيان: ليس يقول أحدٌ في هذا الحديث: «عن عمّه»، فقال: هكذا حفظي.
وقال ابن عبد البر أيضاً ٣٠٣/٢٣: فإن صلح هذا، فهو متصل مسند صحيح، =

= ولكن قد حُولف ابن عُيينة في ذلك، ولم يُتابع عليه، إلا ما رواه حماد بن دليل المدائني عن شعبة.

قلنا: بل تابع ابن عُيينة غير واحد، فقد وصله أيضاً زهير بن محمد التميمي عند الطيالسي (٩٥٨)، والليث بن سعد عند الترمذى (١٤٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٨-٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٧) كلاهما عن يحيى ابن سعيد الأنصاري بمثل إسناد ابن عُيينة.

قال الترمذى: هكذا روى بعضهم عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى ابن حَبَّان عن عمده واسع بن حبان، عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ نحو رواية الليث بن سعد، وروى مالك بن أنس وغيره واحد هذا الحديث عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه: عن واسع بن حَبَّان.

قلنا: والذين زادوا الوصل ثقات، وزيادة الثقة مقبولة.

وآخر جه الدارمي ١٧٤/٢، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٩)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٦-٣٠٧ من طريق أبي أسامة، وعبدالرازق (١٨٩١٦) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٣٥١) عن ابن جُرِيج، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن رجل من قومه، عن رافع، به. ولم يقل ابن جُرِيج: «من قومه». وسقط من إسناد الطبراني عبارة: «عن رجل». ويظهر أن هذا الرجل هو واسع بن حَبَّان، كما سماه ابن عيينة ومن تابعه، فيما سلف، وهو عم محمد بن يحيى بن حبان.

وآخر جه الدارمي ١٧٥/٢، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٨) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أبي ميمون، عن رافع، به. وقال النسائي: هذا خطأ، أبو ميمون لا أعرفه. وقال في «الكبرى»: هذا خطأ، رواه أبوأسامة فقال: عن رجل من قومه. قال الدارمي: القول ما قال أبوأسامة. وأبو ميمون =

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨٨/٨، وفي «الكبرى» (٧٤٦٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٧/٢٣ من طريق بشر بن المفضل، عن يحيى بن سعيد، أن رجلاً من قومه حدثه عن عمته له -في «التحفة» للزمي ٣/١٦٠: عن عم له، أن رافع بن خديج، كذا وقع عند النسائي، ووقع عند ابن عبد البر: عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن رجلاً من قومه حدثه عن عمته له. ففيه زيادة: محمد بن يحيى بن حبان!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٥٢) من طريق الليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمته له، عن رافع، به. وسبق من طريق الليث من وجه آخر، وهذا اختلاف فيه عن الليث.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨٦/٨، وفي «الكبرى» (٧٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٧) من طريق الحسن بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن رافع بن خديج، به. قال المزمي في «التحفة»: غريب. المحفوظ حديث يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حبان، عن رافع بن خديج، وقيل: عن عمته واسع بن حبان، عن رافع بن خديج.

وسيأتي من طريق شعبة برقم (١٥٨١٤)، ومكرراً سندًا ومتناً ٤/١٤٢ و ١٤٠. وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٢٥٩٤) أخرجه عن هشام ابن عمار، عن سعد بن سعيد المقبري، عن أخيه، عن أبيه، عنه، وإسناده ضعيف جداً، سعد بن سعيد المقبري ضعيف، وأخوه -واسميه عبدالله- متروك. وفي الباب في الثمر المعلق: عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٨٣)، وذكرنا له في تخريرجه هناك شاهداً آخر.

وعن عمرو بن شعيب عن النبي ﷺ عند الشافعي في «المسند» ٢/٨٤، والبيهقي في «ال السنن» ٨/٢٦٣ بلفظ: «لا قطع في ثمر معلق، فإذا آواه الجرين فيه القطع». وإننا نجد معلقاً.

١٥٨٠٥ - حدثنا الضحاك بن مخلد، عن عبد الواحد بن نافع الكلابي من أهل البصرة، قال:

مررت بمسجد بالمدينة، فأقيمت الصلاة، فإذا شيخ، فلأم المؤذن، وقال: أما علمت أن أبي أخبرني أنَّ رسول الله ﷺ كان يأمرُ بتأخير هذه الصلاة؟ قال: قلت: من هذا الشيخ؟ قالوا: هذا عبد الله بن رافع بن خديج^(١).

= قال السندي: قوله: «في ثمر» بفتحتين - فسّر بما كان معلقاً بالشجر قبل أن يجدر ويحرز، وقيل: المراد به أنه لا يقطع فيما يتسارع إليه الفساد ولو بعد الإحرار.

«ولا كثرا» - بفتحتين - الجamar. اهـ. قلنا: والجamar: هو قلب النخل وشحمة. كما في «النهاية».

وانظر مذاهب العلماء في فقه هذا الحديث في «شرح السنة» ٣٢٠-٣١٩.

(١) إسناده ضعيف، ومتنه منكر، عبد الواحد بن نافع - وسمى حرمي بن عمارة أباه نفيعاً، وقال ابن عدي: عبد الواحد بن الرماح أبو الرماح، ووُقعت نسبة في «الميزان» و«المجرورين» و«تعجيل المنفعة»: الكلاعي - قال فيه البخاري في «التاريخ الصغير» ٦٥/٢: لم يتبيّن أمره. وتناقض ابن حبان فيه، فذكره في «الثقات»، وذكره أيضاً في «المجرورين» ٢/١٥٤، وقال: شيخ يروي عن أهل الحجاز المقلوبات، وعن أهل الشام الموضوعات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه. ونقل الزيلعي في «نصب الرأية» ١/٢٤٥ عن ابنقطان قوله فيه: مجاهول الحال، مختلف في حديثه. ونقل الذهبي في «الميزان» ٢/٦٧٧ عن عبد الحق في «أحكامه» قوله: لا يصح حديثه. وعبد الله بن رافع بن خديج: وثقه ابن سعد، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وقال الدارقطني في «السنن» ١/٢٥١: ليس بقوي، وسماه موسى بن

= إسماعيل: عبد الرحمن بن رافع، وهو من رجال «التعجيز» لكن سقطت ترجمته من طبعة دائرة المعارف الهندية.

ثم إن متن الحديث مُنكر، فقد رُوي عن النبي ﷺ من وجوه أنه كان يergus العصر، كما سيرد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨٩/٥، وفي «الصغير» ٦٤/٢، والدارقطني في «السنن» ٢٥١/١ من طريق الضحاك، بهذا الإسناد، لكن قال البخاري في «الكتاب»: عن عبد الحميد أو عبد الواحد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٦٥/٢، وابن حبان في «المجرودين» ١٥٤/٢، وابن عدي في «الكامل» ١٩٣٧/٥ من طريق يعقوب ابن إسحاق الحضرمي، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٨٩، وفي «الصغير» ٦٥/٢، والدارقطني في «السنن» ٢٥١/١ من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، والبخاري في «التاريخ الصغير» ٢/٦٥، والطبراني في «الكتاب» (٤٣٧٦) من طريق حرمي بن عمارة، ثلثتهم عن عبد الواحد بن نافع، به. وحرمي بن عمارة سماه: عبد الواحد بن نفع، وموسى بن إسماعيل سماه عبدالله بن رافع: عبد الرحمن. قال البخاري في «الكتاب»: لا يتابع عليه. قال الزيلعي في «نصب الراية» ٢٤٥/١: يعني عبدالله بن رافع. وال الصحيح عن رافع غيره.

وقال الدارقطني في «السنن» ٢٥٢/١: هذا حديث ضعيف الإسناد من جهة عبد الواحد هذا، لأنه لم يروه عن ابن رافع بن خديج غيره، وقد اختلف في اسم ابن رافع هذا، ولا يصح هذا الحديث عن رافع ولا عن غيره من الصحابة، وال الصحيح عن رافع بن خديج وعن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ ضد هذا، وهو التعجيز بصلة العصر والتكيير بها.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨٨-٨٩/٥، وفي «الصغير» ٢/٦٥-٦٦ من طريق يزيد بن عمرو الأسلمي، عن عبدالعزيز بن عقبة بن سلمة ابن الأكوع قال: صليت مع عبدالله بن رافع بن خديج العصر بالضريح، وأهل الbadia يؤخرون، فأخرّها جداً، فقلت له؟ فقال: ما لي وللبدع، هذه صلاة =

.....

=آبائي مع النبي ﷺ. قال البخاري في «الصغير»: ويزيدُ هُذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ سَمَاعُه من عبد العزير.

وقال الترمذى /٣٠٠: ويروى عن رافع بن خديج أيضاً عن النبي ﷺ في تأخير العصر، ولا يصح.

قلنا: وال الصحيح من حديث رافع بن خديج نفسه: أنه ﷺ كان يُعجل العصر، فقد أخرج البخاري في «صحيحه» (٢٤٨٥)، وفي «تاریخه» (٩٠/٥، ٦٥/٢) ، ومسلم (٦٢٥)، والدارقطنی (٢٥٢/١) من طريق الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عن رافع بن خديج قال: كنا نُصلّی مع النبي ﷺ في العصر، ثم ننحر الجزور، فنقسم عشر قسم، ثم نطبخ، فنأكل لحاماً نضيجاً قبل أن تغرب الشمس. وسيرد (١٤٣/٤).

قال البخاري في «التاريخ الكبير»: وهذا أصح.

وأخرج الدارقطنی في «السنن» (٢٥٢/١) من طريق موسى بن أعين، عن الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عن رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بصلة المنافق؟ ألا يؤخر حتى إذا كانت كثرب البقرة صلاتها». والثرب: الشحم الرقيق الذي يغشى الكرش.

وصحّ تعجیل صلة العصر أيضاً من حديث أبي بربعة الأسلمي عند البخاري (٥٤٧)، ومسلم (٦٤٧) آخر جاه من طريق سيار بن سلامة قال: دخلت أنا وأبي على أبي بربعة الأسلمي، فقال له أبي: كيف كان رسول الله ﷺ يصلّي المكتوبة؟ فقال: كان يصلّي الهجير - التي تدعونها الأولى - حين تَدْحَض الشمس، يصلّي العصر، ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حيّة...، وسيرد (٤٢٠/٤).

ومن حديث أنس عند البخاري (٥٥٠)، ومسلم (٦٢١) قال: كان رسول الله ﷺ يصلّي العصر والشمس مرتفعة حيّة، فيذهب الذاهب إلى العوالى فيأتىهم والشمس مرتفعة، وبعض العوالى من المدينة على أربعة أميال أو نحوه. سلف برقم (١٢٦٤٤).

=

١٥٨٠٦ - حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن مسروق، عن عبادة بن رفاعة بن رافع بن خديج

عن جده رافع بن خديج قال: قلت: يا رسول الله، إنا لاقو العدوّ غداً، وليس معنا مدعى؟ قال: «ما أنهر الدّم وذكر عليه اسمُ الله، فكُلْ لَيْسٌ^(١) السّنَ والظُّفر، وسأحذّثك، أمّا السّنْ فعظيمٌ، وأمّا الظُّفر فمُدِي الحَبَشَة» قال: وأصاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهباً، فنَذَّ منها بعيرٌ، فسَعَوا له، فلم يستطعوا، فرمأه رجلٌ بسهم، فحبَسَه، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِهِذِهِ الإِبْلِ -أو قال: لِهِذِهِ النَّعْمِ - أَوَابَدَ كَأَوَابِدِ الْوَاحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ فاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»^(٢).

= وسيأتي مكرراً سندًا ومتناً ١٤٢ / ٤

(١) في (ص) و(ظ٢): وليس.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سعيد بن عامر: وهو الضبيعي، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. شعبة: هو ابن الحجاج، وسعيد بن مسروق: هو الثوري والد سفيان. وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٤/١٨٣، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٤٥-٢٤٦ من طريق سعيد بن عامر، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٥٥٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٢٨، وفي «الكبرى» (٤٤٩٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/١٨٣ من طرق عن شعبة، به.

وآخرجه مطولاً ومحتصراً الطيالسي (٩٦٣) و(٩٦٤)، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٩١، وفي «الكبرى» (٤٨٠٩)، وابن ماجه (٣١٣٧)، والطبراني في «الكبر» (٤٣٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٤٦ من طريق زائدة بن قدامة، والشافعي في «المسنن» ٢/١٧٣، والحميدي (٤١٠) =

و(٤١١)، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والنسائي في «المجتبى» (٧/٢٢٦)، وفي «الكبير» (٤٤٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٩١)، والبيهقي (٩/٢٤٧) من طريق عمر بن سعيد، والبخاري (٢٤٨٨) و(٣٠٧٥) و(٥٤٩٨)، وابن حبان (٥٨٨٦)، والطبراني (٤٣٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٨٢) من طريق أبي عوانة، والبخاري (٥٥٤٤)، وابن ماجه (٣١٧٨) و(٣١٨٣)، والطبراني (٤٣٩٢)، من طريق عمرو بن عبيد الطنافيسي، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والطبراني (٤٣٩٤)، والبيهقي (٩/٢٤٧) من طريق إسماعيل بن مسلم، والطبراني (٤٣٨٦) من طريق داود بن عيسى الكوفي، و(٤٣٨٧) من طريق أبي حنيفة، و(٤٣٨٨) من طريق حبيب بن حبيب، و(٤٣٨٩) من طريق حسان بن إبراهيم، و(٤٣٩٠) من طريق إسرائيل، و(٤٣٩٢) من طريق مندل بن علي وحمد بن شعيب الحراني، و(٤٣٩٣) من طريق مبارك بن سعيد بن مسروق، كلهم عن سعيد بن مسروق، به. وقال الطيالسي: قال زائدة: ما يرون في الدنيا حديثاً في هذا الباب أحسن منه. وقال الطيالسي: هو والله من جياد الحديث.

قلنا: وزاد فيه إسماعيل بن مسلم: فرميـاه بالـنـيل حتـى وـهـصـنـاه.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/٣٨٧-٣٨٨، والبخاري (٥٥٤٣)، وأبو داود (٢٨٢١)، والترمذى (١٤٩١) و(١٤٩٢) و(١٦٠٠)، والنمسائى في «المجتبى» (٧/٢٢٦)، وفي «الكبير» (٤١٢٥) و(٤٤٩٣)، والطبرانى (٤٣٨٥)، والبيهقى في «السنن» ٩/٢٤٧ من طريق أبي الأحوص، والطبرانى (٤٣٨٩)، والبيهقى في «السنن» ٩/٢٤٧ من طريق حسان بن إبراهيم الكرمانى، كلاهما عن سعيد ابن مسروق، عن عبادة بن رفاعة، عن أبيه رفاعة، عن جده رافع. فزادا: عن أبيه رفاعة.

وذكر الترمذى أن الأول أصح، أي دون هذه الزيادة، ثم قال: والعمل على هذا عند أهل العلم، لا يرون أن يُذكى بِسْنٌ ولا بعزم.

وقال الرازى في «العلل» ٤٥/٢: سألت أبي عن حديث رواه أبو الأحوص
عن سعيد بن مسروق، عن عبایة بن رفاعة، عن أبيه، عن جده رافع بن =

= خديج... فساقه، ثم قال: قال أبي: روى هذا الحديث الثوري وغيره، ولم يقولوا فيه: عن أبيه، قلت: فماهما أصح؟ قال: الثوري أحفظ. قلنا: روایة الثوري سترد بالرقم (١٧٢٦١).

وأخرجه الطبراني (٤٣٩٥) من طريق ليث بن أبي سليم، عن عبابة، عن أبيه، عن جده. وليث ضعيف.

وآخرجه مختصرًا ابن أبي شيبة ٣٨٩/٥ عن أبي خالد الأحمر، عن ابن جريج، عن حديثه، عن رافع بن خديج. بنحوه. وسيأتي برقم (١٥٨١٣) و٤/١٤٠ و١٤١ و١٤٢.

وفي باب «ما أنهر الدم» عن ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٥٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. ونزيد عليها هنا:

حديث سفينة سيرد ٢٢٠. قال الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٣: ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أنه من روایة يحيى بن أبي كثیر، عن سفينة.

وحدث أبی رافع عند البزار (١٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٦٧).

وحدث حذيفة عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٨٦)، وفي إسناده عبدالله ابن خراش، وهو ضعيف.

وحدث أبی أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٨٥١)، قال الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٤: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف، وقد وثق.

وفي باب صيد ما نَدَّ من البهائم:

حدث أبی العُشراء عن أبيه، سيرد ٤/٣٣٤. ونقل الدولابي في «الكتاب» ٢/٣١ عن البخاري قوله: أبی العُشراء الدارمي لم يرو عنه غير حماد بن سلمة، واسمه عطارد بن بكر، ويقال: يسار بن بكر، ثم قال: وفي اسمه وسماعه من أبيه نظر.

وحدث يزيد البجلي عن ابن مسعود عند البيهقي في «السنن» ٩/٢٤٦-٢٤٧.

=

١٥٨٠٧ - حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، أنَّ رجلاً من بني حارثة حدثه

أن رافعَ بنَ خَدِيجَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. قَالَ: فَلَمَّا نَزَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْغَدَاءِ، قَالَ: عَلَقَ كُلُّ رَجُلٍ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَنَا هُنَّا^(١) فِي الشَّجَرِ. قَالَ: ثُمَّ جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَرَحَّالُنَا عَلَى أَبَاعُورَنَا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَرَأَى أَكْسِيَّةً لَنَا فِيهَا خُيُوطٌ مِنْ عِهْنٍ

= وَحْدِيْثُ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى (١٨٦٠)، وَفِيهِ: حَرَامٌ بْنُ عُثْمَانَ، تَرَكَ النَّاسُ حَدِيْثَهُ.

قال السندي: قوله: «لَا قُوْلُ الْعُدُوّ»، أي: فلو استعملت السيوفُ في الذبائح لَكَلَّتْ، فتعجز عن المقاتلة.

«مُدْيٌ» -بضم الميم مقصوراً، جمع مُدْيَة بضم ميم وكسرها، وقيل: بتثليث الميم وسكون دالـ: السكين.

«ما أَنْهَرَ» بالراء المهملة: أجراء. «وَذُكْرٌ» جملة حالية. «فَكُلُّ»، أي: ذبيحته. «لَيْسُ» للاستثناء. «السُّنْنَ» بالنصب.

«فَعَظُمْ» صريح في أن العلة كونه عظماً، فَكُلُّ ما صَدَقَ عَلَيْهِ اسْمُ العَظَمِ لا يجوز الذِّكَارُ بِهِ، وفيه اختلافٌ بين العلماء.

«فَمُدْيٌ الْحَبْشَةُ»، أي: وهم كفار، فلا يجوز التشبيه بهم فيما هو من شعائرهم.

«فَنَّدَ» -بتشديد الدالـ، أي: شَرَدَ ونَفَرَ.

«إِنْ لَهُنَّهُ إِلَيْلٌ»، أي: في هؤلئة الإبل «أوابد» التي تتلوث وتنفر.

وانظر شرح الحديث وافقاً في «الفتح» ٦٢٤/٩ - ٦٢٩.

(١) في (س) و(م): أرسلها تهز. لكن كُتبَ في هامش (س): أرسلناهن، كما أثبَتنا.

أحمر. قال: فقال رسول الله ﷺ: «أَلَا أَرَى هُذِهِ الْحُمْرَةَ قَدْ عَلَتْكُمْ» قال: فَقُمْنَا سِرَاعًا لقولِ رسولِ الله ﷺ حتى نَفَرَ بعْضُ إِيلَنَا، فَأَخْذَنَا الْأَكْسِيَةُ، فَتَرَعَّنَا مِنْهَا»^(١).

(١) إسناده ضعيف لإيهام راويه عن رافع بن خديج، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين غير محمد بن إسحاق، فقد روی له مسلم متابعة، وهو صدوق. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزهربي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٩٢/٨، وأبو داود (٤٠٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٩) من طريق أبيأسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به.

وسيرد مختصرًا ١٤١/٤.

وفي باب النهي عن الحمرة في اللباس عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: نظر إلى رسول الله ﷺ فإذا على رَيْطَةٍ مُضَرَّجَةٍ بَعْصُفُرٌ، فقال: «ما هذه؟» فعرفت أن رسول الله ﷺ قد كرها، ... وقد سلف برقم (٦٨٥٢).

وعنه أيضًا أن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين معصفيين، قال: «هذه ثياب الكفار، لا تلبسها». وقد سلف برقم (٦٥١٣).

وعنه أيضًا قال: مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثُوبانٌ أَحْمَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فلم يرد عليه النبي ﷺ. أخرجه أبو داود (٤٠٦٩)، والترمذى (٢٨٠٧)، وفي إسناده أبو يحيى القنات مختلف فيه.

وعن عبدالله بن عمر، سلف برقم (٥٧٥١).

وعن امرأة من بني أسد عند أبي داود (٤٠٧١) قالت: كنت يوماً عند زينب امرأة رسول الله ﷺ، ونحن نصبغ ثياباً لها بمغرة، وبيننا نحن كذلك، إذ طلع علينا رسول الله ﷺ، فلما رأى المغرة رجع، فلما رأت ذلك زينب علمت أنَّ رسول الله ﷺ قد كره ما فعلت، فأخذت، فغسلت ثيابها، ووارث كل حمرة، ثم إن رسول الله ﷺ رجع، فاطلع، فلما لم ير شيئاً دخل. وفي سنته ضعف.

= والمجْرَأُ، ويحرك: طين أحمر، والمُمَغَّرُ كمعظم: المصبوغ بها.

١٥٨٠٨ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا سعيد، حدثنا مجاهد، قال: حدثني أَسِيدُ بْنُ أَخْيَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجَ، قَالَ:

= وُعِارَضَ هَذَا مَا رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (٥٤٨) مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا، وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءً، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ. وَقَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا تَلَخَّصَ مِنْ أَقْوَالِ السَّلْفِ فِي لِبْسِ الْشَّوْبِ الْأَحْمَرِ، وَهِيَ سَبْعَةُ أَقْوَالٍ، وَبَعْدَ أَنْ سَرَّدَهَا قَالَ: وَالتَّحْقِيقُ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنَّ النَّهْيَ عَنْ لِبْسِ الْأَحْمَرِ إِنْ كَانَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لِبْسُ الْكُفَّارِ فَالْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي الْمِيَاثِرَةِ الْحَمْرَاءِ كَمَا سَيَّأَتِي، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ زِيَّ النِّسَاءِ فَهُوَ راجعٌ إِلَى الزَّجْرِ عَنِ التَّشْبِيهِ بِالنِّسَاءِ، فَيُكَوِّنُ النَّهْيُ عَنْهُ لَا لِذَاتِهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَجْلِ الشَّهْرَةِ أَوْ خَرْمِ الْمَرْوَعَةِ فَيُمْنَعُ حِيثُ يَقْعُدُ ذَلِكُ، وَإِلَّا فَيَتَقَوَّى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مَالِكٌ مِنَ التَّفْرِقَةِ بَيْنَ الْمَحَافِلِ وَالْبَيْوتِ.

وَقَدْ صَحَّ النَّهْيُ عَنِ الْحَمْرَةِ فِي الرَّوَاحِلِ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ عَنِ الْبَخَارِيِّ (٥٣٨) بِلِفْظِ: «نَهَا النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمِيَاثِرِ الْحُمْرِ وَعَنِ الْقَسِّيِّ».

وَمِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي دَاوُدِ (٤٠٥١)، وَالْتَّرْمِذِيِّ (٢٨٠٨)، وَالنَّسَائِيِّ (١٦٥)، وَابْنِ مَاجَةِ (٣٦٥٤)، وَلِفْظُهُ عَنْ أَبِي دَاوُدَ: نَهَا النَّبِيُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ خَاتَمِ الْذَّهَبِ، وَعَنِ لِبْسِ الْقَسِّيِّ، وَالْمِيَاثِرَةِ الْحَمْرَاءِ. وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٥٤٣٨)، وَسَلْفُ بِرْقَمِ (٧٢٢). وَالْمَيَاثِرُ: جَمْعٌ مِيَاثِرَةٌ، وَهِيَ -فِيمَا نَقَلَ الْحَافِظُ عَنِ الطَّبَرِيِّ- وَطَاءٌ يُوضَعُ عَلَى سُرُجِ الْفَرَسِ أَوْ رَحْلِ الْبَعِيرِ، كَانَتِ النِّسَاءُ تَصْنَعُهُ لِأَزْوَاجِهِنَّ مِنَ الْأَرْجُونِ الْأَحْمَرِ وَمِنَ الدِّبِيَاجِ، وَكَانَتِ مَرَاكِبُ الْعِجْمِ.

قَالَ السَّنَدِيُّ: قَوْلُهُ: «فِي شَجَرٍ»، أَيْ: فِي الْأَشْجَارِ لِتَأْكِلَ مِنْهَا.

«عِهْنٌ» -بِكَسْرِ فَسْكُونِ-، أَيْ: صَوْفٌ.

وَظَاهِرٌ هَذَا الْحَدِيثُ كَرَاهَةُ لِبْسِ الْأَحْمَرِ، بَلْ كَرَاهَةُ مَا فِيهِ خَطْوَطٌ حَمْرٌ. وَفِي سُنْدِهِ مِنْ لَمْ يُسَمِّ.

قال رافعُ بْنُ خَدِيجٍ: نهانا رسولُ الله ﷺ عنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نافعاً، وطاعةُ الله وطاعةُ رسوله أَنْفَعُ لَنَا، قال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزِرْعُهَا، فَإِنْ عَجَزَ عَنْهَا، فَلْيُرْعِهَا أَخَاهُ»^(١).

(١) إسناده صحيح. سعيد بن عبد الرحمن الزبيدي، روى عنه جمع، ووثقه ابن معين وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، وهو من رجال النسائي، لم يرو له سوى هذا الحديث، وقد تصرف ابن عدي في كلام البخاري، ونقله عنه المزي في «تهذيب الكمال»، فقلالاً: قال البخاري: لا يتبع في حديثه، وإنما قال البخاري بعد أن أورد حديثاً له: لا يتبع عليه، فهذا مقيد بذلك الحديث. وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین، عفان: هو ابن مسلم الصفار، مجاهد: هو ابن جبر المكي، وأسید ابن أخي رافع -وقيل: ابن عم رافع-: هو أسید بن ظہیر بن رافع، له صحبة. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٥٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦٣) من طريق عفان، به. وزاد الطبراني ذكر النهي عن المزاينة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٠٥ من طريق عيسى بن إبراهيم، عن عبدالواحد بن زياد، به. وتحرف اسم أسید في المطبوع إلى: أسد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٣٣، وفي «الكبرى» (٤٥٨٩) من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه جعفر بن عبد الله بن الحكم، عن رافع بن أسید ابن ظہیر، عن أبيهأسید قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن كراء الأرض... إلخ، فلم يذكر فيه رافعاً. قال النسائي: خالقه مجاهد. يعني بذكر رافع، كما سلف.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٤٤٤٦) من طريق القاسم بن عاصم الشيباني، عن رافع، بنحوه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧). وانظر (١٥٨١١) =

قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: هُذا سعيدُ بْنُ عبد الرحمن الزبيدي، حدث عنه سفيانُ الثوري، وحَكَّام.

١٥٨٠٩ - حديث قتيبة بن سعيد، قال: حديث عبد العزيز بن محمد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلة الزرقاني

عن رافع بن خديج، أن الناس كانوا يُكررون المزارع في زمان رسول الله ﷺ بالماذيات وما سقى الرياحُ شيءٌ^(١) من التبن، فكره رسول الله ﷺ كرهاً^(٢) المزارع بهذا، ونهى عنها. قال رافع: لا بأس بكرائها بالدرارهم والدنانير^(٣).

= (١٥٨٢٢) و (١٥٨٠٣).

وقد سلف في مستند ابن عمر برقم (٤٥٠٤).

قال السندي: قوله: «فليزرعها» بالفتح، والثاني بالضم، من أزرع، أي: فليُعطها بلا كراء، فأخذ منه نهيُ الكراء، ولذلك جعله بياناً للنبي، وإن المذكور أمرٌ لا نهي.

(١) في (م): شيئاً. وهو خطأ.

(٢) في (م): كراء. وكلاهما بمعنى.

(٣) حديث صحيح. عبد العزيز بن محمد - وهو الدراوردي - حسن الحديث، وهو من رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقووناً، وهو متابع، وبباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيفيين. ربيعة بن أبي عبد الرحمن: هو المعروف بربيعة الرأي، وحنظلة الزرقاني: هو ابن قيس.

وأخرجه ابن حبان (٥١٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٥) من طريقين عن عبد العزيز بن محمد، بهذا الإسناد. ولم يذكر الطبراني قول رافع في آخره. وأخرجه مسلم (١٥٤٧) (١١٦)، وأبو داود (٣٣٩٢)، والنمسائي في «المجتبى» ٤٣/٧، وفي «الكبير» (٤٦٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل

=الأثار» (٢٦٨٩)، وابن حبان (٥١٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٢) و(٤٣٣٣) مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣٢ من طريق الأوزاعي، عن ربيعة، به.

وقال النسائي: وافقه مالك على إسناده، وخالفه في لفظه. قلنا: سيرد ذكر طريق مالك قريباً.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٤٥٢)، وابن أبي شيبة ٧/٨٦، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤٤، وفي «الكبير» (٤٦٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣١) من طريق الشوري، عن ربيعة، به، ولم يرفعه. وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٤٣٣٤) من طريق عامر بن مرة المكي، عن ربيعة، به، مرفوعاً.

وسيرد من طريق مالك عن ربيعة برقم (١٧٢٥٨)، ومن طريق الليث عن ربيعة برقم (١٧٢٧٩).

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٤٥٣)، والحميدي (٤٠٦)، والبخاري (٢٣٣٢) و(٢٧٢٢)، ومسلم (١٥٤٧) (١١٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤٤، وفي «الكبير» (٤٦٣١)، وابن ماجه (٢٤٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٠٩، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣٢، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٧٨) من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (١٥٤٧) (١١٧)، والطحاوى في «شرح المعاني» ٤/١٠٩، والطبراني (٤٣٣٧) من طريق حماد بن سلمة، ومسلم أيضاً، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣٢ من طريق يزيد بن هارون، والطبراني (٤٣٣٦) من طريق حماد بن زيد، أربعتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن حنظلة، به. بألفاظ متقاربة. ولفظ البخاري: كنا أكثر الأنصار حقلاً، فكنا نكري الأرض، فربما أخرجت هذه، ولم تخرج ذه، فنهينا عن ذلك، ولم ننه عن الورق.

قال الحميدي: فقيل لسفيان: فإن مالكاً يرويه عن ربيعة، عن حنظلة، [فقال:] ما كان يرجو منه إذا كان عند يحيى، ويحيى أحفظهما؟ لكن حفظناه

١٥٨١٠ - حدثنا عفان، حدثنا أبو الأحوص، قال: حدثنا سعيد بنُ

مسروق، عن عبادة بن رفاعة

= من يحبه. وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٣٢/٦ من طريق إسحاق بن عبد الله، عن حنظلة، به، بنحوه.

وأخرجه مطولاً عبد الرزاق (١٤٤٦) عن معمر، عن أبيوب، عن حنظلة الزرقى، عن رافع بن خديج قال: دخل عليَّ خالى يوماً فقال: نهانا رسول الله ﷺ... وأخرجه الطبراني (٤٣٥٩) من طريق عبدالكريم بن أبي المخارق، عن مجاهد، عن رافع به. بلفظ: راح إلينا خالاي فقال: نهى رسول الله عن أمر... قوله: بالماذيانات، جمع ماذيان. قال الجوالىقى في «المغرب» ص ٣٢٨، أي: بما ينبت على الأنهر الكبار، والعجم يسمونه الماذيان وليس عربية، ولكنها سوادية.

قال الحافظ في «الفتح» ٢٦/٥: قوله: ف قال رافع: ليس بها بأس بالدينار والدرهم: يحتمل أن يكون ذلك قاله رافع باجتهاده، ويحتمل أن يكون علم ذلك بطريق التنصيص على جوازه، أو علم أن النهي عن كراء الأرض ليس على إطلاقه، بل بما إذا كان بشيء مجهول ونحو ذلك، فاستنبط من ذلك جواز الكرة بالذهب والفضة، ويرجح كونه مرفوعاً ما أخرجه أبو داود [٣٤٠٠]، والن sai [في «المجتبى» ٧/٤١-٤٠]، وفي «الكبرى» (٤٦١٧) و(٤٦١٨) و(٤٦١٩)] بإسناد صحيح من طريق سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزاينة، وقال: «إنما يزرع ثلاثة: رجل له أرض، ورجل مُنْح أرضاً، ورجل اكتفى أرضاً بذهب أو فضة» لكن بين النساي من وجه آخر [في «المجتبى» ٧/٤١] أن المرفوع منه النهي عن المحاقلة والمزاينة، وأن بقيةه مدرج من كلام سعيد بن المسيب. قلنا: وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٣٨: قالوا: فلا يجوز أن يتعدى ما في هذا الحديث - أي حديث: «إنما يزرع الأرض» - لما فيه من البيان والتوقيف، ولأن رافعاً بذلك كان يفتى، ألا ترى ما ذكره ربيعة عن حنظلة عنه. وانظر (١٥٨٠٣).

عن جده رافع بن خديج، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«إِنَّ الْحُمَّى فَوْرٌ مِّنْ فَوْرٍ»^(١) جَهَنَّمُ، فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ^(٢).

١٥٨١١ - حدثنا عفان، قال: حدثنا شعبة، قال: الحَكَمُ أَخْبَرَنِي، عن مجاهد

عن رافع بن خديج، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الحقل.

(١) قوله: «من فور» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي، وسعيد بن مسروق: هو الشوري والد سفيان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٦١) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٤٢٤)، والبخاري (٥٧٢٦)، ومسلم (٢٢١٢) (٨٣)، والترمذني (٢٠٧٣)، والنمسائي في «الكتاب» (٧٦٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٦١)، والطبراني في «الكتاب» (٤٣٩٩) من طرق عن أبي الأحوص، به. وقال الترمذني: صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٧٣)، والطبراني (٤٤٠٠) من طريق إسرائيل، عن سعيد بن مسروق، به.

وقد سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٧١٩)، وذكرنا هناك شرحه، وأوردنا أحاديث الباب.

وسألتني ٤/١٤.

قال السندي: «فَوْرٌ»، أي: غليان.

«فَابْرُدُوهَا» بضم الراء: من بَرُدَ الشيء، لا من الإبراد.
«بِالْمَاءِ»: وقد جاء: «بِماءِ زَمْزَم». قلنا: هذه الرواية وردت من حديث ابن عباس السالف برقم (٢٦٤٩) وتكلمنا عليها هناك.

قال: قلت: وما **الحَقْلُ**? قال: **الثُّلُثُ والرُّبُعُ**. فلما سمع ذلك إبراهيم كره **الثُّلُثَ والرُّبُعَ**، ولم ير بأساً بالأرض البيضاء يأخذها بالدرارم^(١).

١٥٨١٢ - حدثنا عفان، حدثنا أبان، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن قارظ، عن السائب بن يزيد

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مجاهد - وهو ابن جبر - لم يسمع من رافع بن خديج، كما ذكر النسائي في «المجتبى» ٣٥/٧، وفي «الكبيري» عقب الرواية (٤٥٩٤)، وذكر العلائي في «جامع التحصليل»، بينهما أسيد بن ظهير، كما في الروايات (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧)، أو ابن رافع كما سيرد برقم (١٥٨٢٢). وبباقي رجاله ثقات رجال الشيوخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عتبة الكندي، وإبراهيم الوارد في الحديث هو النخعي.

وأخرجه الطيالسي (٩٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٠٥، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦٥) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. ولم يرد عند الطحاوي والطبراني ذكر إبراهيم. (ملاحظة: الحديث عند الطيالسي قد استدرك أوله في آخر الكتاب).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٦٤) من طريق الإمام أحمد، عن يحيى ابن عبد الملك بن أبي غنية، عن أبيه، عن الحكم، عن رجل، عن رافع قال: نهانا رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزاينة.

وسيأتي برقم (١٥٨٢٩)، وانظر (١٥٨٢٢) و(١٤١/٤) (ميمنية)، وسيرد مطولاً برقم (١٥٨١٥) فانظره.

وقوله: ولم ير - يعني إبراهيم النخعي - بأساً بالدرارم، سلف برقم (١٥٨٠٩) من قول رافع، وسيرد أيضاً برقم (١٧٢٥٨)، وذكرنا هناك أن الأرجح أنه مرفوع.

قال السندي: قوله: «عن الحقل» - ضبط بفتح فسكون - : كراء المزارع.

عن رافع بن خَدِيج، أن رسول الله ﷺ قال: «كَسْبُ الْحَجَّامِ
خَيْثٌ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَيْثٌ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ خَيْثٌ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير إبراهيم بن قارظ - وهو إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، نسبة هنا إلى جده - فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبا عفان: هو ابن يزيد العطار، والسائب بن يزيد: هو المعروف بابن أخت الثمّر له صحبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٥/٤ و٢٤٦/٦ و٢٧٠، والطبراني في «الكبير» (٤٢٦٠) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٢١)، وابن حبان (٥١٥٢)، والحاكم ٤٢/٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢٦/٢ من طريقين عن أبا عفان، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطيالسي (٩٦٦)، ومسلم (١٥٦٨) (٤١)، والنمسائي في «الكبير» - كما في «التحفة» ١٤٣/٣ -، والدارمي ٢٧٢/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٢/٤ و١٢٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٥٠) و(٤٦٦٢)، وابن حبان (٥١٥٣)، والطبراني (٤٢٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٣٣٧/٩ من طرق عن يحيى بن أبي كثیر، به.

وأخرجه النمسائي - كما في «التحفة» ١٤٤/٣ -، والطبراني (٤٢٦٣) من طريق يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد، به.

وسيأتي برقم (١٥٨٢٧) و(٤/١٤٠ و١٤١) (ميمونة).

وفي الباب في الأصناف الثلاثة:

عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٧٦).

وعن أبي جحيفة عند البخاري (٢٢٣٨)، وسيرد ٣٠٨/٤.

وفي باب النهي عن ثمن الكلب:

عن ابن عباس عند أبي داود (٣٤٨٢)، وسلف برقم (٢٥١٢).

=

= وعن جابر عند أبي داود (٣٤٧٩)، والترمذى (١٢٧٩)، وسلف برقم (١٤٦٥٢).
= وعن أبي مسعود عند البخارى (٥٣٤٦)، ومسلم (١٥٦٧)، وسيرد
٤/١١٨-١١٩، وفيه أيضاً النهي عن مهر البغي وحلوان الكاهن.
ومن علي عند الطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٤٤).
وفي باب النهى عن كسب الحجام عن محيبة عند ابن ماجه (٢١٦٦)،
وسيرد ٤/٤٣٦.

وعن رافع بن رفاعة، سيرد ٤/٣٤١.

وعن أبي هريرة عند الطحاوى في «شرح المشكل» (٤٦٦١).
وفي باب النهى عن كسب الإمام: عن أبي هريرة عند البخارى (٢٢٨٣)،
وسلف برقم (٧٨٥١).

وعن رافع بن رفاعة، سيرد ٤/٣٤١.

قال الطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ١٢/٨٢ في شرح قوله عليه الصلاة
والسلام: «كسب الحجام خبيث»: فلم يكن ذلك لأنه حرام، ولكن لأنه دنيء،
فنهى النبي ﷺ أمهاته أن يُدَنِّثُوا أنفسهم بالأشياء التي تُدَنِّثُهم، وإن لم يكن حراماً
عليهم في شريعته، كحرمة الأشياء التي حَرَمَها الشرع، فاحتتمل أن يكون نهاهم
عن أثمان الكلاب لمثل هذا المعنى. ثم أخرج الطحاوى من حديث جابر أن
رسول الله ﷺ نهى عن ثمن السنور والكلب إلا كلب صيد. ثم قال: فكان في
هذا الحديث أن الكلب المنهي عن ثمنه هو خلاف كلب الصيد، وهو الكلب
الذى لا منفعة فيه.

وقال أبو حاتم ابن حبان ١١/٥٥٧: كسب الحجام محرّم إذا كان على
شرط معلوم، بأن يقول: أخرج منك من الدم كذا، فإذا عدم هذا الشرط الذي
هو المضمر في الخطاب جاز كسبه، إذ المصطفى ﷺ أجازه لأبي طيبة وجازاه
على فعله، وثمن الكلب ومهر البغي محرمان جمِيعاً.

قلنا: حديث إجازته ﷺ لأبي طيبة أخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٨٤،
والبخارى (٢١٠٢) من حديث أنس، وسلف برقم (١٢٨٨٣)، ولفظه عن أنس:

١٥٨١٣ - حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن مسروق، عن عبَاية بن رِفَاعة بن رافع

عن رافع بن خَدِيجَ جَدِّه أَنَّه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا قَوْدُ الْعَدُوِّ
غَدَا وَلَيْسَ مَعْنَا مُدَى؟ قَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ
فَكُلُّ، لَيْسَ السَّنَنَ وَالظُّفَرَ، وَسَأَحْدِثُكَ: أَمَّا السَّنَنُ فَعَظِيمٌ، وَأَمَّا
الظُّفَرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ» وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَبًا، فَنَدَّ بَعِيرٌ
مِنْهَا، فَسَعَوْا، فَلَمْ يَسْتَطِعُوهُ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ بِسَهْمٍ،
فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِهُنَّهُ الْإِيلِ - أَوِ النَّعِيمِ - أَوَابِدِ
كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، إِنَّمَا غَلَبَكُمْ شَيْءٌ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا».

قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْعَلُ فِي قَسْمِ الْغَنَائِمِ عَشْرًا مِنَ الشَّاءِ

= أَنَّ أَبَا طِيَّةَ حَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعِ مِنْ تَمْرٍ.
وَأَخْرَجَ البَخَارِيُّ (٢١٠٣)، وَمُسْلِمُ (١٢٠٢) مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:
احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَعْطَى الَّذِي حَجَمَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ. لِفَظُ
الْبَخَارِيِّ.

قَالَ أَبْنُ عِبَادَلِبْرٍ فِي «الْتَّمَهِيدِ» ٢٢٦-٢٢٧/٢: وَهُنَّا الْحَدِيثُ لَا يَخْلُو أَنْ
يَكُونَ مَنسُوْخًا مِنْهُ كَسْبُ الْحِجَامَ بِحَدِيثِ أَنْسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْإِجْمَاعُ عَلَى
ذَلِكَ، أَوْ يَكُونُ عَلَى جَهَةِ التَّرْتِهِ، وَلَيْسَ فِي عَطْفِ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغْيِ عَلَيْهِ
مَا يَتَعْلَقُ بِهِ تَحْرِيمُ كَسْبِ الْحِجَامَ، لَأَنَّهُ قَدْ يُعَطِّفُ الشَّيْءَ عَلَى الشَّيْءِ، وَحُكْمُهُ
مُخْتَلِفٌ.

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: «كَسْبُ الْحِجَامَ»: الْجَمِهُورُ عَلَى جَوَازِهِ، وَحَمَلُوا
الْحَدِيثَ عَلَى التَّرْتِيْبِ أَوِ النَّسْخِ.

«وَمَهْرُ الْبَغْيِ»: هُوَ مَا تَأْخُذُهُ الزَّانِيَةُ عَلَى الزَّنْيِ.

«ثَمَنُ الْكَلْبِ»: أَخْذُهُ الْجَمِهُورُ.

بعير. قال شعبة: وأكثُرُ علمي أني قد سمعتُ من سعيدٍ هذا
الحرف: وَجَعَلَ عَشْرًا مِنَ الشَّاءِ بَعِيرًا، وقد حدثني سفيانُ عنْهُ.
قال محمد: وقد سمعتُ من سفيان هذا الحرف^(١).

(١) إسناد صحيح على شرط الشيختين. وهو مكرر (١٥٨٠٦) غير أن شيخاً أَخْمَدْ هُنَا هُوَ مُحَمَّدْ بْنَ جَعْفَرَ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٨٢) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. دون قول شعبة في آخره.

وآخرجه مختصرأ مسلم (١٩٦٨) (٢٣) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرج النسائي في «المجتبى» ٢٢١، وفي «الكبرى» (٤٤٨١) من طريق
محمد بن جعفر به، منه قوله: كان رسول الله ﷺ يجعل في قسم الغنائم
شرأً، مع ذكر قول شعبة.

قال الحافظ في «الفتح» ٦٣٢/٩: وأخرجه أحمد عن عُنْدَر، فيَّنَ أنَّ القدر الذي كان يشكُّ شعبَةً في سماعه له من سعيد بن مسروق هو قوله: «وَجَعَلَ عَشْرًا مِّنَ الشَّاءِ بِعِيرٍ». ثُمَّ قال: ولهذه النكتة اقتصر البخاري من الحديث من رواية شعبة هذه على ما عدا قصة تعديل العشر شيئاً بالبعير، إذ هو المحقق من السَّمَاعِ.

وفي باب تعديل العشر شياه بالبعير عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٨٤)، وحسنه الترمذى (٩٠٥)، وصححه ابن حبان (٤٠٠٧)، وهو عند البيهقي في «السنن» / ٥-٢٣٥-٢٣٦، وقال: وحديث جابر أصح من جمیع ذلك.

قلنا: حديث جابر سلف برقم (١٤١٢٧)، وهو عند مسلم (١٣١٨)، وفيه
قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة، والبقرة عن
سبعة.

قوله: «وكان النبي ﷺ يجعل في قسم الغنائم عشراً من الشاء بغير». قال الحافظ في «الفتح» ٦٢٧/٩: وهذا محمول على أن هذا كان قيمة الغنم إذ ذاك، فلعل الإبل كانت قليلة أو نفيسة، والغنائم كانت كثيرة أو هزيلة بحيث =

١٥٨١٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان قال:

سرق غلام لنعمان^(١) الأنصاري نخلاً صغاراً، فرفع إلى مروان، فأراد أن يقطعه، فقال رافع بن خديج: قال رسول الله ﷺ: «لا يقطع في الثمر ولا في الكثير». قال^(٢): فقلت ليحيى: ما الكثير؟ قال: الجamar^(٣).

= كانت قيمة البعير عشرة شياه، ولا يخالف ذلك القاعدة في الأضاحي من أن البعير يُجزىء عن سبع شياه، لأن ذلك هو الغالب في قيمة الشاة والبعير المعتدلين، وأما هذه القسمة، فكانت واقعة عين، فيحتمل أن يكون التعديل لما ذكر من نفاسة الإبل دون الغنم، وحديث جابر عند مسلم صحيح في الحكم. ثم قال: والذي يتحرر في هذا أنَّ الأصل أن البعير بسبعة ما لم يعرض عارض من نفاسةٍ ونحوها، فيتغير الحكم بحسب ذلك، وبهذا تجتمع الأخبار الواردة في ذلك.

(١) في (س): للنعمان. وفي هامشها: لنعمان.

(٢) في (ص) و(ظ١٢): قال شعبة.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٥٨٠٤). شعبة: هو ابن الحجاج.

وآخرجه النسائي في «الكبري» (٧٤٥٢): عن محمد بن معدان بن عيسى ابن الوليد، عن قتادة، عن شعبة، به.. والذي ذكره المزي في «التحفة» ١٥٦/٣ أنه أخرجه عن محمد بن الوليد، عن محمد بن جعفر، به. ولم نجده في مطبوع «الكبري».

وآخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٥/٢٣: من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به.

وقد ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٠٤/٢٣: أن حماد بن دليل المدائني =

١٥٨١٥ - حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن أَسِيدِ بْنِ ظُهَيْرٍ بْنِ أَخِي رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ عن رافع بن خديج، قال^(١): كان أحْدُنَا إِذَا اسْتَغْنَى عَنْ أَرْضِهِ أَعْطَاهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالنِّصْفِ، وَيُشَرِّطُ ثَلَاثَ جَدَالِ وَالْقُصَارَةِ وَمَا يَسْقِي^(٢) الرَّبِيعَ، وَكَانَ الْعِيشُ إِذَا ذَاكَ شَدِيداً، وَكَانَ يَعْمَلُ فِيهَا بِالْحَدِيدِ، وَمَا شَاءَ اللَّهُ، وَنُصِيبُ مِنْهَا مَنْفَعَةَ، فَأَتَانَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَعْلَمُ يَنْهَاكُمْ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَكُمْ نَافِعاً، وَطَاعَةُ اللَّهِ^(٣) وَطَاعَةُ رَسُولِ اللَّهِ أَفْعَلُ لَكُمْ، إِنَّ النَّبِيَّ يَنْهَاكُمْ

= رواه عن شعبة، متصلًا بذكر واسع بن حبان بين محمد بن يحيى بن حبان، ورافع بن خديج، وأنّ غير حماد رواه عن شعبة منقطعاً كهذا الرواية. ثم نقل عن الحميدي قوله: قال لي أبو زيد المدائني: حماد بن دليل أثبت عليه، فإن شعبة كذا حدثنا عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمته. وأخرج الحميدي (٤٠٨) عن سفيان، عن عبدالكريم قال: اسم الذي سرق: فيل.

وقال ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» بعد الخبر (٤٠٤): العبد المذكور اسمه: فتيل، وقيل: فيل. وذكر أن الغلام كان لعنة محمد بن يحيى ابن حبان، وعند البيهقي في «السنن» ٢٦٢/٨ كان غلاماً لعنة واسع بن حبان. وقد سلف برقم (١٥٨٠٤)، وذكرنا هناك روایات من وصله.

(١) القائل «كان أحْدُنَا» هو أَسِيدِ بْنِ ظُهَيْرٍ، وزيادة «عن رافع بن خديج» في الإسناد هنا، تُوهم أنه هو القائل، وليس كذلك، ولم ترد هذه الزيادة في «مصنف عبد الرزاق»، والحديثُ من طريقه.

(٢) في (ق) و(م): وما سقى. وهو الوارد في «مصنف» عبد الرزاق.

(٣) عبارة: «وطاعة الله» ليست في (ظ).

عن الحَقْلِ، ويقول: «مَنِ اسْتَغْنَى عَنْ أَرْضِهِ، فَلَيُمْنَحْهَا أَخاهُ، أَوْ لِيَدَعْ» وينهاكم عن المُزَابَنَة. والمُزَابَنَةُ: أن يكون الرجل له المال العظيم من النخل، فيأتيه الرجل، فيقول: قد أخذته بـكذا وكذا^(١) وسقاً من تمر^(٢).

(١) في (س) و(م): بـكذا وسقاً دون تكرار: وكذا، والمثبت موافق لرواية «المصنف».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصناعي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومجاحد: هو ابن جبر.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٤٦٣)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٢٤٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣٢، بهذا الإسناد. ولم يرد عند ابن ماجه النهي عن المزابنة.

وأخرجه أبو داود (٢٣٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦١) من طريق سفيان، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٣٤-٣٣، وفي «الكبير» (٤٥٩٠) و(٤٥٩٢)، وابن حبان (٥١٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٦) دون ذكر المزابنة (٤٣٦٢) مختصراً بـذكر المزابنة فقط، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣٥، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/٤٣ مختصراً بالنهي عن المحاقلة من طريق منصور به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٣٩، وفي «الكبير» (٤٦١٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٥) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن رافع بن خديج مختصراً بـلفظ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَّةِ وَالْمُزَابَنَةِ». وسقط من إسناد «الكبير»: أبو سلمة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٣٩، وفي «الكبير» (٤٦١٤) و(٤٦١٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٦) من طريق القاسم بن محمد، عن =

١٥٨١٦ - حديث عبد الله بن الوليد، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن أَسِيدِ بْنِ طَهَيْرٍ، قال: كان أحدهنا إذا استغنى عن أرضه، فذكر الحديث، وقال: يشترط ثلاثة جداول والقصارة، والقصارة: ما سقط من السُّبُلِ^(١).

١٥٨١٧ - حديث محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعت مجاهداً يحدث عن أَسِيدِ بْنِ طَهَيْرٍ، قال: كان أحدهنا إذا استغنى عن أرضه، أو افتقر إليها، أعطاها بالنصف والثلث والرابع، ويشترط ثلاثة جداول والقصارة وما

= رافع بن خديج، مختصرأ.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٨)، وسيرد برقم (١٥٨١٦) و(١٥٨١٧).

قال السندي في حاشيته على «سنن ابن ماجه»: «ثلاثة جداول»، أي: ثلاثة حصص من جداول، والجدول: النهر الصغير، أي: ما يخرج على أطرافها و«القصارة» بالضم: ما يبقى من الحب في السنبل، مما لا يتخلص به بعد ما يداس.

وما يسقى الربع: هو النهر الصغير، كأنهم يجعلون قطعة من الأرض يسقيها الربع.

«يُعمل فيها»، أي: في الأرض لتحصيل العيش.

(١) هو مكرر ما قبله غير أن شيخ أَحْمَد هنا هو عبد الله بن الوليد وهو ابن ميمون العدني، روى له أصحاب السنن عدّا ابن ماجه، وهو حسن الحديث. لكن الحديث صحيح كما سلف.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٨)، وسيرد برقم (١٥٨١٧).

سقى الربعُ، وكنا نعملُ فيها عملاً شديداً، ونصيب منها منفعاً^(١)، فأتانا رافعُ بنُ خَدِيج، فقال: نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن أَمْرٍ كَانَ لَكُمْ نافعاً، وطاعةُ اللهِ^(٢) وطاعةُ رسولِ اللهِ ﷺ خَيْرٌ لَكُمْ، نهاكم عن الْحَقْلِ، وقال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلِيَمْنَحْهَا^(٣)، أَوْ لِيَدْعُهَا» ونَهَانَا عن المُزَابِنَةِ. والمُزَابِنَةُ: الرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ الْمَالُ الْعَظِيمُ مِنَ النَّخْلِ، فَيَجِيءُ الرَّجُلُ، فَيَأْخُذُهَا بِكَذَا وَكَذَا وَسَقَاً مِنْ تَمْرٍ^(٤).

٤٦٥/٣ - ١٥٨١٨ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ نُعْمَارٍ، قَالَ^(٥): حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - قَالَ يَحْيَى: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ:

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُكْرِي الْمَزَارِعَ، فَبَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ^(٦) يَأْثُرُ فِيهِ حَدِيثاً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ ابْنُ عُمَرَ إِلَى الْبَلَاطِ، فَسَأَلَهُ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، فَتَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ كِرَاءَهَا.

(١) في (م): منفعة.

(٢) قوله: «وطاعة الله» ليس في (ص) و(ظ).

(٣) في (ق) و(م): فليمنحها أخاه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيختين. شعبة: هو ابن الحجاج. وهو مكرر (١٥٨١٥).

وآخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٣٣-٣٤، وفي «الكبرى» (٤٥٩١) من طريق محمد بن جعفر، عن غندر، به. وقد سلف برقم (١٥٨٠٨).

(٥) في (م) و(س) و(ق): قالا.

(٦) في (م): بلغه أن نافعاً. وهو خطأ.

قال ابن نمير في حديثه: فذهب إليه ابن عمر، وذهب معه^(١).
وحدثنا محمد بن عبيد أيضاً قال: فذهب ابن عمر، وذهب معه^(٢).

١٥٨١٩ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق. قال:
[وأخبرنا^(٣) ابن عجلان، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن ليد

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان،
وابن نمير: هو عبدالله، ومحمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي،
وعبيدة الله: هو ابن عمر، ونافع: هو مولى ابن عمر.
وآخر جه النسائي في «المجتبى» ٤٧/٧، وفي «الكبرى» ٤٦٤٥،
والطبراني في «الكبير» ٤٤٤٧ و(٤٤٤٨) من طريق ابن سيرين، عن رافع بن
خدیج. وقرن النسائي مع ابن سيرين نافعاً. وابن سيرين لا ندری هل سمع من
رافع بن خدیج أم لا، وقد ذکروا أنه لم يسمع من ابن عمر، وقد مات بعده
بقليل. وقال الآجري: سمعت أبا داود يقول: كان ابن سيرين يُرسل، وجلساؤه
يعلمون أنه لم يسمع، سمع من ابن عمر حديثين، وأرسل عنه نحواً من ثلاثين
حديثاً.

وقد سلف برقم (٤٥٠٤) في مستند ابن عمر، وبرقم (١٥٨٠٣) في مستند
رافع.

(٢) من قوله: وحدثنا محمد... إلى هنا لم يرد في (ص) و(ظ١٢).

(٣) وقع في النسخ الخطية: أخبرنا، وفي (م): أبناؤنا، يعني دون واو
قبلهما مما يوهم أنَّ ابن عجلان شيخ محمد بن إسحاق في هذا الإسناد، وليس
 كذلك، بل إنَّ ابن عجلان شيخ ثانٍ ليزيد بن هارون، وابن إسحاق وابن
 عجلان، كلاهما يروي عن عاصم بن عمر بن قتادة، وقد جاءت على الصواب
 في «أطراف المسند» ٣٣٤/٢، ففيه: حدثنا يزيد، عن ابن إسحاق وابن
 عجلان، فقال الحافظ: يعني كلاهما عن عاصم بن عمر. وقال ذلك أيضاً في =

عن رافع بن خَدِيج، عن النَّبِيِّ ﷺ. قال يزيد: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَصْبَحُوا بِالصُّبْحِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلأَجْرِ، أَوْ لِأَجْرِهَا»^(١).

= «إتحاف المهرة» ٤/٤٧١، وقد صرَّح بذلك أيضًا البزار، وابن عبد البر في «المهيد» كما سيرد، وقد وقع في وهم أن ابن عجلان شيخ لابن إسحاق الشیخ ناصر الدين الألباني في «إرواء الغليل» ١/٢٨٢. وشيخنا في «صحيح ابن حبان» ٤/٣٥٧، فليستدرك من هنا. قال شعيب: هذا تحقيق غاية في النفاسة من الشیخین نفع الله بهما، وزادهما علمًا وتوفيقًا.

(١) صحيح بطرقه، وهذا إسناد قوي من أجل ابن عجلان - وهو محمد- فهو حسن الحديث، ومحمد بن إسحاق - وإن عنـ - توبع، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین، غير أن محمود بن لـيد وهو صحابي قد أخرج له مسلم والبخاري في «الأدب المفرد». يزيد: هو ابن هارون، وعاصم بن عمر: هو ابن قتادة.

وآخرجه الطحاوی في «شرح معانی الآثار» ١/١٧٩، وابن حبان (١٤٩٠)، والبیهقی في «السنن» ١/٤٥٧، والبغوی في «شرح السنة» (٣٥٤) من طريق يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطیالسی (٩٥٩)، وعبد بن حمید (٤٢٢)، والترمذی (١٥٤)، والدارمی ٢٧٧/١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٩١)، وابن حبان (١٤٩٠)، والطبرانی في «الکبیر» (٤٢٨٦) و(٤٢٨٧) و(٤٢٨٨) و(٤٢٩٠)، وأبو نعیم في «الحلیة» ٧/٩٤، وفي «أخبار أصبہان» ١/٣٤٧ و٢/٢٦٣ من طرق عن ابن إسحاق، به. وسقط محمود بن لـيد من إسناد عبد

ابن حمید. قال الترمذی: حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح.

وآخرجه عبد الرزاق (٢١٥٩)، والدارمی ١/٢٧٧، والطحاوی في «شرح معانی الآثار» ١/١٧٨، والطبرانی في «الکبیر» (٤٢٨٣) و(٤٢٨٤) و(٤٢٨٧)، وأبو نعیم في «أخبار أصبہان» ١/٣٤٧ و٢/٢٦٣ و٣٢٩، وابن عبد البر في =

= «التمهيد» ٣٣٨ / ٤ من طريق الثوري، وابن أبي عاصم في «الأحاديث وال الثنائي» (٢٠٩٢) من طريق الدراوردي، والنمسائي في «المجتبى» ٢٧٢ / ١، وفي «الكبرى» (١٥٣٠)، وابن حبان (١٤٨٩) من طريق يحيى القطان عن ابن عجلان، به. زاد ابن حبان: «فإنكم كلما أصبحتم بالصبح كان أعظم...». وزاد الطحاوي: «كلما أسفرتُ فهو أعظم».

وسيرد من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان برقم ١٤٠ / ٤، ومن طريق أبي خالد الأحمر، عنه برقم ١٤٢ / ٤.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٣٨ / ٤: وحديث رافع يدور على عاصم ابن عمر بن قتادة، وليس بالقوي! رواه عنه محمد بن إسحاق وابن عجلان وغيرهما.

ونقل الزيلعي في «نصب الراية» ٢٣٥ / ١ عن ابن القطان قوله: طريقه صحيح، وعاصم بن عمر وثقة النمسائي وابن معين، وأبو زرعة وغيرهم، ولا أعرف أحداً ضعفه، ولا ذكره في جملة الضعفاء.

وأخرجه النمسائي في «المجتبى» ٢٧٢ / ١، وفي «الكبرى» (١٥٣١)، والطبراني في «الكتاب» (٤٢٩٤) من طريق أبي غسان محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رجل من الأنصار، أنه رض قال: «ما أسفرتُ بالفجر، فإنه أعظم للأجر». وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكتاب» (٤٢٨٥) و(٤٢٨٩) و(٤٢٩١) من طرق عن عاصم بن عمر بن قتادة، به.

وأخرجه الطيالسي (٩٦١)، والبخاري في «التاريخ» ٣٠١ / ١، والدولابي في «الكتاب» ٩٧ / ١، والطبراني في «الكتاب» (٤٤١٤) و(٤٤١٥) من طريق هرير ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، عن جده قال: قال رسول الله صل لبلال: «أسفر بصلاة الصبح حتى يرى القوم موافق نبلهم».

وأخرجه البزار (٣٨٤) من طريق فليح بن سليمان، عن عاصم بن عمر بن

= قتادة، عن أبيه، عن جده. وقال: لا نعلم أحداً تابع فليحاً على هذه الرواية. وزاد في «نصب الراية» ٢٣٦/١ نقلًا عن البزار: وإنما يرويه محمد بن إسحاق ومحمد بن عجلان، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لَيْد، عن رافع بن خديج، وهو الصواب.

وسيأتي ١٤٠/٤ و١٤٢ و١٤٣، وسيرد في مستند محمود بن لَيْد ٤٢٩/٥.

قال الترمذى: وقد رأى غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين الإسفار بصلة الفجر، وبه يقول الثورى. وقال الشافعى وأحمد وإسحاق: معنى الإسفار: أن يَضْعَفَ الفجر فلا يُشَكُّ فيه، ولم يروا أن معنى الإسفار تأخير الصلاة.

وقال ابن حبان: أَمْرَ المصطفى ﷺ بالإسفار لصلاة الصبح، لأنَّ العلة في هذا الأمر مضمرة، وذلك أنَّ المصطفى ﷺ وأصحابه كانوا يُغَلِّسون بصلة الصبح، والليالي المقرمة إذا قَصَدَ المَرءُ التغليس بصلة الفجر صبيحتها، ربما كان أداء صلاته بالليل، فأَمْرَ ﷺ بالإسفار بمقدار ما يُتَيَّقَّنُ أنَّ الفجر قد طلع، وقال: «إنكم كلما أصبحتم» يُريد به: تَيَّقَّثُمْ بطلوع الفجر، كان أعظم لأجركم من أن تُؤْدُوا الصلاة بالشك.

وقال السندي: قوله: «أَصْبَحُوا بِالصَّبَحِ»: الإباح: الدخول في الصبح، وبالباء للتعدية، والمراد بالصبح: الصلاة، فالمعنى: ادخلوها في وقت الصبح يقيناً، ولا تكتفوا بمجرد ظُنُنَ الصبح، وبه ظهر معنى قوله: «فإنه أعظم للأجر»، إذ لو اكتفى بالظن الغالب لكتفاه، لكن العمل باليقين أولى وأكثُر أجرًا، قيل: وعليه يحمل رواية «أَسْفَرُوا بِالْفَجْرِ»، فمعنى «أَسْفَرُوا» هو الإسفار الذي يُعلم به أنه الصبح يقيناً، فلا دلالة فيه على أولوية التأخير، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد جمع الإمام الطحاوى بين حديث الإسفار وبين حديث التغليس بأن يدخل في الصلاة مُغلساً، ويُطول القراءة حتى ينصرف عنها مسيراً، فقد قال: فالذى ينبغي الدخول في الفجر في وقت التغليس، والخروج منها وقت

١٥٨٢٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عبابة
ابن رفاعة

عن جده رافع بن خديج، قال: إِنَّ جَبْرِيلَ -أَوْ مَلِكًا^(١)- جَاءَ
إِلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا تَعْدُونَ مِنْ شَهِدَ بِدْرًا فِيْكُمْ؟ قَالُوا^(٢):
«خِيَارَنَا» قَالَ: كَذَلِكَ هُمْ عَنْدَنَا خِيَارُنَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ^(٣).

= الإسفار على موافقة ما روينا عن رسول الله ﷺ وأصحابه، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن. فلنا: واختاره العلامة ابن القيم في «إعلام الموقعين».

(١) في (س) و(ص) و(ظ) ١٢١: ملك. وضبب فوقها في (س).

(٢) ضبب فوقها في (س)، وهي عند ابن أبي شيبة والبخاري: فقال.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، ويحيى بن سعيد: هو التيمي أبو حيان، نصَّ على ذلك المزي في «التحفة» ٣٥٦٥ / ١٥٠، الحديث (٣٥٦٥).

وآخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/٣٨٥، وعبد بن حميد (٤٢٥)، وابن ماجه (١٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٤١٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وآخرجه ابنُ حبان (٧٢٢٤) من طريق علي بن قادم، عن سفيان، به.
بلغظ: فقال النبي ﷺ: «هم عندنا أفضل الناس».

وآخرجه الطبراني (٤٤٣٥) من طريق جعفر بن مقلاص، عن رافع مطلولاً،
ولفظه: إن للملائكة الذين شهدوا بدرًا لفضلًا على من تخلف منهم.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/١٠٦ وقال: وفيه جعفر بن مقلاص، ولم
أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قال ابن حبان: روى هذا الخبر جريرُ بنُ عبدالحميد، عن يحيى بن سعيد،
عن معاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه، وكان أبوه وجده من أهل العقبة، قال:
أنت جبريلُ النبيِ ﷺ. وقد رواه سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن عبابة
ابن رفاعة، عن جده رافع بن خديج، وسفيانُ أحفظ من جرير وأتقنُ وأفقه، =

= كان إذا حفظ الشيء لم يُبالي بمن خالقه.

قلنا: يعني أن جرير بن عبد الحميد رواه بالإسناد المذكور من حديث صحابي آخر هو رافع بن مالك بن العجلان الزرقاني، وقد أخرجه من طريقه البخاري (٣٩٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٥١-١٥١/٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٩٣)، عن يحيى بن سعيد [وهو الأنصاري]، عن معاذ بن رفاعة الزرقاني، عن أبيه، قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ، فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم... إلخ.

وأخرجه البخاري (٣٩٩٣) و(٣٩٩٤)، والبيهقي في «الدلائل» ١٥١ من طريقين عن يحيى، عن معاذ بن رفاعة بن رافع، وكان رفاعة من أهل بدر، وكان رافع من أهل العقبة، فكان يقول لابنه: ما يسرني أنني شهدت بدرًا بالعقبة. قال: سأله جبريل النبي ﷺ... بهذا.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/٣١٢: وهذا صورته مرسل، ولكن عند التأمل يظهر أن فيه رواية لمعاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه، عن جده.

وفي رواية البخاري (٣٩٩٤) ما يفيد أن تسمية الملك السائل جبريل، إنما تلقاها يحيى بن سعيد من يزيد بن الهاد، عن معاذ. قال الحافظ: فيقتضي ذلك أن في رواية جرير الجزم بتسميته في رواية يحيى بن سعيد إدراجاً.

وأخرجه الطبراني (٤٤٥٥) من طريق ابن لهيعة، عن عمارة بن غزية، عن يحيى بن سعيد، عن رفاعة بن مالك الأنصاري الزرقاني، عن أبيه. وهذا إسناد منقطع لم يذكر فيه معاذ، وإنما يحيى لهيعة سمي الحفظ.

وفي الباب في فضل أهل بدر عموماً:

عن علي، سلف برقم (٦٠٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٤٠).

وعن جابر، سلف برقم (١٥٢٦٢).

وعن حفصة، سيرد ٦/٢٨٥.

قال السندي: قوله: «قالوا: خيارنا» بالنصب، أي: نَعْثَمْ خيارنا، أو =

١٥٨٢١ - حدثنا وكيع وأبو كامل، قالا: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح

عن رافع بن خديج، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ زَرَعَ أَرْضًا بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا، فَلَهُ نَفَقَتُهُ» قال أبو كامل في حديثه: «وليس له من الزرع شيء»^(١).

= بالرفع، أي: هم خيارنا.
«كذلك هم»، أي: الملائكة الذين شهدوا بدراً.

(١) حديث صحيح بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، ولا نقطع عليه، فإن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من رافع بن خديج، فيما ذكر الشافعي وأبو زرعة وابن أبي حاتم، لكن شريكاً تابعه قيس ابن الربيع كما سيرد، وهو ضعيف مثله، وجاء الحديث من طريق آخر متصل كما سيأتي. وبقية رجال ثقات رجال الشيوخين، غير أبي كامل - وهو مظفر بن مدرك الخراساني - فمن رجال النسائي، روى له أبو داود في «كتاب التفرد». وكيع: هو ابن الجراح، وأبو إسحاق: وهو السبيسي - سمع منه شريك قبل الاختلاط.

وآخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٩٥)، والطيالسي (٩٦٠)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٥٧)، وابن أبي شيبة ٨٩/٧ و١٤/٢١٩، وابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٧)، وأبو داود (٣٤٠٤)، والترمذى (١٣٦٦)، وفي «العلل الكبير» ١/٥٦٣، وابن ماجه (٢٤٦٦)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٦٩)، وفي «شرح المعانى» ٤/١١٧-١١٨، والطبرانى في «الكبير» (٤٤٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٤، والبىهقى في «الستن» ٦/١٣٦ من طرق عن شريك، بهذا الإسناد.

قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من هذا الوجه من حديث شريك بن عبدالله. والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق، وسألت محمد بن إسماعيل عن =

= هذا الحديث، فقال: هو حديث حسن، وقال: لا أعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من روایة شريك. قلنا: بل تابع شريكاً قيس بن الربع، كما سيرد. وقال الخطابي في «معالم السنن» ٩٦/٣: هذا الحديث لا يثبت عند أهل المعرفة بالحديث، وحدثني الحسن بن يحيى، عن موسى بن هارون الحمال: أنه كان ينكر هذا الحديث ويضعفه، ويقول: لم يروه عن أبي إسحاق غير شريك، ولا عن عطاء غير أبي إسحاق، وعطاء لم يسمع من رافع بن خديج شيئاً، وضعفه البخاري أيضاً، وقال: تفرد بذلك شريك عن أبي إسحاق، وشريك يهم كثيراً أو أحياناً. قلنا: تضييف البخاري له إنما هو لإسناده، والله أعلم، وإن فقد تقدم أنه حسن، يعني بمجموع طرقه، كما سيرد.

قال ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٤: وهذا يعرف بشريك، بهذا الإسناد، وكانت أظن أن عطاء عن رافع بن خديج مرسل حتى تبين لي أن أبي إسحاق أيضاً عن عطاء مرسل. ثم أخرجه ابن عدي من حديث حجاج بن محمد، عن شريك، عن أبي سحاق، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عطاء، به، وهذه الزيادة من تفرد حجاج بن محمد.

وقد رد ابن الترمذى على ابن عدي بأن البخاري أخرج في كتاب الحج في «صحيحه» [١٧٨١] من حديث أبي إسحاق قال: سألت مسروقاً وعطاءً ومجاهداً، فقالوا: اعمروا رسول الله ﷺ في ذي الحجة قبل أن يحج، وهذا تصريح بسماع أبي إسحاق من عطاء.

وذكر الترمذى بإثر الحديث (١٣٦٦)، وفي «العلل» ١/٥٦٤، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣٧ أن البخاري رواه عن معقل بن مالك البصري، عن عقبة بن الأصم، عن عطاء، حدثنا رافع بن خديج، عن النبي ﷺ، نحوه. ثم قال البيهقي: وعقبة بن الأصم ضعيف لا يحتاج به، قلنا: يعني فلا يحتاج بتصریح عطاء بسماعه من رافع.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٩٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/١٣٦ من طريق قيس بن الربع، عن أبي إسحاق، به. وهذه متابعة =

= من قيس بن الربيع - وإن كان ضعيفاً - لشريك بن عبد الله، وفي هذا رد على من ذكر تفرد شريك به، كابن عدي، كما سلف.

وأخرجه بمعناه ابن أبي شيبة ٩٠/٧ و١٤/٢٢٠، وأبو داود (٣٣٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤٠/٧، وفي «الكبير» (٤٦١٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٧٠) و(٢٦٧١)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٦٧) ~~طهـ~~ حسن صحيح و(٤٢٦٨)، والبيهقي ١٣٦/٦ من طريق يحيى القطان، عن أبي جعفر الخطمي، عن سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج، وذكر قصة عمه ظهير. وهذا إسناد صحيح متصل.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٧٥-٤٧٦: قال أبي: هذا يقوّي حديث شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع.

وأخرجه أبو داود (٣٤٠٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٧٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٠٦، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٣)، والحاكم ٤١/٢، والبيهقي ١٣٣/٦ و١٣٦ من طريق بكير بن عامر، عن ابن أبي نعم، عن رافع. والقصة فيه لرافع لا لعمه ظهير. وبكير بن عامر ضعفه ابن معين وأبو زرعة والنسائي والساجي، وقال أحمد في «العلل» ١٥٥/١ و٢٦٠: ليس بالقوي في الحديث، وقال في موضع آخر ٢٠٣/٢: صالح الحديث ليس به بأس، وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله، وقال العجلبي: كوفي لا بأس به، ووثقه الحاكم وابن حبان وابن شاهين، وقال ابن عدي: ليس كثير الرواية، ولم أجده له متنًا منكراً، وهو من يكتب حدبه. قلنا: والطريق السالفة تقوية.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إنما اتفقا على مناظرة عبدالله بن عمر ورافع بن خديج فيه، فتعقبه الذهبي بقوله: بكير ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٤٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٤٣ من طريق الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعم، عن أبيه، عن رافع، مرفوعاً =

=بلغظ: نهى عن المزارعة. والحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعيم من رجال النسائي، صدوق سمع الحفظ، وأبواه ثقة من رجال الشيبتين.
وآخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٦/٤ من طريق بكر، عن الشعبي، عن رافع بمثله.
وهذه الطرق تشد حديث شريك وتفويه.

وقد قال ابن القيم في «تهذيب السنن» عند الحديث (٣٢٦١): وليس مع من ضعف الحديث حجة، فإن رواته محتاج بهم في الصحيح، وهم أشهر من أن يسأل عن توثيقهم، وقد حسن إمام المحدثين أبو عبدالله البخاري والترمذى بعده، وذكره أبو داود ولم يضعفه، فهو حسن عنده، واحتاج به الإمام أحمد وأبو عبيد، وتقدم شاهده من حديث رافع بن خديج. وذكر حديث أبي جعفر الخطمي، عن سعيد بن المسيب، عن رافع. ثم قال: فمثل هذا الحديث الحسن الذي له شاهد من السنة على مثله - وقد تأيد بالقياس الصحيح - من حجاج الشريعة، وبالله التوفيق.

وقد ذهب الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «الخارج» ليعسى بن آدم ص ٩٤ إلى تصحيح الحديث، وأجاب عن كلامهم في شريك وقيس بن الريبع، بأنهما يضعفان من قبل الضبط وليس في عدالتهما مطعن. قال: فاتفاقهما على روایته عن أبي إسحاق يدل على صحته.

لكنه جعل عطاء هو ابن صهيب أبو النجاشي الأنصاري، لا عطاء بن أبي رياح، وذكر أنه لم يوجد من صرح بأنه: ابن رياح إلا في «نصب الراية» نقلًا عن «الأموال» لأبي عبيد، وقال: لعله ظن من الزيلعي أيضًا، وإنما كيف حسنة البخاري والترمذى لو كان عندهما من روایة ابن أبي رياح، وهي منقطعة غير موصولة.

قلنا: قد فاته التصریح بأنه ابن أبي رياح في روایة «المستند» هذه، وفي غيرها من الروایات من مثل روایات أبي عبيد في «الأموال»، والطحاوى في «شرح المشكل»، وابن عدى والطبرانى.

١٥٨٢٢ - حدثنا وكيع، حدثنا عمرُ بْنُ ذَرٍّ، عن مجاهد، عن ابن رافع
ابن خَدِيج

عن أبيه قال: جاءنا مِنْ عَنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: نَهَى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ عَنْ أَمْرٍ كَانَ يَرْفُقُ بَنَا، وَطَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْفَقُ بَنَا، نَهَا نَأْنَى أَنْ نَزِرَعَ أَرْضًا إِلَّا أَرْضاً^(١) يَمْلِكُ
أَحْدُنَا رَقَبَهَا أَوْ مِنْحَةً رَجُلٍ^(٢).

= أما رواية عطاء بن صهيب أبي النجاشي لهذا الحديث فستأتي ١٤١ / ٤
 وسيكرر أيضاً ١٤١ / ٤.

قال السندي: قوله: «فله نفقته»، أي: الزرع لصاحب الأرض بما أنفق
عليه صاحب الزرع.

(١) وقع في النسخ عدا (م): أرض، وضبب فوقها في (س)
و(ظ) ١٢٠.

(٢) حديث صحيح، ابن رافع بن خديج غير مسمى، ذكره الذهبي في
«الميزان»، وقال: لا يعرف، وقد رقم له المزي في «التهذيب» برمز أبي داود،
وتابعه الحافظ في «تهذيبه»، غير أنه رقم له في «التفريغ» برقم مسلم
والنسائي، وبالتأمل - كما سيرد - نجد أنه إنما أورده مسلم ضمن سياق قصة،
 وأن الصواب أن يُرقم له بأبي داود والنسائي، إذ جاء عندهما في إسناد
الحديث، وهو - وإن لم يكن مُسْمَى - قد تابعه أسيد بن ظهير ابن أخي رافع
ابن خديج في الروايات (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧)، وبباقي
رجال الإسناد ثقات رجال الشعixin غير عمر بن ذر - وهو الهمданى المُرْهَبِي -
فمن رجال البخاري، وهو ثقة.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٦/٣٤٧، ومن طريقه أبو داود (٣٣٩٧) عن وكيع،
بهذا الإسناد، إلا أنه جاء في آخره: عن ابن رافع بن خَدِيج، عن أبيه، قال:

= جاءنا أبو رافع من عند رسول الله ﷺ . . . وهذا قد يوهم أن لخديج والد رافع صحبة، وأن الحديث من مسنه، لكن خديجاً لم تثبت صحبته، ولم يذكره في الصحابة ابن عبد البر ولا ابن الأثير، وقال ابن عساكر فيما نقله عنه المزي في «التحفة» ١٢١/٣ : ولا أعلم لخديج صحبة فضلاً عن رواية. وقد ذكره الحافظ في «الإصابة» على سبيل الاحتمال -رواية فيها وهم ذكرها المزي في «التحفة» ١٢١/٣ - لا على سبيل الجزم. والإمام أحمد قد جعل الحديث كما هو ظاهر من مسند رافع بن خديج، وليس في روایته «أبو رافع» بعد كلمة «جاءنا»، وقد جعله تبعاً لذلك من مسند رافع الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٣٢٩، وفي «إتحاف المهرة» ٤/٤٧٧-٤٧٨ .

والذي يتراجح لنا أن المراد بأبي رافع هنا ظهير بن رافع عم رافع بن خديج، فقد روى رافع الحديث عنه كما عند البخاري (٢٣٣٩)، ومسلم (١٥٤٨) (١١٤)، والنسائي ٤٩/٧ وغيرهم من طريق الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عنه قال: أتانا ظهير بن رافع، فقال: لقد نهانا رسول الله ﷺ ، عن أمر كان بنا رافقاً . . . وأورد أحمد هذه الرواية في مسند ظهير بن رافع ٤/١٦٩، ويفيد هذا ما سيرد في الحديث التالي برقم (١٥٨٢٣)، وفيه قال رافع: جاءنا ذات يوم رجلٌ من عمومتي، فقال: نهانا رسول الله ﷺ . . . وفي الحديث الآتي ١٤٣/٤ قال رافع: لقيني عمي ظهير بن رافع، فقال: يا ابن أخي قد نهانا رسول الله ﷺ .

قلنا: ولم يذكر أحدٌ من ترجم ظهير بن رافع له كنية، فتستفاد من هذه الرواية، والله أعلم.

وآخر جه النسائي في «المجتبى» ٣٤/٧، ٣٥-٣٤، وفي «الكبرى» (٤٥٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٠٦، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٨) من طريق عبد الكريم الجزارى، والطبراني أيضاً (٤٣٥٧) من طريق خصيف، كلّاهما عن مجاهد قال: أخذت بيد طاووس، حتى أدخلته على ابن رافع بن خديج، فحدثه عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن كراء الأرض، فأبى =

١٥٨٢٣ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أبوبكر، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار

=طاووس، فقال: سمعتُ أين عباس لا يرى بذلك مأساً.

نقول: فقد أخرج مسلم هنا حديث ابن عباس كما هو ظاهر، وإنما ذكر قصة مجاهد مع ابن رافع بن خديج، دون إخراج حديث رافع، مما يدل على أن مسلماً ذكر ابن رافع بن خديج ضمن سياق القصة، لا على سبيل الاحتجاج، كما ذكرنا آنفأ.

وقد سلف من طريق مجاهد عن رافع برقم (١٥٨١١)، وانظر الروايات المذكورة آنفًا.

(١) في (س) و(م): بالثلث، وكلاهما بمعنى .

ربَّ الأرضَ أَن يُزْرِعَهَا أَو يُزْرِعَهَا، وَكَرَهَ كِرَاءَهَا وَمَا سُوِّيَ ذَلِكَ^(١).

١٥٨٢٤ - حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا أبوب، عن عمرو بن دينار

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. إسماعيل: هو ابن علية، وأبوب: هو السخناني.

وأخرجه مسلم (١٥٤٨) (١١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤١-٤٢، وفي «الكبرى» (٤٦٢٣)، والطبراني في «الكبر» (٤٢٨٠) من طريق ابن علية، بهذا الإسناد. قال النسائي: أبوب لم يسمعه من يعلى، لكن نقل الطبراني عنه قوله: وسمعته منه بعد.

وأخرجه مسلم (١٥٤٨) (١١٣)، وأبو داود (٣٣٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤٢، وفي «الكبرى» (٤٦٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣١، والطبراني في «الكبر» (٤٢٧٨) و(٤٢٧٩) من طريق حماد بن زيد، عن أبوب قال: كتب إلى يعلى بن حكيم، به.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٥٤٨) (١١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٧٨)، وفي «شرح المعانى» ٤/١٠٦، والطبراني في «الكبر» (٤٢٨٢) من طريق جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، به.

ونقل ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٣٨ عن الإمام أحمد بن حنبل قوله: أحاديث رافع في كراء الأرض مضطربة، وأحسنتها حديث يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار، عن رافع بن خديج.

وقال عبدالله بن أحمد فيما سيرد يثير الرواية الآتية ٤/١٤٣: وسألت أبي عن أحاديث رافع بن خديج، مرة يقول: نهانا النبي ﷺ، ومرة يقول: عن عمّيه؟ فقال: كلها صحاح، وأحبها إلى حديث أبوب.

وسيأتي ٤/١٦٩ في مستند ظهير بن رافع عم رافع بن خديج. وانظر (١٥٨٠٣) و(٤/١٤١) (طبعه ميمونة) وحديث أبوب - وهو ابن عتبة اليمامي - الذي أشار إليه الإمام أحمد سيرد ٤/١٤٣.

قال:

سمعتُ ابنَ عُمرَ يقول: ما كنا نرى بالْخُبُرِ بِأَسَأَ، حَتَّى زُعمَ
ابنُ خَدِيجَ عَامَ أَوَّلَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ^(١).

١٥٨٢٥ - حدثنا حجاج، حدثنا ليثُ بْنُ سعد، عن عُقَيْلٍ، عن ابن
شهاب أنه قال: أخبرني سالمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

أنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: يَا ابْنَ خَدِيجَ، مَاذَا تُحَدِّثُ عَنِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ؟ قَالَ رَافِعٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ عَمَّيَ
وَكَانَا قَدْ شَهَدا بِدْرًا يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى
عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. وهو مكرر (١٥٨٠٣)، إلا أنَّ
شيخَ أَحْمَدَ هُنَا هُوَ إِسْمَاعِيلُ: وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ، وَشَيْخُهُ أَيُوبُ: هُوَ السُّختَيَانِيُّ.
وَانْظُرْ (٤٥٠٤) و(٤٥٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي
الأعور، وعَقِيلٌ: هو ابن خالد الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم
الزهري، وسالم بن عبد الله: هو ابن عمر.
وآخر جسه البخاري (٢٣٤٥)، ومسلم (١٥٤٧) (١١٢)، وأبو داود
(٣٣٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٤٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٦٣٣)،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٥/٤، وفي «شرح مشكل الآثار»
(٢٦٧٩)، والبيهقي في «السنن» ١٢٩/٦ من طريق الليث، بهذا الإسناد.
ورواية البخاري مختصرة.

وآخر جه الطبراني في «الكبير» (٤٢٦) من طريق حمزة بن شريح، عن
عَقِيلٍ، به.
وآخر جه النسائي في «المجتبى» ٤٤/٧، وفي «الكبرى» (٤٦٣٢) والطبراني =

١٥٨٢٦ - حدثنا يعلى بن عبيده، حدثنا محمد - يعني ابن إسحاق -،
عن عاصم بن عمر

عن رافع بن خديج، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«العامل في الصدقة بالحق لوجه الله عز وجل، كالغاري في
سبيل الله حتى يرجع إلى أهله»^(١).

= في «الكبير» (٤٢٦٤) من طريق جويرية، عن مالك، عن الزهرى، به.
وسيأتي ١٤٣/٤، وقد سلف برقم (١٥٨٠٣).

(١) حديث حسن، هذا الإسناد - وإن كان منقطعًا - جاء متصلًا بذكر محمود بن ليبد بين عاصم بن عمر - وهو ابن قنادة - ورافع بن خديج في الرواية الآتية ١٤٣/٤، وفيها أيضًا صرح محمد بن إسحاق بالتحديث. ورجال هذا الإسناد ثقات رجال الشيختين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة وهو صدوق.

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٤٢٣) عن يعلى بن عبيده، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨٤/٣ وقال: رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف عند الطبراني في «الكبير» (٢٨١) أخرجه عن المقدام بن داود، عن ذؤيب بن عمامة، عن سليمان بن سالم، عن عبدالرحمن بن حميد، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «العامل إذا استعمل، فأخذ الحق، وأعطى الحق، كالمجاهد في سبيل الله حتى يرجع».

قال الهيثمي في «المجمع» ٨٤/٣: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه ذؤيب ابن عمامة، قال الذبي: ضعفه الدارقطني وغيره، ولم يُهذَر.

قال السندي: قوله: «لوجه الله»: أي: العامل لوجهه تعالى، أو يراعي الحق لوجهه، وظاهر الأول أن لا يأخذ الأجر، لكن قد يُقال: المقصود صلاح =

١٥٨٢٧ - حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن السائب بن يزيد

عن رافع بن خديج، أن رسول الله ﷺ قال: «كَسْبُ الْحَجَّاجِ خَيْثُ، وَمَهْرُ الْبَغَيِّ خَيْثُ، وَتَمَنُّ الْكَلْبِ خَيْثُ»^(١).

١٥٨٢٨ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن السائب بن يزيد

عن رافع بن خديج، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»^(٢).

= النية في العمل، لا ترتكب الأجر إذا أعطاه الإمام، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨١٢)، غير أنشيخ
أحمد هنا هو عبدالرزاق، وهو ابن همام الصناعي، وشيخه معمر: هو ابن
راشد.

وآخرجه مسلم (١٥٦٨)، والترمذى (١٢٧٥)، والطبرانى في «الكبير»
(٤٢٥٨)، والبيهقي ٦/٦ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. قال الترمذى:
حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم، كرهوا ثمن
الكلب، وهو قول الشافعى وأحمد وإسحاق. وقد رخص بعض أهل العلم في
ثمن كلب الصيد.

وسيأتى مكرراً سندًا ومتناً ١٤١/٤.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفين غير إبراهيم بن عبدالله
ابن قارظ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي،
ومعمر: هو ابن راشد.

وآخرجه الحاكم ١/٤٢٨ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٥٢٣)، ومن طريقه آخرجه الترمذى في
«جامعه» (٧٧٤) وفي «علمه» ١/٣٦٠، وابن خزيمة (١٩٦٤)، وابن حبان =

= (٣٥٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٥٧)، والحاكم ٤٢٨/١، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٦٥ قال الترمذى: وحدث رافع بن خديج حديث حسن صحيح، وذكر عن أحمد بن حنبل أنه قال: أصح شيء في هذا الباب حديث رافع بن خديج.

قال ابن خزيمة: سمعت العباس بن عبد العظيم العنبرى يقول: سمعت علي بن عبدالله (وهو المدىنى) يقول: لا أعلم في «أفطر الحاجم والممحوم» حديثاً أصح من ذا.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/١٧٧: لكن عارض أحمد يحيى بن معين في هذا، فقال: حديث رافع أضعفها. وقال البخاري [فيما نقل الترمذى في «علله» ١/٣٦١]: هو غير محفوظ. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه [كما في «العلل» ١/٢٤٩]: هو عندي باطل. وقال الترمذى [في «العلل الكبير» ١/٣٦١]: سألت إسحاق بن منصور عنه، فألى أن يحدثني به عن عبدالرازق، وقال: هو غلط، قلت: ما علله؟ قال: روى هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد حديث «مهر البغي خبيث»، وروى عن يحيى، عن أبي قلابة أن أبي اسماء حدثه أن ثوبان أخبر به، فهذا هو المحفوظ عن يحيى، فكانه دخل لمعمر حديث في حديث، والله أعلم. انتهى.

وقال البيهقي في «السنن» ٤/٢٦٥: كان يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالإسنادين جميماً، قلنا: ثم إنه لم ينفرد معاذ بالرواية، عن يحيى بن أبي كثير، بل تابعه معاوية بن سلام - وهو ثقة - فقد أخرجه ابن خزيمة (١٩٦٥) من طريق عمار بن مطر أبي عثمان الراهوي، والحاكم ٤٢٨/١ ومن طريق البيهقي في «السنن» ٤/٢٦٥ من طريق الربيع بن نافع أبي توبة الحلبى، كلاهما عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به. وأبو عثمان الراهوي - وإن يكن ضعيفاً - تابعه الربيع بن نافع، وهو ثقة.

والحديث متواتر روى من حديث ثمانية عشر صاحبياً سلف في المسند منها حديث أبي هريرة برقم (٨٧٦٨)، وذكرنا هناك بقيتها.

١٥٨٢٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن

مجاهد

٤٦٦/٣ عن رافع بن خديج قال: نهى رسول الله ﷺ عن الحقل. قال الحكم: والحقّل: الثلث والرابع^(١).

= قال السندي: قوله: «أفطر الحاجم والمحجوم» أخذ بظاهره أحمد، والجمهور حمله على أنه منسوخ، أو على أنه يخاف عليهما أن يؤدي فعلهما إلى الإفطار، أما المحجوم فلضعفه، وأما الحاجم فلأنه قد يُخاف أن يدخل شيء من الدم في جوفه بمس القارورة، والله تعالى أعلم.

وانظر «فتح الباري» ٤/١٧٧ - ١٧٩، وتعليقنا على حديث أبي هريرة (٨٧٦٨).

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مجاهد لم يسمع من رافع.

وهو مكرر (١٥٨١١) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وآخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٣٥، وفي «الكبرى» (٤٥٩٧) من طريق محمد بن جعفر، به. دون ذكر قول الحكم.
وقد سلف برقم (١٥٨١١).

حدیث ابی بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ^(١)

١٥٨٣٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيرٍ بن يسار

عن أبي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ، أنه ذَبَحَ قبل أن يَذْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأمره أن يُعِيدَ، قال: إِنِّي لَا أَجِدُ إِلَّا جَذَعَةً، فأمره أن يَذْبَحَ^(٢).

(١) قال السندي: أبو بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ، بكسر نون بعدها تחתانية خفيفة، اسمه هانىء، أو الحارث، أو مالك، صحابي، ورجح الأول، وخطأً من قال بالثاني أو الثالث، شهد بدرًا وما بعدها، وشهد مع علي حروبه كلها، ومات سنة إحدى وأربعين، وقيل غير ذلك.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أن ابن عبدالبر قال في «التمهيد» ٢٣/١٨٠: يقال: إن بُشَيرٍ بن يسار لم يسمع من أبي بُرْدَةَ، يحيى بن سعيد شيخ أَحْمَد هو القطان، وشيخه هو الأنصاري، وأبو بُرْدَةَ اسمه هانىء.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٢٤ من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٨٣ و٤٨٣ من طريقه أخرجه الشافعى في «السنن المأثورة» ٥٨٥، وابن حبان ٥٩٥، والبيهقى في «السنن» ٩/٢٦٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٨٨٤ عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الدارمي ٢/٨٠ عن أبي علي الحنفى، عن مالك، بالإسناد السابق غير أن فيه: أن رجلاً ذبح... والمعروف أن القصة قصة أبي بُرْدَةَ لا قصة رجل غيره.

= وبيانى بالأرقام (١٦٤٨٥) (١٦٤٩٠).

١٥٨٣١ - حدثنا وكيع، حدثنا الوليدُ بنُ عبدِ اللهِ بنْ جُمَيْعٍ، عن الجَهْمِ
ابن أبي الجَهْمِ

عن ابن نِيَار قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لا تَذَهَّبُ
الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونَ لِلْكَعِ ابنِ لَكَعِ»^(١).

= وقصة أبي بُردة هذه محفوظة من حديث البراء بن عازب عند البخاري
(٩٥٥)، ومسلم (١٩٦١)، وسلف برقم (١٦٤٨٥).

وفي الباب أيضاً عن عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٥٩٦)، وذكرنا هناك
بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث عُويمِر بن أشقر سلف برقم (١٥٧٦٢).
قال السندي: قوله: فأمره أن يعيده: ظاهره أنه أمره بذلك لكونه تقدم عليه
ﷺ في الذبح، لكن قد جاء ما يدل على أنه أمره بذلك لكونه ذبح قبل
الصلاه، كما عليه الجمهور.

إلا جَذَعَة: بفتحتين: قيل: ما مضت عليه سنة، وقيل دونها.

(١) حديث صحيح، وهذا سند حسن. الجهم بن أبي الجهم - وهو
من رجال «التعجيز» - روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثلاثات»،
وقد توبع في الرواية الآتية برقم (١٥٨٣٧)، وبباقي رجاله ثقات رجال
الصحيح.

وفي الباب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ سيرد ٤٣٠ / ٥ بإسناد صحيح
موقوفاً، وله حكم الرفع، إذ ليس للرأي فيه مجال، على أنه قد جاء مرفوعاً
بسند صحيح عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٥١).

وعن حذيفة بن اليمان سيرد ٣٨٩ / ٥، وإسناده ضعيف. فيه عبد الله بن
عبد الرحمن الأشهلي، مجهول، تفرد بالرواية عنه عمرو بن أبي عمرو مولى
المطلب، ولم يوثقه سوى ابن حبان.

وعن أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» (٦٣٢)، أورده الهيثمي في
«المجمع» ٣٢٥-٣٢٦ / ٧، وقال: رجاله رجال الصحيح غير الوليد بن
عبد الملك بن مسرح، وهو ثقة.

١٥٨٣٢ - حدثنا هاشم وحجاج، قالا: حدثنا ليث - يعني ابن سعد -
قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن بُكير بن عبد الله بن الأشج، عن
سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله
عن أبي بُردة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُجلدُ^(١) فَوْقَ عَشْرِ
جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى»^(٢).

= وعن غيرهم انظر «مجمع الزوائد» ٣٢٥ / ٣ ٣٢٦ .
قال السندي: قوله: للكع: هو كعمر وزفر غير منصرف للعدل والوصف،
والمراد: من لا يعرف بخصلة حميده هو ولا آباؤه.
(١) في (ظ٢) و(ص): لا تجلد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٧ / ١٠، والبخاري (٦٨٤٨)، وأبو داود (٤٤٩١)، والترمذى (١٤٦٣)، والنمسائي في «الكبرى» (٧٣٣١)، وابن ماجه (٢٦٠١)، والطبراني في «الكبير» (٥١٥) / ٢٢، والبيهقي في «السنن» ٣٢٧-٣٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٠٩) من طرق عن ليث بن سعد، بهذا الإسناد.

قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث بُكير بن الأشج، وقد اختلف أهل العلم في التعزير، وأحسن شيء روى في التعزير هذا الحديث. قال: وقد روى هذا الحديث ابن لهيعة عن بُكير، فأخذنا فيه، وقال: عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهو خطأ، وال الصحيح حديث الليث بن سعد، إنما هو عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبي بُردة بن نيار، عن النبي ﷺ.

قلنا: روایة ابن لهيعة سترد برقم (١٥٨٣٤)، وليس من روایة عبد الرحمن ابن جابر بن عبد الله، عن أبيه، بل هي من روایته عن أبي بُردة بن نيار. وانظر ما يأتي.

= وأخرجه النسائي في «الكبير» (٧٣٣٠) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» (٥١٤/٢٢) من طريق سعيد بن أبي أيوب، و(٥١٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، ثلاثتهم عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وقد أخرجه النسائي (٧٣٣٢) أيضاً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٤٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، به، غير أنه زاد في الإسناد بين عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله وأبي بردة بن نيار أبا جابرأ.

وأخرجه بهذه الزيادة البخاري (٦٨٥٠)، ومسلم (١٧٠٨)، من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكر بن الأشج، به. وسيرد برقم (١٦٤٨٧).

قال الحافظ في «الفتح» (١٧٧/١٢) : يحتمل أن عبد الرحمن سمع أبا بردة لما حدث به أباه، وثبته فيه أبوه، فحدث به تارة بواسطة أبيه، وتارة بغير واسطة.

وقد أخرجه البخاري أيضاً (٦٨٤٩) من طريق فضيل بن سليمان، عن مسلم بن أبي مريم، عن عبد الرحمن بن جابر، عن سمع النبي ﷺ . وقد رواه عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٦٧٧) من طريق مسلم بن أبي مريم أيضاً، فقال: عن رجل من الأنصار.

قال الحافظ في «الفتح» (١٧٧/١٢) : قد ذكر الدارقطني في «العلل» الاختلاف، ثم قال: القول قولُ الليث ومن تابعه، وخالف ذلك في جميع كتاب «التبيع»، فقال: القول قولُ عمرو بن الحارث وقد تابعه أسامة بن زيد. ثم قال الحافظ: ولم يقبح هذا الاختلاف عن الشيختين في صحة الحديث، فإنه كيما دار يدور على ثقة. ثم قال: وادعى الأصيلي أن الحديث مضطرب فلا يحتاج به لاضطرابه، وتعقب بأن عبد الرحمن ثقة فقد صرَّح بسماعه، وإيهام الصحابي لا يضر، وقد اتفق الشيختان على تصحيحه، وهما العمدة في التصحيح. وقد وجدت له شاهداً بستند قوي لكنه مرسل أخرجه الحارث بن =

١٥٨٣٣ - حدثنا حجاج، حدثنا شريك، عن عبدالله بن عيسى، عن جمیع بن عمیر ولم یشك

عن خاله أبي بُردة بن نيار، قال: انطلقتُ مع النبي ﷺ إلى بقیع المُصلّى، فأدخلت يَدَهُ في طعام، ثم أخرجها، فإذا هو مغشوشُ أو مختلف، فقال: «لَيْسَ مِنْ عَشَنَا»^(١)

= أبيأسامة، من رواية عبدالله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام رفعه: «لا يحل أن يُجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد».

وله شاهد آخر عن أبي هريرة عند ابن ماجه. قلنا: هو عنده برقم (٢٦٠٢) لكن فيه عباد بن كثير الثقفي، قال أحمد بن حنبل: روی أحاديث كذب لم يسمعها. وقال البخاري: تركوه، وكذا قال غير واحد. وسيأتي بالأرقام (١٥٨٣٤) (١٥٨٣٥) (١٦٤٨٦) (١٦٤٨٧) (١٦٤٨٨) (١٦٤٩١).

قال السندي: قوله: «إلا في حد... إلخ» ظاهره أنَّ غایة التعزير عشرة، والجمهور على أنه يجوز الزيادة على ذلك لفعل الصحابة، فالحاديث منسوخ، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف جمیع بن عمیر - وهو التیمي - وباقی رجاله ثقات رجال الشیخین غیر شريك - وهو ابن عبدالله النخعی - فسیئ الحفظ، لكنه عند المتابعة حسن الحديث، وقد أخرج له مسلم في المتتابعات. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٠/٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٧/٨، والبزار ٩٩ «زوائد» والطبراني في «الكبير» ٥٢١/٢٢ من طرق عن شريك، به. ووقع في مطبوع ابن أبي شيبة: عن جمیع بن عامر، عن عامر، عن أبي بُردة، فلعل لفظة: عن خاله أبي بُردة تحرفت إلى ما ذكر. وقع عند البزار «عن عمه» بدلاً من «عن خاله» وقد أشار إلى إسناد هذا الحديث الطبراني في «الأوسط» عقب الحديث (٤٢٥٠).

١٥٨٣٤ - حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن بْكير ابن عبدالله، قال: قال سليمان لعبد الرحمن بن جابر: حدث.

فحدث عن أبي بُردة بن نيار، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا جَلْدٌ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٧٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» والبزار باختصار، وفيه جميع بن عمير وثقة أبو حاتم، وضعفه البخاري وغيره.

قلنا: إنما أشار الطبراني في «الأوسط» إلى إسناده هذا فحسب، كما سلف.

وسيأتي برقم (١٦٤٨٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٩٢) بإسناد صحيح على شرط مسلم.

وشواهد أخرى ذكرناها في تخریج حديث ابن عمر (٥١١٣).
قال السندي: قوله: «ليس منا... إلخ»: ظاهره نفي الإيمان، وقد أُولئك مثله. والله تعالى أعلم.

قلنا: قوله: بقیع المصلى، وقع في «أطراف المسند»: نقیع، بالنون، وهو تصحیف.

(١) حديث صحيح، ابن لهيعة - وهو عبدالله، وإن كان سيء الحفظ - توبع، وهو ممکن السماع من بکير بن عبدالله بن الأشج، فقد سمع منه الليث ابن سعد، وهو من طبقته. وبباقي رجاله ثقات رجال الشیخین غیر يحيی بن إسحاق - وهو السیلحینی - فمن رجال مسلم، وقد سمع من ابن لهيعة بعد اختلاطه.

وآخرجه الطبراني في «الکبیر» ٢٢/٥١٧ من طريق عمران الصوفي، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح على شرط الشیخین برقم (١٥٨٣٢).

١٥٨٣٥ - حدثنا أبو سلمة الخزاعي، حدثنا ليث، عن بُكير بن عبد الله ابن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر

عن أبي بُردة بن نِيَار قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يُجلدْ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

وكان ليث حدثنا بيغداد عن يزيد بن أبي حبيب، عن بُكير، عن سليمان، فلما كُتِّبَ بمصر قال: أخبرناه^(٢) بُكير بن عبد الله بن الأشج.

١٥٨٣٦ - حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا شريك، عن وائل، عن جُمِيع بن عُمير

عن حاله قال: سُئلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَفْضَلِ الْكَسْبِ؟ فَقَالَ: «بَيْعٌ مَبْرُورٌ، وَعَمَلٌ الرَّجُلِ بِيَدِه»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور ابن سلمة، وليث: هو ابن سعد

وسلف برقم (١٥٨٣٢) من طريق ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بُكير بن عبد الله بن الأشج، به. وهو من المزيد في متصل الأسانيد، وقد أشار إليه أبو سلمة الخزاعي بإثر الحديث.

(٢) في النسخ الخطية و(م): فلما كنا بمصر أخبرنا بُكير بن عبد الله والتوصيب من «أطراف المستند» ٦٦/٦، وجاء على الصواب أيضاً في «تحفة الأشراف» ٦٦/٩.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - قال البيهقي في «السنن» ٥/٢٦٣: هكذا رواه شريك، وغلط فيه في موضعين: أحدهما في قوله: جُمِيع بن عُمير، وإنما هو سعيد بن عُمير، والآخر في وصله، وإنما رواه غيره عن وائل مرسلًا. قلنا: قد ذكر أنه سعيد =

= ابن عمير البخاري في «التاريخ الكبير» ٥٠٢/٣، وقال: وأسنده بعضهم وهو خطأ. وسعيد بن عمير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وبقية رجاله ثقات. وائل: هو ابن داود، وقد اختلف عليه فيه كما سيرد.

فآخرجه الحاكم ١٠/٢، والبيهقي في «الستن» ٥/٢٦٣، وفي «الشعب» ١٢٢٧) من طريق أسود بن عامر، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٢٠) من طريق يحيى الحمانى، عن شريك، به.

وآخرجه البزار (١٢٥٨) «زوائد» من طريق سويد بن عمرو، عن شريك، به، إلا أنه قال: عن جمیع بن عمیر، عن عمه. بدل عن حاله. ورواه أبو إسماعیل المؤدب -فيما ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٤٣/٢- عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمیر بن أخي البراء، عن البراء مرفوعاً.

قال أبو حاتم: وحدثني أيضاً الحسن بن شاذان، عن ابن نمير، هكذا متصلةً عن البراء.

قلنا: وأخرجه كذلك الحاكم ١٠/٢ - ومن طريقه البيهقي في «الستن» ٥/٢٦٣ - من طريق أسود بن عامر، عن سفيان الثوري، عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمیر، عن عمه مرفوعاً. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه... وقد ذكر يحيى بن معین أن عم سعيد بن عمیر: البراء بن عازب، وإذا اختلف الثوري وشريك فالحكم للثوري.

قلنا: قد ذكر أيضاً أن البراء بن عازب عم سعيد بن عمیر ابن أبي حاتم كما تقدم، وجعله البيهقي والمزي والحافظ جد لأمه، وذكر ابن حبان ويعقوب بن سفيان والمزي أن عم سعيد بن عمیر إنما هو أبو بُردة بن نيار، وقول الحاكم: إذا اختلف الثوري وشريك فالحكم للثوري مُسْلِم به، لكنهما جمیعاً رفعاه، وقد صرخ البخاريُّ شیخ الصنعة - فيما نقلناه عنه آنفاً - أن رفعه خطأ، (ومع ذلك صحيح الألباني رفعه في صحيحته ٦٠٧) وذكر أبو حاتم أن =

١٥٨٣٧ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا الوليد -يعني ابن عبد الله بن جمّع-
قال: حدثني أبو بكر بن أبي الجهم، قال:

أقبلت أنا وزيدُ بْنُ حَسْنٍ بَيْنَنَا ابْنُ رُمَانَةَ مُولَى عَبْدِالعزِيزِ بْنِ
مُرْوَانَ قَدْ نَصَبَنَا لَهُ أَيْدِينَا، فَهُوَ مُتَكَبِّرٌ عَلَيْهَا دَاهِرًا بِالْمَسْجِدِ
مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِهَا^(١) ابْنُ نِيَارٍ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ

= الثقات الثوري وجماعة قد أرسلوه، ثم قال: والمرسل أشبه. وقال البيهقي:
والصحيح رواية وائل بن داود، عن سعيد بن عمير، عن النبي ﷺ مرسلاً.
قلنا: قد أخرجه مرسلاً أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤٦٩/٤ عن أبي
معاوية ومروان بن معاوية، والبيهقي في «السنن» ٢٦٣/٥ من طريق محمد بن
عبيد، ثلاثتهم عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير، عن النبي ﷺ، مرسلاً.
قال البيهقي: هذا هو المحفوظ مرسلاً.

- وثمة خلاف ثالث عن وائل، فقد رواه المسعودي -عند الحاكم ٢٠/٢-
عنه عن عبادة بن رافع بن خديج، عن أبيه. قال البيهقي: وهو خطأ. ومع
ذلك جعله الألباني أحد الطرق التي ذكرها في صحيحته (٦٠٧).
وأورده الهيثمي في «المجمع الزوائد» ٤/٦٠، وقال: رواه أحمد والطبراني
في «الكبير» باختصار، وقال: عن حاله أبي بردة بن نيار، والبزار كأحمد إلا
أنه قال: عن جمیع بن عمیر، عن عمه. وجمیع وثقة أبو حاتم، وقال
البخاري: فيه نظر.

قلنا: لم يفطن الهيثمي -رحمه الله- إلى أن ذكر جمیع خطأ، وأن صوابه:
سعيد بن عمیر.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٢١٦١) بإسناد
حسن، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٦٠-٦١، وقال: رواه الطبراني في
«الأوسط» و«الكبير»، ورجله ثقات.

قال السندي: قوله: بيع مبرور: لا يخالطه إثم وحلف كاذب ونحوه.

(١) في (م): ونهي. وهو تحريف.

الله ﷺ، فأرسل إلى أبي بكر: ائنني. فأتاه، فقال: رأيت ابن رُمَّانة بينكما يتوكأ عليكَ وعلى زيد بن حسن، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَن تَذْهَبَ الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونَ عِنْدَ لُكَعِ ابْنِ لُكَعٍ»^(١).

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن الوليد بن عبدالله بن جُمِيع فيه كلام خفيف ينزل مرتبة عن درجة الصحيح. أبو بكر بن أبي الجهم: هو أبو بكر بن عبدالله بن أبي الجهم، نسب إلى جده، وأبو نعيم: هو الفضل ابن دكين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٥١٢/٢٢، وابن أبي عاصم في «الزهد» ١٩٧ من طريق أبي نعيم، شيخ أحمد، بهذا الإسناد. دون ذكر القصة. وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٥/٢٤٢ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الزهد» ١٩٧ - عن جعفر بن عون، عن الوليد بن عبدالله بن جمِيع، به.

وسلف ذكر أحاديث الباب في الرواية ١٥٨٣١
قال السندي: قوله: وبها ابن نيار: أي تلك البقعة، وهي المسجد.
فأرسل إلى أبي بكر: ذكر نفسه [بضمير] الغيبة.

حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ أَبِي فَضَّالَةِ

١٥٨٣٨ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرَ الْبُرْسَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدَ بْنُ جَعْفَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ زَيْدِ بْنِ مِينَاءِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ^(٢) بْنِ أَبِي فَضَّالَةِ الْأَنْصَارِيِّ - وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ - أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ لِيَوْمٍ لَا رَبِّ فِيهِ، نَادَى مَنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ اللَّهُ أَحَدًا، فَلَيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشَّرُكِ»^(٣).

(١) ويقال: أبو سعد، وجاء ذلك في هامش (س)، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» فيمن اسمه أبو سعد، فقال: أبو سعد بن فضالة، ويقال: أبو سعد بن أبي فضالة، ويقال: أبو سعيد بن فضالة بن أبي فضالة. قلنا: قال ابن حبان: الصحيح هو أبو سعد بن أبي فضالة.

(٢) المثبت من (س) و(ص) و(ق) و(م)، وفي (ظ١٢)، و«أطراف المستند» ٦/٢٣٦: أبو سعد. وكلاهما صحيح كما سلف.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، زياد بن ميناء، روى عنه اثنان، وذكر ابن حبان في «الثقة»، وقال ابن المديني -فيما نقله الحافظ في «الإصابة»- في حديثه هذا: سنه صالح. وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبد الحميد بن جعفر: هو ابن عبد الله بن الحكم الأنصاري. وأخرجه الترمذى (٣١٥٤)، وابن ماجه (٤٢٠٣)، والدولابي في «الكتنى» ٣٥/١، وابن حبان (٤٠٤) و(٧٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٧٧٨، والبيهقي في «الشعب» (٦٨١٧) من طرق عن محمد بن بكر البرساني، بهذا =

حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ بَيْضَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٨٣٩ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثَ، عَنْ يَزِيدٍ^(١) - يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ

٤٦٧/٣ عن سهيل بن بيضاء أنه قال: نادى رسول الله ﷺ ذات ليلة^(٢) وأنا رَدِيفُهُ: «يا سُهْلَ بْنَ بَيْضَاءَ» رافعاً بها صوته مراراً، حتى سمع من خلفنا وأمامنا، فاجتمعوا، وعلموا أنه يريد أن يتكلم بشيء: «إنه من قال: لا إله إلا الله، أوجب الله عز وجل له بها

= الإسناد.

وقال الترمذى: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه مثل هذا.

وقد تحرف اسم زياد بن ميناء في مطبوع «الشعب» إلى زياد بن عيسى. وسيكرر بإسناده ومتنه ٢١٥/٤.

وفي الباب: عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٩٩) بلفظ: «أنا خير الشركاء، فمن عمل عملاً، فأشرك فيه غيري، فأنا بريء منه، وهو للذي أشرك» وإننا به صحيح على شرط مسلم. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أغنى الشركاء عن الشرك» أي، فترك حصته من العمل لغيره لغناه وحاجة الغير، فحيث صار العمل كلها للغير، فأجره عليه يطالب به هو، ولا يطالب به الله تعالى جل ذكره وثناؤه.

(١) في (م): سمعت أبي يحدث عن يعقوب، قال: سمعت أبي يحدث عن يزيد. وهو خطأ.

(٢) في (ق): ذات يوم.

الجَنَّةَ، وَأَعْتَقَهُ بِهَا مِنَ النَّارِ»^(١).

١٥٨٤٠ - حدثنا هارون، حدثنا ابن وهب، قال حيوة: حدثني يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن الصلت عن سهيل بن البيضاء منبني عبد الدار، قال: بينما نحن في سفر مع رسول الله ﷺ؛ فذكر معناه^(٢).

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لأنقطعاه، محمد بن إبراهيم - وهو التيمي - لم يدرك سهيل بن بيضاء. وبافي رجال الإسناد ثقات رجال الشيفين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٤٧٢) عن يعقوب، بهذا الإسناد. وسلف برقم (١٥٧٣٨) من طريق يزيد بن الهاد، بهذا الإسناد، إلا أن فيه زيادة سعيد بن الصلت بين محمد بن إبراهيم التيمي وسعيد بن الصلت، ويبقى الإسناد متقطعاً، لأن سعيداً لم يدرك سهيلاً كما بتنا هناك.

(٢) هو مكرر (١٥٧٣٩) سندأ ومتنا.

الحديث سلمة بن سلامه بن وقش عن النبي ﷺ

١٥٨٤١ - حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال:
حدثني صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن محمود بن لبيد
أخيبني عبد الأشهل

عن سلمة بن سلامة بن وقش - وكان من أصحاب بدر - قال:
كان لنا جارٌ من يهود فيبني عبد الأشهل، قال: فخرج علينا
يوماً من بيته قبل مبعث النبي ﷺ بيسير، فوقف على مجلس
بني عبد الأشهل، قال سلمة: وأنا يومئذ أحدثُ مَنْ فيه سِنَاً،
عليّ بُرْدَةً مضطجعاً فيها يفتأمِّ أهلي، فذكر البعث والقيمة
والحساب والميزان والجنة والنار، فقال: ذلك لقومٍ أهلٍ شرِّكَ
 أصحابٍ أوثانٍ لا يرَونَ أَنَّ بعثاً كائناً^(٢) بعد الموت، فقالوا له:
ويحك يا فلان، ترى هذا كائناً أنَّ الناس يُبعثون بعد موتهم إلى
دارٍ فيها جنةٌ ونار، يُجزَّونَ فيها بأعمالهم؟! قال: نعم والذى
يُحْلِفُ به لود^(٤) أَنَّ له بَحَظَه من تلك النار أَعْظَمَ تُورٍ في

(١) قال السندي: هو أنصاري شهد العقبة ويدرا، والمشاهد بعدها.
قيل: عاش إلى خمس وأربعين، ومات وهو ابن أربع وسبعين سنة في
المدينة.

(٢) لفظ «بني» سقط من (م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(س): كائناً. وجاء في هامش (س): كائن.

(٤) في (ق): يود.

الدنيا^(١) يُحِمّونه، ثم يُدْخِلُونه إِيَّاه فَيُطْبَقُ بِهِ عَلَيْهِ، وَأَن يَتَجْوَزَ مِنْ تِلْكَ النَّارِ غَدًّاً. قَالُوا لَهُ: وَيَحْكَ مَا آيَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَبِيٌّ يُبَعْثُ مِنْ نَحْوِ هَذِهِ الْبَلَادِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ مَكَةِ وَالْيَمَنِ، قَالُوا: وَمَتِي تُرَاهُ؟ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيَّ وَأَنَا مِنْ أَهْدِهِمْ سِنَّاً، فَقَالَ: إِنْ يَسْتَنْفِدُ هَذَا الْغَلَامُ عُمُرَهُ يُدْرِكُهُ. قَالَ سَلْمَةُ: فَوَاللَّهِ مَا ذَهَبَ اللَّيلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى بَعْثَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ وَهُوَ حَيٌّ بَيْنَ أَظْهَرِنَا، فَأَمَّا بِهِ، وَكَفَرَ بِهِ بَغِيًّا وَحَسْدًا، فَقُلْنَا: وَيْلَكَ يَا فَلَانُ! أَلْسَتَ بِالَّذِي قُلْتَ لَنَا فِيهِ مَا قُلْتَ؟ قَالَ: بَلِي وَلَيْسَ بِهِ^(٢).

(١) في (ظ١٢) و(ص): الدار.

(٢) إسناده حسن، من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرخ بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبافي رجال الإسناد ثقات رجال الشيفين، غير أن محمود بن لييد - وهو من صغار الصحابة - إنما أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وسلمة بن سلمة ليست له روایة في أيٍّ من الكتب الستة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهربي.

وأنخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٦٨-٦٩، والطبراني في «الكتير» ٦٣٢٧، والحاكم ٣/٤١٨-٤١٧، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٧٨، من طرق عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

قلنا: محمد بن إسحاق، إنما أخرج له مسلم متابعة لا احتجاجاً.

وقد تحرف اسم محمود بن لييد في مطبوع أبي نعيم إلى محمد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفي روایة عنده، عن أم سلمة أيضاً أن يهودياً كان في بني عبد الأشهل، فقال لنا ونحن في المجلس: قد أطل هذا النبي القرشي الحرمي، ثم التفت في المجلس، فقال: إن يدركه أحد يدركه هذا الفتى، وأشار =

حدیث سعید بن حریث اخو عمر و بن حریث^(۱)

١٥٨٤٢ - حدثنا ابن نمير، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم - يعني ابن مهاجر -، عن عبد الملك بن عمیر، عن عمرو بن حریث، قال:

حدثني أخي سعيد بن حریث، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ بَاعَ عَقَارًا كَانَ قَمِنَا أَنْ لَا يُبَارَكَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِثْلِهِ أَوْ غَيْرِهِ»^(۲).

= إلى ... إلى آخر الحديث، ثم قال: ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقد صرخ بالسمع.

(۱) قال الحافظ في «الإصابة»: سعيد بن حریث بن عمر المخزومي. ممن أسلم قبل فتح مكة، قال الواقدي: شهدتا، وكان أسن من أخيه، عمر بن حریث.

مات بالكوفة، قاله ابن منده، وقيل: قُتل بالحرة، قاله أبو عمر.

(۲) حديث حسن بمتابعته وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل ابن إبراهيم بن مهاجر، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشیعین، غير أن صحایه سعيد بن حریث ليس له في الكتب الستة سوى هذا الحديث عند ابن ماجه كما قال البوصيري. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن ماجه بإثر الحديث (٢٤٩٠)، والدارمي ٢٧٣/٢، وأبو علي (١٤٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٣٤/٦ من طرق عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، بهذا الإسناد.

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه»: إسماعيل بن إبراهيم ضعفه البخاري وأبو داود وغيرهما.

حَدِيثُ حَوْشَبِ صَاحِبِ النَّبِيِّ مُسَلَّمٍ

١٥٨٤٣ - حدثنا يحيى بن إسحاق من كتابه، قال: أخبرنا ابن لَهِيَعَةُ، عن عبد الله بن هُبَيْرَةَ، عن حسان بن كُرَيْبٍ أنَّ غلاماً منهم تُوفِيَ، فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبُواهُ أَشَدَّ الْوَجْدِ، فَقَالَ

= قلنا: قد تابعه أبو حمزة محمد بن ميمون السكري - وهو ثقة من رجال الشِّيخين - عن عبد الملك بن عمير، به. عند البيهقي ٣٤/٦، غير أنه من طريق محمد بن موسى بن حاتم، وهو متكلم فيه، فقد نقل الحافظ في «اللسان» عن القاسم السياري قوله: أنا بريء من عهده، وقول ابن أبي سعد: إن كان محمد بن علي الحافظ سيء الرأي فيه.

وتابعه أيضاً قيس بن الربيع عن عبد الملك بن عمير، به، فيما سلف برقم (١٦٥٠) لكن جعله من مستند سعيد بن زيد، وقيس بن الربيع قال فيه الحافظ في «التقريب»: صدوق تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به.

وسيأتي ٣٠٧/٤ دون ذكر عمرو بن حرث في الإسناد.
وله شاهد من حديث حذيفة عند الطيالسي (٤٢٢) و(٤٢٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢٨-٣٢٧/٨، وابن ماجه (٢٤٩١)، وابن عدي ٢٦٢٣/٧، والبيهقي ٣٤-٣٣/٦. ولفظه عند الطيالسي: «من باع داراً ثم لم يجعل ثمنها في دارٍ لم يبارك له»، وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح.
وآخر من حديث أبي ذر: عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٠٤)، بلفظ: «من باع داراً لم يستخلف لم يبارك له في ثمنها»، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١١/٤، وقال: وفيه جماعة لم أعرفهم.
قال السندي: قوله: «كان قمنا» بفتح فكسر، أو بفتحتين، أي: لائقاً
حقيناً.

حوشبُ صاحبُ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَا أَخْبُرُكُ^(١) بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي مَثَلِ ابْنِكَ؟ إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، كَانَ لَهُ ابْنٌ قَدْ أَدْبَرَ -أَوْ دَبَّ- وَكَانَ يَأْتِي مَعَ أَيْمَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ ابْنَهُ تُوفِيَ، فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبُوهُ قَرِيبًا مِنْ سَتَةِ أَيَّامٍ لَا يَأْتِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَرَى فَلَانًا!» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَهُ تُوفِيَ، فَوَجَدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فَلَانُ^(٢) أَتَحِبُّ لَوْ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ الآنَ كَانَ شَطَّ الصَّبَيَانِ نَشَاطًا؟ أَتَحِبُّ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ أَحَدًا^(٣) الْغِلْمَانِ جُرْأَةً؟ أَتَحِبُّ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ كَهْلًا كَافَضَ الْكُهُولِ أَوْ^(٤) يُقَالُ لَكَ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ ثَوَابَ^(٥) مَا أُخِدَ مِنْكَ؟^(٦)

(١) في (م): أَخْبِرْكُمْ.

(٢) قوله: «يَا فَلَان» لِيُسْ فِي (ق).

(٣) في نسخة السندي: أَجْرًا.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) و(س): أَنْ بَدَلَ أَوْ، وَضُبِّبَ فَوْقَهَا فِي (س). وَعَلَى رَوَايَةِ «أَنْ» شَرْحُ السَّنْدِيِّ.

(٥) في (ظ١٢) و(ص) و(س): ثَوَابًا. وَهِيَ نسخةُ السَّنْدِيِّ.

(٦) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، ابْنُ لَهِيَعَةَ سَيِّءُ الْحَفْظِ، وَبِاقِي رِجَالُ الْإِسْنَادِ ثَقَاتٌ رِجَالٌ مُسْلِمٌ، غَيْرُ حَسَانٍ بْنِ كَرِيبٍ، فَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «الْأَدْبَرِ الْمُفَرِّدِ»، وَرَوَى عَنْهُ جَمْعٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي «الْفَقَاتِ»، وَحَوْشَبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْسَ لَهُ رَوَايَةٌ فِي أَيِّ مِنَ الْكِتَابِ الْسَّتَّةِ. يَحْمَى بْنُ إِسْحَاقَ: هُوَ السَّيِّلُ الْحَيْنَى.

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «مَجْمُوعِ الزَّوَائِدِ» ٩/٣، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ ابْنُ لَهِيَعَةَ، وَفِيهِ كَلَامٌ.

وَفِي بَابِ ثَوَابِ الصَّبَرِ عَلَى فَقْدِ الْأَوْلَادِ عَنْ ابْنِ مُسْعُودٍ، سَلْفُ بِرْ قَمْ =

حَدِيثُ جُنْدَبِ بْنِ مَكِيتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

١٥٨٤٤ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: قَالَ أَبِي كَمَّا حَدَّثَنِي أَبْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنَ عُتْبَةَ، عَنْ مُسْلِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ^(١) الْجُهَنِيِّ

عَنْ جُنْدَبِ بْنِ مَكِيتِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
غَالِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْكَلْبِيِّ - كَلْبَ لِيَثَ - إِلَى بَنِي مُلَوْحٍ بِالْكَدِيدِ، ٤٦٨/٣
وَأَمْرَهُ أَنْ يُغَيِّرَ عَلَيْهِمْ، فَخَرَجَ، فَكَنْتُ فِي سَرِيرِهِ، فَمَضَيْنَا حَتَّى
إِذَا كُنَّا بِقُدْيَدٍ لَقِينَا بِهِ الْحَارِثَ بْنَ مَالِكٍ؛ وَهُوَ ابْنُ الْبَرْصَاءِ
اللَّيَثِيِّ، فَأَخْدَنَاهُ، فَقَالَ: إِنَّمَا جَئْتُ لِأُسْلِمَ، فَقَالَ غَالِبُ بْنُ

= ٣٥٥٤)، وَذَكَرْنَا هُنَاكَ بَقِيَةً أَحَادِيثَ الْبَابِ.

قال السندي: قوله: «قد أَدَب» على بناء المفعول أو الفاعل، من التأديب، والتقدير على الثاني: أَدَبَهُ، قيل: وفي «أسد الغابة»: قد أدرك. «أَوْ دَبَ» بتشديد الباء، من الدَّبَّيب. «نشاطاً» بفتح النون.

«أَجْرَا الْغَلْمَانَ» بجيم وراء، والهمزة، كذا في أصلنا، وفي بعض الأصول: «أَحَدُ الْغَلْمَانَ»، بحاء مهملة ودال مشددة مهملة.

«أَنْ يَقُولَ» أي: من أَنْ يُقَالُ، أو بِأَنْ يُقَالُ، أي في مقابلة هذا القول. «ثَوَابًا مَا أَخْدَ مِنْكَ» أي: لما أَخْدَ، بتقدير اللام، أي ثواباً للولد الذي أَخْدَ منك، قيل: في «أسد الغابة»: أَوْ يُقَالُ لَكَ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ بِثَوَابِ مَا أَخْدَ مِنْكَ.

(١) في النسخ الخطية (و(م)): جندب، وهو تحرير قديم، والمثبت من مصادر ترجمته في «تهدیب الکمال» وفروعه، وقال ابن حجر في «التقریب»: بالمعجمة، مُصَغَّرٌ.

عبدالله: إن كنت إنما جئت مُسلِّماً، فلن يضرك رِبَاطُ يَوْمٍ وليلة، وإن كنت على غير ذلك، استوثقنا منك. قال: فأوثقه رِبَاطاً، ثم خَلَفَ عليه رجلاً أسوداً كان معنا، فقال: امكث معه حتى نَمُرَّ عليك، فإن نازَعَكَ، فاحتَرِّ رأسَه.

قال: ثُمَّ مضينا حتى أتينا بَطْنَ الْكَدِيدِ، فنزلنا عُشِيشِيَّةً^(١) بعد العَصْرِ، فبعثني أصحابي في رَئِيَّة^(٢)، فعَمَدْتُ إِلَى تَلٌ يُطْلِعُنِي على الحاضر، فانبَطَحْتُ عَلَيْهِ وَذَلِكَ^(٣) الْمَغْرِبُ، فخرج رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَنَظَرَ، فرَأَنِي مُنْبَطِحاً عَلَى التَّلِّ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَا رَأَى عَلَى هَذَا التَّلِّ سَوَاداً مَا رَأَيْتُهُ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَانظُرِي لَا تَكُونُ الْكَلَابُ اجْتَرَّتْ بَعْضَ أَوْعِيَّتِكِ. قال: فَنَظَرَتْ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ مَا أَفْقِدُ شَيْئاً. قال: فَنَاوَلِينِي قَوْسِي^(٤) وَسَهْمَيْنِ مِنْ كِنَاتِي^(٥). قال: فَنَاوَلْتُهُ، فَرَمَانِي بِسَهْمٍ فَوْضَعَهُ فِي جَنِيِّي، قال: فَتَرَعَّثْتُهُ فَوْضَعَتُهُ وَلَمْ أَتْحَركُ، ثُمَّ رَمَانِي بَآخِرٍ، فَوْضَعَهُ فِي رَأْسِ مَنْكِبِي،

(١) في نسخة في (س): عشية. وقال ابن الأثير في «النهاية»: عُشِيشِيَّة: تصغير عشية على غير قياس، أبدل من الياء الوسطى شيئاً كان أصلها: عُشَيَّة. يقال: أتيته عُشِيشِيَّة، وعُشَيَّاناً، وعُشَيَّانَة وعُشِيشِيَّاناً.

(٢) في (م) وابن هشام و«الأحاديث المثانى» و«الطبراني»: ربيئة، والربيئة: الطليعة، قال السندي: قوله: والرَّئِيَّةُ، بفتح راء وكسر همزة وتشديد، والرَّئِيَّةُ: الجاسوس. فالمعنى في فعل الرَّئِيَّةِ، وهو التجسس.

(٣) في «غاية المقصد»: وَذَلِكَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ.

(٤) في (ظ١٢): قوس، وفي نسخة في (س): قوساً.

(٥) في نسخة من (س): نبلي.

فَنَزَعْتُهُ، فَوَضَعْتُهُ وَلَمْ أَتَحْرَكْ. فَقَالَ لِامْرَأِهِ: وَاللَّهِ لَقَدْ خَالَطَهُ سَهْمَاهِي، وَلَوْ كَانَ زَائِلَةً^(١) لَتَحْرَكَ، فَإِذَا أَصْبَحَ فَابْتَغِي^(٢) سَهْمَيَ، فَخُذِيهِمَا، لَا تَمْضَغُهُمَا عَلَيَّ الْكَلَابَ.

قال: وأمهلناهم حتى راحت رائحتهم، حتى إذا احتلبوا وعطّلوا أو سكّنوا، وذهبّت عتمة من الليل، شننا عليهم الغارة، فقتلنا من قتلنا منهم، واستقنا النعم، فتوّجّهنا قافلين. وخرج صريخ القوم إلى قومهم مغوثاً، وخرجن سراعاً، حتى نمر بالحارث بن البرصاء وصاحبِهِ، فانطلقتنا به معنا، وأتانا صريخ الناس، فجاءنا ما لا قبل لنا به، حتى إذا لم يكن بيننا وبينهم إلا بطن الوادي، أقبل سيل حائل بيننا وبينهم، بعثه الله تعالى من حيث شاء، ما رأينا قبل ذلك مطراً ولا خالاً، فجاء بما لا يقدّر أحدٌ أن يقوم^(٣) عليه، فلقد رأيناهم وقوفاً ينظرون إلينا ما يقدّر أحدٌ منهم أن يتقدّم، ونحن نجُوزُهَا^(٤) سراعاً حتى أستدناها في المُشَلَّ، ثم حذّرناها عنا، فأعْجَزْنَا الْقَوْمَ بِمَا فِي أَيْدِينَا^(٥).

(١) أثبتنا هذا الحرف هكذا من «غاية المقصود» و«الطبراني» و«المجمع»، أي: لو كان ممن يزول.. وفي ابن هشام وابن أبي عاصم: لو كان ربيئة، وفي (ظ١٢) نابلة، أي: الذي يرمي التبل، وفي (م) وبقية الأصول: دابة..

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فاتيعي.

(٣) في «غاية المقصود»: يقدم عليه.

(٤) في «ابن هشام» و«الطبراني»: نحدوها.

(٥) إسناده ضعيف، مسلم بن عبد الله بن خبيب الجهنمي تفرد بالرواية عنه يعقوب بن عتبة - وهو ابن المغيرة الثقيـي - قال ابن حجر في «الترغيب»:

حَدِيثُ سُوِيدِ بْنِ هَبَّيرَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٨٤٥ - حَدَثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبَادَةَ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو نَعَامَةُ الْعَدَوِيُّ، عَنْ

= مَجْهُولٍ. يَعْقُوبُ: هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ الْزَهْرِيِّ.
وَأَخْرَجَهُ بَطْوَلُهُ ابْنُ هَشَامَ فِي «السِّيَرَةِ» ٤/٢٥٧-٢٥٨، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي
«الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» ٢٥٩١ (٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ١٧٢٦) مِنْ طَرْقٍ عَنْ ابْنِ
إِسْحَاقَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُخْتَصِّراً أَبُو دَاوُدَ (٢٦٧٨)، وَالظَّاهَوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعْانِي الْأَثَارِ»
٣/٢٠٨، وَالحاكِمُ ٢/١٢٤، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السِّنَنِ» ٩/٨٨-٨٩ مِنْ طَرْقٍ عَنْ
ابْنِ إِسْحَاقَ، بِهِ. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ!
قَلَّا: يَعْقُوبُ بْنُ عَتَّبَةَ لَمْ يَرَوْ لَهُ سَوْيَ أَبِي دَاوُدَ وَالسَّائِي وَابْنَ مَاجَهِ،
وَمُسْلِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ خَيْبَرٍ لَمْ يَرَوْ لَهُ سَوْيَ أَبِي دَاوُدَ، وَمُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ:
أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ مَتَابِعَةً.

وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الطَّبَرَانِيِّ: جَنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَهْنَمِيُّ.
وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «مِجْمَعِ الزَّوَائِدِ» ٦/٢٠٢-٢٠٣، وَقَالَ: عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ
طَرْفٌ مِنْ أَوْلَهُ، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ، وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ، فَقَدْ صَرَّحَ ابْنُ
إِسْحَاقَ بِالسَّمْاعِ فِي رِوَايَةِ الطَّبَرَانِيِّ.

قَالَ السَّنَدِيُّ: قَوْلُهُ: بِالْكَدِيدِ، بِفَتْحِ فَكْسَرٍ: مَاءٌ قَرِيبٌ مِنْ عُسْفَانَ.

قَوْلُهُ: بِقَدِيدٍ، بِضَمِ فَفْتَحٍ: سُوقٌ قَبْيلٌ ذَلِكَ الْمَاءُ.

قَوْلُهُ: شَنَّنَا: أَيْ فَرَقْنَا عَلَيْهِمُ الْغَارَةُ، وَهِيَ النَّهَبُ مِنْ جَمِيعِ الْجَهَاتِ.

قَوْلُهُ: مَا لَا قَبْلَ: أَيْ مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِحَرْبِهِ.

قَوْلُهُ: «وَلَا خَالًا» بِفَتْحِ الْخَاءِ: السَّحَابَ.

قَوْلُهُ: فِي الْمَشْلَلِ، بِفَتْحِ الْلَّامِ الْأُولَى مُشَدَّدَة: جَبَلٌ بِقَرْبِ قَدِيدٍ.

(١) قَالَ السَّنَدِيُّ: سُوِيدُ بْنُ هَبَّيرَةَ، دَهْلِيُّ، وَقَيْلُ: عَبْدِيُّ.

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ دَهْلِيُّ عَبْدِيُّ، لَأَنَّهُ مِنْ بَنِي الدَّهْلِ، وَهُوَ بَطْنُ مِنْ
عَبْدِ الْقَيْسِ. سَكَنَ الْبَصْرَةَ.

مسلم بن بُدَيْل، عن إِيَّاسٍ بْنِ زُهَيْرٍ

عن سويد بن هبيرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «خَيْرٌ مَا لِلمرءِ لَهُ مُهَرَّةٌ مَأْمُورَةٌ، أَوْ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ» وقال رَوْحٌ فِي بَيْتِهِ - وَقَيلَ لَهُ: إِنَّكَ قَلْتَ لَنَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ

وَسْتَمْ

(١) إسناده ضعيف، إياس بن زهير من رجال «التعجّيل»، لم يذكروا في الرواة عنه غير مسلم بن بديل هذا، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ثم إنه مرسلاً، فقد ذكر البخاري في «تاریخه» ٤٣٩/١ أن هذا الحديث رواه معاذ بن معاذ، عن أبي نعامة، فقال فيه سوید: بلغني عن النبي ﷺ. قلنا: ورواه عبد الوارث أيضاً عند البخاري في «تاریخه» ٤٣٨/١، والطبراني (٦٤٧) فلم يذكر فيه لفظ السمعاء، فقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٢٣٣/٤: سوید بن هبيرة العدوی البصري تابعي ليست له صحة، كذا رواه عبد الوارث ومعاذ بن معاذ، عن أبي نعامة، عن إياس بن زهير، عن سوید بن هبيرة، قال: بلغني عن النبي ﷺ في السکة المأبورة. - وكذا قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» - ثم قال أبو حاتم: وغلط روح بن عبادة، فروى عن أبي نعامة، عن إياس بن زهير، عن سوید بن هبيرة، قال: سمعت النبي ﷺ. اهـ. وقال ابن منده - فيما نقله الحافظ في «الإصابة» - لم يقل: سمعت النبي ﷺ، إلا روح بن عبادة، عن أبي نعامة، عن مسلم. وقد رواه مروان بن معاوية، عن أبي نعامة.. فقال: رفع الحديث، قلنا: وقال يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٦٩/٣: ليست له صحة، وذكره أيضاً في التابعين ابن حبان في «الثقافات» ٣٢٣/٤، وقال: يروي المراسيل، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير مسلم بن بديل، فمن رجال «التعجّيل» وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقافات». أبو نعامة العدوی: هو عمرو بن عيسى =

حَدِيثُ هَشَّامَ بْنِ حَكَمٍ بْنِ حَزَّامٍ^(١)

١٥٨٤٦ - حدثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه

= ابن سعيد بن هبيرة.

وأخرجه ابن سعد ٧٩/٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤٣٩/١، والطبراني في «الكتاب» ٦٤٧١)، والبيهقي في «السنن» ٦٤/١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٧) من طريق روح، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٣٨/١، والدولابي في «الكتاب» ١٧/٢، والطبراني في «الكتاب» (٦٤٧٠) من طريق عبد الوارث بن سعيد، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنى» (١٢١٦) من طريق زهير بن هنيد، والقضاعي في «مستنده» (١٢٥٠) من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام قال: حدثني غير واحد، و(١٢٥١) من طريق حماد بن أسامة، كلهم عن أبي نعامة، به. لم يقل أحدٌ منهم عن سعيد بن هبيرة: سمعت النبي ﷺ، غير أن زهير بن هنيد عند ابن أبي عاصم، قال: وقد أدرك النبي ﷺ.

وقد تحرف اسم مسلم بن بدبل في مطبوع «التاريخ الكبير» إلى: مسلم بن مزيد، وفي مطبع الدولابي إلى: مسلم بن بزيد، ووقع في إحدى روایتی القضاعي: مسلم بن نذير، وهذا من رجال التهذيب.

وأورده الهيثمي في «مجامع الزوائد» ٢٥٨/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

قال السندي: قوله: «مهرةً مأمورة» المهرة، بضم ميم وسكون هاء، ولد الفرس. «مأمورة»: كثيرة النسل والتاج بأمر كوني، كثيرة التاج، أي: بأمر التكوين، لا بأمر التكليف، فكانت.

«أوسِكَة»: بكسر الراء فتشديد الكاف، هي الطريقة المصطفة من التخل. («مأمورة»): ملقة.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

عن هشام بن حكيم بن حزام، قال: مَرَّ بِقَوْمٍ يُعَذَّبُونَ فِي
الْجَزِيرَةِ بِفِلَسْطِينِ، قَالَ: فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ التَّأْسَ فِي
الْدُّنْيَا»^(۱).

(۱) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضريير.

وآخرجه مسلم (۲۶۱۳) (۱۱۸) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (۱۵۳۳۰).

حديث مجاشع بن مسعود^(١)

١٥٨٤٧ - حديث أبو النضر، قال: حديث أبو معاوية - يعني شيبان -، عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن إسحاق

عن مجاشع بن مسعود، أنه أتى النبي ﷺ بابن أخي له^(٢) يُبَايِعُهُ عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا، بَلْ يُبَايِعُ عَلَى الإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَيَكُونُ مِنَ التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ»^(٣).

(١) قال السندي: مجاشع بن مسعود، سلمي، له صحبة، غزا كابل من بلاد الهند، فصالحه أهله، فدخل بيت الأصنام، فأخذ جوهرة من عين الصنم، وقال: لم آخذها إلا ليعلموا أنه لا يضر ولا ينفع. قيل: قتل يوم الجمل قبل الواقعة.

(٢) لفظة «له» ليست في (ظ١٢) و(ص)، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفيين، غير يحيى بن إسحاق، ويقال: ابن أبي إسحاق، وهو الأننصاري، فقد روى له الترمذى والنسائى فى «عمل اليوم والليلة»، وهو ثقة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وآخرجه ابن أبي عاصم فى «الأحاديث المثانى» (١٤٠٤)، والطحاوى فى «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٨) و(٢٦١٩)، والطبرانى فى «الكبير» (٧٦٨)/٢٠ من طرق عن شيبان، بهذا الإسناد. وسيكرر برقم (١٥٨٤٩).

وسأتأتي بنحوه فى الأرقام (١٥٨٤٨) و(١٥٨٥٠) و(١٥٨٥١) و(١٥٨٥١) و٥/٧١. قوله: «إنه أتى بابن أخي له» جاء فى رواية خالد الحذاء الآتية برقم =

١٥٨٤٨ - حدثنا بكر بن عيسى، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي

عن مجاشع بن مسعود، قال: انطلقتُ بأخي معبد إلى رسول الله ﷺ بعد الفتح، فقلتُ: يا رسول الله، بايعه على الهجرة، فقال: «مضت الهجرة لأهلها» قال: فقلتُ: فماذا؟ قال: «على الإسلام والجهاد»^(١).

= (١٥٨٥٠) عن أبي عثمان النهدي، عن مجاشع أنه جاء بأخيه مجالد، وفي رواية علي بن مسهر عند مسلم (١٨٦٣)، والفضل بن سليمان عند البخاري (٤٣٠٧) عن عاصم، عن أبي عثمان، عن مجاشع أنه جاء بأخيه أبي معبد. قال الدارقطني في «العلل» ٥/٥ ورقة: وقول علي بن مسهر أصح. وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٢٦/٨ أن أخاه اسمه مجالد وكنيته أبو معبد. وقد سماه كذلك ابن سعد في «الطبقات» ٧/٣٠، ولم يكنه.

وسلف ذكر أحاديث الباب في قوله: «لا هجرة بعد الفتح» في مسنده عبد الله ابن عمرو برقم (٧٠١٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين، غير بكر بن عيسى وهو أبو بشر البصري - فقد روى له النسائي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو الواضاح اليشكري، و العاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن ملّ.

وآخرجه ابن سعد ٧/٣٠، وابن أبي شيبة ١٤/٥٠٠، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (١٤٠٦)، والبخاري (٢٩٦٢، ٢٩٦٣)، ومسلم (١٨٦٣) (٨٤) من طريق محمد بن فضيل، وآخرجه البخاري (٤٣٠٨، ٤٣٠٧) من طريق الفضيل بن سليمان، ومسلم (١٨٦٣) (٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/٦٩ من طريق علي بن مسهر، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٧٦٧) من طريق عمرو بن أبي قيس، أربعتهم عن عاصم الأحول، بهذا الإسناد. غير أن علي =

١٥٨٤٩ - حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن إسحاق أنه أخبره

عن مجاشع بن مسعود البهْزِي، أنه أتى رسول الله ﷺ بابن أخيه ليبَايِعَهُ على الهجرة، فقال له رسول الله ﷺ: «لا، بل يُبَايِعُ عَلَى الإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ» قال: «وَمَكُونُ مِنَ التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ»^(١).

١٥٨٥٠ - حدثنا عفان، حدثنا يزيدُ بْنُ رُبِيع، قال: حدثنا خالدُ الحَذَّاء، عن أبي عثمان

عن مجاشع بن مسعود، قال: قلتُ: يا رسول الله، هذا مجالدُ ابن مسعودٍ بِيَايَعُكَ على الهجرة، قال: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ»^(٢)، وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الإِسْلَامِ»^(٣).

= ابن مسهر والفضيل بن سليمان سمي أخاه أبا معبد، وهو الصواب، كما ذكرنا في الرواية السالفة، ومحمد بن فضيل لم يذكر أبا معبد. وأخرجه مسلم (١٨٦٣) من طريق إسماعيل بن زكريا، عن عاصم، به، لكن فيه أن مجاشعاً هو الذي جاء النبي ﷺ ليبَايِعَهُ لا أخيه. وانظر (١٥٨٤٧).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وهو مكرر الحديث (١٥٨٤٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو حسن بن موسى.

(٢) في (ق): بعد الفتح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عثمان: هو النهدي.

وأخرجه ابن سعد ٣٠/٧ عن عفان، بهذا الإسناد.

= وأخرجه البخاري (٣٠٧٨، ٣٠٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٦٥)

١٥٨٥١ - حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهْيرٌ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهَدِيِّ

عَنْ مُجَاشِعٍ، قَالَ: قَدِمْتُ بِأَخِي مُعْبِدٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ
الْفَتْحِ، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَئْتُكَ بِأَخِي لِتُبَيَّعَهُ عَلَى الْهِجْرَةِ،
فَقَالَ: «ذَهَبَ أَهْلُ الْهِجْرَةِ بِمَا فِيهَا» فَقَلَّتْ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ
تُبَيَّعَهُ؟ قَالَ: «عَلَى الْإِسْلَامِ وَالإِيمَانِ وَالْجِهَادِ». قَالَ: فَلَقِيتُ
مُعْبِدًا بَعْدَ - وَكَانَ^(١) أَكْبَرُهُمَا - فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: صَدِيقُ مُجَاشِعٍ^(٢).

= ٧٦٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٧٠ من طرق عن يزيد بن زريع،
بـ.

وسلف نحوه برقم (١٥٨٤٧).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم ٧١/٥.

(١) في (م) و(س): وكان هو أكبادهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير
أحمد بن عبد الملك بن واقد، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. زهير: هو ابن
معاوية الجعفي.

وآخرجه البخاري (٤٣٠٥، ٤٣٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»
(٢٦١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٧٦٦، والحاكم ٦١٦/٣ من طرق عن
زهير، بهذا الأسناد.

وقوله: جئت بأخي معبد، كذا وقع في هذه الرواية، وصوابه بأخي أبي
معبد، كما سلف بيانه في تخریج الرواية (١٥٨٤٧)، وذكره الحافظ في «الفتح»
٢٦/٨، وذكر أن اسمه مجالد، وهو الوارد عند الحاكم، وفي الرواية السالفة
(١٥٨٥٠).

وسلف من طريق عاصم برقم (١٥٨٤٨)، ومن طريق يحيى بن إسحاق عن =

حديث بلال بن الحارث المزني^(١)

١٥٨٥٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، عن أبيه، عن جده علقمة

عن بلال بن الحارث المزني، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَا يَطْلُبُ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخْطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَا يَطْلُبُ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا عَلَيْهِ سَخْطَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قال: فكان علقمة يقول: كم من كلام قد متنعنه حديث بلال بن الحارث^(٢).

= مجاشع برقم (١٥٨٤٧).

(١) قال السندي: بلال بن الحارث المزني، من أهل المدينة، كان يسكن وراء المدينة، ثم تحول إلى البصرة. صاحب لواء مزينة يوم الفتح. مات سنة ستين، وله ثمانون سنة.

(٢) صحيح لغيره، عمرو بن علقمة - وهو ابن وقارن - لم يرو عنه سوى ابنه محمد بن عمرو، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيفيين، غير محمد بن عمرو بن علقمة، فقد روى له البخاري مقوروناً بغيره ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث، وبلال بن الحارث رضي الله عنه لم يخرج له الشيفيان ولا أحدهما. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضريري.

= وأخرجه الحميدي (٩١١)، وهناد في «الزهد» (١١٤١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٦/٢، ١٠٧-١٠٦، وفي «الصغرى» ٩٤/١، ٩٥-٩٤، والترمذى (٢٣١٩)، والنسائى في «الكبيرى» كما فى «تحفة الأشراف» ٢٠/٢٠، وابن ماجه (٣٩٦٩)، وابن حبان (٢٨٠) و(٢٨١) و(٢٨٧)، والطبرانى في «الكبيرى» (١١٢٩) و(١١٣٠) و(١١٣١) و(١١٣٢)، والحاكم ٤٥/١، والبيهقى في «السنن» ١٦٥/٨، وفي «الشعب» (٤٩٥٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥٠/١٣، والبغوى في «شرح السنة» (٤١٢٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمرو بن علقمة) من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة، بهذا الإسناد.

وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٨٥/٢، ومن طريقه النسائى في «الكبيرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠٣/٢، والطبرانى (١١٣٤)، والحاكم ٤٦/١ عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، به. ولم يذكر جده علقمة. قال البخارى في «التاريخ الكبير» ١٠٧/١: والأول أصح. قلنا: يعني بإثبات علقمة، وقد قال الحاكم: قصر مالك بن أنس برواية هذا الحديث، ولم يذكر علقمة بن وقاص. وذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ٤٩/١٣ أنه في رواية مالك غير متصل، وفي رواية من قال عن أبيه عن جده متصل مسنداً.

وأخرجه ياسقط علقمة أيضاً هناد في «الزهد» (١١٤٠) من طريق أبي بكر ابن عياش، والنسائى في «الكبيرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠٣/٢، والطبرانى (١١٣٣) من طريق محمد بن عجلان، كلاهما عن محمد بن عمرو ابن علقمة، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٩٤)، ومن طريقه البخارى في «التاريخ الكبير» ١٠٧/٢، وفي «الصغرى» ٩٥/١، والنسائى في «الكبيرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠٤/٢، والطبرانى في «الكبيرى» (١١٣٦)، والبيهقى في

= «السنن» ١٦٥/٨، والبغوي في «شرح السنّة» (٤١٢٥) عن موسى بن عقبة، عن علقة بن وقاص، به. وهذا إسناد منقطع ما بين موسى بن عقبة وعلقة ابن وقاص، وقد ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/٥٠ أن موسى بن عقبة رواه عن محمد بن عمرو، عن جده علقة بن وقاص، لم يقل عن أبيه، ورواه كذلك سفيان الثوري، وأشار إلى هذه الرواية البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٧/٢.

قال ابن عبد البر ١٣/٥٠ بعد أن أورد الروايات السابقة: والقول عندي فيه -والله أعلم - قول من قال: عن أبيه، عن جده، وإليه مال الدارقطني رحمه الله. وأخرجه عبد بن حميد في «المتتبّل» (٣٥٨)، والطبراني (١١٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمر، عن محمد بن إبراهيم التميمي، عن علقة بن وقاص، به.

قال ابن عبد البر ١٣/٥٢: هكذا قال حماد بن سلمة، وهو عندي وهم -والله أعلم - والصحيح ما قالته الجماعة عن محمد بن عمرو عن أبيه. وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٥٧) من طريق معتمر بن سليمان، عن عبد الله بن عمر، عن عمر بن عبد الله، عن بلال بن الحارث، به. والمحفوظ ما ذكره ابن عبد البر كما تقدم آنفًا.

وله شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة، عند البخاري (٦٤٧٨)، وقد سلف برقم (٨٤١١) بلفظ: «إن العبد ليتكلّم بالكلمة من رضوان الله ما يلقي لها بالأيرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلّم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالأيهوي بها في جهنم».

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/٥١: لا أعلم خلافاً في قوله ﷺ في هذا الحديث: «إن الرجل ليتكلّم بالكلمة» أنها الكلمة عند السلطان الجائر الظالم ليرضيه بها فيما يسخط الله عز وجل، ويُزيّن له باطلأ يريده، من إراقة دم، أو ظلم مسلم، ونحو ذلك، مما ينحط به في حبل هواء، فيبعد من الله، وينال سخطه، وكذلك الكلمة التي يُرضي بها الله عز وجل عند السلطان ليصرفه عن =

١٥٨٥٣ - حدثنا سُرِيْج بن التّعْمَان، قال: حدثنا عبد العزىْز - يعني ابن محمد - قال: أخْبَرَنِي ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن الحارث بن بلال عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسول الله، فَسَنَحَ الْحَجَّ لَنَا خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً؟ قال: «بَلْ لَنَا خَاصَّةً»^(١).

= هواه، ويکفه عن معصية يُریدها، يبلغ بها أيضاً من الله رضواناً لا يَحْسَبُهُ، والله أعلم. وهكذا فسره ابن عینة وغيره، وذلك بين في هذه الرواية وغيرها. قلنا: والرواية التي أشار إليها ابن عبدالبر هي ما ذكره، من أن علقمة بن وقاص مرّ به رجل له شرف، فقال له علقمة: إن لك رحماً، وإن لك لحقاً، وإنني رأيتك تدخل على هؤلاء النساء، وتتكلّم عندهم بما شاء الله أن تكلّم، وإنني سمعت بلال بن الحارث، صاحب رسول الله ﷺ يقول: قال النبي ﷺ: «إن الرجل ليتكلّم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلاقاه، وإن أحدكم ليتكلّم بالكلمة من سخط الله لا يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلاقاه». قال علقمة: فانظر وبحك ما تقول وماذا تتكلّم، فربّ كلام قد معنني أن أتكلّم به ما سمعت من بلال بن الحارث.

قال السندي: قوله: «من رضوان الله» أي: مما يوجب رضوانه تعالى، ففيه مجاز، وإلا فالكلمة ليست من الرضوان.
«أن تبلغ» أي: تلك. «ما بلغت» من الرضوان.
«إلى يوم القيمة» أي الرضوان المؤيد، فليست الغاية لإفاده الانقطاع في أمثاله.

وانظر «الفتح» ١١/٣١١.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال الحارث بن بلال، فقد انفرد ربيعة بن أبي عبد الرحمن - وهو المعروف بربيعة الرأي - في رواية هذا الحديث عنه فيما ذكر الذهبي في «الميزان»، وقال أحمد: ليس إسناده بالمعروف، وعبد العزىْز بن محمد: هو الدراوردي مختلف فيه، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٣٨)، والحاكم ٥١٧/٣ من طريق سريج ابن النعمان، بهذا الإسناد، وسكت عنه الحاكم والذهببي.
وأخرجه أبو داود (١٨٠٨)، والنسائي في «المجتبى» (١٧٩/٥)، وابن ماجه (٢٩٨٤)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (١١١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٩٤/٢)، والدارقطني في «السنن» (٢٤١/٢)، والبيهقي في «السنن» (٤١/٥) من طرق عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، به.
وأخرجه الدارمي ٥٠/٢ عن نعيم بن حماد، عن عبدالعزيز بن محمد، به إلا أنه قال: عن بلال بن الحارث، عن أبيه، فوهم نعيم، وكان يخطئ كثيراً.
وسيأتي برقم (١٥٨٥٤).

قلنا: وكان الإمام أحمد يرى أن للمُهَلَّ بالحج أن يفسخ حجه إن طاف بالبيت وبين الصفا والمروة، وقد سأله ابنه عبدالله عن حديث بلال بن الحارث هذا، فقال: لا أقول به، لا يعرف هذا الرجل، هذا حديث ليس إسناده بالمعروف، ليس حديث بلال بن الحارث عندي ثابت.

قال ابن القيم في «زاد المعاد» ١٩٢/٢: ومما يدل على صحة قول الإمام أحمد، وأن هذا الحديث لا يصح أن النبي ﷺ أخبر عن تلك المتعة التي أمرهم أن يفسخوا حاجتهم إليها لأنها لآبِدِ الأَبِدِ. فكيف يثبت عندها بعد هذه العمرة في الحج إلى يوم القيمة، ثم يثبت أن ذلك مختص بالصحابه دون من بعدهم.

وقد سلف جواز فسخ الحج بالعمرة لعامة المسلمين بإسناد صحيح من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «بل لنا خاصة»: أخذ به الجمهور، فحكموا بالخصوص، ومن لا يرى الخصوص يُضعف الحديث، ويقول: قد وقع في بعض رواته المتعة، ولا شك أن المتعة غير مخصوصة، والله تعالى أعلم.

○ ١٥٨٥٤ - [قال عبد الله بن أحمد]: وجدت في كتاب أبي بخط يده:
حدّثني قُریش بن إبراهيم، قال: حدثنا عبدالعزيز بن الدّاراوىدي، قال:
أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمن، قال: سمعت الحارث بن بلال بن
الحارث يحدث

عن أبيه قال: يا رسول الله، أرأيت مُتعة الحجّ لنا خاصة أم
للنّاس عامة؟ فقال: «لا بل لنا خاصة»^(١).

(١) إسناده ضعيف كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو قريش بن إبراهيم:
وهو الصيدلاني البغدادي، من رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

حديث حبر وسواء ابني خالد

١٥٨٥٥ - حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن سلام أبي شرحبيل

عن حبة وسواء ابني خالد، قال^(١): دخلنا على النبي ﷺ وهو يُصلح شيئاً فاعنده، فقال: «لا تأيسا من الرزق ما تهزّت رؤوسكمَا، فإنَّ الإنسانَ تلدهُ أمُّه أحمرَ ليسَ عليه قشرةُ، ثم يرزقهُ اللهُ عزَّ وجلَّ»^(٢).

(١) في (س) و(م): قال، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال سلام أبي شرحبيل، فانهم لم يذكروا في الرواة عنه سوى الأعمش، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضريري. وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٥٥ / ٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن ماجه (٤١٦٥)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (١٤٦٦)، والطبراني في «الكتاب» (٣٤٨٠) و(٦٦١١)، والبيهقي في «الشعب» (١٣٤٩)، وفي «الآداب» (٩٥١) من طريق أبي معاوية، به. وأخرجه ابن سعد ٣٣ / ٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٩٢ / ٣، وفي «الأدب المفرد» (٤٥٣)، والطبراني في «الكتاب» (٣٤٧٩) و(٦٦١٠) من طريق جرير بن حازم، عن الأعمش، به. وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «ما تهزّت»: تحركت، كنایة عن الحياة. قوله: «قشرة»: يحتمل أن المراد بها الثوب، أي يخرج غُرْياناً بلا ثوب، =

١٥٨٥٦ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن سَلَامُ أَبِي شُرَحِيل

قال: سمعتْ حَبَّةً وسَوَاءَ ابْنِي خَالِدٍ يَقُولُانِ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ
وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلاً، أَوْ يَبْنِي بَنَاءً، فَأَعْنَاهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ دُعَا
لَنَا، وَقَالَ: «لَا تَأْيِسَا مِنَ الْخَيْرِ مَا تَهَزَّزَتْ رُؤُوسُكُمَا، إِنَّ الْإِنْسَانَ
تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قِشْرَةً، ثُمَّ يُعْطِيهِ اللَّهُ وَيَرْزُقُهُ»^(١).

= ثم يعطيه الله تعالى الثوب، ويحتمل أن المراد أنه يخرج كاللحم الذي لا قشر
عليه لضعف الجلد، ثم يقوى الله تعالى جلده.

وقوله: لا تأييسا، يقال: أَيْسَتُ مِنْهُ أَيْسُ لِغَةٍ فِي يَسْتُ مِنْهُ أَيْسُ يَأْسَا،
ومصدرهما واحد.

(١) إسناده ضعيف كسابقه إلا أن شيخاً أَخْمَدَ هُنَا هُوَ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَاحِ
الرؤاسي.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦١٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وانظر ما قبله.

حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَذْعَاءِ^(١)

١٥٨٥٧ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

ابن شقيق

قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى رَهْطٍ أَنَا رَابِعُهُمْ بِإِيلِيَّاَءَ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ
أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بْنِي تَمِيمٍ» قَلَنَا: سِوَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:
«سِوَايَةِ». قَلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا قَامَ، قَلْتُ: مَنْ
هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ أَبِي الْجَذْعَاءِ^(٢).

٤٧٠ / ٣

(١) في (س) و(م): بالدال المهملة، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).
قال السندي: بفتح جيم، وسكون ذال معجمة. قلنا: وكذلك ضبطه
الحافظ في «التقريب».

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن صحابيه لم يخرج له
سوى الترمذى وابن ماجه. عبدالله بن شقيق: هو العقيلي من رجال مسلم،
وبقية رجاله ثقات من رجال الشعixin. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن
عليه وخالد: هو ابن مهران الحدائى.
وأخرجه المزى في «تهذيب الكمال» ٣٥٩/١٤ من طريق الإمام أحمد،
بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٢٤٣٨) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، به، وقال: هذا
حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه البخارى في «التاريخ الكبير» ٥/٢٦، وابن خزيمة في «التوحيد»
ص ٣١٣، وابن حبان (٧٣٧٦)، والحاكم ١/٧١-٧٠ و٣/٤٠٨، والبيهقي في
«الدلائل» ٦/٣٧٨ من طرق عن خالد الحذاء، به. وصححه الحاكم ووافقه =

١٥٨٥٨ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، قال: حدثنا خالد، عن عبدالله بن شقيق

عن عبدالله بن أبي الجذعاء أنَّه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفاعةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ» فقالوا: يا رسول الله، سواك؟ قال: «سِوَايَ سِوَايَ» قلتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ من رسول الله؟ قال: أنا سَمِعْتهُ^(١).

الذهبى.

وسيأتي برقم (١٥٨٥٨) و٥/٣٦٦.

قال السندي: قوله: قلنا: سواك: أي ذلك الرجل غيرك؟ ذكروه توضيحاً وتاكيداً، وإن المبتادر من «رجل من أمتي» غيره.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار يرويه عن وهيب: وهو ابن خالد الباهلي، وكلاهما من رجال الشيخين.

وآخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١٩٦/٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن ماجه (٤٣١٦) من طريق عفان، به.

وآخرجه الدارمي ٣٢٨/٢ من طريق المُعَلَّى بن أسد العَمِيِّ، عن وهيب، به.

وانظر ما قبله.

حَدِيثُ عَبْدَةَ بْنِ فُرْطٍ^(١)

١٥٨٥٩ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَيُوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ قَالَ:

قَالَ عُبَادَةُ بْنُ قُرْطَ: إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ أَمْوَارًا هِيَ أَدْقَى فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، كُنَّا نَعْدُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَجَلَّتِ الْمُؤْبِقَاتِ. قَالَ: فَذَكِّرْ ذَلِكَ لِمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، فَقَالَ: صَدَقَ، وَأَرَى جَرَّ الإِزَارِ مِنْهَا^(٢).

(١) قَالَ السَّنْدِيُّ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ ابْنُ قَرْصٍ -بِالصَّادِ- قَلَّا: وَكَذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ فِي «الإِصَابَةِ»، وَانْظُرْ «تَوْضِيْحَ الْمُشْتَبِهِ» ٧/١٩١.

(٢) قَالَ السَّنْدِيُّ: عَبَادَةُ بْنُ قُرْطَ، لِيَشِي نَزَلَ الْبَصَرَةَ، لَهُ صَحْبَةٌ وَجَاءَ أَنَّهُ غَزَا، فَلَمَّا رَجَعَ، وَكَانَ قَرِيبًا مِنَ الْأَهْوَازِ، سَمِعَ أَذَانًا، فَقَصَدَهُ لِيَصْلِي جَمَاعَةً، فَأَخْذَهُ الْمُخَارِجُ، فَقَالَ: ارْضُوا بِمَا رَضِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ وَجَلَّ مِنِي حِينَ أَسْلَمْتُ، قَالَ: بِالشَّهَادَتَيْنِ، فَأَخْذُوهُ فَقُتْلُوهُ.

(٣) هَذَا الْأَثْرُ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لَانْقِطَاعِهِ، حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَبَادَةَ، بَيْنَهُمَا أَبُو قَتَادَةُ الْعَدُوِيُّ، كَمَا جَاءَ مُصَرَّحًا بِهِ فِيمَا سَيَّأَتِي ٧٩/٥. أَيُوبُ: هُوَ ابْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتَانِيِّ. وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٦/٩٤، وَالْدَّارَمِيُّ ٢/٣١٥ مِنْ طَرِيقِ حَمَادَ بْنَ زَيْدٍ، عَنْ أَيُوبَ، بِهِ دُونُ ذِكْرِ أَبِي قَتَادَةِ فِي الْإِسْنَادِ.

وَسَيَّأَتِي ٧٩/٥، وَسِيَكِرُر ٧٩/٥ سَنَدًا وَمُتَنَّا.

وَقَدْ سَلَفَ نَحْوَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ بِرَقْمِ (١٠٩٩٥)، وَذَكَرْنَا هَنَاكَ أَحَادِيثَ الْبَابِ.

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ: بِيَانِ لِتَغْيِيرِ الزَّمَانِ.
قَوْلُهُ: الْمُؤْبِقَاتِ، بَكْسَرِ الْبَاءِ: الْمَهْلَكَاتِ.

حَدِيثُ مَعْنَى بْنِ يَزِيدَ السَّلَمِيِّ^(١)

١٥٨٦ - حَدَثَنَا مُصْبَعُ بْنُ الْمِقْدَامَ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، قَالَا: حَدَثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي الْجُوَرِيَّةِ

أَنَّ مَعْنَى بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ: قَالَ: بَاعَتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَجَدِي، وَخَطَبَ عَلَيَّ فَأَنْكَحَنِي، وَخَاصَّمَتُ إِلَيْهِ، فَكَانَ أَبِي يَزِيدُ خَرَجَ بِدَنَارَيْ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عَنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَخَذَتُهَا، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ بِهَا. فَخَاصَّمَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ يَا مَعْنُ ما أَخَذْتَ»^(٢).

(١) قال السندي: معن بن يزيد، أبي ابن الأحس، سلمي، وكان يتزل الكوفة، ودخل مصر، ثم سكن دمشق، ويقال: إنه كان مع معاوية في حربه. شهد فتح دمشق، وكان له مكان عند عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه.

يُكْنَى أَبَا يَزِيدَ، وَقَالَ لِمَعَاوِيَةَ: مَا وَلَدْتَ قَرْشِيَّ شَرَّاً مِنْكَ، قَالَ: لَمْ؟ قَالَ: لَأْنَكَ عُودْتَ النَّاسَ عَادَةً - يَعْنِي فِي الْحَلْمِ - وَكَأْنِي بِهِمْ قَدْ طَلَبُوهَا مِنْ غَيْرِكَ، فَإِذَا بِهِمْ صَرَعِي فِي الطَّرِيقِ.

(٢) حديث صحيح، مصعب بن المقدم ومحمد بن سابق مختلف فيما وقد توبعا، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيسي، وأبو الجويرية: هو حطّان بن خفاف الجرمي. وأخرجه البخاري (١٤٢٢)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٢٩٦)، والدارمي ٣٨٥-٣٨٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٣٣)، =

١٥٨٦١ - حديث يحيى بن حماد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عاصم ابن كليب، قال: حدثني سهيلُ بن ذراع أنه

سمع معن بن يزيد أو أبا معن، قال: قال رسول الله ﷺ: «اجتمعوا في مساجدكم، فإذا اجتمع قومٌ فليؤذنوني» قال: فاجتمعنا أول الناس، فأتيته، فجاء يمشي معنا حتى جلس إلينا، فتكلّم متكلّم منا، فقال: الحمد لله الذي ليس للحمد دونه مقتصر^(١)، وليس وراءه منفذ، ونحوًا من هذا، فغضب رسول الله ﷺ، فقام، فتلا ومنا، ولم يغضبنا بعضاً، فقلنا: خصّنا الله به أن أتنا أول الناس، وأن فعل وفعّل. قال: فأتيته، فوجدناه في مسجدبني فلان، فكلّمناه، فأقبل يمشي معنا، حتى جلس في

= والطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٧٠، والبيهقي في «الستن» ٣٤/٧ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.
وآخرجه البيهقي في «الستن» ٧/٣٤ من طريق أبي حمزة السكري، عن أبي الجويرية، به.

وسيأتي برقم (١٥٨٦٣) ٤/٢٥٩.

قال السندي: قوله: وخطب على، بتشديد الياء: أي لأجلـي.

قوله: فوضعها عند رجل: ليتصدق بها وكالة.

قوله: ما إياك أردت: أي ما قصدت التصدق عليك، وظاهر الحديث جواز التصدق على الابن بالفنل وغيره، إذ لو لا ذلك لبحث عن كون التصدق تطوعاً أم لا، ولعل من يرى عدم جواز الفرض يدعي أنه كان معلوماً عنه ﷺ أنه كذلك، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(س): مقتصر، وفي (ق): مقصد، ومثله في «الأدب المفرد»، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) ونسخة السندي.

مجلسه الذي كان فيه أو قريباً منه، ثم قال: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ^(١) جَعَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمَا شَاءَ جَعَلَ خَلْفَهُ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا» ثم أقبل علينا فأمرنا، وكلمنا، وعلمنا^(٢).

(١) في (ظ١٢) و(ص): ما شاء. دون لفظ الجلالة.

(٢) بعضه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، سهيل بن ذراع، لم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين، غير عاصم بن كلبي، فقد روى له مسلم، والبخاري تعليقاً، وهو ثقة. وصحابيه معن بن يزيد، لم يخرج له سوى البخاري، وقد وهم الحافظ في «التقريب»، فجعله من الطبقة الثالثة، لا يُعرف، وفرق بينه وبين معن بن يزيد بن الأخنس، وقد جعلهما المزي واحداً، وكذا الإمام أحمد - كما يشير إليه إبراد حدبه هنا - والطبراني. يحيى بن أبي حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني، وأبو عوانة: هو الواضح بن عبدالله اليشكري.

وآخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٧)، وفي «التاريخ الكبير» ٤٠٦ مختصراً، عن أحمد بن إسحاق، عن يحيى بن حماد، بهذا الإسناد، إلا أن فيه: سمعت أبا يزيد أو معن بن يزيد.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩١٠/١٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦٢٩٦-٢٩٧ من طريق أبي حمزة السكري، عن عاصم بن كلبي، به. وعند الطبراني: عن معن بن يزيد، من غير شك، وجاء في «أسد الغابة»: أنه سمع معن بن يزيد، أنه سمع أبا معن يقول: قال رسول الله ﷺ.

ثم نقل ابن الأثير عن أبي عمر قوله: وهو غلط، إنما هو معن بن يزيد أبو يزيد، وتحرف اسم عاصم بن كلبي عند الطبراني إلى عاصم الأحوال.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١١٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير سهل بن ذراع، وقد وثقه ابن حبان.

وقوله: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا» سلفت شواهده في مستند عبدالله بن مسعود عند الرواية (٤٣٤٢)، وهو حديث صحيح.

=

١٥٨٦٢ - حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا عاصم بن كليب، قال:

حدثني أبو الجويرية، قال: أصبت جرّة حمراء فيها دنانير في إمارة معاوية في أرض الروم، قال: وعليها رجل من أصحاب رسول الله ﷺ منبني سليم يُقال له: معن بن يزيد، قال^(١): فأتيت بها يَقْسِمُها بين المسلمين، فأعطاني مثل ما أعطى رجلاً منهم، ثم قال: لو لا أنني سمعت رسول الله ﷺ ورأيته يفعله - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نَفْلَ إِلَّا بَعْدَ الْخُمُسِ» - إذا

= قال السندي: قوله: «فليؤذنوني» من الإيذان، بمعنى الإعلام.
«مَقْصَرٌ» بفتح ميم وصاد، أي: إذا حمد أحد دون الله، فلا يكون الحمد مقصوراً عليه، بل يكون متتجاوزاً عنه إلى الله، فإن ما حمد عليه ذلك الغير فهو منه تعالى، فهو المستحق للحمد عليه حقيقة، فكيف يقتصر مع ذلك على الغير.

«مَكْفَدٌ» بفتح الكاف والماء، أي: إذا حمد هو تعالى يَقْصِرُ الحمد عليه، لا يُتجاوز عنده إلى غيره، إذ ليس ما حمد عليه تعالى من غيره حتى ينصرف حمده تعالى إليه، فالحاصل أنه متى ما حمد غيره، فالحمد له تعالى، ومتى ما حمد هو، لا ينصرف الحمد إلى غيره.

«فَضْبَ»: كأنه لما فيه من التقدم بين يديه، وقد نهى الله تعالى عنه.

«فَقَامَ»: أي منتصراً.

«أَنْ» أي: بأن.

«بَيْنَ يَدِيهِ» أي: قدام هذا الوقت الحاضر، والمراد: من شاء قدمه، ومن شاء آخره.

(١) لفظ «قال» و«يَقْسِمُها» الآتي، ليسا في (ظ١٢) و(ص).

لأعطيتك . قال : ثم أخذ فَعَرَضَ^(١) عَلَيَّ من نصيبيه ، فأبىت عليه .
قلتُ : ما أنا بأحقَّ به منك^(٢) .

(١) في (ق) يعرض.

(٢) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الصحيح . عفان : هو ابن مسلم الصفار ، وأبو عوانة : هو الوضاح بن عبد الله اليشكري ، وأبو الجويرية : هو خطان بن خفاف الجرمي .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩ / ١٠٧٣ ، والبيهقي في «السنن» ٦ / ٣١٤ من طريق عفان ، بهذا الإسناد . إلا أن رواية الطبراني بلفظ «لا نفل إلا من الخمس» .

وأخرجه أبو داود (٢٧٥٤) من طريق ابن المبارك ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣ / ٢٤٢ من طريق سهل بن بكار ، والبيهقي ٦ / ٣١٤ من طريق محمد بن عبيد ، ثلاثة عن أبي عوانة ، به .

وأخرجه أبو داود (٢٧٥٣) من طريق أبي إسحاق الفزارى ، والخطيب في «تاریخ بغداد» ٥ / ١٥٠ من طريق أبي حمزة ، كلاهما عن عاصم بن كلیب ، به . قال المزی في «تحفة الأشراف» ٨ / ٤٦٨ : قال أبو بكر الخطیب فی نسختین مرویتین عن أبي داود : هذا الحديث عن أبي إسحاق الفزاری ، عن ابن المبارك ، عن أبي عوانة ، عن عاصم بن كلیب .

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٧١٣) ، وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٩٦) ، ومن طريقه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١١٧٥) عن عفان ، كلاهما عن أبي عوانة ، عن أبي الجويرية ، به ، لم يذكر عاصم بن كلیب .

وفي الباب عن حبيب بن مسلمة الفهري ، سيرد ٤ / ١٥٩ - ١٦٠ .
قال السندي : «لا نفل إلا بعد الخمس» أي : ولا خمس هاهنا ، لأنَّه ليس بغنية أخذت عنوة ليجب فيها الخمس ، فلا نفل منه أيضاً ، يريد أنَّ الحديث يدل على أنَّ النفل يكون من الغنية ، لأنَّها محلَّ الخمس ، وهذا ليس بغنية .

١/١٥٨٦٣ - حدثنا هشام بن عبد الملك وسُرِّيج بن التعمان، قالا: حدثنا أبو عوانة، عن أبي الجويرية. حدثنا^(١) عفان^(٢)، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا أبو الجويرية

عن معن بن يزيد قال: بايعت رسول الله ﷺ أنا وأبي وجدي، وخاصمت إليه، فأفلجني، وخطب علي، فأنكحني^(٣).

٢/١٥٨٦٣ - حدثنا هشام بن سعيد^(٤)، حدثنا أبو عوانة، عن أبي الجويرية

عن معن بن يزيد السلمي، قال: سمعته يقول: بايعت رسول الله ﷺ أنا وأبي وجدي، وخاصمت إليه، فأفلجني،

(١) في (ق): وحدثنا.

(٢) من قوله: قالا: حدثنا أبو عوانة إلى هنا ليس في (ظ).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو عوانة: هو وضاح بن عبدالله الشكري.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١٥٥١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٧٢، من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٤٥٥) و١٩/١٠٧١ من طريق الجراح - وهو الرؤاسي - عن أبي الجويرية، به. ولم يذكر في البيعة أباه.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٨٦٠).

وسيكرر في الحديث الذي بعده، وفي ٤/٢٥٩.

قال السندي: قوله: «أفلجني» بالجيم، يعني: حكم لي، أي: أظفرني بمرادي، يقال: فلَجَ الرجلُ على خصمه، إذا ظفر به.

(٤) هذا الحديث لم يرد في (م).

وخطب عَلَيَّ، فأنك حني^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير هشام بن سعيد
شيخ أحمد، وهو الطالقاني، فقد روى له أبو داود والنسائي والبخاري في
«الأدب المفرد»، وهو ثقة. وهو مكرر سابقه عدا شيخ أحمد.
وسيكرر بإسناده ومتنه ٤/٢٥٩.

حديث عبد الله بن ثابت

١٥٨٦٤ - حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا^(١) سفيان، عن جابر، عن

الشعبي

عن عبدالله بن ثابت قال: جاء عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني مررت بأخ لي من قريطة، فكتبه لي جوامع من التوراة، ألا أعرضها عليك؟ قال: فتغير وجه رسول الله ﷺ. قال عبد الله: فقلت له: ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: رضينا بالله ربنا، وبالإسلام ديننا، وبمحمد رسول الله ﷺ رسولاً. قال: فسرّي عن النبي ﷺ^(٢) ثم قال: «والذي نفسي بيده لو أصبح فيكم موسى، ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتكم، إنكم حظي من الأمم، وأنا حظكم من النّبيين»^(٣).

(١) في (م): أنبيانا.

(٢) في (ق): عن وجه النبي.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف جابر - وهو ابن يزيد الجعفي - وفيه اضطراب، فقد اختلف فيه على الشعبي، فرواه جابر من حديث جابر عنه من حديث عبدالله بن ثابت، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩/٥: ولم يصح، ورواه مجالد عنه عن جابر، أن عمر جاء بكتاب إلى النبي ﷺ. وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبدالله بن ثابت أن البخاري قال في هذا الإسناد أيضاً: ولا يصح، غير أنها لم نجد قوله هنا في كتابه «التاريخ الكبير»، وذكر ابن الأثير في «أسد الغابة» أنه رواه خالد وحرث بن أبي مطر وذكرها بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن ثابت بن يزيد. جعلوه من مستند ثابت بن يزيد، ولذا =

حدیث جمل من حجینة

١٥٨٦٥ - حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق عن رجل من جهينة قال: سمعه^(١) النبي ﷺ وهو يقول: يا حرام، فقال: «يا حلال»^(٢).

= قال ابن عبدالبر في حديث عبدالله بن ثابت هذا: حديثه مضطرب فيه. وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين، غير أن صحابيه ليست له رواية في الكتب الستة. عبدالرزاق: هو ابن همام الصناعي، وسفيان: هو الثوري، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٠١٦٤) و(١٩٢١٣)، بهذا الإسناد. وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٢٠١) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، به، لكن وقع اسم صحابيه فيه: عبدالله بن الحارث، وهو خطأ، فقد أورد الحافظ هذا الحديث في ترجمة عبدالله بن ثابت. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» /١٧٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن فيه جبراً الجعفي، وهو ضعيف. وسيكرر بإسناده ومتنه ٤/٢٦٥-٢٦٦.

وقد سلف بناحه من حديث جابر برقم (١٥١٥٦)، وصنع البخاري في «التاريخ الكبير» يشير إلى أنه الراجع.

(١) في الأصول: «سمعت» وهو خطأ، والمثبت من «غاية المقصد» (م) و«مجمع الزوائد» ٨/٥١.

(٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، أبو إسحاق - وهو الشعبي - لم يثبت سماعه من الرجل من جهينة، كما سيرد عند الحاكم، ورجال الإسناد كلهم ثقات رجال الشيختين. سفيان: هو الثوري.

وأورده ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٣٨٨-٣٨٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد، ولفظه: عن رجل من جهينة سمع النبي ﷺ رجالاً ينادي =

حَدِيثُ نَمِيرِ الْخَزَاعِيِّ^(١)

١٥٨٦٦ - حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا عصام بن قدامة البجلي، قال: حدثني مالك بن نمير الخزاعي

عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو قاعد في الصلاة قد وضع ذراعه اليمنى على فخذيه اليمنى رافعاً بأصابعه السبابة قد حناها شيئاً وهو^(٢) يدعوه^(٣).

=في الشعاب: يا حرام يا حرام، وهو شعارهم، فقال: «يا حلال يا حلال»، وقريب منه لفظ الحاكم والبيهقي.

وآخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٠٣، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٥٥ من طريق وكيع، عن سفيان، بهذا الإسناد. وفيهما: عن رجل من جهينة أو مزينة قال: سمع النبي ﷺ قوماً يقولون في شعارهم: يا حرام، فقال: «يا حلال». وأخرجه الحاكم ٢/١٠٨، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/٣٦٢ من طريق محمد بن كثير - وهو العبدى - عن سفيان الثورى، به. وفيه: عن رجل من مزينة.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيفين على الإرسال، وإذا الرجل الذي لم يسمه محمد بن كثير عن الثورى عبدالله بن مغفل المزنى. ثم أخرجه الحاكم ٢/١٠٨ من طريق أبي عامر الأستى، عن سفيان الثورى، عن أبي إسحاق السبئى، عن عبدالله بن مغفل المزنى. قلنا: أبو عامر الأستى - واسمها قاسم بن محمد - أورده ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو في عداد المجهولين.

(١) قال السندي: نمير الخزاعي، يقال: أزدي، يكنى أبا مالك بولده مالك. قال أبو عمرو: سكن البصرة، وله صحبة.

(٢) لفظ «هو» ليس في (ص).

(٣) حديث صحيح لغيره، دون قوله: قد حناها شيئاً، وهذا إسناد =

١٥٨٦٧ - حدثنا وكيع، حدثنا عصام بن قدامة، عن مالك بن نمير

الخزاعي

= ضعيف، مالك بن نمير - وهو الخزاعي البصري - لم يرو عنه غير عصام بن قدامة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال يحيى القطان: لا يعرف حاله، ولا روى عن أبيه غيره، وقال الذهبي في «الميزان» ٤٢٩/٣: لا يعرف. وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين غير عصام بن قدامة، فمن رجال أصحاب السنن الأربع سوى النسائي، ووثقه النسائي وابن حبان، وقال أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود: لا بأس به، وقال ابن معين: صالح، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال الذهبي: لم يتبته ابن القطان، قال أبو حاتم: له حديث منكر، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. ونمير صحابي الحديث لم يرو له الشيخان ولا أحدهما، إنما روى له أصحاب السنن الأربع سوى النسائي.

وأنخرجه ابن خزيمة (٧١٥) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد، دون قوله: قد حناها شيئاً وهو يدعوه.

وأنخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/١١٦-١١٧، وأبو داود (٩٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٣٩/٣، وفي «الكبرى» (١١٩٧)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٣٣٠)، وابن خزيمة (٧١٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٣١ من طرق عن عصام بن قدامة، به. ورواية أبي داود دون قوله: وهو يدعوه، وتحرف اسم عصام في مطبوع «الأحاديث المثنوي» إلى عاصم.

وسيرد بعده برقم (١٥٨٦٧).

ويشهد له حديث ابن عمر، وقد سلف بالأرقام (٥٣٣١) و(٦١٥٣) و(٦٣٤٨).

وحديث عبدالله بن الزبير، سيرد برقم (٢/١٦٠٩٩).

وحديث وائل بن حجر، سيرد برقم (٤/٣١٦-٣١٧).

وليس في هذه الشواهد أنه أحنا أصبهع السباب، إنما فيها الإشارة بها فحسب، وهو الوارد في الحديث الآتي.

عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ واسعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى في الصلاة يُشير بأصبعه^(١).

-
- (١) حديث صحيح لغيره، وهو بإسناد سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع: وهو ابن الجراح الرؤاسي.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٥/٢، وعنه ابن ماجه ٩١١، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» ٢٣٢٩ عن وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ٣٨٠/١٠ عن وكيع، به. مطلولاً بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ جالساً في الصلاة، واسعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بأصبعه السبابة، ووضع إبهامه على أصبعه الوسطي، وتلقم كفه اليسرى ركبته.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٨/٣، وفي «الكبرى» ١١٩٤، وابن خزيمة ٧١٥ من طريقين عن عاصم بن قدامة، به.
وهو مختصر الحديث الذي قبله.

حَدِيثُ حَجْدَةَ

١٥٨٦٨ - حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت أبا إسرائيل قال:

سمعت جعدة قال: سمعت النبي ﷺ ورأى رجلاً سميأً فجعل النبي ﷺ يومئذ إلى بطنه بيده، ويقول: «لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا لَكَانَ خَيْرًا»^(١) لَكَ».

قال: وأتي النبي ﷺ بِرْجِلٍ، فقالوا: هذا أراد أن يقتلك، فقال له النبي ﷺ: «لَمْ تُرَعْ، لَمْ تُرَعْ، وَلَوْ أَرَدْتَ ذَلِكَ لَمْ يُسْلِطْكَ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(٢).

(١) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): أخير. وجاء في هامش (س) أيضاً: المكان (خ). قلنا: يعني أن محلها بعد كلمة «هذا» الثانية، ويكون لفظ الحديث: لو كان هذا في غير هذا المكان...

(٢) إسناده ضعيف، أبو إسرائيل: هو الجُشْمِي -واسمه شعيب- لم يرو عنه غير شعبة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فقد ذكره في «الثقات» ٤٣٨/٦، وقال: يروي عن جعدة بن هبيرة. قلنا: وهذا وهم من الحافظ ابن حبان رحمه الله، فإن جعدة هذا هو الجُشْمِي، وهو ابن خالد بن الصمة البصري، من رجال النسائي، نص عليه البخاري في «التاريخ الكبير»، والنسائي في «الكتاب»، والطبراني في «المعجم الكبير»، والحاكم، وابن عبد البر، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤/٥٦٢-٥٦٣، ورووا له هذا الحديث.

ومع كل ما سلف فقد جعل الشيخ ناصر الدين الألباني جعدة هو ابن هبيرة في «الضعيفة» (١١٣١). وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین. شعبة: هو

١٥٨٦٩ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا شعبة، حدثنا أبو إسرائيل في بيت قنادة قال:

سمعت جَعْدَةَ وَهُوَ^(١) مَوْلَى أَبِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

= ابن الحجاج العنكبي. وقد صاحب هذا الإسناد الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة جَعْدَةَ، ولعله بناء منه على أن شعبة لا يروي إلا عن ثقةٍ عنده. وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٤/٥٦٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرج القصة الأولى الطبراني في «الكبير» ٢١٨٥، والحاكم ٤/١٢١-١٢٢ و٣١٧، والبيهقي في «الشعب» ٥٦٦٦، وعلقه ابن عبد البر في «الاستيعاب» في ترجمة جَعْدَةَ الجشمي، من طرق عن شعبة، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!
وأخرج القصة الثانية النسائي في «الكبير» ١٠٩٠٣ - وهو في «عمل اليوم والليلة» ١٠٦٤ - من طريق خالد بن الحارث، والبغوي في «الجعديات» ٥٣٢، ومن طريق ابن الجعدي أخرجهما الطبراني في «الكبير» ٢١٨٣، كلاهما عن شعبة، به.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٢٦-٢٢٧، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجاله رجال الصحيح، غير أبي إسرائيل الجشمي، وهو ثقة.

قلنا: وَتَقْهِيَّ لِذِكْرِ أَبْنِ حَبَّانِ لَهُ فِي «ثِقَاتِهِ» كَمَا سَلَفَ!

وسيأتي القسم الأول منه في الحديث الذي بعده، وفي ٤/٣٣٩.

قال السندي: قوله: «لو كان هُذَا»، أي: الطعام الذي حصل به هُذَا السمن، لو صرفه في غير الأكل لكان خيراً له.

«لم تُرْعَ» على بناء المفعول، من الروع، أي: لا يكن في قلبك خوف.

(١) لفظ «وَهُوَ» ليس في (ظ١٢) و(ص).

وَرَجُلٌ يَقْصُّ عَلَيْهِ رَؤْيَا^(۱) وَذَكْرٌ سِمَنَةٌ وَعِظَمَةٌ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا، كَانَ خَيْرًا لَكَ»^(۲).

(۱) في (ص): رؤياه.

(۲) إسناده ضعيف، كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبدالصمد - وهو ابن عبدالوارث العنبري.
وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ۲۳۸-۲۳۹ من طريق عبدالصمد،
بهذا الإسناد.
وأخرجه الطیالسي (۱۲۳۵)، ومن طريقه البیهقی في «الشعب» (۵۶۶۷)،
وأخرجه الطبرانی في «الکبیر» (۲۱۸۴) من طريق وكيع، كلاهما عن شعبة،
به.

وهو أحد قسمی الحديث السابق.

قال السندي: قوله: «وَذَكْرٌ سِمَنَةٌ» بكسير ففتح. وكذا «عِظَمَةٌ»، أي: ذكر
جَعْدَةُ أَنَّهُ كَانَ سَمِينًا عَظِيمَ الْجَثَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

حديث محمد بن صفوان^(١)

١٥٨٧٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول،
عن الشعبي

عن محمد بن صفوان أنه صاد أربين، فلم يجد حديدة
يذبحهما بها، فذبحهما بمروة، فأتى رسول الله ﷺ، فأمره
بأكلهما^(٢).

(١) قال السندي: محمد بن صفوان، أنصاري أوسي، قيل فيه: صفوان
ابن محمد، والأول أصوب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشعixin غير أن صحابيه لم يرو له سوى
أبي داود والنسائي وابن ماجه.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٢٧، والبيهقي
في «السنن» ٣٢٠/٩ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٩/٥ و٨٤٨، وأبو داود (٢٨٢٢)، والنسائي
في «المجتبى» ١٩٧/٧، وابن ماجه (٣١٧٥)، وابن حبان (٥٨٨٧)، والطبراني
في «الكبير» ١٩/٥٢٨، والبيهقي في «السنن» ٣٢٠/٩ من طرق عن عاصم
ابن سليمان الأحول، به. ووقع اسم الصحابي في رواية ابن أبي شيبة وابن
ماجه: محمد بن صيفي كما نبه عليه المحافظ ابن حجر في «النكت الظراف»
٣٥٧/٨، ووقع في رواية أبي داود والبيهقي: محمد بن صفوan أو صفوan بن
محمد، على الشك.

وأخرجه عبدالرازق في «المصنف» (٨٦٩٢) عن عاصم، عن
الشعبي، أن صفوan بن فلان، أو فلان بن صفوan اصطاد... ذكر الحديث.
قلنا: قال الترمذى: محمد بن صفوan أصح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٥٢٩ من طريق حسين بن عبد الرحمن
السلمي، عن الشعبي، عن محمد بن صفوan، به.

١٥٨٧١ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا داود - يعني ابن أبي هند - عن عامر عن محمد بن صفوان: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَيْنِ مُعْلَقَهُمَا، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(١).

= وأخرجه كذلك ١٩/٥٣٣ من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن محمد بن صيفي، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٥: الصحيح في حديث الأربعين محمد ابن صفوان، فأما محمد بن صيفي، فهو الذي روى حديث عاشوراء، حدث به عنه الشعبي. قلنا: فهما اثنان، وهو الصواب فيما ذكر المزي في «تهذيب الكمال»، وابن عبد البر في «الاستيعاب»، وابن حجر في «تهذيب التهذيب». وأخرجه أحمد ١٤٤٨٦، والترمذني في «جامعه» ١٤٧٢، وفي «العلل الكبير» ٢٥٦ من طريق الشعبي عن جابر بن عبد الله، فذكره.. ونقل الترمذني عن البخاري قوله: حديث الشعبي عن جابر غير محفوظ، وحديث محمد بن صفوان أصح.

وانظر ما بعده.

وقد سلف نحوه في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم ٤٥٩٧، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بمروءة، بفتح فسكون: حجر أبيض يراقب، يتخد منه كالسكنين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غیر صحابیه فلم یرو له سوى أبي داود والنمسائی وابن ماجه. یزید: هو ابن هارون. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٩٠ و٨/٢٤٨، والنمسائی في «المجتبی» ٧/٢٢٥، وابن ماجه (٣٢٤٤)، والدارمي ٢/٩٢، والبیهقی في «السنن» ٩/٣٢١ من طريق یزید بن هارون، بهذا الإسناد.

وآخرجه النمسائی في «المجتبی» ٧/١٩٧، والطبرانی في «الکبیر» =

حدیث أبي روح الكلاعي

١٥٨٧٢ - حدثنا إسحاقُ بْنُ يُوسُفَ، عن شَرِيكَ، عن عبدِ الْمَلِكِ بْنِ

عُمَيرَ

عن أبي رَوْحِ الْكَلَاعِي قَالَ: صَلَّى بَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا، فَقَرَأَ فِيهَا سُورَةَ الرُّومَ، فَلَبِسَ بَعْضَهَا، فَقَالَ: «إِنَّمَا لَبَسَ عَلَيْنَا الشَّيْطَانُ الْقِرَاءَةَ مِنْ أَجْلِ أَقْوَامٍ يَأْتُونَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَإِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَخْسِنُوا الْوُضُوءَ»^(١).

= ١٩ = (٥٢٥) و (٥٢٦)، والحاكم ٤/٢٣٥ من طرق عن داود بن أبي هند، به.
وانظر ما قبله.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، لضعف شريك - وهو ابن عبد الله التخعي - ولإرساله، فأبُو روح الكلاعي - واسمُه شبيب بن نعيم، ويقال: ابن أبي روح، ويقال: ابن روح الوحاظي الشامي الحمصي - تابعي، وذكر الحافظ ابن حجر أنه أخطأ من عده من الصحابة، وأنه رواه الحفاظ من طريق عبد الملك بن عمير، عنه، عن رجل له صحابة. قلنا: وهو الوارد في الرواية الآتية، وقد روى عنه جمع، منهم حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، وذكر أبو داود أن شيوخ حَرِيزَ كلهم ثقات، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الحافظ في «التقريب»، وقال ابن القطان: شبيب رجل لا تعرف له عدالة، وقال ابن عبد البر: حديثه مضطرب الإسناد. قلنا: الظاهر أنه يريد بالاضطراب الاختلاف الواقع فيه على عبد الملك ابن عمير، فقد رواه شريك هنا وزائدة في الرواية الآتية برقم (١٥٨٧٤) بإسقاط الرجل من الصحابة بعد شبيب، ورواه شعبة في الرواية الآتية، وسفيان الثوري في الرواية (٢٣١٣٤) بإثبات الرجل من الصحابة بعده، وكذلك قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة شبيب: قد رواه الحفاظ من طريق عبد الملك بن عمير، عن شبيب أبي روح، عن رجل له صحابة. قلنا: وبذلك تترجح رواية سفيان وشعبة، على رواية شريك وزائدة، في إثبات الصحابي بعد شبيب، وسماه

١٥٨٧٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير قال:

سمعت شبيباً أبا روح، يُحَدِّث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ: أنه صلَّى الصبح، فقرأ فيها الروم، فأوهم، فذكره^(١).

= بعضهم الأغر كما سيرد. وقد وقع في «أطراف المسند» أنه جاء زيادة: عن رجل بعد شبيب في رواية إسحاق بن يوسف هذه، وهو وهم. وبافي رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين. إسحاق بن يوسف: هو ابن مردارس المخزومي، المعروف بالأزرق.

وأورده الهيثمي في «معجم الزوائد» ٢٤١/١، وقال: رواه أحمد عن أبي روح نفسه، ورواه النسائي عن أبي روح، عن رجل، ورجال أحمد رجال الصحيح!

قلنا: ورواه أحمد أيضاً عن أبي روح، عن رجل، في الرواية الآتية، وسيرد تخریجها ثمة، ورواية النسائي سنذكرها عند تخریج الرواية ٣٦٣/٥. وسيأتي بالأرقام (١٥٨٧٣) و(١٥٨٧٤) و(١٥٨٧٣) و(٣٦٨).

قال السندي: قوله: قال: صلَّى بنا، أي: قال نقاً عن غيره كما سيجيء. «فلبس» بالتحفيف أو التشدید، أي: خلط.

«بغير وضوء» أي: حَسَن، بقرينة: فأحسنوا الوضوء، ويحتمل أن بعض المنافقين ما كانوا يتوضؤون من الأصل. وبالجملة، فهذا من صفاء قلبه ﷺ حيث ظهر له أثر قِلَّة مراعناتهم آداب الطهارة، كالمرأة المَجْلُّة، والله أعلم.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيختين، غير أبي روح، فقد روی له أبو داود والنسائي، وذكرنا حاله في الرواية السالفة، ويتلخص في أنه حسن الحديث.

وآخرجه البزار (٤٧٧) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٨٨١) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن شعبة، بهذا الإسناد.

١٥٨٧٤ - حدثنا أبو سعيد^(١) مولى بنى هاشم، حدثنا زائدة، حدثنا

٤٧٢/٣ عبد الملك بن عمير قال:

سمعت شيئاً أبا روح من ذي الكلأع أنه صلى مع النبي ﷺ
الصبح، فقرأ بالروم^(٢)، فتردّ في آية، فلما انصرف قال: «إنه

= وقد سمي الصحابي: الأغر، ونسبة البزار: المزنني، وأدخل الطبراني حديثه
في أحاديث الأغر المزنني، وكذا سماه المزمي في «تهذيب الكمال» لكنه قال:
وليس بالمزنني، وذكر الحافظ في «الإصابة» أنه الأغر غير منسوب، وقال:
وقال بعضهم (كالبغوي): إنه غفاري، ثم ذكر أن قول من قال: المزنني، خطأ،
والله أعلم. قلنا: وقد جزم ابن عبد البر أنه غفاري.

وأورده بلفظ الطبراني الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٤/٢، وقال: رواه
الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات، ثم أورده ١١٩/٢، وقال: رواه البزار،
وفيه مؤمل بن إسماعيل، وهو ثقة، وقيل فيه: إنه كثير الخطأ.

قلنا: ومؤمل بن إسماعيل في إسناد الطبراني أيضاً، ولم يذكره.
وأورده ابن كثير في «تفسيره» في آخر سورة الروم عن الإمام أحمد، بهذه
الإسناد، ثم قال: وهذا إسناد حسن، ومتون حسن، وفيه سرّ عجيب، ونبأ
غريب، وهو أنه ﷺ تأثر بنقصان وضوء من اتّم به، فدل ذلك على أن صلاة
المأمور متعلقة بصلة الإمام.

وسيرد من طريق الثوري، عن عبد الملك بن عمير، به، في الرواية
(٢٣١٣٤).

وقد سلف في الحديث قبله دون ذكر الصحابي، وهو وهم كما ذكرنا.

(١) وقع في النسخ: حدثنا محمد بن جعفر قبل: حدثنا أبو سعيد، شيخ
أحمد في هذه الرواية، وهو خطأ، صححناه من «أطراف المسند»
٣٤٢-٣٤١/٨.

(٢) في (ص) و(ق): في الروم.

يَلْبِسُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ^(١) أَنَّ أَقْوَامًا مِنْكُمْ يُصَلُّونَ مَعَنَا لَا يُحْسِنُونَ
الْوُضُوءَ، فَمَنْ شَهِدَ الصَّلَاةَ مَعَنَا فَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ^(٢).

(١) في (ق): إنه ليس علينا القراءة.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لإرساله، أبو روح ليست له صحابة
كما بینا عند الروایة (١٥٨٧٢)-، وإنما رواه عن رجل من الصحابة يسمى
الأغر، كما في الروایة السابقة، ورجال الإسناد كلهم ثقات. أبو سعيد مولى
بني هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عُبيدة، وزائلة: هو ابن قُدامة الثقفي.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤١/١، وقال: رواه أحمد، ورجاله
رجال الصحيح.

وهو مكرر الحديث (١٥٨٧٢) و(١٥٨٧٣)، وسيرد ٣٦٣/٥

حَدِيثُ طَارقَ بْنِ أَشْيَمَ الْأَشْجُعِيِّ أَبِي مَالِكٍ

١٥٨٧٥ - حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكُ الْأَشْجُعِيُّ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ لِقَوْمٍ: «مَنْ وَحَدَ اللَّهَ تَعَالَى، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِهِ، حَرُومٌ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

حَدَثَنَا بِهِ يَزِيدُ بِوَاسْطَهُ وَبِغَدَادٍ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ.

١٥٨٧٦ - حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بِبَغْدَادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكُ الْأَشْجُعِيُّ
سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «بِحَسْبِ أَصْحَابِيِّ
الْقَتْلِ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق بن أشيم.

وأخرجه مسلم (٢٣) (٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٤)، وابن منده في «الإيمان» (٣٤) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٣ و١٢٥/٣٧٥، ومسلم (٢٣) (٣٧) (٣٨)،
وابن حبان (١٧١)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٠) (٨١٩٢) من طرق عن
أبي مالك، به.

وسنأتي برقم (١٥٨٧٨) و٦/٣٩٤ و٣٩٥-٣٩٦.

قال السندي: قوله: «بما يعبد من دونه»، أي: بكل إله يعبد من دون الله
بأن ينفي عنه الألوهية ولا يعبد، وهذا لازم التوحيد، ذكر اهتماماً به لأنهم
كانوا يشركون، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

١٥٨٧٧ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا أبو مالك الأشجعي قال:

حدّثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا أتاه الإنسان يقول: كيف يا رسول الله أقول حين أسألك ربي؟ قال: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وارحْمْنِي، واهدِنِي، وارزُقْنِي». وقبص أصابعه الأربع إلّا الإبهام: «فإنَّ هُؤلاءِ يَجْمَعُنَ لَكَ دُنْيَاكَ وآخِرَتَكَ»^(١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٢/١٥، والبزار (٣٢٦٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٩٣)، وفي «الأحاديث المثنوي» (١٣٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٥) و(٨١٩٦)، من طريقين عن أبي مالك، به.

وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٢٣-٢٢٤، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح. وفي الباب من حديث سعيد بن زيد عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٩١)، والبزار (٣٢٦١) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٦)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحدهما ثقات، ورواه البزار كذلك.

قال السندي: قوله: «بحسب أصحابي»: الباء زائدة، أي: يكفيهم القتل، أي: إذا وقع من أحد ذنب ثم قتل فهو يكفي جزاء لذنبه، أو المراد: يكفي في فنائهم القتل، ولا يحتاج فناؤهم إلى سبب آخر، فالمطلوب الإخبار بكثرة القتل فيهم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٧/١٠، ومسلم (٢٦٩٧) (٣٦)، وابن ماجه (٣٨٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وعندهم: «وعافي» بدل: «واهدني».

١٥٨٧٨ - قال: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِلْقَوْمَ: «مَنْ وَحَدَ اللَّهَ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

١٥٨٧٩ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا أبو مالك قال:

قلت لأبي: يا أباٰتِ^(٢)، إِنَّكَ قَدْ صَلَيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَعَلَيْهِ هَا هَنَا بِالْكُوفَةِ قَرِيبًا^(٣) مِنْ خَمْسِ سِنِينَ، أَكَانُوا يَقْتُلُونَ؟ قَالَ: أَيُّ بْنَيَّ، مُحَدَّثٌ^(٤).

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥١)، ومسلم (٢٦٩٧) (٣٥)، وابن خزيمة (٧٤٤) و(٨٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٣) من طرق عن أبي مالك، به. وزاد مسلم وابن خزيمة: «وعافني». وسيأتي برقم (١٥٨٨١) و٦/٣٩٤.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، وقد سلف برقم (١٥٦١).
قال السندي: قوله: أي: كيف أدعوه، وماذا أقول في الدعاء؟
قوله: «فَإِنْ هُؤُلَاءِ»: الألفاظ.
قوله: «دُنْيَاكَ»: ناظراً إلى الرزق.

قوله: «وَآخِرْتُكَ»: ناظراً إلى البقية، ويمكن جعل الرحمة مشتركة.
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٧٥) سندًا ومتناً.
(٢) في (ظ١٢) و(ص): يا أباٰتِ.
(٣) في (ظ١٢) و(ص)، ونسخة في (س): قريب.
(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الترمذى (٤٠٢)، وابن ماجه (١٢٤١)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٢٤٩/١، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.
وأخرجه بنحوه الطيالسى (١٣٢٨)، وابن أبي شيبة ٣٠٨/٢، والترمذى (٤٠٣)، وابن ماجه (١٢٤١)، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٧) و(٨١٧٩)، =

١٥٨٨٠ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا خلف -يعني ابن خليفة-،
عن أبي مالك الأشجعى

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ
رَأَى»^(١).

١٥٨٨١ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد -يعني ابن زياد- حدثنا أبو
مالك الأشجعى

= والبيهقي في «السنن» ٢١٣/٢ من طرق عن أبي مالك الأشجعى، به.
وسيأتي ٦/٣٩٤.

قال السندي: قوله: هاهنا: متعلق بالصلة خلف علي.
قوله: أي بُنَيَّ، مُحَدَّث: ظاهره أنهم ما داموا على ذلك، وإنما لم يقل
محديث، إذ يستبعد أن ينسى ما داموا عليه ويسميه محدثاً، فالأقرب أن القنوت
إنما كان في الواقع، فالمراد بقوله: «مُحَدَّث» أن المداومة عليه مُحَدَّثة،
ويحتمل أنه ما صلى في الواقع، فسماه محدثاً، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، خلف بن خليفة: وهو ابن صاعد الأشجعى مولاهم
قد اختلط، ولم يتحرر لنا سماع حسين بن محمد المروذى منه، أكان قبل
الاختلاط أم بعده، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وآخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٥، والترمذى في «الشمائى» (٣٨٩)، وابن
أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (١٣٠٥)، والطبرانى في «الكبير» (٨١٨٠) من
طرق عن خلف بن خليفة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمى في «مجمع الروايد» ٧/١٨١، وقال: رواه أحمد والبزار
والطبرانى، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: رواية البزار ستائى في تخریج الروایة ٦/٣٩٤.

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود بإسناد صحيح في الرواية رقم
(٣٥٥٩)، وذكرنا هناك شواهد.

قال: حدثني أبي طارق بنُ أَشِيمَ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَارْزُقْنِي» وَهُوَ يَقُولُ: «هَؤُلَاءِ يَجْمَعُنَّ لَكَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»^(١).

١٥٨٨٢ - حدثنا بكر بن عيسى أبو بشر البصري الرأسي، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا أبو مالك الأشجعي
قال: سمعتُ أبي وسَأَلْتُهُ، فقال: كان خَضَابَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَرْسُ وَالزَّعْفَانُ^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأنخرجه مسلم (٢٦٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٤)، والحاكم ٥٣٠-٥٢٩ من طرق عن عبد الواحد بن زياد العبدي، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجا، وتعقبه الذهبي بقوله: خرجه بإسناده.
وقد سلف برقم (١٥٨٧٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير بكر بن عيسى، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله البشكري.
وأنخرجه البزار (٢٩٧٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٦). من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وقال البزار: لا نعلم حدث به عن أبي مالك إلا أبو عوانة، ولا عنه إلا بكر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٥٩/٥، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا بكر بن عيسى، وهو ثقة. قلنا: وفاته أن ينسبه للطبراني.

وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٦٧٢).
قال السندي: قوله: كان خَضَابَنَا: كأنهم كانوا يخضبون اللحية بهما.

حديث عبد الله اليسكري عن رجل عن النبي ﷺ

١٥٨٨٣ - حديث وكيع، عن عمرو بن حسان - يعني المُسلِي - قال: حدثنا المغيرةُ بنُ عبد الله اليسكري

عن أبيه قال: دخلتُ مسجد الكوفة أولَ ما بُني مسجداً، وهو في أصحاب التمر يومئذٍ، وجُدره من سَهْلَة، فإذا رجلٌ يُحدِّث الناسَ، قال: بلغني حجَّةُ رسول الله ﷺ حجَّةُ الوداع، فاستبعت راحلةً من إيلي^(١)، ثم خرجتُ حتى جلستُ له في طريق عرفة، -أو وقفتُ له في طريق عرفة-، قال: فإذا ركبْتَ عرفةً رسول الله ﷺ فيهم بالصَّفة، فقال رجلٌ أمامه: خَلَّ لي عن طريق الرِّكاب، فقال النبي ﷺ: «وَيَحْمَهُ^(٢)، فَارْبُبْ مَالَه» فدنوتُ منه حتى اختلفتُ رأسُ الناقتين. قال: قلتُ: يا رسول الله، دُلْنَيْ على عملٍ يُدْخِلُنِي الجنةً وينجني من النار؟ قال: «بَخْ بَخْ لَئِنْ كُنْتَ قَصَرْتَ فِي الْخُطْبَةِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ فِي الْمَسَالَةِ، افْقَهْ إِذَا، تَعْبُدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتَؤْدِي^(٣) الزَّكَاةَ، وَتَحْجُّ الْبَيْتَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، خَلَّ طَرِيقَ الرِّكابِ»^(٤).

(١) في (ظ١٢) و(ص): إيل.

(٢) في نسخة السندي: دعه. قال السندي: هكذا في أصلنا، وفي بعض النسخ: ويحه، وهي كلمة ترحم، والظاهر أنه تصحيف.

(٣) في (ق): وتؤتي.

(٤) إسناده ضعيف، عبد الله اليسكري - وهو ابن أبي عَقِيل - ذكره الحافظ =

= ابن حجر في «التعجيل»، وقال: روى عنه ابنه المغيرة، ليس بالمشهور، وبباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن حسان المسلمين فمن رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وقال أحمد وأبو حاتم: لا بأس به. والمسلمي نسبة إلىبني مسلية: قبيلة منبني الحارث نزلت الكوفة وصارت محللة معروفة لنزلتها بها. وصحابي الحديث - وهو ابن المتفق، ويكنى أبا المتفق - لم يرو له أصحاب الكتب الستة، وسيرد التصرير باسمه في الرواية ٣٨٣/٦. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام (١٥٨٨٤) و(١٥٨٨٥) و(٥/٣٧٢-٣٧٣).

٣٨٣/٦

وأخرجه بنحوه لكن من حديث سعد بن الأخرم أو أخيه عبدالله بن الأخرم عبدالله بن أحمد في زياداته على «المسنن» (١٦٧٠٥) قال: حدثني أبو صالح الحكم بن موسى، أخبرنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن المغيرة بن سعد، عن أبيه أو عن عمه، قال: أتيت النبي ﷺ، فذكر مثله. وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة سعد بن الأخرم، وأخيه عبدالله ابن الأخرم أن البخاري قال: المغيرة بن سعد بن الأخرم لا يصح، إنما هو مغيرة ابن عبدالله اليسكري. ثم قال الحافظ في ترجمة ابن المتفق: يحتمل إن كان ابن سعد بن الأخرم محفوظاً أن يكون كل من المغيرة بن عبدالله اليسكري والمغيرة بن سعد بن الأخرم رويا الحديث جميعاً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٤٣/١ وقال: رواه عبدالله في زياداته، والطبراني في «الكبير» (٥٤٧٨) بأسانيد، ورجال بعضها ثقات على ضعف في يحيى بن عيسى بن كثير. قلنا: فاته أن ينبه على أنه معلول، وأن الحديث حديث عبدالله اليسكري.

ولقول السائل: دُلّني على عمل يُدخلني الجنة، وقول النبي ﷺ: «تعبد الله لا تشرك به.. شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٣٩٧)، ومسلم (١٤). آخر من حديث معاذ عند الترمذى (٢٦١٦)، وسيرد ٢٣٦ و ٢٣٧ و ٢٣٠ / ٥.

١٥٨٨٤ - حدثنا وكيع، عن يونس^(١) قال: سمعت هذا الحديث من المغيرة بن عبد الله عن أبيه؛ نحوه^(٢).

. ٤٥٠ =

وثلاثٌ من حديث أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (١٣٩٦)، ومسلم (١٢) (٤١٧/٥)، وسيرد «وتصل الرحم»، بدل: «وتتحجج البيت وتصوم رمضان».

قال السندي: قوله: «وهو»، أي: المسجد.

«من سهلة» ضبط بفتح فسكون: رمل خشن ليس بالدقاق.

«خلّ لي عن طريق الركاب»، أي: تنجّ عن الطريق لثلاثة يحصل خلل للمطابا. «أَرْبُّ» -فتحتين-، أي: حاجة، ولفظة: «ما» للإبهام، أي: له حاجة ما، لأجلها وقف هاهنا، فلا يتعرض لها. وقد قيل: التقدير: حاجة جاءت به، فحذف، ثم سأله، فقال: «ماله؟»، وقيل: وروي بوزن كتف، بمعنى الحاذق الكامل، أي: هو أرب، ثم سأله: ماله؟ أي: ما شأنه؟

«يَنْجِي بَنْ» يُقال عند المدح والرضا بالشيء، وتكرر للمبالغة، مبنية على السكون، فإن وصلت جررت ونونت، وربما شددت.

«لَئِنْ» بكسر الهمزة. «فَصَرَّتْ» بالتشحيف. «في الخطبة» -بضم الخاء-، أي: في الكلام المسوق للطلب.

«فَقَهَ»: أمر من فقة بالضم، أو فقة، وعلى الثاني فالمعنى مقدر، أي ما أقول.

«تَعْبُدُ اللَّهَ»، أي: توحده اعتقاداً وقولاً.

وقوله: «لا تشرك به شيئاً» إشارة إلى الإخلاص وترك الرياء، وعلى هذا ذكر قوله: «وتقييم الصلاة.. الخ» لزيادة الاهتمام بهذه الأمور، والله تعالى أعلم.

(١) في «ق»: حدثنا يونس.

(٢) هو مكرر سابق، إلا أن شيخ وكيع هنا يونس -وهو ابن أبي إسحاق السبيبي- صدوق من رجال مسلم.

وسيكرر ياسناهه ومتنه ٦/٣٨٤.

١٥٨٨٥ - حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن أبي إسحاق،
عن المغيرة

٤٧٣/٣ عن أبيه قال: انتهيت إلى رجل يُحدث قوماً، فجلسَتْ،
فقال: وصف لي رسول الله ﷺ وأنا بمني غادياً إلى عرفات،
فذكر الحديث، فقلت: يا رسول الله، خبرني بعمل يقربني من
الجنة، ويباعدني من النار؟ قال: «تُقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة،
وتحجج البيت، وتصوم رمضان، وتحب للناس ما تحب أن يؤتى
إليك، وتكره لهم ما تكره أن يؤتى إليك. خل عن وجوه
الرّكاب»^(١).

(١) إسناد ضعيف من أجل المغيرة - وهو عبدالله بن أبي عقيل
اليشكري -، وسلف الكلام عليه في الرواية (١٥٨٨٣). وبباقي رجال الإسناد
ثقة رجال الشیخین. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن
راشد، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبيد الله السبعي.
وسلف نحوه برقم (١٥٨٨٣)، وسيرد بالأرقام ٣٧٢/٥ و ٣٧٣/٦ و ٣٨٣.

حَدِيثُ رَجُلٍ مِّن أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٨٨٦ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرّة، عن مرّة الطيب

قال: حدثني رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ في غرفتي هذه،
حسبيت قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر على ناقة له حمراء
مخضرمة، فقال: «هذا يوم النحر، وهذا يوم الحج الأكبر»^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيدين. عمرو بن مرّة هو المرادي الجمي، ومرة الطيب: هو مرة بن شراحيل الهمداني.
وأخرجه الطبرى في «التفسير» (١٦٤٥٤) عن سفيان بن وكيع، عن أبيه،
عن شعبة، عن عمرو بن مرّة، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، لم يذكر مرة
الطيب في الإسناد، وسفيان ضعيف.
وسيأتي مطولاً برقم ٤١٢/٥.

حَدِيثُ مَالِكَ بْنِ نَضْلَةِ أَبْوِ أَبِي الْأَحْوَصِ

١٥٨٨٧ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ،
عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ الْجُشْمِيِّ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ أَطْمَارٌ، فَقَالَ: «هَلْ
لَكَ مَالٌ؟» قَلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مِنْ أَيِّ الْمَالِ» قَلْتُ: مِنْ كُلِّ
الْمَالِ قَدْ آتَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الشَّاءِ وَالْإِبْلِ. قَالَ: «فَلُتُرْ نِعَمْ
اللَّهِ وَكَرَامَتُهُ عَلَيْكَ» فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةِ^(٢).

(١) لفظ: أبو، ساقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص الجشمي: وهو عوف
ابن مالك من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيفين غير أن صاحبيه
لم يرو له إلا البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن. عبدالرزاق:
هو ابن همام الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وأبو إسحاق: هو
عمرو بن عبدالله السبعاني.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٥١٣)، ومن طريقه أخرجه
الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤٣)، والطبراني في «الكبير»
(٦١٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٠، والبغوي في «شرح السنة»
(٣١١٨).

وآخرجه مطولاً ومحتصراً أبو داود (٤٠٦٣)، والنسائي في «المجتبى»
٨/١٨٠-١٨١ و١٩٦، والطبراني في «التفسير» (١٢٨٢٥)، والطبراني في
«الكبير» ١٩/٦١٠ و(٦١٢) و(٦١٣) و(٦١٥) و(٦١٦) و(٦١٧) و(٦١٨)
و(٦١٩) و(٦٢٠) و(٦٢١)، والبيهقي في «الشعب» (٦١٩٩) من طرق عن أبي
إسحاق، به.

١٥٨٨٨ - حديثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق
قال: سمعت أبا الأحوص يحدث

عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ وأنا قشّفُ الهيئة، فقال:
«هل لك مال؟» قال: قلت: نعم. قال: «من أي المال؟» قال:
قلت: من كلّ المال؛ من الإبل والرّقيق والخيول والغنائم. فقال:
«إذا آتاك الله مالاً فليّر عليك»

ثم قال: «هل تُتّبع إبل قومك صاححاً آذانها، فتعتمد إلى
موسى فنقطع آذانها، فتقول: هذِه بُحر، وتشقّها أو تشقّ
جلودها، وتقول: هذِه صُرم، وتحرّمها عليك وعلى أهلك؟»
قال: نعم. قال: «فإن ما آتاك الله عزّ وجَلَ لك، وساعد الله
أشدّ، وموسى الله أَحَدٌ» وربما قال: «ساعد الله أَشَدُّ من ساعدك،
وموسى الله أَحَدٌ من موساك».

قال: فقلت: يا رسول الله، أرأيت رجلاً نزلت به، فلم

= وسيأتي مطولاً من حديث شعبة برقم (١٥٨٨٨) و(١٥٨٩١)، وسيأتي
مختصرًا برقم (١٥٨٨٩) و(١٥٨٩٢).

وقوله ﷺ: «فَلَتُرِّيْ نِعَمُ الله وكرامته عليك»، سلف نحوه من حديث عبدالله
ابن عمرو بن العاص برقم (٦٧٠٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: على أطمار، بفتح فسكون: جمع طمر -بكسر طاء
وسكون ميم - الثوب الخلق.

قوله: من كل المال، أي: من كل نوع من الأنواع المتعارفة بين الناس.

قوله: «فَلَتُرِّيْ بِصِيغَةِ الْأَمْرِ، عَلَى بَنَاءِ الْمَفْعُولِ»، أي: أظهر نعمة الله تعالى
بتحسين الثوب، فإن ذاك من جملة الشكر لها.

يُكْرِمْنِي وَلَمْ يَقْرُنِي، ثُمَّ نَزَّلَ بِي، أَجْزِيهُ بِمَا صَنَعَ أَمْ أَفْرِيهِ؟^(١)
قال: «أَفْرِه»^(٢).

(١) في الأصول الخطية: أَفْرِه بحذف الياء، والمثبت من (م) ومن الرواية الآتية برقم (١٥٨٩١)، وهو الوجه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطبرى في «تفسيره» (١٢٨٢٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً وختصراً الطيالسى (١٣٠٣) و(١٣٠٤)، وابن أبي الدنيا في «الشکر» (٥٢)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤)، وابن حبان (٥٤١٦)، والطبرانى في «الكبير» (٦٠٨) / ١٩، والحاكم ٢٥-٢٤ / ١ و٤ / ١٨١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٤١-٣٤٢ من طرق عن شعبة، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.
وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: وأنا قشف الهيئة، ضبط بفتح قاف وكسر شين معجمة، أي: تارك للتنظيف والغسل، والقشف: يبس العيش.

قوله: «هل تنتج»: على بناء المفعول.

قوله: «بُحْر»، بضمتين: جمع بحيرة.

قوله: «صُرُم»، بضمتين: جمع صريمة، وهي التي صرمت آذانها.

قوله: «وتحرمها»: من التحرير.

قوله: «لك»، أي: لانتفاعك، لا لما تفعل فيه من قطع وتحريم.

قوله: «أشد»: من الشدة.

قوله: «أَحَد»: من الحدة، وهذا كناية عن كونه أقدر على القطع منكم، فحيث ما قطع مع ذلك، فكيف لكم أن تقطعوا.

قوله: «لم يقرني»، بفتح الياء، من القرى - بكسر القاف - بمعنى الضيافة.

وقال ابن الأثير: كانوا إذا ولدت إبلهم سقباً بحروا أذنه، أي: شقوها، =

١٥٨٨٩ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبي وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «هل لك من مال؟» قال: قلت: نعم، من كل المال قد أتاني الله عز وجل؛ من الإبل، ومن الخيل^(١) والرقيق. قال: «فإذا آتاك الله عز وجل خيراً فليأريك»^(٢).

١٥٨٩٠ - حدثنا عبيدة بن حميد أبو عبد الرحمن التئممي، قال: حدثنا أبو الزغراء، عن أبي الأحوص

عن أبيه مالك بن نضلة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيدي ثلاثة؛ فيد الله العلية، ويده المعطي التي تليها، ويده السائل السفلى، فأعطي الفضل ولا تعجز عن نفسك»^(٣).

= وقالوا: اللهم إن عاش فقئتي، وإن مات فذكتي، فإذا مات أكلوه وسمّوه البحيرة. وقيل: البحيرة هي بنت السائبة، كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها، ولم يُجتزَّ وبيرها، ولم يشربْ لبنها إلا ولدُها أو ضيف، وتركوها مسيبة لسبيلها، وسمّوها السائبة، فما ولدت بعد ذلك من أنثى شقّوا أذنها وخلّوا سبيلاها، وحرّم منها ما حرم من أمها، وسمّوها البحيرة.

(١) في (ظ١٢) و(ص): والخيل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإنقاذه للزومه إيه، ووالد وكيع: وهو الجراح بن مليح الرؤاسي، حسن الحديث في المتابعات. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٦٠٩/١٩ من طريقين، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي الزغراء: وهو

١٥٨٩١ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: أبو إسحاق أبأنا، قال:
سمعت أبو الأحوص يحدث

عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ وأنا قَشِفُ^(١) الهيئة، فقال: «هل لك مال؟» قال: قلت: نعم. قال: «فَمَا مَالُكَ؟» فقال: من كلِّ المالِ، من الخيلِ والإبلِ والرَّقِيقِ والغَنَمِ. قال: «إِذَا آتاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مالاً فَلْيُرِّ عَلَيْكَ».

قال: «هل تُتَّجِّعُ إِبْلُ قَوْمَكَ صِحَاحًا آذانُها، فَتَعْمَدَ إِلَى الْمُوسَى، فَتَقْطَعُهَا أَوْ تَقْطُعُهَا، وَتَقُولُ: هَذِهِ بُحْرٌ، وَتَشْقَّ جُلُودُهَا، وَتَقُولُ: هَذِهِ صُرُومٌ، فَتُحَرِّمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟» قال: قلت: نعم. قال: «كُلُّ مَا آتاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لكَ^(٢) حِلٌّ، وَسَاعِدُ اللهِ أَشَدُّ، وَمُوسَى اللهِ أَحَدٌ» وربما قالها، وربما لم

= عمرو بن عمرو، ويقال: ابن عامر الجسمي، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نصلة.

وأخرجه أبو داود (١٦٤٩)، والحاكم ٤٠٨/١ من طريق الإمام أحمد، وصححه الحاكم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٤٠)، وابن حبان (٣٣٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٨ من طريق عبيدة بن حميد، به. وسيكرر ٤/١٣٨ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٤٢٦١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م) و(ظ١٢) و(ص) و(س) قشيف، والمثبت من (ق) وهاشم (س).

(٢) لفظ «لك» ليس في (ظ١٢) و(ص).

يقلها، وربما قال: «سَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُ مِنْ سَاعِدِكَ، وَمُوسَى اللَّهِ أَحَدُ مِنْ مُوسَاكَ».

قال: قلتُ: يا رسول الله، رَجُلٌ نَزَّلْتُ به فلم يَقْرِني ولم يُكْرِمْني، ثم نَزَّلَ بي، أقره، أو أَجْزِيه بما صَنَعَ؟ قال: «بَلْ أَقْرِه»^(١).

١٥٨٩٢ - حدثنا بَهْزُونُ أَسْدٍ، قال: حدثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال: أخبرنا عبدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرَ، عن أبي الأَحْوَصِ

أَنَّ أَبَاهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ أَشَعَّثُ، سَيِّءَ الْهَيَّةَ، فَقَالَ لَهُ ٤٧٤/٣
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا لَكَ مَالٌ؟» قال: مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ آتَانِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. قال: «فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً، أَحَبَّ أَنْ تُرِي عَلَيْهِ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٨٨) إلا أن شيخ
أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

وآخرجه مختصرًا ابن سعد ٢٨/٦ عن عفان، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وآخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣٨)، وابن حبان
(٥٤١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٦٢٣ من طريقين عن حماد بن سلمة،
عن عبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص، عن أبيه، به.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٦٢٤ من طريق يحيى بن سلمة بن
كهيل، عن عبد الملك بن عمير، به. وقرن معه أبا سلمة بن كهيل.
وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

الحديث عن النبي ﷺ

١٥٨٩٣ - حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد - يعني إسماعيل -

عن أبيه قال: دخلتُ على رجلٍ وهو يتمجّعُ لبناً بِتَمْرٍ، فقال:
ادنُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَعْلَمُ سَمَاءْهُمَا الْأَطْيَبَيْنِ^(١).

(١) إسناده ضعيف، أبو خالد والد إسماعيل، مختلف في اسمه، يقال: هرمز، ويقال: سعد، ويقال: كثير، تفرد بالرواية عنه ابنه إسماعيل، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤١/٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح خلا أبو خالد، وهو ثقة!

قلنا: وله شاهد لا يفرح به من حديث عائشة، أخرجه الحاكم ١٠٦/٤ من طريق الخصيب بن ناصح، عن طلحة بن زيد - وهو الرقي - عن هشام بن عروة، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يسمى التمر واللبن الأطيبين، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجه، وتعقبه الذهبي بقوله: طلحة ضعيف. قلنا: بل هو متروك، كان يضع الحديث.

قال السندي: قوله: يتمجّع: المَجْعُ: أكل التمر باللَّبَنِ، لأن يحسو حسوة من اللَّبَنِ، ويأكل على أَثْرِها تمرة.

حِدْيَةُ رَجُلٍ عَنِ النَّبِيِّ

١٥٨٩٤ - حديث حسن بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن زاذان أبي عمر^(١) قال:

حدثني من سمع النبي ﷺ يقول: «مَنْ لَقِنََ^(٢) عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣).

(١) وقع في النسخ الخطية (م): أبو عمرو، وهو خطأ، والتصويب من «أطراف المسند» ٢٦٩/٨، ومن ترجمة زاذان في «التهذيب».

(٢) في هامش (س): لَقِنََ، وتحتمل الوجهين في (ظ) ١٢.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عطاء بن السائب فمن رجال أصحاب السنن، وأخرج له البخاري متابعة وهو صدوق، وقد اخالطه، لكن رواية حماد بن سلمة عنه قبل الاختلاط، وزاذان قد صرخ بالتحديث عمن سمع من النبي ﷺ. حسن بن موسى: هو الأشيب.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٢٢/٢، وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام لا اختلاطه. قلنا: لم يذكر أن رواية حماد بن سلمة عنه قبل اختلاطه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٤٢) من طريق أبي الأحوص، عن عطاء بن السائب، به. إلا أنه سمي الصحابي ابن عمر.

وأورده الهيثمي أيضاً ٣٢٣/٢ ولم يذكر ابن عمر، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٦٧٥ من طريق محمد بن تمام، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ.

وأورده الهيثمي أيضاً، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وعطاء فيه كلام.
قلنا: أبو الأحوص ومحمد بن تمام روايا عن عطاء بن السائب بعد =

حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٨٩٥ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفِيَانَ، عَنْ عَطَاءِ - يَعْنِي ابْنِ السَّائِبِ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ

عَنْ خَالِهِ قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْشُرُ قَوْمِي؟ قَالَ: «إِنَّمَا الْعُشُورَ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَلَيْسَ عَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ عُشُورٌ»^(١).

= الاختلاط، ومن هنا اختلفت روایتهما عنه عن روایة حماد بن سلمة، عنه.
وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٨٧) و(٢٥٢).
وآخر من حديث طلحة بن عبيد الله، سلف برقم (١٣٨٤).
وثالث من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٥٤٣) و(١٢٧٩٢).
ورابع من حديث معاذ بن جبل، سيرد ٢٣٣/٥.
وخامس من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٣٠٠٤).
وسادس من حديث ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ٢٣٨/٣، وهي روایة
مرسلة.

وقد سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١٠٩٩٣) قوله عليه الصلاة
والسلام: «لَقَنُوا مُوتَاكِمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

قال السندي: قوله: «من لقن» على بناء المفعول، من التلقين، أي: من
وفقه الله تبارك تعالى لذلك، فهو دليل على أنه يدخل الجنة مع الأولين، والله
تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على عطاء، كما سيرد في
التخريج.

فأنخرجه أبو داود (٣٠٤٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

= وسيأتي في الرواية (١٥٨٩٦) عن أبي نعيم، عن سفيان -وهو الثوري-،
عن عطاء، عن حرب بن عبيدة الله الثقفي، عن حاله.

ورُوي عن أبي نعيم من وجه آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٩) من
طريق أبي نعيم، عن عبدالسلام بن حرب، عن عطاء، عن حرب، عن جده
رجل من تغلب، مرفوعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٧/٣ عن وكيع، والطحاوي في «شرح معاني
الآثار» ٣٢/٢ من طريق الفريابي، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٥٣/٣ من
طريق الأشجاعي، ثلاثة عن سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدة الله الثقفي،
عن حاله، به.

ورُوي عن وكيع من وجه آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٧) من طريق
وكيع، عن سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدة الله، عن النبي ﷺ، مرسلاً.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣١/٢، من طريق حماد بن
سلمة، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيدة الله، عن رجل من أخواله،
به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٧/٣ عن أبي الأحوص، عن عطاء، عن حرب
بن عبيدة الله، عن جده أبي أمة، عن النبي ﷺ. وقد تحرف لفظ «أبي أمة» إلى
«أبي أمامة».

ورُوي عن أبي الأحوص من وجه آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٦)
عن مسدد، عن أبي الأحوص، عن عطاء، عن حرب بن عبيدة الله، عن جده أبي
أمة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢١١/٩ من طريق نصير بن أبي الأشعث،
عن عطاء، عن حرب بن عبيدة الله، عن أبيه، عن أبي جده، عن النبي ﷺ.

وسيأتي في الرواية (١٥٨٩٧) من طريق جرير، عن عطاء، عن حرب بن
هلال الثقفي، عن أبي أمية رجل من بني تغلب، عن النبي ﷺ. قال الحافظ
في «الإصابة» في ترجمة أبي أمية: رواية جرير غلط، وهي تصحيف من قوله:

١٥٨٩٦ - حديث أبو نعيم، حديث سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدة الله الثقفي

عن حاله قال: أتيت النبي ﷺ، فذكر له أشياء، فسألة، فقال: أَعْشُرُهَا؟ فقال: إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالْأَصَارَى، وَلَيْسَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ عُشُورٌ^(١).

١٥٨٩٧ - حديث جرير، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن هلال الثقفي

= عن جده أبي أمه.

وأخرجه البخاري في ترجمة حرب بن عبيدة الله الثقفي في «التاريخ الكبير» ٦٠/٣، وساق اضطراب الرواية فيه، وقال: لا يتابع عليه. وقد فرض النبي ﷺ العشر فيما أخرجت الأرض في خمسة أو سق.

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٤٩/٣: اختلف الرواية عن عطاء على وجوه، فكأن أشبهها ما رواه الثوري عن عطاء، ولا يشغله برواية جرير وأبي الأحوص ونصير بن أبي الأشعث.

ونقل ابن القيم في «تهذيب معالم السنن» ٢٥٣/٤ عن عبد الحق قوله في هذا الحديث: في إسناده اختلاف، ولا أعلم من طريق يحتاج به. وسيكرر سنداً ومتناً ٣٢٢/٤.

قال السندي: قوله: أَعْشَرَ قومي: ظاهر القاموس أنه من عشر كضرب، أي: أخذ واحداً من العشرة.

قلنا: في «اللسان» و«الصحاح»: عَشَرُهُمْ يَعْشُرُهُمْ بالضم: عُشْرًا بضم العين: أخذ عُشر أموالهم. أما عشراهم من باب ضرب: صار عشراهم.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد سلف ذكر أوجه اضطرابه في الرواية السالفة برقم (١٥٨٩٥).

عن أبي أمية^(١)) رجل من بني تَغْلِبَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَسِّرْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُشُورٌ إِنَّمَا الْعُشُورُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى»^(٢).

-
- (١) في (ظ١٢) و(ص) و(س): عن أبي أمامة. وجاء في هامش (س): عن أبي أمية. قلنا: ينظر تعليقنا على الرواية السالفة برقم (١٥٨٩٥)، وقد نقلنا هناك عن الحافظ ابن حجر أن جريراً غلط في اسمه.
(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد فصلنا في ذلك في الرواية (١٥٨٩٥). وسيكرر سنداً ومتناً برقم ٤١٠/٥.

حَدِيثُ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ مُصَاحِّهُ

١٥٨٩٨ - حديث معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة، عن الأعمش،
عن أبي صالح

عن بعض أصحاب النبي ﷺ، قال: قال النبي ﷺ لرجلٍ: «كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟» قال: أَتَشَهَّدُ، ثُمَّ أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، أَمَا إِنِّي لَا أَحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ
وَلَا دَنْدَنَةً مُعاذَ». فقال النبي ﷺ: «حَوْلَهَا نُدْنِدُنُ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة التفعي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكران السماني. وأخرجه أبو داود (٧٩٢) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، بهذا الإسناد.

وأنخرجه ابن ماجه (٩١٠) و(٣٨٤٧)، وابن خزيمة (٧٢٥)، وابن حبان (٨٦٨) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، به، وسمى الصحابي أبا هريرة.

وفي الباب عن جابر، عند أبي داود (٧٩٣).

قال السندي: قوله: دندنتك، بفتحات، ما عدا النون الأولى وسكونها: أي: مسألتك الخفية، وكلامك الخفي، والدندنة: أن يتكلم الرجل بكلام تسمع نغمته ولا تفهمه، وضمير «حولها» للجنة، أي: حول تحصيلها، أو للنار، أي: حول التعوذ منها، أولهما بتأويل كل واحدة، وبؤيده «حول هاتين» في رواية [قلنا]: هي رواية أبي داود من حديث جابر (٧٩٣)]. أو لمسألته، أي: حول مسألتك أو مقالتك، والمقصود تسليةه بأن مرجع كلامنا وكلامك =

حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٨٩٩ - حديث بهز، حدثنا شعبة قال: أخبرني عبد الملك بن ميسرة
قال: سمعت كردوساً قال:

أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَأَنْ أَقْعُدَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتَقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ»^(١).

= واحد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، لجهة كردوس - وهو ابن قيس - كما في الرواية الآتية، وسماه شعبة في رواية روح عنه - عند البزار - كردوس بن عمرو، وقد ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: أظنه الذي قبله. قلنا: يعني كردوس بن العباس الشعبي، الذي اختلف في اسم أبيه، فيقال: كردوس بن عمرو الغطفاني، ويقال: كردوس بن هانئ الشعبي الكوفي، وهو إذن من رجال «التهذيب»، قال المزي: ويقال: إنهم ثلاثة. قلنا: قد جعلهم ثلاثة علي ابن المديني، وجعلهم ابن حبان أربعة، وقال أبو حاتم: فيه نظر. قلنا: قد ذكره الذهبي في «الميزان» ٤١١/٣ وسماه كردوس بن قيس، وقال: لا يُعرف. وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمّي، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي، وعبد الملك بن ميسرة: هو الهلالي.

وآخرجه الدارمي ٣١٩ من طريق يحيى بن أبي بكر، عن شعبة، بهذا الإسناد. ثم قال الدارمي: الرجل من أصحاب بدر هو علي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩٠/١، وقال: رواه أحمد، وفيه كردوس بن قيس، وثقة ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح.
قلنا: قد ترجم ابن حبان في «الغفاث» لأربعة، كلّ منهم يُسمى كردوساً، =

١٥٩٠٠ - حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن عبدالملك بن ميسرة، قال:
سمعت كُردوس بن قيس - وكان قاصِّ العامة بالكوفة - قال:

= ليس فيهم ابن قيس هذا.

وأخرجه بنحوه البزار (١٦٤) «زوائد» من طريق روح بن عبادة، عن شعبة،
عن عبدالملك بن ميسرة، عن كردوس بن عمرو، قال: سمعت رجلاً من أهل
بدر - قال شعبة: أراه علي بن أبي طالب - أن رسول الله ﷺ قال: «لأن تُفَصِّلَ
المُفَصَّلُ أَحَبُ إِلَيَّ مِنْ كَذَا بَابًا»، قال شعبة: فقلت لعبدالملك: أي مفصل؟
قال: القصص. قال البزار: لا نعلم روى كردوس عن علي إلا هذا.

وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩٠/١، وقال: رواه البزار،
وكردوس وثقة ابن حبان، وقال أبو حاتم: فيه نظر، وبقية رجاله رجال
الصحيح.

وسيأتي في الرقمين (١٥٩٠٠) و٣٦٦/٥.

وفي الباب عن أبي أمامة: سيرد ٢٦١/٥ عن محمد بن جعفر، عن شعبة،
عن أبي التياح، عن أبي الجعد، عن أبي أمامة قال: خرج رسول الله ﷺ على
قصص يقصُّ، فأمسك، فقال رسول الله ﷺ: «قُصْ، فلأنْ أَقْعُدْ غَدْوَةَ إِلَى أَنْ
تَشْرَقَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَ رَقَابَ»، وبعد العصر حتى تغرب
الشمس أحب إلي من أن أعتق أربع رقاب». وذكره الهيثمي في «المجمع»
١٩٠/١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله موثقون، إلا أن
فيه أبا الجعد.

قلنا: يعني أنه لا يُعرف، وهو مولى لبني ضبيعة، كما صرَّح به في الرواية
٢٥٢/٥، ولم تذكر له ترجمة لا في «التهذيب»، ولا في «التعجيز» وهو على
شرط الأخير.

وقد صح أن أول من قص عبيد بن عمير الليثي على عهد عمر بن الخطاب، فيما رواه ابن سعد ٤٦٣/٥ عن عفان بن مسلم، قال: حدثنا حماد
ابن سلمة، عن ثابت البناي قوله.

قال السندي: قوله: في هذا المجلس، أي: مجلس العلم والوعظ.

أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَانْ أَقْعُدَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتَقَ أَرْبَعَ رِقَابًّا»
قَالَ شَعْبَةُ: قَلَّتُ: أَيْ مَجْلِسٍ يَعْنِي؟ قَالَ: كَانَ قَاصِّاً^(١).

(١) إسناده ضعيف، لجهالة كردوس بن قيس، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم بن القاسم أبو النضر.
وآخرجه البيهقي في «السنن» ٨٩-٨٨/١٠ من طريق محمد بن الفرج الأزرق، عن هاشم أبي النضر، بهذا الإسناد.
تبنيه: وقع في رواية البيهقي: «وكان قاضياً» بدل «وكان قاصراً» وبناء على هذا التحرير أدرج الحديث في كتاب آداب القاضي من سننه، وتبعه على هذا الوهم الإمام الذهبي في «الميزان» في ترجمة كردوس، فقال: قاض بالكوفة، له حديث في «سنن البيهقي» في القضاء. قلنا: ثم إن البيهقي رحمه الله أخرج الحديث في «شعب الإيمان» (٥٦٤) من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به. وفيه: قلت: أَيْ مَجْلِسٍ يَعْنِي؟ قَالَ: مَجْلِسُ الذِّكْرِ!

حَدِيثُ مَعْقِلٍ بْنِ سَنَانٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٩٠١ - حدثنا أبو الجواب، حدثنا عمّار بن رُزِيق، عن عطاء بن السائب، قال: حدثني نفرٌ من أهل البصرة منهم الحسن

عن معقل بن سنان الأشجعي أنه قال: مرَّ علىَ رسول الله ﷺ وأنا أحتجم في ثمان عشرة ليلة خَلَتْ مِنْ شهر رمضان، فقال: «أَفْطِرْ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»^(٢).

(١) قال السندي: معقل بن سنان، أشجعي، وفد على النبي ﷺ.
قال العسكري: نزل الكوفة، وكان موصوفاً بالجمال، وقدم المدينة في خلافة عمر، فقيل فيه:

أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ مِنْ شَرِّ مَعْقِلٍ إِذَا مَعْقِلٌ رَاحَ الْبَقِيعَ مُرْجًا
فجاءَ أَنْ عَمْرَ سَمَعَ امْرَأَةً تَشَدُّ الْبَيْتَ، فَنَفَاهُ إِلَى الْبَصَرَةِ.
وَكَانَ مَعَهُ رَأْيَةً أَشْجَعَ يَوْمَ حَنِينَ، قُتِلَ صَبَرًا أَيَّامَ الْحَرَةِ.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من معقل بن سنان، وقد اختلف فيه على الحسن، فقد رواه مرة عن معقل بن سنان، وأخرى عن أبي هريرة، وثالثة عن علي بن أبي طالب، وعن غيرهم أيضاً، وقد بسطنا القول في ذلك في تخريج روایته عن أبي هريرة السالفة برقم (٨٧٦٨) مع ذكر ما قاله الدارقطني في «العلل»، والحافظ في «الفتح»، وقد رواه بعضهم، فقال: معقل بن يسار، بدل: معقل بن سنان، كما سيرد في التخريج، وأشار إلى ذلك الدارقطني في «العلل»، وقال أبو زرعة فيما نقل عنه العلائي في «جامع التحصيل» ص ١٩٧، وسئل: الحسن عن معقل بن يسار أو معقل بن سنان؟ فقال: معقل بن يسار أشبه، والحسن عن معقل بن سنان بعيد جداً. قال العلائي: وهذا يتضمن تبييه السماع من معقل بن يسار. قلنا: لكن =

حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٤٧٥/٣ - حدثنا علي بن عاصم قال: خالد الحذاء أخبرني، عن أبي

قلابة

أبا حاتم لم يصحح سماع الحسن من معقل بن يسار أيضاً.

وبالباقي رجال الإسناد رجال الصحيح غير أن عمار بن رُزَيق لم يذكر فيمن سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط، على أنه من طبقة سفيان الثوري.
أبو الجواب: هو أحوصُ بْنُ جَوَابَ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦٨/٣ - ١٦٩، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

قلنا: رواية الطبراني سير ذكرها في تخريج الرواية الآتية برقم (١٥٩٤٤).
وآخر جه النسائي في «الكبري» (٣٦٦)، والبزار (١٠٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٨٣) من طريق أبي داود الطیالسی، عن سليمان بن معاذ، عن عطاء بن السائب، به، إلا أنه سمي الصحابي معقل بن يسار.

قال النسائي: عطاء بن السائب كان قد اختلط، ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث عنه غير هذين على اختلافهما عليه فيه.

قلنا: يزيد بهذين: سليمان بن معاذ في روايته هذه، وقد سمي الصحابي معقل بن يسار، ومحمد بن فضيل في الرواية الآتية برقم (١٥٩٤٤)، وقد سمي الصحابي معقل بن سنان، لكن اختلف على ابن فضيل أيضاً، فمنهم من سمي الصحابي من طريقه معقل بن يسار، كما سيرد. وذكره الدارقطني في «العلل». وقد سردنا أحاديث الباب في تخريج رواية أبي هريرة السالفة برقم (٨٧٦٨)، وذكرنا هناك أنه ثبت عن النبي ﷺ نسخه، وأوردنا أحاديث النسخ.
(١) قال السندي: عمرو بن سلمة، يكنى أبا يزيد، واختلف في ضبطه، فقيل: بُرِيد، وقيل: يزيد. وجاء ما يدل على صحبته.

عن عمرو بن سَلْمَةَ قَالَ: كَانَ تَأْتِنَا الرُّكَبَانُ مِنْ قِتْلِ رَسُولِ اللَّهِ
وَقَاتِلِهِ، فَنَسْتَرِئُهُمْ، فَيُحَدِّثُونَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
وَقَاتِلَهُ قَالَ: «لِيَوْمَكُمْ
أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن عاصم - وهو الواسطي - وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيفين. خالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن يزيد الجرمي، وعمرو بن سَلْمَةَ: هو الجرمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٥٥) من طريق يزيد بن زُريع، عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٦٣، وقال: حديث عمرو، عن أبيه في الصحيح، وهذا من حديثه عن الركبان. رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قلنا: سنذكر رواية البزار عند تخریج الرواية ٥/٢٩-٣٠.

وأخرجه ابن سعد ١/٣٣٧ و٧/٩٠ من طريق الزهرى، عن خالد الحذاء، به، بلفظ: كنت أتلقي الركبان فيقرئوني الآية، فكنت أؤم على عهد رسول الله وَقَاتِلِهِ.

وأخرجه مطولاً البخاري (٤٣٠٢) من طريق أبى السختيانى، عن أبي قلابة، عن عمرو بن سلمة، عن أبيه.

وأخرجه مطولاً ومحتصراً ابن سعد ١/٣٣٧ و٧/٩٠، وأبو داود (٥٨٦)، والنسائى فى «المجتبى» ٢/٧٠-٧١، وفي «الكبير» (٨٤٣)، والطبرانى فى «الكبير» (٦٣٥٣)، والبيهقى فى «السنن» ٣/٩١ من طريق عاصم الأحوال، وأبو داود (٥٨٥)، والنسائى فى «المجتبى» ٢/٨٠-٨١، وفي «الكبير» (٨٦٤) من طريق أبى أيوب، كلها عن عمرو بن سلمة، به.

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» ١٧/(٥٥) من طريق يحيى بن رباح، عن عمرو بن سلمة، قال: انطلقت مع أبي إلى النبي وَقَاتِلِهِ يُسَلِّمُ قومه، فكان فيما =

حِدْيَثُ لَعْصَنِ اَصْحَابِ النَّبِيِّ

١٥٩٠٣ - حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: أخبرني مالك، عن سُمَيْيٍ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

عن بعض أصحاب النبي ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ أَمَرَ النَّاسَ بالفِطْرِ عَامَ الْفَتْحِ، وَقَالَ: «تَقَوَّلُوا لِعَدُوكُمْ». وَصَامَ رَسُولُ الله ﷺ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ الَّذِي حَدَّثَنِي: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ بِالْعَرْجِ يَصْبُثُ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ مِنَ الْعَطَشِ أَوْ مِنَ الْحَرَّ، ثُمَّ قِيلَ^(١):

= أوصانا: «لِيؤْمِكُمْ أَكْثَرُهُمْ قُرْآنًا»، فَكُنْتُ أَكْثَرُهُمْ قُرْآنًا، فَقَدْمُونِي.
وَذَكْرُهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي «الْمُجَمَعِ» ٦٣/٦٤، وَقَالَ: هُوَ فِي الصَّحِيفَ من
حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ، وَهُنَا عَنْ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»،
وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيفَ.

وَسِيَّاْتِي مَطْوِلاً مِنْ حِدْيَثِ عُمَرِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ فِي الرِّوَايَاتِ
٢٩٠-٣٠ وَ٧١/٥.

وَسِيَّكِرُرُ بِإِسْنَادِهِ وَمِنْتَهِ ٣٠ وَ٧١.

وَفِي الْبَابِ: عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ بِرَقْمِ (١١١٩٠)، وَذَكَرْنَا هُنَاكَ بِقِيَةَ
أَحَادِيثِ الْبَابِ، وَنَزِيدُ هُنَا حِدْيَثَ ابْنِ عُمَرَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (٥٨٨) وَفِيهِ: قَالَ:
لَمَّا قَدِمَ الْمَهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ نَزَّلُوا الْعَصِيَّةَ قَبْلَ مَقْدِمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يُؤْمِنُهُمْ
سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ، وَكَانَ أَكْثَرُهُمْ قُرْآنًا.

وَمَا وَرَدَ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «وَلِيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ» يُرَادُ بِهِ إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْقِرَاءَةِ،
كَمَا تَرَجَمَ الْبَخَارِيُّ لِلْحِدْيَثِ فِي «صَحِيفَةِ» بِرَقْمِ (٦٨٥).

(١) فِي (ظ١٢) وَ(ص)، وَنَسْخَةٌ فِي (س): قَالَ.

يا رسول الله، إن طائفَةً من النَّاسِ قد صاموا حين صَمْتَ، فلَمَّا
كان بالكَدِيدِ دعا بقدحٍ، فَشَرِبَ، فَأَفْطَرَ النَّاسُ^(١).

(١) إسناد صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين. مالك: هو ابن أنس، وسمى: هو مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: وهو المخزومي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢٩٤/١، ومن طريقه أخرجه الشافعى في «المسند» ٢٧٠/١ (بترتيب السندي)، وأبو داود (٢٣٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٩)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٦٦/٢، والحاكم ١/٤٣٢، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٢.

وأورده ابن عبدالبر في «التمهيد» ٤٧/٢٢، وقال: هذا حديث مسنـد صحيح، ولا فرق بين أن يسمى التابع الصاحب الذي حدثه أو لا يسميه في وجوب العمل بحديثه، لأن الصحابة كلهم عدول مرضيون، ثقات أئمـات، وهذا أمر مجتمع عليه عند أهل العلم بالحديث.

وسيأتي بالأرقام (١٦٦٠١) و(١٦٦٠٢) و(٥/٣٧٦) و(٣٨٠) و(٤٠٨) و(٤٣٠). وقد سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٣٦٣)، وحديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٠٧)، وانظر (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: بالعرج، بفتح فسكون: قرية بالفرع بين الحرمين.

قوله: «يصب»: يدل على أنه لا كراهة في ذلك.

قوله: «بالكديد»، بفتح الكاف: ماء بقرب عسفان.

حَدِيثُ رَجُلٍ مُّسْكَنَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١)

١٥٩٠٤ - حدثنا أبو أحمد محمد بن عبدالله الزبيري^(٢)، حدثنا سعد يعني ابن أوس - العبسي، عن بلال العبسي، قال: أخبرنا عمران بن حصين^(٣) الضبي: أنه^(٤) أتى البصرة وبها عبد الله بن عباس أميراً، فإذا هو برجل قائم في ظل القصر يقول:

صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ^(٥)، لَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ شَيْئًا، فَقُلْتُ لَهُ^(٦): لَقَدْ أَكْثَرْتَ مِنْ قَوْلِكَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ فَقَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ لَئِنْ شِئْتَ لَأَخْبَرْتُكُمْ؟ فَقُلْتُ: أَجَّلْ، فَقَالَ: اجْلِسْ إِذَا^(٧) فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ فِي زَمَانٍ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ كَانَ شَيْخَانِ الْحَيٍّ قَدْ انْطَلَقَ ابْنُهُمَا، فَلَحِقَ بِهِ، فَقَالَا: إِنَّكَ قَادِمُ الْمَدِينَةِ، وَإِنَّ ابْنَاهُمَا قَدْ لَحِقَ بِهِمَا الرَّجُلُ، فَأَتَهُ فَاطَّلَبْنَاهُ مِنْهُ، فَإِنْ أَبَى إِلَّا الْاِفْتِدَاءُ^(٨) فَافْتَدِهِ، فَأَتَيْتُ

(١) عبارة: عن النبي ﷺ، من (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (م): عن الزبيري، بزيادة «عن» وقد ضرب عليها في (س).

(٣) في (م): حصن، وهو تصحيف.

(٤) لفظ «أنه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٥) عبارة: صدق الله ورسوله، جاءت مرة واحدة في (ظ١٢) و(ص).

(٦) لفظ: «له» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٧) في (ظ١٢) و(ص): فقال، أَجَلْ ادْنُ.

(٨) في (ظ١٢) و(ص): الغداء.

المدينة، فدخلت على نبی اللہ ﷺ، فقلت: يا نبی اللہ، إنَّ شیخان^(۱) للحی امْرَانِی أَنْ أَطْلُب ابْنًا لَهُمَا عِنْدَک. فقال: «تَعْرِفُهُ؟» فقال: أَعْرَفُ نَسَبَهُ. فدعَا الْغُلامَ، فجاء، فقال: «هُوَ ذَا، فائِتٍ بِهِ أَبُوَیْهِ»^(۲) فقلت: الفِدَاءُ^(۳) يا نبی اللہ. قال: «إِنَّهُ لَا يَصْلُحُ لَنَا آلَ مُحَمَّدٍ أَنْ نَأْكُلَ ثُمَّنَ أَحَدٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» ثُمَّ ضَرَبَ عَلَى كَتِيفِی، ثُمَّ قال: «أَلَا^(۴) أَخْشَى عَلَى قُرَيْشٍ إِلَّا أَنْفُسَهَا» قلت: وما لَهُمْ يَا نبی اللہ؟ قال: «إِنْ طَالَ بِكَ الْعُمُرُ رَأَيْتُهُمْ هاهُنَا، حَتَّى تَرَى النَّاسَ بَيْنَهَا^(۵) كَالْغَنَمِ بَيْنَ حَوْضَيْنِ، مَرَّةً إِلَى هُذَا، وَمَرَّةً إِلَى هُذَا» فَأَنَا أَرَى نَاسًا يَسْتَأْذِنُونَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، رَأَيْتُهُمُ الْعَامَ يَسْتَأْذِنُونَ عَلَى معاویة، فَذَكَرْتُ مَا قَالَ النَّبِیُّ ﷺ^(۶).

(۱) كذا في النسخ الخطية، وضبب عليها في (س)، وفي (م): شیخین.
قال السندي: الظاهر شیخین، وتوجیهه هو توجیه قوله تعالی: «إِنَّ هُذِينَ ساحران»، والله تعالی أعلم.

(۲) في (ظ۱۲) و(ق): أبواه.

(۳) قال السندي: الفداء، بالنصب، أي: خذه، أو بالرفع، أي: لك.

(۴) في (م): لا.

(۵) في (م) والأصول الخطية: بينهما، والمثبت من «غاية المقصد».

(۶) إسناده ضعیف لجهالة عمران بن حصین الضَّبَّی، فلم یترجم له الحسینی في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجیل»، وهو على شرطهما، وذکرہ ابن حجر في «تهذیب التهذیب»، وفي «القریب» تمیزاً، وقال في «القریب»: تابعی مقبول، ولم یذكر في الرواۃ عنه سوی بلاں بن یحيی العبسی، ولم یؤثر توثیقه عن أحد. وبقیة رجاله ثقات.

الحديث أبي عمر و حفص بن المغيرة^(١)

١٥٩٠٥ - حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله - يعني ابن مبارك - قال: أخبرنا سعيد بن يزيد - وهو أبو شجاع - قال: سمعت الحارث بن يزيد الحضرمي، يحدث عن علي بن رباح، عن ناشرة^(٢) بن سمعي اليزيدي قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول في^(٣) يوم الجابية وهو يخطب الناس: إن الله عز وجل جعلني خازناً لهذا المال، وقادسمه له، ثم قال: بل الله يقسمه، وأنا باديء^(٤) بأهل النبي ﷺ، ثم أشرفهم. ففرض لأزواج النبي عشرة آلاف إلا جوينية

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٥-٢٦٦/٨، وقال: رواه أحمد، وعمران هذا لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وسيأتي برقم ١٦٦٢٥) و٥/٣٧٩ مختصراً.

قال السندي: قوله: وقد كان شيخان للحي، أي: للقبيلة. قوله: «فلحق به»، أي: بالنبي ﷺ.

قوله: «آل محمد»: بالنصب على الاختصاص، ولا ينافي ما أخذ من فداء أسراء بدر، إذ يحتمل أنه ما تصرف فيه لنفسه وأهله.

(١) قال السندي: أبو عمرو بن حفص، قرشي مخزومي، زوج فاطمة بنت قيس. قيل: اسمه أحمد، وقيل: عبدالحميد، وقيل: اسمه كنيته.

قيل: مات في عهد النبي ﷺ، حين خرج مع علي إلى اليمن. وقيل: بل شهد فتح الشام، كما يدل عليه هذا الحديث، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): باشرة، وهو تصحيف.

(٣) أشير في (س) إلى لفظ «في» أنه نسخة.

(٤) في (ظ) (ص) (ق)، وهامش (س): باد. قال السندي: من البداية، وأصله الهمز، وقد جاء على الأصل، ويختلف كما في بعض النسخ.

وَصَفِيَّةً وَمَيْمُونَةً، فَقَالَتْ عَائِشَةً: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْدِلُ بَيْنَنَا، فَعَدَلَ بَيْنَهُنَّ أَعْمَراً.

ثُمَّ قَالَ: إِنِّي بَادِئٌ بِأَصْحَابِ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَإِنَّا أَخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا ظُلْمًا وَعُذْوَانًا، ثُمَّ أَشْرَفْنَاهُمْ، فَفَرَضَ لِأَصْحَابِ بَدْرٍ مِنْهُمْ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَلِمَنْ كَانَ شَهِيدًا بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَلِمَنْ شَهِيدَ أَحَدًا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، قَالَ: وَمَنْ أَسْرَعَ فِي الْهِجْرَةِ أَسْرَعَ بِالْعَطَاءِ، وَمَنْ أَبْطَأَ فِي الْهِجْرَةِ أَبْطَأَ بِالْعَطَاءِ، فَلَا يَلُومَنَّ رَجُلٌ إِلَّا مُنَاخَ رَاحِلَتِهِ.

وَإِنِّي أَعْتَدُرُ إِلَيْكُمْ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، إِنِّي أَمْرُتُهُ أَنْ يَحْسِنَ هَذَا الْمَالَ عَلَى ضَعْفَةِ الْمُهَاجِرِينَ، فَأَعْطَاهُ ذَا الْبَأْسَ، وَذَا الشَّرَفِ، وَذَا الْلُّسَانَةِ^(۱)، فَتَرَعَّتْهُ، وَأَغْرَى أَبَا عَبِيدَةَ بْنَ الْعَجَّاجَ. فَقَالَ أَبُو ۴۷۶/۳
عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ الْمُغِيرَةِ: وَاللَّهِ مَا أَعْذَرْتَ يَا عُمَرَ بْنَ الْخُطَابِ، لَقَدْ نَزَعْتَ عَامِلًا اسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَغَمَدْتَ سَيِّقًا سَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَوَضَعْتَ لَوَاءَ نَصْبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَقَدْ قَطَعْتَ الرَّحْمَ، وَحَسَدْتَ أَبْنَاءَ الْعَمَّ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخُطَابِ: إِنَّكَ قَرِيبُ الْقَرَابَةِ، حَدِيثُ السُّنْنِ، مُغْضَبٌ مِنْ أَبْنَاءِ عَمِّكَ^(۲).

(۱) فِي (۱۲۰) وَ(ص): الْلُّسَانُ، قَالَ السَّنَدِيُّ: وَذَا الْلُّسَانَةَ: لِعَلِهِ مِنْ لَسِنَ - كَسْمَعَ - إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ فَصِيحٍ.

(۲) هُذَا الْأَثْرُ رَجَالَهُ ثَقَاتٌ. عَلَيْهِ بْنُ إِسْحَاقٍ: هُوَ الْسُّلَمِيُّ الْمَرْوَزِيُّ.

حديث أبي النعمان الأنباري

١٥٩٠٦ - حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا أبو النعمان عبد الرحمن بن النعمان الأنباري، عن أبيه

عن جده وكان قد أدرك النبي ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اكتحلو بالائم المروح، فإنه يجعل البصر، ويُبَيِّنُ الشَّعْرَ»^(١).

= وأخرجه مختصراً بذكر اعتذار عمر من عزل خالد البخاري في «الكتني» ٩٤٥، والنسائي في «الكبير» (٨٢٨٣)، والدولابي في «الكتني» ١/٤٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٧٦١) من طرق عن عبدالله بن المبارك، به. وأخرجه مختصراً كذلك الطبراني في «الكبير» ٢٢/٧٦٠) من طريق ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، به.

وأورده مختصراً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجالهما ثقات. قال السندي: قوله: اعتذر من خالد، أي: من عزله. قوله: «ما أعتذر»: على بناء الفاعل، من أعتذر: إذا صار ذا عذر، أو على بناء المفعول: من أعتذر إذا عذرته.

قوله: «سيفاً»: هو خالد، كان سيفاً مسلولاً على الكفارة. قوله: «قطعت»، بالخطاب، وكذا «حسدت»: يريد أن بينك وبين خالد رحم قطعها لأجل الحسد على أنه تصرف في المال كتصرف الأمير. قوله: «مغضب»، أي: رأيتني أني كذلك قياساً على نفسك، أو المراد: مغضب على من جهته.

(١) إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن النعمان: هو ابن معبد بن هودة الأنباري، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه ابن معين، وقال ابن المديني: مجہول، وقال الذهبي في «المیزان»: ضعفه راجح، ووالده النعمان تفرد بالرواية عنه ابنه عبد الرحمن، وقال الحافظ =

حَدِيثُ الْمَهْبِطِ

١٥٩٠٧ - حديث عبد الصمد، حدثنا حرب بن شداد، حدثنا يحيى - يعني ابن أبي كثير - ، قال: حدثني نحاز^(١) بن جدي^(١) الحنفي، عن سنان بن سلمة

أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأَكْفَيْتُ يَوْمَ خَيْرِ، وَكَانَ فِيهَا لَحُومُ حُمُرِ النَّاسِ^(٢).

= في «التقريب»: مجهول، أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.
وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٣٩٨/٧، والدارمي ١٥/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٦٢/٤ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن أبي النعمان، به. بلفظ: وكان جدي قد أتى به النبي ﷺ فمسح على رأسه، وقال: «لا تكتحل بالنهار وأنت صائم، واكتحل ليلاً بالإثم»، فإنه يجعلو البصر وينبت الشعر». وهذا لفظ الدارمي.
وسيأتي نحوه برقم (١٦٠٧٢).

قلنا: والاكتحال بالإثم سلف من حديث عبد الله بن عباس برقم (٢٠٤٧)
بلفظ: «خير أحوالكم الإثم، يجعلو البصر وينبت الشعر»، وإسناده قوي.
(١) قال السندي: نحاز، ضبط بفتح نون وتشديد حاء مهملة، وجدي،
بجيم مصغر، وقيل: حوي، بحاء مهملة وبالواو بدل الدال. قلنا: وانظر
«توضيح المشتبه» ٣٣/٩.

(٢) حديث صحيح لغيره، نحاز بن جدي من رجال «التعجيز»، لم يذكروا
في الرواية عنه سوى يحيى بن أبي كثير وهو الطائي، وبقية رجاله ثقات رجال
الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٦٣٤٦ من طريق عمرو بن مزروع، عن
حرب بن شداد، بهذا الإسناد.

١٥٩٠٨ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا هشام وهمام، عن قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة

عن سلمة بن المحبّق، أن رسول الله ﷺ مرّ ببيت بفنائه قرية معلقة، فاستسقى، فقيل: إنها ميتة؟ قال: «ذَكَارُ الْأَدِيمِ دِبَاغُهُ»^(١).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٩/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا نحاز بن جدي، وهو ثقة! وسيأتي برقم (١٥٩١٣).

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب بإسناد صحيح برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال جون بن قتادة، ولم يوثقه غير ابن حبان ١١٩/٤، وباتي رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين، غير أن صحابيه لم يرو له الشیخان ولا أحدهما. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنيري، وهشام: هو الدستوائي، وهمام: هو ابن يحيى العوذني، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨١/٨، والنمسائي في «المجتبى» ١٧٣/٧، والطبراني في «تهذيب الأثار» -مستند ابن عباس- (١٢٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧١، والطبراني في «الكبير» (٦٣٤٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٠٠، والدارقطني ١/٤٥، والحاكم ٤/١٤١ من طرق عن هشام، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وقد تحرّف اسم جون في مطبوع الطحاوي إلى الحارث. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨١/٨، وأبو داود (٤١٢٥)، وابن حبان (٤٥٢٢)، والطبراني (٦٣٤١)، والدارقطني ١/٤٦، والبيهقي في «ال السنن» =

١٥٩٠٩ - حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطن، قال: حدثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة
عن سلمة بن المحبّق، عن رسول الله ﷺ: «دِبَاغُهَا طَهُورُهَا
أوْ ذَكَاتُهَا»^(١).

١٥٩١٠ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا الفضل بن دلهم، عن الحسن،
عن قبيصة بن حريث
عن سلمة بن المحبّق، قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا عَنِي
خُذُوا عَنِي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَيِّلًا»^(٢)، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدٌ مِئَةٌ،

= ١٧/١ من طرق عن همام، به. وسقط اسم الحسن من مطبوع ابن أبي شيبة.
وأخرجه الطبراني (٦٣٤١) من طريق عمران القطان، عن الحسن، به.
وسيأتي برقم (١٥٩٠٩) و٦/٥ و٧.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (٣٦٦)، وقد سلف برقم
(١٨٩٥) بلفظ: «أيما إهابٍ دُبِغَ فقد طُهِرَ».

وآخر من حديث عائشة عند النسائي ١٧٤ عن إبراهيم بن يعقوب،
عن مالك بن إسماعيل، عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود،
عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ذِكَارُ الْمِيتَةِ دِبَاغُهَا»، وهذا إسناد
صحيح. وسيرد ٦/١٥٤-١٥٥.

قال السندي: قوله: «إنها ميتة»، أي: جلد ميتة.

(١) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عمرو بن الهيثم أبو
القطن، وهو من رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد» - ولم
يذكر في هذا الإسناد همام.

(٢) لفظ: «قد جعل الله» ليس في (ظ١٢) و(ص).

وَنَفِيَ سَنَةٌ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدٌ مِئَةٌ وَالرَّجْمُ»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف على خطأ فيه، قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٥٦/١: سألت أبي عن حديث رواه الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حرث، عن سلمة بن المحبق، عن النبي ﷺ: «خذلوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً... الحديث»، قال أبي: هذا خطأ، إنما أراه الحسن، عن حطان، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ. ونقل المزي عن الأثرم أنه سأله الإمام أحمد عن هذا الحديث بهذا الإسناد، فقال: هذا حديث منكر. قال الأثرم: يعني خطأ. والفضل بن دلهم ترجم له الحافظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣٥١/٣، وقال: قال ابن معين: ضعيف، وقال أبو داود: ليس بالقوي ولا بالحافظ، وقال ابن حبان: هو غير محتاج به إذا انفرد. وقبيصة بن حرث، قال البخاري: في حديثه نظر، وبباقي رجال إسناد ثقات رجال الشيوخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والحسن: هو البصري. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٤/٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وآخرجه أبو داود (٤٤١٧) من طريق محمد بن خالد الوهبي، عن الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن سلمة بن المحبق، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ. وفيه زيادة.

قال أبو داود: روى وكيع أول هذا الحديث عن الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حرث، عن سلمة بن المحبق، عن النبي ﷺ، وإنما هذا إسناد ابن المحبق أن رجلاً وقع على جارية امرأته. قلنا: هو إسناد الرواية الآتية.

وآخرجه مسلم (١٦٩٠) وغيره من طرقه منصور بن زاذان وقتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبدالله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت، مرفوعاً.

وسيرد في مستند عبادة بن الصامت ٣١٣/٥ و٣٢٠.

قال السندي: قوله: «خذلوا عني» كرره تأكيداً.

«قد جعل الله لهن سبيلاً»: يُريد أنَّ هذا بيان لقوله تعالى: «أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ

١٥٩١١ - حديث أبو النضر، حدثنا المبارك، عن الحسن

عن سلمة بن المحبق قال: سُئل رسول الله ﷺ عن الرجل يُواقع جارية امرأته؟ قال: «إِنْ أَكْرَهَهَا^(١) فَهِيَ حُرَّةٌ، وَلَهَا عَلَيْهِ مِثْلُهَا، وَإِنْ طَاوَعْتَهُ فَهِيَ أَمْتَهُ، وَلَهَا عَلَيْهِ مِثْلُهَا»^(٢).

١٥٩١٢ - حديث أبو النضر، قال: حدثنا عبد الصمد بن حبيب بن

= لهن سبلاً في قوله تعالى: «ولاتي يأتين الفاحشة» [النساء: ١٥].

(١) في (ق) وهامش (س): استكرها.

(٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من سلمة ابن المحبق، قاله أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٤٤٧/١، والبزار فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الرأي» ٩١/١، وبارك - وهو ابن فضالة - يدلّس تدليس التسوية - وهو شرُّ أنواع التدليس - أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ثقة من رجال الشیخین.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧/١٠، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٣٠)، وابن ماجه (٢٥٥٢)، والدارقطني ٨٤/٣ من طريق هشام بن حسان، عن الحسن، بهذا الإسناد. بلفظ: رُفع إلى النبي ﷺ رجلٌ وطِيعَةٌ جارية امرأته فلم يجلده. وهشام بن حسان في روايته عن الحسن مقال، لأنَّه قيل: كان يرسل عنه. وسيأتي ٦/٥.

قال السندي: قوله: «إِنْ أَكْرَهَهَا»، أي: الجارية، «فَهِيَ حُرَّةٌ»، أي: في مهرها، «وَلَهَا»، أي: للمرأة. «فَهِيَ أَمْتَهُ»، أي: لا تستحق مهراً. قال الخطابي: لا أعلم أحداً من الفقهاء يقول به، وخلقٌ أن يكون منسوخاً، وقال البيهقي في «ستنة»: حصول الإجماع من فقهاء الأمصار بعد التابعين على ترك القول به، دليلٌ على أنه ثبت عندهم أنه صار منسوخاً بما ورد من الأخبار في الحدود، ثم أخرج عن أشعث قال: بلغني أنَّ هذا كان قبل الحدود.

عبد الله الأزدي، ثم العوذى^(١) قال: حدثني حبيب بن عبد الله -يعنى أباه- قال: سمعت سنان بن سلمة بن المحبوب الهذلي يحدث عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له حمولة تأوى إلى شبع، فليصم رمضان حيث أدركه»^(٢).

(١) في (م) والأصول الخطية: النميري، وهو خطأ، والمثبت من «التهذيب» وفروعه. والعوذى: نسبة إلى بني عوذ، وهم بطن من الأزرد.

(٢) في النسخ الخطية (م): عن، والمثبت من «اطراف المسند» ٥٠٣، و«إتحاف المهرة» ٦١٥/٥.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال حبيب بن عبدالله، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه عبدالصمد، وقال الذبي في «الميزان»: مجهول، وكذلك قال الحافظ في «التفريغ». وعبدالصمد بن حبيب، قال ابن معين: ليس به بأس، وقال البخاري: لين الحديث، ضعفه أحمد، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ليس بالمتروك، وقال العقيلي في «الضعفاء» ٨٣/٣ بعد أن ساق حديثه: ولا يتتابع عليه ولا يعرف إلا به. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وآخرجه أبو داود (٢٤١٠) من طريق أبي النضر، بهذا الإسناد.

وآخرجه أبو داود (٢٤١٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٨٣/٣، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٥، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٨٨٤) من طريقين عن عبدالصمد بن حبيب، به.

وقد سقط من مطبوع العقيلي اسم حبيب بن عبدالله من الإسناد، وتحرف فيه قوله: «فليصم» إلى: «فليقم».

وسيأتي برقم (٢٠٠٩٢)، وانظر (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: «من كانت له حمولة» قيل بضم الحال: الأحمال، أي: من كان صاحب أحمال يسافر بها، والأقرب الفتح بمعنى المركب.

قوله: «شبع»، بكسر ففتح: مصدر، وبسكون باء: اسم ما يشبع، ومعنى: يأوي إلى شبع، أي: إلى مقام يشبع فيه، والجملة حال إن كان «يأوي» بالياء =

١٥٩١٣ - حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الشحاذ الحنفي أنَّ سِنَانَ بْنَ سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِلُحُومِ حُمُرِ النَّاسِ يَوْمَ خَيْرِ الْعَامِ وَهِيَ فِي الْقُدُورِ، فَأَكْفَثَتْ^(١).

= التحتية، وصفة حمولة إن كانت بالفوقانية، وهو كنایة عن قصر السفر، بحيث يبلغ إلى المنزل، أو وجود الزاد معه، وهو أقرب.

قال العلامة القاري في «شرح المشكاة» ٥٣٠/٢: من كانت له حمولة تأويه إلى حال شبع ورفاهية أو إلى مقام يقدر على الشبع فيه، ولم يلحقه في سفره وعشاء ومشقة، فليصم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٩٠٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو الطيالسي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٣٢/٨ من طريق الطيالسي. بهذا الإسناد.

حدیث قبیصہ بن مخارق^(۱)

۱۵۹۱۴ - حدثنا محمد بن أبي عدی، عن سلیمان - يعني التیمی - عن أبي عثمان - يعني النھدی -

عن قبیصہ بن مخارق قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ: «وأنذر عشيرتك الأقربين» [الشعراء: ۲۱۴] انطلق رسول الله ﷺ إلى رضمة من جبل، فعلا أعلاها، ثم نادى أو قال: «يا آل عبد مَنَافَاهُ، إِنِّي نَذِيرٌ، إِنَّ مَثَنِي وَمَثَلَكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ، فَانطَّلَقَ يَرْبَأً أَهْلَهُ يُنَادِي»^(۲) أو قال: «يَهْتَفُ: يا صَبَاحَاهُ»^(۳).

(۱) قال السندي: قبیصہ بن مخارق، هلالی، صحابی، سکن البصرة.

(۲) في (ظ۱۲) و(ص): فجعل ينادي.

(۳) إسناده صحيح على شرط الشیخین غير أن صحابیه لم يخرج له سوى مسلم وأبی داود والنسائی. محمد بن أبی عدی: هو محمد بن إبراهیم بن أبی عدی، وسلیمان التیمی: هو ابن طرخان، وأبی عثمان النھدی: هو عبدالرحمٰن ابن ملّ.

وآخرجه مسلم (۲۰۷)، والنسائی في «الکبیر» (۱۰۸۱۵) و(۱۰۸۱۶) - وهو في «عمل الیوم واللیلة» (۹۷۹) و(۹۸۰)، وابن أبی عاصم في «الآحاد والمثانی» (۱۴۴۶)، والطبری في «التفسیر» ۱۹/۱۲۰، وأبی عوانة ۱/۹۲-۹۳، والطبرانی في «الکبیر» ۱۸/۹۵۶، وابن منه في «الإیمان» (۹۵۳) و(۹۵۴) و(۹۵۵) و(۹۵۶)، والبیهقی في «الدلائل» ۲/۱۷۸ من طرق عن سلیمان التیمی، بهذا الإسناد. وقرنوا مع قبیصہ زهیر بن عمرو: وهو الھلالی.
وسیأتي ۶۰/۵.

قال السندي: قوله: «إلى رضمة من جبل»: بفتح راء وسکون ضاد أو =

[قال عبد الله بن أحمد]، قال أبي: قال ابنُ أبي عدي في هذا الحديث: عن قَبِيصة بن مُخارق، أو وَهْب بن عمرو، وهو خطأ، إنما هو زهير بن عمرو، فلماً أخطأ، تركتُ وَهْبَ بن عمرو^(١).

٤٧٧/٣ - ١٥٩١٥ حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حَدَّثَنِي عوف، قال: حَدَّثَنِي حَيَّان، قال: حَدَّثَنِي قَطَنْ بن قَبِيصة عن أبيه قبيصة بن مُخارق أَنَّه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ «الْعِيَافَةُ وَالْطَّيْرَةُ^(٢) وَالْطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ». قال: الْعِيَافَةُ مِنَ الرَّجْرِ، وَالْطَّرْقُ مِنَ الْخَطْ^(٤).

=فتحها: هي واحدة الرضم، وهي صخور بعضها فوق بعض.
قوله: «يرباء»، أي: يحفظهم من عدوهم، والاسم الربية وهي العين، والطليعة: الذي ينظر للقوم لثلا يدهمهم عدو.

(١) يعني أن ابن أبي عدي قرن مع قبيصة زهير بن عمرو إلا أنه أخطأ في اسمه، فقال: وهب بن عمرو. ولهذا الخطأ لم يذكره الإمام أحمد في الإسناد.

(٢) في (س) علامة الصحة، وفي (م): بزيادة: يقول.

(٣) لفظ «والطيرة» ليس في (ظ) (١٢) و(ص) و(ق).

(٤) إسناده ضعيف. حيان غير منسوب، قيل: هو حيان بن العلاء، وقيل: حيان أبو العلاء، وقيل: حيان بن عمير، وقيل: حيان بن مخارق أبو العلاء، لم يذكروا في الرواية عنه غير عوف: وهو ابن أبي جميلة الأعرابي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

وآخرجه أبو داود (٣٩٠٧)، والدولابي في «الكتنى» ٨٦/١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٥٠٢)، وابن سعد ٣٥/٧، وابن =

١٥٩١٦- حديث سُفيان بن عُيينة، عن هارون بن رئاب، عن كِنانة بن نعيم

عن قَيْصِهَ بْنِ الْمُخَارقِ الْهَلَالِيِّ: تَحَمَّلْتُ بِحَمَالَةٍ، فَأَتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلَهُ فِيهَا، فَقَالَ: «نَؤْدِيهَا عَنْكَ وَنُخْرِجُهَا مِنْ نَعْمَ
الصَّدَقَةِ» وَقَالَ مَرَّةً: «وَنُخْرِجُهَا إِذَا جَاءَتْنَا الصَّدَقَةُ، أَوْ إِذَا جَاءَ
نَعْمُ الصَّدَقَةِ» وَقَالَ: «يَا قَيْصِهَ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَصْلُحُ». وَقَالَ
مَرَّةً: «خُرِّمْتُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، رَجُلٌ تَحَمَّلْتُ بِحَمَالَةٍ حَلَّتْ لَهُ
الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُؤَدِّيَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ حَاجَةٌ وَفَاقَةٌ حَتَّى

= أبي شيبة ٩/٤٢-٤٣، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» ٣/١١٧٧،
والنسائي في «الكبير» ١١١٠٨، وهو في «التفسير» ١٢٨، والدولابي في
«الكنى» ١/٨٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٢-٣١٣، وابن
جبار ٦١٣١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٩٤١ و(٩٤٢) و(٩٤٣) و(٩٤٤)
و(٩٤٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٥٨، والبيهقي في «السنن»
٨/٣٩، والخطيب في «تاریخه» ١٠/٤٢٥، والبغوي في «شرح السنة» ٣٢٥٦)
من طرق عن عوف، به.

وقائل: العيافة من الزجر، والطرق من الخط: هو عوف بن أبي جميلة،
كما سيأتي مصراحاً به في الرواية ٥/٦٠.

قال السندي: قوله: «العيافة» بالكسر: زجر الطير للتفاؤل به.
قوله: «والطُّرُقُ»، بفتح فسكون: هو الضرب بالحصا الذي تفعله النساء،
وقيل: هو الخط في الرمل.

قوله: «من الجبّت»، بكسر فسكون: هو المذكور في قوله تعالى: «أَلَمْ تَرَ
إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالْطَّاغُوتِ» [سورة النساء:
٥١]، أي: من التكهن والسحر.

يَشْهَدَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَاجِ مِنْ قَوْمِهِ وَقَالَ مَرْأَةٌ: «رَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ أَوْ حَاجَةٌ حَتَّى يَشْهَدَ لَهُ، أَوْ يُكَلِّمَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَاجِ مِنْ قَوْمِهِ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَتْهُ حَاجَةٌ أَوْ فَاقَةٌ إِلَّا قَدْ حَلَّتْ لَهُ الْمَسَأَلَةُ، فَيَسْأَلُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ أَوْ سِدَاداً مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاهَتْ مَالَهُ حَلَّتْ لَهُ الْمَسَأَلَةُ، فَيَسْأَلُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ أَوْ سِدَاداً مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ، وَمَا كَانَ سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْمَسَأَلَةِ سُحْتُ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحميدي (٨١٩)، وابن الجارود في «المتنقي» (٣٦٧)، وابن خزيمة (٢٣٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨-١٧/٢، والطبراني في «الكبير» ١٨/٩٥٠، والدارقطني ١٢٠/٢، والبيهقي في «السنن» ٦/٧٣ و٧/٢١ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (١٣٢٧)، وعبدالرازق في «المصنف» (٢٠٠٠٨)، وابن أبي شيبة ٣/٢١٠-٢١١، وأبو عبيد في «الأموال» (١٧٢٣)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٨٢٠)، ومسلم (١٠٤٤)، وأبو داود (١٦٤٠)، والنمسائي في «المجتبى» ٥/٨٨-٨٩ و٨٩، والدارمي ١/٣٩٦، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (١٤٤٣)، وابن خزيمة (٢٣٦٠) و(٢٣٦١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٨، وابن حبان (٣٢٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٩٤٦ و(٩٤٧) و(٩٤٩) و(٩٥٠) و(٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥)، والبيهقي في «شرح السنة» (١٦٢٥) من طرق عن هارون بن رئاب، به.
وسنائي ٥/٦٠.

قال السندي: قوله: «تحملت»، أي: تكفلت مالاً لإصلاح ذات البين. قال الخطابي: هي أن يقع بين القوم تشارجر في الدماء والأموال، ويختلف من ذلك =

حدیث کرزن علقمة الخزاعی^(۱)

۱۵۹۱۷ - حدثنا سُفِيَّانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ

= فتن عظيمة، فيتوسط الرجل بينهم لإصلاح ذات البين، ويضمن لهم ما يرضيهم دفعاً للفتنة.

قوله: «لا تصلح»، أي: لا تحل.

قوله: «إلا في ثلث»، أي: في ثلاثة أحوال.

قوله: «رجل»، أي: حال رجل، والمراد بها لا تحل إلا لضرورة ملحة كهذه الأحوال.

قوله: «حتى يشهد»: غاية لإصابة الحاجة، أي: أصابته الحاجة إلى أن ظهرت لعفاء قومه، وصارت بيته، وليس المراد حقيقة الشهادة، بل المراد أنه أصابته حاجة بالتحقيق.

قوله: «الحججاً»: العقل.

قوله: «إلا قد حلّت»، أي: فما شهدوا له إلا قد حلّت.

قوله: «قواماً»، بكسر القاف، أي: ما يقوم بحاجته الضرورية.

قوله: «أو سداداً» بكسر السين: ما يكفي حاجته، والسداد - بالكسر - كل شيء سدّت به خللاً. و«أو» شك من الرواية.

(۱) قال السندي: كرز بن علقمة، خزاعي، له صحبة.

أسلم يوم الفتح، وعمر طويلاً، وعمي في آخر عمره.

وهو الذي أعاد معالم الحرم، سكن المدينة، وكان ينزل عسقلان.

وجاء أن المشركين استأجروه حين خرج رسول الله ﷺ إلى المدينة مهاجراً، فاقتفي أثره، حتى انتهى إلى غار ثور، فرأى نسيج العنكبوت على باب الغار، فقال: إلى هنا انتهي أثره، ثم لا أدرى أخذ يميناً أو شمالاً، أو صعد الجبل.

عن كُرْز بن عَلْقَمَة الْخُزَاعِي قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، هل للإسلام من مُنتَهٍ؟ قال: «أَيُّمَا أَهْل بَيْتٍ» وقال في موضع آخر قال: «نَعَمْ، أَيُّمَا أَهْل بَيْتٍ مِنَ الْعَرَبِ أَوِ الْعَجَمِ أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ خَيْرًا، أَدْخِلْ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ» قال: ثُمَّ مَهْ. قال: «ثُمَّ تَقْعُ الْفِتْنَ كَانَهَا الظُّلَلَ» قال: كلا والله إِنْ شاء الله. قال: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، ثُمَّ تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صُبَّاً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير صحابيه فإنه لم يرو له أصحاب الكتب الستة. سفيان: هو ابن عيينة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدة الله، وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه الطيالسي (١٢٩٠)، وابن أبي شيبة (١٥/١٣)، والحميدي (٥٧٤)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٢٣٠٥)، والبزار (٣٣٥٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٣)/١٩، والحاكم (١/٣٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٥٢، وابن عبدالباري في «التمهيد» ١٧٢/١٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح وليس له علة ولم يخرجاه، لتفرد عروة بالرواية عن كرز بن علقة، وكرز بن علقة صحابي مخرج حديثه في مسانيد الأئمة، سمعت علي بن عمر الحافظ يقول: مما يلزم مسلم والبخاري إخراجه حديث كرز بن علقة هل للإسلام مُنتَهٍ، فقد رواه عروة بن الزبير، ورواه الزهري وعبدالواحد بن قيس، عنه (انظر الإلزامات للدارقطني). قال الحاكم: والدليل الواضح على ما ذكره أبو الحسن أنهما جميعاً اتفقا على حديث عتبان ابن مالك الأنصاري الذي صلى رسول الله ﷺ في بيته، وليس له راوٍ غير محمود بن الريبع.

وأخرجه البزار (٣٣٥٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤)/١٩ = (٤٤٥) و(٤٤٦) من طريق عن الزهري، به.

وَقُرِئَ عَلَى سَفِيَانَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَسَاوِدَ صُبَّاً؟ قَالَ سَفِيَانُ:
الْحَيَاةُ السَّوْدَاءُ تَنْصَبُ، أَيْ: تَرْتَقِعُ^(١)

١٥٩١٨ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
عُرُوْفَةِ ابْنِ الزَّبِيرِ

عَنْ كُرْزَ بْنِ عَلْقَمَةَ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ
اللهِ، هَلْ لِإِسْلَامِ مِنْ مُتَّهَىٰ؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَيَّمَا أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ
الْعَرَبِ أَوْ الْعَجَمِ أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِمْ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمْ
الْإِسْلَامَ». قَالَ: ثُمَّ مَاذَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ تَقَعُ فِتْنَةٌ كَانَهَا
الظُّلُلُ» فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: كَلَا يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلِي
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَعُودُنَّ فِيهَا أَسَاوِدَ صُبَّاً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠٥ / ٧، وقال: رواه أحمد والبزار
والطبراني بأسانيد، وأحدها رجاله رجال الصحيح.
وسيأتي برقم (١٥٩١٩) (١٥٩١٨).

قال السندي: قوله: ثُمَّ مَهْ، أَيْ: ثُمَّ مَاذَا يَكُونْ.
قوله: «الظُّلُلُ»، بضم ففتح: جمع ظلة تحيط به.
قوله: كَلَا: لم يقل إنكاراً لذلك، وإنما قال إظهاراً لمحبته أن يبقى إلى
آخر الأمد.

قوله: «أَسَاوِد»: حيات، جمع أسود.
قوله: «صُبَّاً»، بضم فتشديد، أَيْ: كأنهم حيات مصبوحة على الناس من
السماء.

(١) المفسر لقوله: «الأساود صبّاً» عند الحميدي والبيهقي وابن عبد البر:
هو الزهري، وليس سفيان. ولفظه عندهم: قال الزهري: أَسَاوِدَ صَبَّاً يَعْنِي
الْحَيَاةُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْهَشُ، ارْتَقِعَ ثُمَّ انْصَبَ.

رقابَ بَعْضٍ»^(١).

١٥٩١٩ - حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، حدثنا عبد الواحد ابن قيس، قال: حدثنا عروة بن الزبير

عن كُرْز الْخَرَاعِيِّ، قال: أتَى النَّبِيُّ ﷺ أَعْرَابِيًّا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِهُذَا الْأَمْرِ مِنْ مُتَّهَى؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا مِنْ أَعْجَمْ أَوْ عَرَبٍ أَدْخَلَهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ تَقْعُ فِتْنَ كَالظُّلَلِ، تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صُبَّاً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَأَفْضَلُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ، مُؤْمِنٌ مُعْتَرِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ، يَتَّقَى رَبَّهُ تَبَارِكَ وَتَعَالَى، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين كسابقه.

وهو عند عبدالرؤاف في «المصنف» (٢٠٧٤٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٢)، والحاكم ٤٤٢/١٩، ٤٥٤-٤٥٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٣٥).

وأخرجه الحاكم ٣٤/١ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به. وقد سلف برقم (١٥٩١٧).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عبد الواحد بن قيس: وهو السلمي، مختلف فيه، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، لأن في رواية الأوزاعي عنه استقامة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين، وصحابيه لم يخرج له أصحاب الكتب الستة، وهو كرز بن علقة الخزاعي، وسيأتي من روایة محمد بن مصعب، عن الأوزاعي أنه كرز بن حبيش، ومحمد بن مصعب فيه كلام من جهة حفظه.

وأخرجه ابن حبان (٥٩٥٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٤٦٩ من =

[قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وَحَدَّثَنِي محمد بن مُصْبَع القرقُساني بمثل حديث أبي المغيرة إلا أنه قال: كُرْزُ بن حُبَيْش العُزَاعِي.

=طريقين عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٦)، مختصرًا، والبزار (٣٣٥٥) (زوائد) من طريق محمد بن مصعب القرقُساني، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٩١٧).

وقوله: «وأفضل الناس يومئذ مؤمن معتزل في شعب من الشعاب، يتقي رَبَّه تبارك وتعالى، ويدع الناس من شره».

له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري بإسناد صحيح، وقد سلف برقم (١١١٢٥).

حَدِيثُ عَامِرِ الْمُزْنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٩٢٠ - حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هلال بن عامر المزني عن أبيه، قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى على بغلة، وعليه بُرُّ أحمر. قال: ورجل من أهل بدر بين يديه يعبر عنه. قال: فجئت حتى أدخلت يدي بين قدميه وشراكه. قال: فجعلت أعجب من بردها^(١).

(١) رجاله ثقات. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعامر والد هلال: هو ابن عمرو المزني. وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٢/٣ أن الأصح رافع بن عمرو المزني، وكذلك ذكر ابن عساكر في ترتيب أسماء الصحابة، ص ٧١.

وأخرجه أبو داود (٤٠٧٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٢٤٧ عن مسدد، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وفي رواية أبي داود: وعلی رضي الله عنه أمامه يعبر عنه، كما في الرواية الآتية.

وعلاقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٢/٣ عن أبي معاوية، به.

وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٢/٣، وأبو داود (١٩٥٦)، والنمسائي في «الكتاب» (٤٠٩٤)، والبيهقي ٥/١٤٠ من طريق مروان - وهو ابن معاوية الفزارى - عن هلال بن عامر المزني، عن رافع بن عمرو المزني، به.

قال البخاري: وتابعه عبد الرحمن بن مغراء، يعني في تسمية صحابته رافع ابن عمرو. ونقل الحافظ في «الإصابة» عن ابن السكن قوله: إن أبا معاوية أخطأ فيه، وإن البغوي صوب قول من قال: رافع بن عمرو: ثم قال: لم يتفرد أبو معاوية بذلك، فقد روى أحمد (يعني في الرواية الآتية) أيضاً عن محمد بن عبيد، عن شيخ من بني فزاره، عن هلال بن عامر، عن أبيه، فيحتمل أن =

١٥٩٢١ - حدثنا محمدُ بْنُ عَبِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شِيخٌ مِّنْ بَنِي فَزَارَةَ، عَنْ
هَلَالِ بْنِ عَامِرٍ الْمَذْنِيِّ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخْطُبُ النَّاسَ عَلَى بَغْلَةٍ
شَهْبَاءَ، وَعَلَيْهِ يُعَبَّرُ عَنْهُ^(١).

= يكون هلال سمعه من أبيه ومن عمه رافع.
وسيأتي في الحديث الذي يليه مختصراً.
قال السندي: قوله: «يعبر عنه»، أي: يسمع الناس ما عسى أن يخفى
عليهم.

(١) هو مكرر الذي قبله مختصراً، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ من
بني فزاره، وباقى رجال الإسناد ثقات. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

حَدِيثُ أَبْوِ الْمَعْلَى

٤٧٨ / ٣

١٥٩٢٢ - حَدَثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هَشَامٌ، قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو عَوَانَةُ، عَنْ
عَبْدِ الْمُلْكِ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْمَعْلَى

عَنْ أَيْهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ يَوْمًا، قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا
خَيْرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَبْيَنُ أَنَّ يَعِيشَ فِي الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَعِيشَ
فِيهَا، يَأْكُلُ مِنَ الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، وَيَبْيَنُ لِقَاءَ رَبِّهِ عَزَّ
وَجَلَّ، فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ». قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
قَالَ: فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا الشِّيخِ
أَنْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا صَالِحًا خَيْرَهُ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنَ
الدُّنْيَا وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَاخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ،
وَكَانَ أَبُوبَكْرٌ أَعْلَمُهُمْ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَبُوبَكْرٌ: بَلْ
نَفْدِيكَ بِأَمْوَالِنَا وَأَبْنَائِنَا أَوْ بِآبَائِنَا^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ
النَّاسَ أَحَدُ أَمَنَ عَلَيْنَا فِي صُحُبَتِهِ وَذَاتِ يَدِهِ مِنْ ابْنِ أَبِي فُحَافَةَ،
وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَا تَتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي فُحَافَةَ، وَلَكِنْ وُدُّ
وَإِخَاءُ إِيمَانٍ^(٢)، وَلَكِنْ وُدُّ وَإِخَاءُ إِيمَانٍ - مَرْتَنِينَ - إِنَّ صَاحِبَكُمْ
خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣).

(١) فِي (ظ١٢): آبَائِنَا.

(٢) فِي (ق): الإِيمَان.

(٣) صَحِيحُ لِغَيْرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، لِجَهَالَةِ ابْنِ أَبِي الْمَعْلَى، وَبِاقِي
رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشِّيْخِيْنَ، غَيْرُ أَنَّ صَاحِبَيْهِ لَمْ يَرُوْ لَهُ سُوْيَ
الْتَّرْمِذِيُّ، وَهُوَ أَبُو الْمَعْلَى بْنُ لَوْذَانَ الْأَنْصَارِيِّ، وَقَيْلٌ: اسْمُهُ زَيْدُ بْنُ الْمَعْلَى، =

.....
= وقال ابن عبد البر: لا يعرف اسمه عند أكثر العلماء. أبو عوانة: هو الواضح بن عبدالله اليشكري، وعبدالملك: هو ابن عمير اللخمي.

وأخرجه الدولابي في «الكتني» ٥٥-٥٦/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٠٦/٢٢، والطبراني في «الكبير» ٨٢٥/٢٢ من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٣٦٥٩)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١٥١-١٥٢/١٢ (على هامش «الإصابة» لابن حجر)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/٣٩ من طريق محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، عن أبي عوانة، به.
وقال الترمذى: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الطحاوى (١٠٠٧) من طريق عبد الله بن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن بعض بنى أبي المعلى - وهو رجل من الأنصار-، عن أبيه - وكان رجلاً من أصحاب النبي ﷺ -، فذكر الحديث مختصرًا.
وسيكرر بإسناده ومتنه ٤١١-٤١٢.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، عند البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢) (٢)، وسلف برقم (١١١٣٥).
وذكرنا أحاديث الباب في تخریج حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٨٠).

قال السندي: قوله: «خَيْرٌ» بتشديد الياء. «أَنْ ذَكْرٌ» بفتح «أَنْ»، وهو مفعول لأجله لمقدر، أي: يبكي لأن ذكر. «أَعْلَمُهُمْ» حيث علم أن المراد به ﷺ.

«بِلْ نَقْدِيكَ» من فَدَاه، بالتفھیف، إذا حصله، وأعطى الفداء عنه، والمقصود أنه لو أمكن ذلك لفعلنا، والغرض منه إظهار أنه أحب إليهم من أولئك، وإلا فالفاء غير مقصود، وقد سبق تحقيق هذا الحديث في مسند أبي سعيد الخدري.

حدیث سلمة بن یزید الجعفی^(۱)

۱۵۹۲۳ - حدثنا ابنُ أبي عدی، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي،
عن علقة

عن سلمة بن یزید الجعفی، قال: انطلقت أنا وأخي إلى
رسول الله ﷺ. قال: قلنا: يا رسول الله، إن أمّنا مليكة كانت
تَصِلُ الرَّحْمَ، وتَقْرِي الضَّيفَ، وتفعل وتفعل، هَلَكَتْ في
الجاهلية، فهل ذلك نافعها شيئاً؟ قال: «لا». قال: قلنا: فإنها
كانت وأدَتْ أختاً لنا في الجاهلية، فهل ذلك نافعها شيئاً؟ قال:
«الوَائِدَةُ والموَؤَدَةُ في التَّارِ إِلَّا أَنْ تُدْرِكَ الْوَائِدَةُ الْإِسْلَامُ»^(۲)، فَيَعْفُو
اللهُ عَنْهَا»^(۳).

(۱) قال السندي: سلمة بن یزید، جعفی، نزل الكوفة، وفد على النبي
ﷺ، وحدث عنه.

(۲) في (ظ۱۲) و(ص) و(ق): إلا أن يدرك الوائدة الإسلام.

(۳) رجال ثقات رجال الشیخین، غیر داود بن أبي هند، فمن رجال
مسلم، وصحابیه روی له النسائی، وله ذکر في «صحیح مسلم» لكن في متنه
نکارة. ابن أبي عدی: هو محمد بن ابراهیم بن أبي عدی، والشعبي: هو عامر
بن شراحیل، وعلقة: هو ابن قیس بن عبد الله النخعی.

وأخرجه البخاری في «التاریخ الكبير» ۷۲/۴، والنسائی في «الکبیری»
(۱۱۶۴۹) - وهو عنده في «التفسیر» (۶۶۹)، وابن أبي عاصم في «الأحاداد
والثانی» (۲۴۷۴)، والطبرانی في «الکبیر» (۶۳۱۹) من طرق عن داود بن أبي
هند، بهذا الإسناد.

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٩/١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، والطبراني في «الكبير» بنحوه.
وأخرجه الطبراني أيضاً (٦٣٢٠) من طريق جابر - وهو الجعفي - عن الشعبي، به. بل فقط: «الوائدة والمؤودة في النار».
وأخرجه الطيالسي (١٣٠٦)، ومن طريقه ابن أبي عاصم (٢٤٧٥)
عن سليمان بن معاذ، عن عمران بن مسلم، عن يزيد بن مرة، عن سلمة بن يزيد، به.

وقوله: «الوائدة والمؤودة في النار» جاء من حديث ابن مسعود مرفوعاً، عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٧١٧، وأبي داود (٤٧١٧)، وابن حبان (٧٤٨٠)، والطبراني (١٠٠٥٩) و(١٠٢٣٦).

قلنا: فيه أن المؤودة - وهي البنت التي تدفن حية - تكون غير بالغة، ونصوص الشريعة متضامفة على أنه لا تكليف قبل البلوغ.

والذهب الصحيح المختار عند المحققين من أهل العلم أن أطفال المشركين الذين يموتون قبل الْجَنَّة هم من أهل الجنة، وقد استدلوا بما أخرجه ابن أبي حاتم فيما نقله عنه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٣٥٧/٨ عن أبي عبدالله الطهراني - وهو محمد بن حماد -، حدثنا حفص بن عمر العدني، حدثنا الحكم بن أبيان، عن عكرمة، قال: قال ابن عباس: أطفال المشركين في الجنة، فمن زعم أنهم في النار فقد كذب، يقول الله عز وجل: «وإذا المؤودة سُئِلتَ، بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ» [التكوير: ٨، ٩]، قال: هي المدفونة. ويقوله تعالى: «وَمَا كَنَا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا» [الإسراء: ١٥]، فإذا كان لا يُعَذَّبُ العاقلُ
بكونه لم تبلغه الدعوة، فلأن لا يُعَذَّبُ غير العاقل من باب الأولي.

وبما أخرج أحمد ٥٨/٥ من طريق حسناء بنت معاوية بن صريم عن عمها، قال: قلت: يا رسول الله، من في الجنة؟ قال: «النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والمؤودة في الجنة»، وحسن الحافظ إسناده في «الفتح» ٣/٤٦.

حدیث عاصم بن عمر

= وبما أخرج ابن أبي حاتم فيما ذكر ابن كثير في «تفسيره» -عن أبيه، عن مسلم بن إبراهيم، عن قرة قال: سمعت الحسن يقول: قيل: يا رسول الله: من في الجنة؟ قال: «المؤودة في الجنة»، قال ابن كثير: هذا حديث مرسل من مراسيل الحسن، ومنهم من قبله.

وبما أخرج البخاري في «صححه» (٧٠٤٧) من حديث سمرة، وفيه: «وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم، وأما الولدان الذين حوله، فكل مولود مات على الفطرة»، قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله: وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين».

وبما أخرجه البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة رفعه: «كل مولود يولد على الفطرة (والفطرة هنا الإسلام)، فأربواه بهؤدنه أو ينصرّنه أو يمجّسانه».

وفي مستخرج البرقاني على البخاري من حديث عوف الأعرابي، عن أبي رجاء العطاردي، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «كل مولود يولد على الفطرة»، فقال الناس: يا رسول الله: وأولاد المشركين؟ قال: «وأولاد المشركين».

وانظر: «طريق الهجرتين وباب السعادتين» ص ٥١٢-٥١٦.

(١) قال السندي: عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد في حياة النبي ﷺ، وكان من أحسن الناس خلقاً.

وكان عبدالله بن عمر يقول: أنا وأخي عاصم لا نغتاب الناس. وقال: ما رأيت أحداً من الناس إلا ولا بد أن يتكلم ببعض ما لا يريد، إلا عاصم بن عمر.

وكان طوالاً جسيماً، حتى إن ذراعه يزيد نحو شبر.

وهو جد عمر بن عبدالعزيز لأمه.

مات بالرَّبْنَةَ سنة سبعين، أو ثلث وسبعين.

١٥٩٢٤ - حدثنا أبو سلمة **الخزاعي**، حدثنا بكر بن مُضْرَ، قال: حدثني موسى بن جبیر، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنیف عن عاصم بن عمر، أن رسول الله ﷺ طلق حفصة بنت عمر ابن الخطاب ثم ارتجعها^(١).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإرساله، عاصم بن عمر وهو ابن الخطاب -، قال ابن عبد البر: مات النبي ﷺ وله ستان - يعني فلم يسمع منه. ورجال الإسناد ثقات رجال الشیخین، غير موسى بن جبیر - وهو المدنی الأنصاری - فمن رجال أبي داود وابن ماجه، وهو صدوق حسن الحديث، فقد روی عنه جمع، وذکر ابن حبان في «الثقات»، وقال الذہبی في «الکافش»: ثقة، ولا نعلم فيه جرحًا. أبو أمامة بن سهل اسمه أسعد، معروف بكنته، معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ. وأخرجه الطبراني في «الکبیر» ١٧/٤٦٦ من طريقين، عن بكر بن مضر، بهذا الإسناد.

وأوردہ الهیشمی في «مجمع الزوائد» ٤/٣٣٣، وقال: رواه أَحْمَد والطبراني، ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث عمر، عند عبد بن حميد في «المتختب» (٤٣)، أخرجه عن ابن أبي شيبة، عن يحيى بن آدم، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن صالح بن صالح بن حي، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، عنه، أن النبي ﷺ طلق حفصة ثم راجعها. وهذا إسناد صحيح على شرط الشیخین. وقد أخرجه الدارمي ٢/١٦٠-١٦١، وأبو داود (٢٢٨٣)، والنسائي ٦/٢١٣، وابن ماجه (٢٠١٦)، وأبو يعلى (١٧٣)، وابن حبان (٤٢٧٥)، والحاکم ٢/١٩٧، والبیهقی في «السنن» ٧/٣٢١-٣٢٢ وغیرهم من طرق عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به، وصححه الحاکم على شرطهما، ووافقه الذہبی.

= وآخر من حديث ابن عمر عند ابن حبان (٤٢٧٦)، والطبراني في «الکبیر»

.....

= ٢٣ / ٣٠٥)، أخرجه من طريقين عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن يونس بن بكي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عنه، قال: دخل عمر على حفصة وهي تبكي، فقال: ما يبكيك؟! لعل رسول الله ﷺ طلقك؟ إنه قد كان طلقك، ثم راجعك من أجلي، فايم الله لئن كان طلقك لا كلمتك كلمةً أبداً. وإنستاده جيد. يonus بن بكي: صدوق، روى له مسلم متابعةً، وباقى رجال السنن ثقات رجال الشيختين. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩ / ٢٤٤، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وثالث من حديث أنس، عند الحاكم ٤ / ١٥ أخرجه من طريق إسماعيل القاضي: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، حدثنا ثابت، عنه رضي الله عنه، أن النبي ﷺ طلق حفصة تطليقة، فأتاه جبريل عليه السلام، فقال: يا محمد، طلقت حفصة، وهي صوامة قوامة، وهي زوجتك في الجنة، فراجعها. وإنستاده ضعيف لضعف الحسن بن أبي جعفر، وهو الحُجْفَري، وأخرجه البزار (٢٦٦٨) من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن عاصم، عن زر، عن عمار بن ياسر.

وأخرجه البزار (١٥٠١) من طريق أسباط بن محمد، عن سعيد (وهو ابن أبي عروبة)، عن قتادة، عن أنس. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤ / ٣٣٣، وقال: رواه البزار.

ورابع من حديث عقبة بن عامر الجهني، عند الطبراني في «الكبير» ٧ / ٨٠٤) وفيه أن النبي ﷺ طلق حفصة، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب، فوضع التراب على رأسه، فقال: ما يعبأ الله بك يا ابن الخطاب بعد هذا، فنزل جبريل عليه السلام، فقال: إن الله تعالى يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤ / ٣٣٣ و٩ / ٢٤٤ وقال: فيه عمرو بن صالح الحضرمي، لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعن قيس بن زيد عند الحاكم ٤ / ١٥، والطبراني ١٨ / ٩٣٤)، وفي وإنستاده وهم.

حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٩٢٥ - حدثنا إسحاق بن عيسى هو ابن الطباع، قال: حدثنا جرير - يعني ابن حازم - عن واصل الأحدب، عن أبي وائل، عن شريح
قال: سمعت رجلاً من أصحاب النبي ﷺ يقول: قال النبي ﷺ: «قال الله تعالى: يا ابن آدم، قم إلي أمش إليك، وامش
إلي أهرون إليك»^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيدين غير شريح - وهو ابن الحارث الكوفي القاضي - فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي، وهو ثقة. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩٦/١٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير شريح بن الحارث، وهو ثقة.
وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٦١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

حَدِيثُ جَرْهَدَ الْأَسْلَمِيِّ^(١)

١٥٩٤٦ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك بن أنس، عن أبي النضر، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ مَرَّ به وهو كاشفٌ عن^(٢) فخذنه، فقال: «أما علمتَ أنَّ الفَخِذَ عَوْرَةً»^(٣).

(١) قال السندي: جرهد بن خويلد، أسلمي، وكان من أهل الصفة، وكان يكنى أبي عبد الرحمن.

قيل: عداده في أهل البصرة، وال الصحيح أنه في أهل المدينة. وجاء أنه شهد الحدبية، وجاء أنه أكل بشماله مرة، فقال له النبي ﷺ: «كُلْ بِالْيَمِينِ»، فقال: إنها مصابة، فنفث عليها، فما شكى حتى مات.

(٢) لفظ «عن» ليس في (ظ١٢٥) و(ص).

(٣) حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف، وهو مضطرب جداً، فقد رواه سالم أبو النضر -كما في هذه الرواية والروايتين (١٥٩٢٧) و(١٥٩٣١)- وأبو الزناد -كما في الروايات الآتية- وعبد الله بن محمد بن عقيل -كما في الرواية (١٥٩٣٠)، واختلف عن أبي التفسير وعن أبي الزناد: فرواه مالك عن أبي التفسير، واختلف عنه:

فرواه عبد الرحمن بن مهدي عنه موصولاً كما في هذه الرواية، وتابعه على وصله القعنبي عند أبي داود (٤٠١٤)، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٣)، وأبي نعيم في «الحلية» ٣٥٣/١، وعبد الله بن نافع عند الطبراني في «الكبير» (٢١٤٤).

وخلالفهم إسحاق بن عيسى الطباع وغيره، كما سيأتي في الرواية (١٥٩٣١)، فقالوا: عن مالك، عن أبي النضر، عن زرعة بن جرهد، عن أبيه، ولم يذكروا جده.

.....

= ورواه ابن عيينة عن أبي النضر، واختلف عنه:
فرواه أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة ونصر بن علي وعباس النجرازي، عنه،
عن أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن النبي ﷺ مرسلاً، وهي
الرواية الآتية برقم (١٥٩٢٧).

وروه الحميدي وسعيد بن منصور وعبدالجبار بن العلاء، عنه، عن أبي
النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن جده جرهد، عن النبي ﷺ. فيما
ذكره الدارقطني في «العلل» ٤/ ورقة ٩٣.

وروه الضحاك بن عثمان، عن أبي النضر، عن زرعة بن عبد الرحمن بن
جرهد، عن جده، عن النبي ﷺ، أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٩/٢
عن عبد الرحمن بن يونس، عن ابن أبي الفديك، عنه، به.

وروه أبو الزناد، واختلف عنه:
فرواه ابن عيينة، عنه، عن آل جرهد، عن جرهد، وهي الرواية الآتية برقم
(١٥٩٢٨).

وروه معمر، عنه، عن ابن جرهد، عن أبيه، كما في الرواية (١٥٩٢٩).
وروه ابن أبي الزناد، عنه، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد، عن جده
جرهد، كما في الرواية (١٥٩٣٢).

وروه الثوري عنه، واختلف عنه:
فرواه يحيى القطان، عن الثوري، عنه، عن زرعة بن عبد الرحمن بن
جرهد، عن جده جرهد، كما في الرواية (١٥٩٣٣).

وقال مؤمل عن الثوري، عن أبي الزناد، عن زرعة بن جرهد، عن أبيه.
كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ ورقة ٩٣، وذكر أوجهًا أخرى كذلك.
قلنا: وعبد الرحمن بن جرهد مجاهول الحال، وبباقي رجال إسناده هذه
الرواية ثقات. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عباس، سلف برقم (٢٤٩٣)، وفيه أن
النبي ﷺ مر على رجل وفخذنه خارجة، فقال: «غَطْ فَخْذَكَ، فَإِنَّ فَخِذَ الرَّجُلَ =

١٥٩٢٧- حدثنا سفيان، عن أبي التضر، عن زُرعة بن مسلم بن جرهد

أن النبي ﷺ رأى جَرْهَدًا في المسجد وعليه بُرْدَة قد انكشف^(١) فخلده، فقال: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»^(٢).

= من عورته)).

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٥٦). وفيه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إِذَا أَنْكَحْتُمْ عَبْدَهُ أَوْ أَجْيْرَهُ، فَلَا يَنْظَرُنَّ إِلَى شَيْءٍ مِّنْ عُورَتِهِ، فَإِنْ مَا أَسْفَلَ مِنْ سُرْتِهِ إِلَى رَكْبَتِهِ مِنْ عُورَتِهِ»، وإنْسَادَهُ حَسْنٌ. وثالث من حديث محمد بن عبدالله بن جحش، سيرد ٤٥/٢٩٠.

ورابع من حديث علي، سلف في «المسنن» برقم (١٢٤٩) من زيادات عبد الله بن أحمد، ولفظه: قال لي رسول الله ﷺ: «لا تبرز فخذك، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت»، وإسناده ضعيف، ورواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» برقم (١٦٩٧) بلفظ: «الفخذ عورة» فانظرهما.

وقد روى البخاري في «الصحيح» (٣٧١) عن أنس أن النبي ﷺ حسر عن فخذه. قال البخاري: حديث أنس أسنداً، وحديث جره مأقوتاً.

(١) في (ظ١٢): انكشفت.

وقد رواه أحمد عن ابن عيينة مرسلاً، وتابعه ابن أبي شيبة وغيره كما ذكرنا آنفاً. ورواه غيرهم عن ابن عيينة موصولاً بذكر جد زرعة:
فآخرجه الحميدي (٨٥٧) - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٢١٤٦) -،
وابن أبي شيبة ١١٨/٩ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» =

١٥٩٢٨ - حدثنا سفيان، حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني آل جرهد

عن جرهد قال: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»^(١).

١٥٩٢٩ - حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن أبي الزناد، عن ابن جرهد

عن أبيه قال: مرّ بي رسول الله ﷺ وأنا كاشف فخذلي، فقال النبي ﷺ: «غَطِّها فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ»^(٢).

= (٢٣٧٧) - وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٩/٢ عن صدقة، والترمذني (٢٧٩٥) عن ابن أبي عمر، والدارقطني ٢٢٤/١ من طريق بشر بن مطر، والحاكم في «المستدرك» ١٨٠/٤ من طريق علي بن حرب، ستمهم عن ابن عيينة، عن أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن جده جرهد، عن النبي ﷺ. قال الترمذني: هذا حديث حسن، ما أرى إسناده بمتصلاً. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! وسقط اسم سفيان بن عيينة من مطبوع الحميدى. وقد أخرجه ابن أبي شيبة كما سلف موصولاً بذكر جده، مع أن الدارقطني نصّ في «العلل» أنه رواه عن ابن عيينة مرسلاً كرواية أحمد. وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهده، وهذا إسناد مضطرب كما سلف مفصلاً برقم (١٥٩٢٦). ولإيهام آل جرهد، سفيان: هو ابن عيينة، وأبو الزناد: هو عبد الله ابن ذكون. سلف ذكر الاختلاف عليه فيه في الرواية المذكورة (١٥٩٢٦). ويظهر أن قوله: عن جرهد: يعني مرفوعاً، كما هو مصرح به عند الحميدى. وأخرجه الحميدى (٨٥٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٩/٢، عن صدقة، والدارقطني ٢٢٤/١ من طريق بشر بن مطر، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، مرفوعاً، غير أن البخاري لم يصرح برقعه. وانظر (١٥٩٢٦).

(٢) حسن بشواهده، وهذا إسناد مضطرب كما سلف بيانه في الرواية =

١٥٩٣٠ - حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا زُهير -يعني ابن محمد-، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن عبدالله بن جرهد الأسلمي
 أنه سمع أباه جرهدًا يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
فَخِذْ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ عَوْرَةً^(١).

= ١٥٩٢٦). وابن جرهد إن يكن عبدالله أو عبدالرحمن فكلاهما مجهول، وإن يكن زرعة بن عبدالرحمن بن جرهد فثقة.

وهو في «مصنف» عبدالرازاق (١١١٥) و(١٩٨٠٨)، ومن طريقه أخرجه الترمذى (٢٧٩٨)، والطبرانى في «الكبير» (٢١٣٩). قال الترمذى: هذا حديث حسن.

وأخرجه الطبرانى (٢١٤١) من طريق روح بن القاسم، و(٢١٤٢) من طريق ورقاء، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وأخرجه الطبرانى (٢١٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢٢٨/٢ من طريق سعيد ابن أبي عروبة، عن الزهرى، عن عبدالله بن جرهد. عن أبيه. لكن وقع في مطبوع الطبرانى: عبد الملك بن جرهد.
 وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهده دون لفظ «مسلم»، ولعله من أغاليط زهير بن محمد التميمي، قال أبو حاتم: في حفظه سوء، وهذا إسناد مضطرب جداً كما سلف بيانه في الرواية (١٥٩٢٦). أبو عامر: هو العقدي، وعبد الله بن جرهد مجهول. وعبد الله بن محمد بن عقيل: صدوق في حديثه لين.

وأخرجه الطبرانى في «الكبير» (٢١٤٩) من طريق أبي حذيفة، عن زهير بن محمد التميمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٢٧٩٧)، والبخارى في «التاريخ الكبير» ٥/٦٣ وللم يسوق لفظه، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠١) و(١٧٠٢)، وفي «شرح معانى الآثار» ١/٤٧٥، والطبرانى (٢١٤٨) من طريق الحسن بن صالح، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به. ووقع اسم عبدالله بن جرهد عند الطبرانى =

٤٧٩/٣ - ١٥٩٣١ - حدثنا إسحاقُ بْنُ عِيسَى، قال: أَخْبَرَنِي مَالِكُ، عن أَبِيهِ التَّضْرِ، عن زُرْعَةَ بْنِ جَرْهَدَ الْأَسْلَمِي

عن أَبِيهِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ - قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَدْيِهِ مِنْ كَشْفَةً، فَقَالَ: «خَمْرٌ عَلَيْكَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الفَخِذَ عَوْرَةً؟»^(١).

١٥٩٣٢ - حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا ابنُ أَبِي الزَّنَادِ، عن أَبِيهِ، عن زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرْهَدَ

= عبد الرحمن.

وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهده، وهـذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وسلف بيانه مفصلاً في الرواية (١٥٩٢٦). إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدنـي.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٩/٢ عن يحيى بن بکير، والدارمي ٢٨١ عن الحكم بن المبارك، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٧٠٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤٧٥/١ من طريق عبدالله بن وهـب، والطبراني في «الكتاب» ٢١٤٥) من طريق ابن لهيعة، أربـعـتـهمـ عن مالـكـ، بهـذا الإسنـادـ.

تبنيـهـ: وقع زيـادةـ «عن جـرهـدـ» في إسنـادـ مـطبـوعـ «شرح مشـكلـ الآثارـ»، خطـأـ، فإـنـهاـ لـيـسـ فيـ الأـصـلـ الـخـطـيـ منـ «ـشـرحـ المشـكـلـ» فـليـسـتـدرـكـ منـ هـنـاـ. وأـخـرـجـهـ البـيـهـقـيـ فيـ «ـالـسـنـنـ» ٢٢٨/٢ منـ طـرـيقـ ابنـ أـبـيـ أـوـيـسـ، عنـ مـالـكـ، بـهـ، بـزيـادةـ: أـنـ جـرهـداـ كانـ مـنـ أـهـلـ الصـفـةـ...ـ.ـ وأـخـرـجـهـ الطـبـالـسـيـ (١١٧٦) عنـ مـالـكـ، عنـ أـبـيـ النـضـرـ، عنـ ابنـ جـرهـدـ، عنـ جـرهـدـ، بـهـ.ـ وـانـظـرـ (١٥٩٢٦).

عن جَرْهَد جَدِّه ونفر من أسلم سواه ذوي^(١) رضا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى جَرْهَد، فَخَذَ جَرْهَد مَكْشُوفَةً فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا جَرْهَد غَطُّ فَخِذَكَ، إِنَّمَا يَا جَرْهَد - الفَخِذَ عَوْرَةً»^(٢).

١٥٩٣٣ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفِيَانَ، قَالَ: حَدَثَنِي أَبُو الزَّنَادِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَرْهَدِ

عَنْ جَدِّه جَرْهَدَ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ انْكَشَفَتِ فَخِذِي، قَالَ: «غَطُّ إِنَّمَا الفَخِذَ عَوْرَةً»^(٣).

(١) في (ظ١٢): ذوو.

(٢) حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، كما سلف بيانه مفصلاً برقم (١٥٩٢٦). حسين بن محمد: هو المَرْوُذِي، وابن أبي الزناد: هو عبد الرحمن، تكلموا في روایته عن أبيه، قال ابن المديني: ما حدث به بالعراق فهو مضطرب، وأبوه أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان. قوله: ونفر من أسلم سواه، يعني سوى زرعة، وهو قول أبي الزناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٨-٢٤٩، والطبراني في «الكتاب» (٢١٤٠) من طريقين عن ابن أبي الزناد، بهذا الإسناد. وليس في إسناد الطبراني ذكر النفر من أسلم. وانظر (١٥٦٢٩).

(٣) حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وقد بيانه مفصلاً مع ذكر الاختلاف على سفيان - وهو الثوري - فيه في الرواية (١٥٩٢٦). يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابن حبان (١٧١٠) من طريق أبي عاصم، والطبراني في «الكتاب» (٢١٣٨) من طريق قبيصة بن عقبة، كلامهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

حَدِيثُ الْجَنْدِ لِلْمَاجِ

١٥٩٣٤ - حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن علّاته، قال: حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، قال: حدثنا خالد بن اللجلج

أن أباه حدثه قال: بينما نحن في السوق إذ مررت امرأة تحمل
صبياً، فشار الناس وثارت معهم، فانتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو
يقول لها: «من أبو هذا؟» فسكتت، فقال: «من أبو هذا؟».
فسكتت، فقال شاب بحذائها: يا رسول الله، إنها حديثة السنّ،
حديثة عهد بخزية، وإنها لن تُخبرك، وأنا أبوه يا رسول الله،
فالتفت إلى من عنده كأنه يسألهم عنه، فقالوا: ما علمنا إلا
خيراً أو نحو ذلك، فقال له رسول الله ﷺ: «أَحْصَنْتَ؟» قال:
نعم، فأمر برجمه، فذهبنا فحرقنا له حتى أمكننا، ورمينا
بالحجارة حتى هداً، ثم رجعنا إلى مجالسنا، وبينما نحن
ذلك، إذا أنا بشيخ يسأل عن الفتى، فقمنا إليه^(١)، فأخذنا
بتلابيه، فجئنا به إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، إن
هذا جاء يسأل عن الخبيث! فقال: «مَهُ، لَهُ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤٧٥ / ١ من طريق مسurer، عن أبي الزناد، به.
وانظر (١٥٩٢٦).

(١) لفظ «إليه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

ريحاً من المسك»^(١). قال: فذهبنا فأعنّاه على غسله وحنوطه وتكتفينا، وحفرنا له، ولا أدرى أذكر الصلاة أم لا^(٢).

(١) في (ق): لهو أطيب عند الله من ريح المسك.

(٢) إسناد ضعيف محمد بن عبد الله بن علامة مختلف فيه، فقد قال البخاري: في حفظه نظر، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتاج به، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان من يروي الموضوعات عن الثقات، ويأتي بالمعضلات عن الأثبات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدر فيه، وذكره أبو نعيم في «الضعفاء» وقال: عن الأوزاعي وخصيف مناكير. وقال الحاكم في سؤالات مسعود: ذاهب الحديث له مناكير عن الأوزاعي، وعن أئمة المسلمين. ووفقاً ابن معين، وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله، وقال ابن عدي: حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به. وقال في «التقريب»: صدوق يخطئ. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير خالد بن اللجلج، فمن رجال أبي داود والترمذى والنمسائى، وهو صدوق. أبو سعيد مولى بنى هاشم: هو عبدالرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وآخرجه أبو داود (٤٤٣٥)، والنمسائى في «الكبير» (٧١٨٤) و(٧٢٠٣)، والطبرانى في «الكبير» (٤٨٨) / ١٩، والبيهقي في «السنن» ٢١٨ / ٨ من طريق حرمي بن حفص، عن محمد بن عبد الله بن علامة، بهذا الإسناد.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٥٠ / ٧، وأبو داود (٤٤٣٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٥٨٧)، والطبرانى في «الكبير» (٤٨٩) / ١٩ من طريق هشام بن عمار، عن صدقة بن خالد، عن محمد بن عبد الله الشعىشى، عن مسلمة بن عبد الله الجهنوى، عن خالد بن اللجلج، عن أبيه، ببعضه. وهذا إسناد ضعيف لضعف هشام بن عمار، ومسلمة بن عبد الله الجهنوى لا يُعرف بصرح ولا تعديل.

قال السندي: قوله: «ثار الناس»، أي: قاموا واجتمعوا، «وثرت» كُتُلَتُ. «من أبو هذا»: يفيد التفتیش عن حال الزانى والبحث عنه، مع أنه جاء =

حديث أبي عبّس^(١)

١٥٩٣٥ - حدثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعتُ يزيد بن أبي مريم، قال: لحقني عبّاية بن رافع بن خديج وأنا رائحُ إلى المسجد إلى الجمعة ماشياً، وهو راكب قال:

أبشر فإني سمعتُ أبا عبّس يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اغْبَرَتْ قَدْمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَهُمَا اللَّهُ عَلَى النَّارِ»^(٢).

=الستر وتلقين الرجوع بعد الإقرار، وكان المرأة كانت مدعيةً عليه، إلا أنها سكتت حياءً في المجلس، فأراد عليه السلام أنه إن لم يثبت عليه يجب على المرأة حذف القذف، فبحثَ عنه لذلك.

«حتى هدا» - بهمزة - أي: سكن.

«بتلابِئِيه»: في «الصحاح» لبيت الرجل تلبياً إذا جمعت ثيابه عند صدره في الخصومة ثم جرّته. وفي «المجمع»: يقال: «أخذت بتلبيب فلان إذا جمعت عليه ثوبه الذي لبسه وقامت عليه تجرّه»، والتلبيب: مجمع ما في موضع اللب من ثياب الرجل. اهـ.

(١) قال السندي: أبو عبّس بن جبّر، اسمه عبد الرحمن، وقيل: عبد الله، وقيل: عبد، أنصارى أوسى.

شهد بدرًا وما بعدها، وهو أحد من قتل كعب بن الأشرف.

وكان هو وأبو بردة يكسران أصنام بني حارثة حين أسلما.

مات سنة أربع وثلاثين، عن سبعين سنة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، الوليد بن مسلم - وإن كان مدلساً ويسمى - فقد صرخ بالتحديث في جميع طبقات السمع، فانتفت شبهة تدليسه. وأخرجه الدولابي في «الكتني» ٤٣١، من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري ٩٠٧، والترمذني ١٦٣٢، والنسائي في «المجتبى» ٦١٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» ١١٢، وفي «الأحاديث والمثناني» =

حدیث اعرابی

١٥٩٣٦ - حدثنا أبو سلامة الخزاعي، قال: أخبرنا أبو هلال، عن حميد بن هلال العدوي سمعه منه، عن أبي قتادة عن الأعرابي الذي سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ»^(١).

= ١٩٧٣)، والدولابي ٤٣/١، وابن حبان (٤٦٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٢٩/٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦١٨) من طريق الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٢٨١١)، والبيهقي في «السنن» ١٦٢/٩ من طريق يحيى ابن حمزة، عن يزيد بن أبي مريم، به.

قلنا: قد وقعت القصة هنا ليزيد بن أبي مريم مع عبادة بن رافع، وعند البخاري أن القصة وقعت لعبادة مع أبي عبس. قال الحافظ في «الفتح» ٣٩١/٢: فإن كان محفوظاً احتمل أن تكون القصة وقعت لكلٍّ منهم.
وفي الباب عن جابر، سلف ٣/٣٦٧.

وآخر من حديث مالك بن عبد الله الخثعمي، سيرد ٥/٢٢٦.
وثالث من حديث أبي الدرداء، سيرد ٦/٤٤٣-٤٤٤.

قال السندي: قوله: «في سبيل الله»: حمله على سبيل الخير عموماً لا على الجهاد خصوصاً كما ربما يتبادر إليه الذهن.

(١) إسناده حسن، أبو هلال - وهو محمد بن سليم الراسي - مختلف فيه، فقد وثقه أبو داود، وقال أبو حاتم: محله الصدق، ليس بذلك المتيقن، وقال ابن معين: صدوق، وقال أحمد: يحتمل في حديثه: إلا أنه يخالف في قتادة، وهو مضطرب الحديث، وقال البزار: احتمل الناس حديثه، وهو غير حافظ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، فيه =

حَدِيثُ رَجُلٍ عَنْ أَبِيهِ

١٥٩٣٧ - حَدَثَنَا عَفَانُ، حَدَثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، قَالَ: حَدَثَنِي أَبُو التَّضْرُّرُ، عَنْ رَجُلٍ كَانَ قَدِيمًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ كَانَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ، رَجُلٌ يَخْبُرُ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُبْ لِي كِتَابًا أَنْ لَا أُؤْخُذَ بِعَجَرِيَّةِ غَيْرِيِّ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ ذَلِكَ لَكَ وَلُكُلُّ مُسْلِمٍ»^(١).

= لِينٌ، وَبِقِيَةِ رَجَالِهِ ثَقَاتُ رَجَالِ الصَّحِيفَةِ. أَبُو سَلْمَةَ الْخَزَاعِيُّ: هُوَ مُنْصُورُ بْنُ سَلْمَةَ، وَأَبُو قَتَادَةَ: هُوَ الْعَدَوِيُّ.

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «مُجَمَعِ الزَّوَائِدِ» ٦١/١، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيفَةِ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافَظُ إِبْنُ حَبْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» ٩٤/١، وَقَالَ: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بِسْنَدٍ صَحِيفٍ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ مُحْجَنِ بْنِ الْأَدْرَعِ، سِيرِد٤/٣٣٨ . وَآخِرُهُ عَرْوَةُ الْفَقِيمِيُّ، سِيرِد٥/٩٩ .

قَالَ السَّنْدِيُّ: قَوْلُهُ: «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ»، أَيْ: خَيْرُ أَعْمَالِهِ مِنَ الْمَنْدُوبَاتِ، فَإِنَّ إِنْسَانَ بِسَبِيلِ الْمَدَاوِةِ عَلَى الْأَيْسَرِ يَحْصُلُ مِنَ الثَّوَابِ مَا لَا يَحْصُلُ بِسَبِيلِ الْأَشْقَى، إِذَا غَالَبَ فِيهِ التَّرَكُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) حَدِيثٌ صَحِيفٌ لِغَيْرِهِ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِإِبْهَامِ الرَّجُلِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَبِقِيَةِ رَجَالِهِ ثَقَاتُ رَجَالِ الشِّيخِيْنَ. أَبُو النَّضْرِ: هُوَ سَالِمُ بْنُ أَبِي أَمْيَةِ الْمَدْنِيِّ. وَأَوْرَدَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «مُجَمَعِ الزَّوَائِدِ» ٦/٢٨٣، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ رَوْاْيَةُ لَمْ يَسْمَعْ، وَبِقِيَةِ رَجَالِهِ رَجَالُ الصَّحِيفَةِ.

وَيَشَهَدُ لِهِ حَدِيثُ أَبِي رَمْثَةِ السَّالِفِ بِرَقْمِ (٧١٠٥)، وَلِفَظِهِ: «أَلَا لَا تَجْنِي =

حدیث مجْمَع بن یزید^(۱)

١٥٩٣٨ - حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدالملك بن جرير، عن عمرو بن دينار، أن هشام بن يحيى أخبره، أن عكرمة بن سلمة بن ربيعة أخبره

أنَّ آخَوِيْنِ مِنْ بَنِي الْمُغِيْرَةِ لَقِيَا مُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَ فَقَالَ: إِنِّي أَشْهُدُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ لَا يَمْنَعَ جَارٌ جَارٌ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جَدَارِهِ فَقَالَ الْحَافِلُ: أَيُّ أَخِيْ؟ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ مَقْضِيْ لِكَ، وَقَدْ حَلَفْتُ، فَاجْعَلْ أَسْطَوَانًا دُونَ جَدَارِيِّ فَفَعَلَ الْآخَرُ، فَغَرَرَ فِي الْأَسْطَوَانِ خَشْبَةً. قَالَ ابْنُ جُرِيجَ: قَالَ عَمْرُو: أَنَا نَظَرْتُ إِلَى ذَلِكَ^(۲).

= نفس على أخرى». وذكرنا هناك شاهده، ونزيد هنا:
وعن عمرو بن الأحوص، سيرد ٤٩٩-٤٩٨/٣.
وعن ابن مسعود عند البزار (١٥١٩) (زوائد).
وانظر (٧١٠٩).

قال السندي: قوله: أن لا أواخذ: من المؤاخذة.
قوله: بجريرة غيري، أي: بذنبه وجنايته.

(١) قال السندي: هو مجتمع بن يزيد بن جارية، الأنصاري، ابن أخي مجتمع بن جارية، له صحبة.

وقيل: هما واحد، وفرق بينهما ابن السكن وغيره.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عكرمة بن سلمة بن ربيعة لم يرو عنه غير هشام بن يحيى: وهو ابن العاص المخزومي، فهو في عداد

١٥٩٣٩ - حدثنا حجاج، قال ابنُ جرِيج: أخبرني عمرو بن دينار، عن هشام بن يحيى أخبيه، أنَّ عكرمة بن سلامة بن ربيعة أخبره

أنَّ أخوينِ من بني المغيرة أَعْتَقَ أحدهما أنَّ لا يَغْرِزَ الْأَخْرَحَشَبَيَاً في جداره، فلقيا مُجَمِّعَ بن يزيد الأننصاري ورجالاً كثيراً فقالوا: نشهدُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَمْنَعْ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَيَاً في جِدَارِه» فقال الحالف: أيُّ أخي، قد عَلِمْتُ أنك

= المجهولين، وهشام بن يحيى لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن حجر في «الترقيب»: مستور، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أنَّ صحابيه لم يخرج له سوى البخاري وأصحاب السنن خلا الترمذى.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦٨/٥ من طريق الإمام أحمد، بهذه الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٤٠٨-٤٠٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤١٠)، والطبراني في «الكتاب» ١٩/١٠٨٦ مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٩ من طريق مكي بن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٣٦)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٠٩)، والطبراني في «الكتاب» ١٩/١٠٨٧ من طريق أبي عاصم الفريجاني ابن مخلد، عن ابن جرير، به.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩). وقد سلف (٧١٥٤)، وذكرنا هناك شرحه وأحاديث الباب.
وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «خشبة» ببناء الوحدة، أو بالإضافة إلى الضمير. قلنا: يعني بالجمع. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٠/٢٢١: المعنى واحد، لأنَّ المراد بالواحد الجنس.

مُقْضِيٌّ لَكَ عَلَيَّ، وَقَدْ حَلَفْتُ، فَاجْعَلْ أَسْطَوَانًا دون جداري،
فَفَعَلَ الْآخَرُ، فَغَرَّزَ فِي الْأَسْطَوَانِ خَشَبَةً. فَقَالَ لِي عُمَرُ: فَإِنَا
نَظَرْتُ إِلَى ذَلِكَ^(۱).

١٥٩٤ - حدثنا هارون، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يزيد
بن عياض، عن يزيد بن عبد الرحمن بن رقيش، عن عبد الرحمن بن
يزيد بن جارية

عن مجتمع بن يزيد بن جارية: أَنَّهُ رأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي
النَّعْلَيْنَ^(۲).

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر سابقه، إلا أن
شيخ أحمد هنا هو حجاج بن محمد المصيصي.
وآخرجه البهقي في «السنن» ٦/١٥٧ من طريق حجاج بن محمد، بهذا
الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف جداً، يزيد بن عياض: هو ابن
جعدبة الليثي. قال البخاري: منكر الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس
 بشيء، ورماه مالك بالكذب، وقال النسائي: متروك، وقال الدارقطني:
 ضعيف. ويزيد بن عبد الرحمن بن قيس، لم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله
 ثقات رجال الصحيح. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو
 عبد الله.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٥٣، وقال: رواه أحمد، وفيه يزيد
 ابن عياض، وهو منكر الحديث.

قلنا: وصلة النبي ﷺ في النعلين قد ثبتت عن عدد من الصحابة، سلف
 ذكرهم في رواية ابن مسعود السالفة برقم (٤٣٩٧).

حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٩٤١ - حَدَثَنَا أَبُو سَعِيدُ مُولَى بْنِ هَشَمَ، قَالَ: حَدَثَنَا زَائِدٌ، قَالَ: حَدَثَنَا السَّائِبُ بْنُ حُبَيْشَ، عَنْ أَبِي الشَّمَّاخِ الْأَزْدِيِّ

عَنْ ابْنِ عَمٍّ لَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَتَى مُعَاوِيَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَلَيَّ مِنْ أَمْرٍ النَّاسَ، ثُمَّ أَغْلَقَ بَابَهُ دُونَ الْمِسْكِينِ، أَوِ الْمَظْلُومِ، أَوْ ذِي الْحَاجَةِ، أَغْلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دُونَهُ أَبْوَابَ رَحْمَتِهِ عِنْدَ حَاجَتِهِ وَفَقْرَهُ أَفَقَرَ مَا يَكُونُ إِلَيْهَا»^(١).

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٦٥١).

حَدِيثُ رَجُلٍ

١٥٩٤٢ - حَدَثَنَا أَبُو نُعَيْمٌ، قَالَ: حَدَثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لِيلَى

قَالَ: نَادَى رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ الشَّامِ يَوْمَ صِفَّيْنِ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ الْقَرَنِيُّ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خَيْرِ التَّابِعِينَ أُوَيْسًا الْقَرَنِيًّا»^(١).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، ويزيد بن أبي زياد: وهو الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيدين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.
وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/١٦٣، والحاكم ٤٠٢/٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٧٨ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم والذهبي.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٢، وقال: رواه أحمد، وإسناده جيد!

ويشهد له حديث عمر عند مسلم (٢٥٤٢)، وقد سلف (٢٦٦).
قال السندي: الحديث يدل على أنه خير التابعين، وقد صح ذلك، فلا ينبغي إطلاق ذلك في غيره، والله تعالى أعلم.

حَدِيثُ مَعْقِلٍ بْنِ سِنَانِ الْأَشْجَعِيِّ

١٥٩٤٣ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة

قال: أتى عبد الله في امرأة تزوجها رجل، ثم مات عنها، ولم يفرض لها صداقاً، ولم يكن دخل بها. قال: فاختلفوا إليه، فقال: أرى لها مثل صداق نسائها، ولها الميراث، وعليها العدة. فشهد معاذ بن سنان الأشجاعي أن النبي ﷺ قضى في بروع ابنة واشق بمثل ما قضى^(١).

* ١٥٩٤٤ - حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة. قال عبد الله [بن أحمد]: وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، قال: شهد عندي نفر من أهل البصرة منهم الحسن بن أبي الحسن

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو داود (٢١١٥)، والترمذى (١١٤٥)، والنمسائي في «المجتبى» ٦/١٢١، وفي «الكبرى» (٥٥١٦)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٥/٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقد سلف تتمة تخریج هذه الطريقة في مسند عبد الله بن مسعود في الرواية رقم (٤٠٩٩)، فلتنتظر هناك.

وسنائى ٢٧٩/٤ و٢٨٠-٢٧٩، وسيكرر ٤/٢٨٠ سنداً ومتناً.

على معقل بن سنان أنَّ رسولَ اللهَ ﷺ مرَّ به وهو يتحجُّم
لثمان عشرة، فقال: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»^(١).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد منقطع، وسلف الكلام عليه وعلى الاختلاف فيه على الحسن البصري في الرواية (١٥٩٠١). ابن فضيل: هو محمد.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٤٩/٣، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (١٢٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٨/٢، والطبراني في «الكبير» ٥٤٧/٢٠. وتحرف اسم معقل بن سنان في مطبوع ابن أبي شيبة إلى معقل بن يسار.

وأخرجه النسائي في «الكبير» (٣١٦٧) عن يحيى بن موسى وأحمد بن حرب، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٩٨/٢ من طريق أحمد بن حميد، ثلاثة عن محمد بن فضيل، به.

وأخرجه البزار (١٠٠١) «زوائد» عن عبدالله بن سعيد، والطبراني في «الكبير» ٤٨٢/٢٠ من طريق ابن الأصفهانى، كلاهما عن محمد بن فضيل، به، لكنهما سميما الصحابي معقل بن يسار.

قال البزار: تفرد به عطاء، وقد أصابه اختلاط، ولا يجب الحكم بحديثه إذا انفرد.

ومن حديث معقل بن يسار أورده الهيثمي في «المجمع» ١٦٩/٨، ونسبة إلى البزار والطبراني في «الكبير»، وقال: وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط. وقد سلف برقم (١٥٩٠١)، وذكرنا هناك أنه ثبت نسخه عن النبي ﷺ، فانظره.

حَدِيثُ بَحْرَيْسَةِ عَنْ أَبِيهِ

١٥٩٤٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ مَنْظُورِ^(١)

ابْنِ سَيَارٍ بْنِ مَنْظُورِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُهْيَسَةِ

عَنْ أَبِيهِا قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَخَلْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَمِيصِهِ.

قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنْعُهُ؟ قَالَ:

«الْمَاءُ» قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مَنْعُهُ؟

قَالَ: «الْمَلْحُ»^(٢). قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا

يَحِلُّ مَنْعُهُ؟ قَالَ: «أَنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ»^(٣).

(١) تحرف في (م) إلى: منصور.

(٢) في الأصول (م): الماء، والمثبت من المصادر التي خرجت الحديث.

(٣) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، على خطأ من وكيع في تسمية سيار بن منظور، فقد قال: منظور بن سيار، وهو وهم فيما قاله البخاري في «التاريخ الكبير» ١٦٠ / ٤، وسيار بن منظور لم يرو عنه غير كهمس بن الحسن، ووثقه العجلبي، وذكره ابن حبان في «الثقافات». وقال عبدالحق الإشبيلي فيما نقله عنه الحافظ في «تهذيبه»: مجهول. وأبوه منظور -ابن سيار الفزاروي- لم يرو عنه غير ابنه سيار، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان» ١٩٠ / ٤: لا يُعرف. وبهيسة الفزاروي، قال الذهبي: تفرد عنها أبو سيار بن منظور الفزاروي، وقال الحافظ في «التفريغ»: لا تُعرف، ويقال: إن لها صحبة. وذكر في «الإصابة» أنه ليس في حديثها ما يدل على صحبتها، لأن سياق ابن منه: أن أباها استاذن، وسياق أبي داود والنمسائي: عن أبيها أنه استاذن، قال: وهو المعتمد. قلت: وقد وقع اضطراب في إسناد هذا الحديث أيضاً، فبعض الرواة يذكر والد سيار بن منظور، وبعضهم لا يذكره. وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيدين، غير أن صاحبى الحديث -والد بهيسة =

= الفزارية- لم يخرج له الشيخان، وإنما أخرج له أبو داود والنسائي. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه أبو داود (١٦٦٩) و(٣٤٧٦)، والبيهقي في «السنن» ١٥٠/٦ من طريق معاذ - وهو ابن معاذ العنبرى-، والنسائي في «الكبيرى» ببعضه - كما في «تحفة الأشراف» ٢٢٩/١١ من طريق النضر بن شُمیل، والدارمي (٢٦١٣) عن عثمان بن عمر، وأبو يعلى (٧١٧٧) من طريق محمد بن بكر الْبُرْسَانِي، أربعتهم عن كهمس، عن سيار، عن أبيه، عن بهيسة، عن أبيها، به.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠٩٨) عن النضر - وهو ابن شُمیل - عن كهمس، عن سيار، عن بهيسة، - عن أبيها -، قالت: استأذن أبي. ولم يذكر والد سيار في الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكتنى» ١٩/١ من طريق حماد بن مسدة، والطبراني في «الكبير» ٧٨٩/٢٢ من طريق أبي عبد الرحمن المقرىء وبكر بن حمدان، ثلاثة عن كهمس، عن سيار، عن بهيسة، عن أبيها قال: أتيت النبي ﷺ، لم يذكر والد سيار في الإسناد. ورواية حماد بن مسدة ليس فيها ذكر الماء.

وانظر الحديشين بعده.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٦٧٣) ولفظه: «من منع فضل مائة، أو فضل كلئه، منعه الله فضله يوم القيمة» وهو حديث حسن لغيره. وقد ذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فدخلتُ بينه وبين قميصه» جاء أنه أدخل اليد في قميصه فمس الخاتم. قلنا: يعني خاتم النبوة.
«لا يحلُّ منعه» من طالبه.

«أن تفعل الخير خيرٌ لك» أي، فعلُ الخير على العموم مطلوبٌ محظوظٌ ينبغي للمرء أن يفعله، سواء حلَّ منعها أم لا، فلا وجه للأقصار في السؤال على ما لا يحلُّ ويترك المخارات الأخرى.

٤٨١/٣ - ١٥٩٤٦ حدثنا محمدُ بْنُ جعفر، قال: حدثنا كَهْمَس، قال: سمعتُ سَيَّارَ بْنَ مُنْظُورَ الْفَزَارِيَّ، قال: حدثني أبي، عن بُهَيْسَةَ قالت: استأذن أبي على النبي ﷺ، فدخل بيته وبين قميصه. فذكر معناه^(١).

١٥٩٤٧ - حدثنا يزيد، قال: حدثنا كَهْمَس، قال: حدثني سَيَّارَ بْنَ مُنْظُورَ الْفَزَارِيَّ، عن أبيه، عن بُهَيْسَةَ قالت: استأذن أبي النبي ﷺ، فجعل يدنو منه ويلتزمه، ثم قال: يا نبِيُّ اللهِ، مَا الشيءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْهُ؟ قال: «الْمَاءُ» ثُمَّ قال: يا نبِيُّ اللهِ، مَا الشيءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْهُ؟ قال: «الملح»^(٢) قال: يا نبِيُّ اللهِ، مَا الشيءُ الَّذِي لَا يَحِلُّ مِنْهُ؟ قال النبِيُّ ﷺ: «أَنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ» قال: فانتهى قوله إلى الماء والملح. قال: فكان^(٣) ذلك الرجلُ لا يمنع شيئاً وإن قل^(٤).

(١) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، كما سلف الكلام عليه في الرواية السابقة.

وانظر ما بعده.

(٢) في (ظ١٢): الماء بدل الملح، وجاء فيها وفي (ق) و(ص): قال النبِيُّ ﷺ.

(٣) في (س) و(م): وكان.

(٤) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، كما بسطنا الكلام عليه عند الرواية (١٥٩٤٥). يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٢/٣١٢-٣١٣ من طريق الإمام = أحمد، بهذا الإسناد.

حَدِيثُ ابْنِ الرَّسِيمِ عَنْ أَبِيهِ

* ١٥٩٤٨ - حدثنا عبد الله [قال عبد الله بن أحمد:] وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي^(١) شيبة، قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يحيى بن الحارث التيمي، عن يحيى بن غسان التيمي، عن ابن الرسيم عن أبيه أنه قال: وَفَدَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَهَا عَنِ الظُّرُوفِ. قال: ثُمَّ قَدَّمَا عَلَيْهِ، فَقَلَّنَا: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ وَخَمْةٌ. قال: فَقَالَ: «اشْرَبُوا فِيمَا شِئْتُمْ، مِنْ شَاءَ أَوْكَ سِقَاءَهُ عَلَى إِثْمٍ»^(٢).

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٣٧) عن يزيد بن هارون، عن كهمس، عن سيار بن منظور، عن بهيسة، قالت: استأذن أبي. إلا أنه لم يذكر والد سيار في الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٩/٢٢) عن إدريس بن جعفر العطار، عن يزيد بن هارون، عن كهمس، عن سيار بن منظور، عن بهيسة، عن أبيها قال: أتيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فذكره. ولم يذكر والد سيار في الإسناد.
وانظر (١٥٩٤٥).

(١) لفظ «أبي» سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف، لضعف يحيى بن الحارث التيمي - وهو يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر أبو الحارث الكوفي، نسب هنا إلى جده - ولجهالة ابن الرسيم، فلم يرو عنه سوى يحيى بن غسان التيمي، ووصفه في رواية ابن أبي شيبة: فإنه كان رجلاً من أهل هجر، وكان فقيهاً. قال: «الحافظ في «التعجيل» في ترجمة ابن الرسيم: وقع في بعض طرق حديثه ما يرشد إلى أن اسمه غسان، وهي رواية عبد العزيز بن مسلم، عن يحيى بن الحارث، عن يحيى بن غسان، عن الرسيم. وقال أبو علي بن السكن في ترجمة الرسيم:

١٥٩٤٩ - حديث حسن بن موسى، قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم أبو زيد، عن يحيى بن عبدالله التميمي، عن يحيى بن غسان التميمي، عن أبيه قال:

كان أبي في الوفد الذين وفدوا إلى رسول الله ﷺ من

=إسناده مجهول. وقال في «التعجيز» في ترجمة غسان التميمي: قال ابن عبدالبر: إسناد حديثه في الأوعية والأشربة مضطرب. قلنا: يريد باضطرابه أنه روی هنا من طريق يحيى بن غسان التميمي عن ابن الرسيم، عن أبيه، وفي الإسناد الآتي من طريق يحيى بن غسان التميمي، عن أبيه، قال: كان أبي... وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٦٠/٨-١٦١، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٦٣٤).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٦٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه يحيى بن عبدالله الجابر، وهو ضعيف عند الجمهور، ووثقه أحمد، وابن الرسيم لم أعرفه.

وأورده أيضاً ٥/٦٣ من حديث ابن الراسبي عن أبيه، وقال: رواه الطبراني في ترجمة الرسيم، وقال: عن ابن الراسبي، عن أبيه، فيحتمل أن يكون الرسيم راسبياً، والله أعلم. وفي إسناده يحيى بن الجابر، وهو ضعيف عند الجمهور، ووثقه أحمد، وفيه من لم أعرفهم.

قلنا: ليس في ترجمة الرسيم عند الطبراني غير حديث واحد وهو الرواية (٤٦٣٤)، وليس فيها ابن الراسبي، وإنما فيها ابن الرسيم عن أبيه.

واباحة الاتباز في الظروف بعد النهي عنها، سلفت من حديث ابن مسعود برقم (٤٣١٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر أيضاً حديث صحار العبدى الآتى برقم (١٥٩٥٧).

قال السندي: قوله: «وَخْمَة»: بفتح فكسر أو سكون، أي: ثقيلة. «أَوْكَى» بقصير لا همز، أي: لا دخل للإناء، ولا فائدة في تحريم إناء وتحليل آخر، لإمكان أن يتخذ في ما أُحِلَّ له من الإناء خمراً.

عبدالقيس، فنهاهم عن هذه الأوعية. قال: فاتَّخْمَنَا، ثم أتيناه العام المقبل، قال: فقلنا: يا رسول الله، إنك نهيتنا عن هذه الأوعية، فاتَّخْمَنَا. قال رسول الله ﷺ: «انتبذُوا فيما بدا لكم، ولا تشربُوا مُسْكِراً، فمن شاء أوكى سقاءه على إثمٍ»^(١).

(١) إسناده ضعيف - كما أوردنا في الرواية السالفة (١٥٩٤٨)، وقد أورد الحافظ في «إطراف المستند المعتملي» ٣٤٣/٢ هذا الإسناد، ثم قال: ولم يذكر ابن الرسم، لكنه قال في «التعجيز» كما بينا في الرواية السابقة أن هذه الرواية ترشد إلى أن غسان التيمي هو ابن الرسم، وقد وهم ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٠/٧، فقال: غسان روى عن ابن الرسم، وكان في الوفد الذين وفروا إلى رسول الله ﷺ فنهاهم عن الأوعية، روى يحيى الجابر، عن يحيى بن غسان، عن أبيه. قلنا: الذي روى عن ابن الرسم، إنما هو يحيى بن غسان، والذي كان في الوفد إلى رسول الله ﷺ إنما هو الرسم، ونقلنا عن الحافظ آنفًا أن غسان هو ابن الرسم نفسه، وليس راوياً عنه. ووقع وهم مثله في «تاريخ البخاري» ١٠٦/٧، فقد جعل البخاري لغسان صحبة، بسبب سقط وقع في الإسناد الذي ساقه، إذ فيه... عن يحيى بن غسان قال: كان أبي في الوفد، والصواب: عن يحيى بن غسان، عن أبيه قال: كان أبي في الوفد. حسن بن موسى: هو الأشيب، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القسملي. والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٣/٥، وقال: رواه أحمد. وقد سلف برقم (١٥٩٤٨) مع ذكر أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فاتَّخْمَنَا» بتشديد التاء على بناء الفاعل، يقال: أَخْمَتُ من الطعام: إذا لم يوافقك، أو بتخفيف التاء على المفعول، من أتخمه الطعام، كأفعله، وأصله أوخمه بالواو، إلا أنهم استعملوه بالتاء توهمًا أنها أصلية لكثرة الاستعمال في التخمة ونحوها.

حَدِيثُ عَبِيْدَةَ بْنِ عَمْرٍو

* ١٥٩٥٠ - حَدَثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ:] وَسَمِعْتُهُ أَنَّا مِنْ عُثْمَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ خُثْيَمَ الْهِلَالِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي رِبِيعَيَّةَ ابْنَةَ عِيَاضَ قَالَتْ:

سَمِعْتُ جَدِي عَبِيْدَةَ بْنَ عَمْرٍو الْكَلَابِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى تَوْضِيْحًا فَأَسْبَغَ الْوَضْوَءَ^(١).

(١) إسناد متحمل للتحسين، ربعة بنت عياض الكلابية، وإن لم يرو عنها سوى سعيد بن خثيم، هو حفيدها، ووثيقها العجلي وابن حبان، وصحابيه عبيدة بن عمرو الكلابي، يقال له أيضاً: عبيدة، بفتح أوله، ويقال: عبيد، دون هاء في آخره، وكذلك سماه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٤٠/٥، وذكر الحافظ في «الإصابة» أن يحيى الحمامي أخرج هذا الحديث في «مسنده»، لكن خالف الجميع، فقال: سمعت جدتي عبيدة بنت عمرو، جعله امرأة، وأظنه فتح العين، والأول أصح.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٥٠٧) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.
وأخرجه البزار (٢٦٤) «زوائد» عن خلاد بن أسلم، عن سعيد بن خثيم، به. إلا أنه وقع فيه: ربعة بنت عياض، عن جد أبيها عبيدة بن عمرو. قال البزار: لا نعلم روى عبيدة إلا هذا.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٣٦/١، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكتاب»، ورجال أحمد ثقات.

وأورده الهيثمي أيضاً ٢٣٨/١ إلا أنه قال: وعن سعيد بن خثيم قال: سمعت جدتي عبيدة بنت عمرو الكلابية تقول: ... فذكر الحديث، وقال: رواه الطبراني في «الكتاب»، ورجاله موثقون، إلا أن سعيد بن خثيم لم أجده له سماعاً من أحد من الصحابة، وقد روى قبل هذا عن جدته، عن أبيها، والله =

قال : وكانت ربعة إذا توضأْتْ أسبغتِ الوضوء .

= أعلم .

قلنا : هذه الرواية التي أوردها الهيثمي هي الرواية التي أخرجها يحيى الحمانني - كما ذكرنا آنفًا - وجعل عبيدة بن عمرو امرأة ، وإنسادها منقطع - كما ذكر الهيثمي - لأن سعيد بن خثيم إنما يروي هذا الحديث عن جدته ربعة بنت عياض ، عن جدها عبيدة بن عمرو الكلابي كما سلف ، ولعله مراد الهيثمي بقوله : عن أبيها ، عنى الأب الأعلى .

قلنا : وإسباغ الوضوء ثبت بأحاديث صحيحة ، انظر حديث علي السالف برقم (٥٨٢) ، وذكرنا هناك أحاديث الباب .

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٦٧٢١) و(١٦٧٢٢) و(١٦٧٢٣) من زوائد

عبدالله .

حدیث جد طلحہ: الإیامی

١٥٩٥١ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا لیث، عن طلحة، عن أبيه

عن جده، أنه رأى رسول الله ﷺ يمسح رأسه حتى بلغ القذال
وما يليه من مقدم العنق بمرة. قال: القذال: السالفة العنق^(١).

(١) إسناده ضعيف لجهة مصرف والد طلحة، ولضعف لیث - وهو ابن أبي سليم - وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین غير أن صحایه کعب بن عمرو - ويقال: عمرو بن کعب - لم یخرج له سوى أبي داود. طلحة: هو ابن مصرف بن کعب بن عمرو الیامي.
وآخرجه الطحاوی في «شرح معانی الآثار» ٣٠ / ١ من طريق عبد الصمد،
بهذا الإسناد.

وآخرجه أبو داود (١٣٢)، والطحاوی في «شرح معانی الآثار» ٣٠ / ١
والطبراني في «الکبیر» ١٩ / (٤٠٧) (٤٠٨) من طرق عن عبد الوارث، به. ولننظر
رواية مسدد عن عبد الوارث عند أبي داود والطبراني (٤٠٨): مسح رأسه من
مقدمه إلى مؤخره، حتى أخرج يديه من تحت أذنيه، قال أبو داود: قال
مسدد: فحدثت به يحيى، فأنكره. وقال أيضاً: وسمعت أحمد يقول: إن ابن
عيينة - زعموا - كان يُنکر، ويقول: أيش هذا، طلحة عن أبيه عن جده؟! قال
الحافظ في «التلخیص»: وكذلك حکی عثمان الدارمي عن علي ابن المديني،
وزاد: وسألت عبد الرحمن بن مهدي، عن اسم جده، فقال: عمرو بن کعب،
أو کعب بن عمرو، وكانت له صحبة، وقال الدوری عن ابن معین: المحدثون
يقولون: إن جد طلحة رأى النبي ﷺ، وأهل بيته يقولون: ليست له صحبة.
وقال في «التهذیب» في ترجمة کعب بن عمرو جد طلحة: إن كان هو جد
طلحة بن مصرف، فقد رجح جماعة أنه کعب بن عمرو، وجزم ابن القطان أنه

.....
.....
.....

= عمرو بن كعب، وإن كان طلحة المذكور ليس هو ابن مُصرّف، فهو مجهول، وأبواه مجهول، وجده لا تثبت له صحبة، لأنّه لا يعرف إلا في هذا الحديث.

قلنا: قد أثبتت صحبته ابن عبد البر في «الاستيعاب».

وآخرجه مطولاً ومختصاراً ابن أبي شيبة ١٦/١، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٣٠، والطبراني في «الكبير» ٤٠٩/١٩، والبيهقي في «شرح طريقين عن ليث»، به.

وضعف إسناده البيهقي والحافظ في «التلخيص» ١/٩٢، والتوكدي في «المجموع» ١/٥٠٠.

وفي الباب عن ابن عمر موقوفاً عند البيهقي ٦٠: أنه كان إذا مسح رأسه، مسح قفاه مع رأسه. وقال: هذا موقوف، والمسند في إسناده ضعف، والله أعلم.

وقد جعل الطحاوي وابن أبي شيبة وابن حبان (١٠٨٤) هذا الحديث في صفة مسح الرأس لا في مسح العنق، ولذا ذكر الطحاوي في الباب حديث عبدالله بن زيد - وهو عند البخاري (١٨٥) - وفيه: بدأ بمسح رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه..، وحديث معاوية - وهو عند أبي داود (١٢٤) - وفيه: ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره..، وحديث المقدام بن معدىكرب، وفيه: فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه، ثم مر بهما حتى بلغ القفا. وحديث المقدام إسناده ضعيف.

ويظهر أن بعضهم ذهب إلى أن المراد بالقفاف في هذا الحديث العنق، قال الحافظ في «التلخيص»: ولعل مستند البغوي في مسح القفا (يعني العنق هنا) ما رواه أحمد وأبو داود من حديث طلحة بن مصرف عن أبيه.. ثم قال: وإسناده ضعيف كما تقدم.

قلنا: ولذلك لا نرى وجها لإيراد أحاديث مسح العنق هنا، على أنها كلها ضعيفة، وبعضها موضوع.

حَدِيثُ الْحَارثِ بْنِ حَسَانِ الْبَكْرِيِّ^(١)

١٥٩٥٢ - حدثنا أبو بكر بن عياش، قال: حدثنا عاصم بن أبي التجود^(٢) عن الحارث بن حسان البكريّ، قال: قَدِمْنَا المدينة، فإذا رسول الله ﷺ على المنبر، وبلال قائم بين يديه، متقدلاً السيف بين يدي رسول الله ﷺ، وإذا رأيَتْ سُودَ، وسألت: ما هذه الرأيات؟ فقالوا: عمرو بن العاص قدم من غَزَّة^(٣).

= قال السندي: جد طلحة الإيامي قيل: هو طلحة بن مصرف بن عمرو الإيامي بالتحتانية، وإنما فمجهول، فعلى الأول عمرو بن كعب الإيامي، وقيل: كعب بن عمرو، والله تعالى أعلم.
قوله: «القذال» -فتحتدين-: الفقا.

(١) قال السندي: الحارث بن حسان، بكري، وكان يسكن الباذية، وكانت له صحبة.

تزوج الحارث بن حسان، وكان الرجل إذا أعرس لا يخرج أياماً، فقيل له في ذلك، فقال: والله إن امرأةً تمنعني من صلاة الغداة في جمْعٍ لأمرأةٍ سوء.
(٢) في النسخ الخطية (و) (م): عاصم بن أبي الفزر، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المستند» ٢٢٣/٢، وفي الروايات الآتية، وفي مصادر التخريج.

(٣) إسناد ضعيف لانقطاعه، عاصم بن أبي التجود لم يدرك الحارث بن حسان، بينما أبو وائل شقيق بن سلمة، كما في الإسناد الآتي. ونبه على انقطاعه ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٢٣١/٢، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة الحارث بن حسان وابن كثير في «السيرة النبوية» ٤/١٦٥.

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٢٨) و(٣٣٢٩) من طريق الإمام

١٥٩٥٣ - حدثنا عفان، قال: حدثنا سلام أبو المنذر، عن عاصم بن بهلة، عن أبي وائل

عن الحارث بن حسان قال: مررت بعجوز بالرَّبَّذة مُنْقَطِعَ بها منبني تميم، قال: فقالت: أين تُريدون؟ قال: قلت: نُريد رسول الله ﷺ. قالت: فاحملوني معكم، فإنَّ لي إليه حاجة. قال: فدخلت المسجد، فإذا هو غاصٌّ بالناس، وإذا رايةٌ سوداء تخفق، قلت: ما شأن الناس اليوم؟ قالوا: هذا رسول الله ﷺ يُريد أن يبعث عمرو بن العاص وجهاً. قال: قلت: يا رسول الله، إن رأيت أن تجعل الدهماء حِجَازاً بيننا وبين بنى تميم فافعل، فإنها كانت لنا مرة. قال: فاستوفزت العجوز، وأخذتها الحَمِيَّة، فقالت: يا رسول الله، أين تضطرُّ مُضْرِك؟ قلت: يا رسول الله، حملت هذه ولا أشعر أنها كائنةٌ لي خصماً. قال: قلت: أعود بالله أن أكون كما قال الأول. قال رسول الله ﷺ:

٤٨٢/٣

=أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥١٢، وابن ماجه (٢٨١٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (١٦٦٦)، والطبراني (٣٣٢٧) و(٣٣٢٩) من طريق أبي بكر بن عياش، به.

وأخرجه موصولاً بذكر أبي وائل بين عاصم والحارث البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٦١ عن أبي بكر، عن سلام بن سليمان أبي المنذر، عن عاصم، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان البكري، وسمى الغزاة التي قدموا منها ذات السلسل.

وسيأتي من طريق سلام مطولاً برقم (١٥٩٥٣) و(١٥٩٥٤).

«وما قال الأول؟» قال: على الخبر سقطت - يقول سلام: هذا
أحمق يقول لرسول الله ﷺ: على الخبر سقطت - قال: قال
رسول الله ﷺ: «هيه» يستطيعه الحديث . قال: إن عاداً أرسلوا
وأفدهم قيلاً، فنزل على معاوية بن بكر شهراً يسقيه الخمر
وتغنيه الجراثيم، فانطلق حتى أتى جبال^(١) مهرة، فقال: اللهم
إنني لم آت لأسير أفاديه، ولا لمريض فأداويه، فاستِ عبدي ما
كُنْت ساقِيَه^(٢)، واسق معاوية بن بكر شهراً - يشكُّ له الخمر التي
شربها عنده - قال: فمررت سحابات سود، فنُودي أن خُذْها رماداً
رمداً، لا تَدْرُ من عاد أحداً . قال أبو وائل: فبلغني أن ما
أُرسَلَ عليهم من الريح كقدر ما يجري في الخاتم^(٣) .

(١) في (م): على جبال.

(٢) في هامش (ظ١٢): ما كنت مسقيه (خ).

(٣) إسناده حسن من أجل سلام أبي المتندر - وهو ابن سليمان النحوبي
القاريء، وعاصم بن أبي التجدود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين، عفان:
هو ابن مسلم الصفار، وأبو وائل: هو شقيق ابن سلمة الأستدي .
وآخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٨٦/١، ٣٨٧ من طريق الإمام
أحمد، بهذا الإسناد . وسياقه أتم .

وآخرجه مختصراً بذكر دخول مسجد النبي ﷺ ابن سعد في «الطبقات»
٦/٣٥، والنسائي في «الكبري» (٨٦٠٧)، ومطولاً الطبراني في «الكبير»
(٣٣٢٥) من طريق عفان، به .

وآخرجه مطولاً وختصراً الترمذى (٣٢٧٣)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث
وال الثنائي» (١٦٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٢٥) و (٣٣٢٦) عن سلام أبي
المتندر، به . ولم يرد في رواية الترمذى تسمية الصحابي، بل جاء فيه: عن =

١٥٩٥٤ - حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثني أبو المُنذر سلام بن سليمان النحوي، قال: حدثنا عاصم بن أبي التجود، عن أبي وائل عن الحارث بن يزيد البكريي، قال: خرجت أشكو العلاء بن الحضرمي إلى رسول الله ﷺ، فمررت بالرَّبَّذَةِ، فإذا عجوز من بني تميم مُنقطَعٌ بها، فقالت لي: يا عبد الله، إِنَّ لِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حاجةً، فهل أنت مُبلغٍ^(١) إِلَيْهِ؟ قال: فحملتها، فأتيتُ المدينة، فإذا المسجد غاصٌ بأهله، وإذا رأيْهُ سوداء تخفق،

= رجل من ربعة.

وقال الترمذى: وقد روى غير واحد هذا الحديث عن سلام أبي المُنذر، عن عاصم بن أبي التجود، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان، ويقال له: الحارث بن يزيد.

قلنا: سياتي تسميته الحارث بن يزيد في الرواية (١٥٩٥٤)، وقد سلف طرف منه برقم (١٥٩٥٢).

وقصة قيلة بنت مخرمة العنبرية أخرجها الطبراني في «الكبير» (٢٥/١) من حديثها، وسمت الصحابي: حرث بن حسان. وأورده الهيثمي في «المجمع» (٦/١٢)، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. الدهناء: موضع بنجد من ديار بني تميم. استوفرت: تهيات للوقوف.

على الخبر سقطت، أي: على العارف بقصة وافد عاد وقعت، وهو مثل سائر للعرب، انظر «مجمع الأمثال» ٣٧٧/٢. الجرادتان: قيتان لمعاوية بن بكر.

رمداً. قال ابن الأثير: بكسر الراء: المتأهي في الاحتراق والدقة، كما يقال: ليلُ الليلُ ويومُ أيامٍ: إذا أرادوا المبالغة. (١) في (ق): مبلغني.

وَبِلَالٌ مُتَقْلِدٌ السِّيفَ بَيْنَ يَدِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَلَتْ: مَا شَاءَ النَّاسُ؟ قَالُوا: يَرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ وجَهَأً. قَالَ: فَجَلَسْتُ. قَالَ: فَدَخَلَ مُنْزَلَهُ- أَوْ قَالَ رَحْلَهُ- فَاسْتَأذَنْتُ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلْتُ فَسَلَمْتُ، فَقَالَ: «هَلْ كَانَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بْنِي^(١) تَمِيمٍ شَيْءٌ؟» قَالَ: فَقَلَتْ: نَعَمْ. قَالَ: وَكَانَتْ لَنَا الدَّبْرَةُ عَلَيْهِمْ، وَمَرَرْتُ بِعَجُوزٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مُنْقَطِعٍ بِهَا، فَسَأَلْتُنِي أَنْ أَحْمِلَهَا إِلَيْكَ، وَهَا هِيَ بِالْبَابِ، فَأَذِنَ لَهَا، فَدَخَلَتْ، فَقَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي تَمِيمٍ حَاجِزاً، فَاجْعَلْ الدَّهْنَاءَ، فَحَمِيَتِ الْعَجُوزُ، وَاسْتَوْفَزَتْ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِلَى أَيْنَ تَضْطَرُّ مُضْرِكَ؟ قَالَ: قَلَتْ: إِنَّمَا مَثَلِي مَا قَالَ الْأَوَّلُ^(٢): مِعْزَةٌ حَمَلْتُ حَتْفَهَا، حَمَلْتُ هُذِهِ وَلَا أَشْعُرُ أَنَّهَا^(٣) كَانَتْ لِي خَصِّمًا، أَعُوذُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْ أَكُونَ كَوَافِدِ عَادٍ. قَالَ: «هَيْهُ وَمَا وَافَدَ عَادِ؟» - وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ مِنْهُ، وَلَكِنْ يُسْتَطِعُهُ - قَلَتْ: إِنَّ عَادًا قَحَطُوا، فَبَعُثُوا وَافِدًا لَهُمْ يُقَالُ لَهُ: قَيْلٌ، فَمَرَّ بِمَعَاوِيَةَ ابْنِ بَكْرٍ، فَأَقَامَ عَنْهُ شَهْرًا، يَسْقِيهِ الْخَمْرَ، وَتُغَنِّيَهُ جَارِيَتَانِ، يُقَالُ لَهُمَا: الْجَرَادَتَانِ^(٤)، فَلَمَّا مَضَى الشَّهْرُ خَرَجَ جَيَالَ تَهَامَةَ، فَنَادَى^(٥): اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أَجِيءُ إِلَى مَرِيضٍ فَأَدْأُوْيَهُ، وَلَا

(١) لفظة: «بني»، ليست في (ظ١٢) و(ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): بها.

(٣) في النسخ عدا (م): الجرادتين، وضبب فوقها في (س).

(٤) في هامش (س): فقال (خ).

إلى أسيير فأفاديه، اللهم اسق عاداً ما كنت مُسقيه^(١)، فمرت به سحابات سود، فنُودي منها: اختر. فاوْمأ إلى سحابة منها سوداء، فنُودي منها: خُذها رماداً رِمَداً، ولا تُبقي من عاد أحداً. قال: فما بلغني أنه بُعث عليهم من الريح إلا قدر ما يجري في خاتمي هذا حتى هَلَكُوا. قال أبو وائل: وصدق. قال: فكانت المرأة والرجل إذا بَعْثُوا وافداً لهم قالوا: لا تكن كواحد عاد^(٢).

(١) في (م) وهامش (س): تسقيه.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): تكون.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخاً أَخْمَد هنا هو زيد بن الحباب: وهو ثقة.

وأخرجـه مختصاراً جداً الترمذـي (٣٢٧٤) من طـريق زـيد بن الحـباب، بـهـذا الإسنـاد. وـقال: ويـقال لهـ الحـارتـ بنـ حـسانـ أـيـضاً.

وقولـه: مـعـزـاة حـملـت حـتفـها. ذـكرـه أبو عـبـيد البـكريـ في «ـفـصـلـ المـقاـلـ» صـ٤٥٦ بـصـدد شـرـحـه لـلـمـثـلـ الـذـي ذـكـرـه أبو عـبـيد القـاسـمـ بنـ سـلامـ: لا تـكـنـ كالـعـنـزـ تـبـحـثـ عـنـ الـمـدـيـةـ، فـقـالـ الـبـكريـ: وـمـثـلـهـ قـولـهـ: «ـحـتفـها تـحـمـلـ ضـائـقـهاـ». بـأـظـلـافـهـاـ».

حَدِيثُ أَبِي تَمِيمَةِ الْهُجَيْمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٩٥٥ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ،
عَنْ أَبِي السَّلِيلِ

عَنْ أَبِي تَمِيمَةِ الْهُجَيْمِيِّ^(١) - قَالَ إِسْمَاعِيلُ مَرَّةً: عَنْ أَبِي تَمِيمَةِ الْهُجَيْمِيِّ
عَنْ رَجُلٍ مِّنْ قَوْمِهِ، قَالَ: لَقِيَتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ طَرَقِ
الْمَدِينَةِ، وَعَلَيْهِ إِزارٌ مِّنْ قُطْنَ مَنْبَرِ^(٢) الْحَاشِيَةِ، فَقَلَّتُ: عَلَيْكَ
السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحْيِيَةُ الْمَوْتَىٰ^(٣)،
إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحْيِيَةُ الْمَوْتَىٰ، إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحْيِيَةُ الْمَوْتَىٰ،
سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ» مَرْتَيْنَ أَوْ ثَلَاثَةٍ هَكَذَا. قَالَ: سَأَلْتُ
عَنِ الْإِزَارِ، فَقَلَّتُ: أَيْنَ أَتَرَرُ؟ فَأَفْقَنَعَ ظَهْرَهُ بِعَظَمٍ^(٤) سَاقَهُ، وَقَالَ:
«هَا هُنَا اتَّرْزُ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَا هُنَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَا هُنَا

(١) تَحْرِفُ فِي (م) إِلَى: الْهُجَيْمِيُّ. وَهَذَا الْعَنْوَانُ جَاءَ فِي الْأَصْوَلِ هَكَذَا
بِإِسْقاطِ «عَنْ رَجُلٍ» بَيْنَ أَبِي تَمِيمَةِ الْهُجَيْمِيِّ وَبَيْنَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا بدَ مِنْ
إِثْبَاتِهِ، لَأَنَّ أَبَا تَمِيمَةِ الْهُجَيْمِيِّ - وَاسْمُهُ طَرِيفُ بْنُ مَجَالْدٍ - تَابِعٌ وَلَيْسُ
بِصَحَابِيٍّ، وَهُوَ قَدْ سَمِعَهُ بِوَاسْطَةِ رَجُلٍ مِّنْ قَوْمِهِ - كَمَا هُنَا وَفِي عَامَةِ الْمَصَادِرِ
الَّتِي خَرَجَتْ هَذِهِ الْحَدِيثُ، وَرَبِّمَا يَكُونُ مِنْشَا الْوَهْمِ إِحْدَى روَايَتَيِّ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
عَلِيِّ الْمَرْسَلَةِ الَّتِي تَفَهَّمَهُ مِنْ سِياقِ السَّنَدِ.

وَقَدْ تَبَهَّ لِهَذَا الْعَلَمَةِ السَّنَدِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: وَالْهُجَيْمِيُّ: بِجِيمٍ مُصْغَرًا
اَسْمَهُ طَرِيفُ بْنُ مَجَالْدٍ، وَهُوَ رَاوٍ عَنْ رَجُلٍ، فَلَوْ قَالَ: حَدِيثُ رَجُلٍ، لَكَانَ أَحْسَنَ.

(٢) فِي (م) وَهَامِشِ (س): مَنْبَرٌ.

(٣) فِي هَامِشِ (س) وَ(ظ١٢): الْمَيْتُ (خ).

(٤) فِي (س): بِعَظَمٍ.

فَوْقَ الْكَعْبَيْنِ، فَإِنْ أَيْتَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ» قال: وسائله عن المعروف، فقال: «لَا تَحْقِرُنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تُعْطِي صِلَةَ الْحَبْلِ، وَلَوْ أَنْ تُعْطِي شِسْنَةَ النَّعْلِ، وَلَوْ أَنْ تُفْرِغَ^(١) مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَلَوْ أَنْ تُنْحِيَ الشَّيْءَ مِنْ طَرِيقِ النَّاسِ يُؤْذِيهِمْ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ وَوَجْهُكَ إِلَيْهِ مُنْطَلِقًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ فَتَسْلِمَ عَلَيْهِ، وَلَوْ أَنْ تُؤْنسَ الْوَحْشَانَ فِي الْأَرْضِ، وَإِنْ سَبَكَ رَجُلٌ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ فِيكَ وَأَنْتَ تَعْلَمُ فِيهِ نَحْوَهُ، فَلَا تَسْبِهُ، فَيَكُونُ أَجْرُهُ لَكَ وَوِزْرُهُ عَلَيْهِ، وَمَا سَرَّ أَذْنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ، فَاعْمَلْ بِهِ، وَمَا سَاءَ أَذْنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاجْتَنِبْهُ»^(٢).

(١) في (م) ونسخة في (س): تنزع.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح. سعيد الجريري - وهو ابن إياس - سمع منه إسماعيل بن إبراهيم - وهو ابن عليه - قبل الاختلاط، أبو السَّلِيل: هو ضُرِيبَ بن نُقَيرَ الْجُرَيْرِي، وأبو تميمة الْهُجَيْمِي: هو طَرِيفُ بن مجالد، والصحابي الذي أبهم اسمه: هو أبو جُرَيْ جابر بن سليم، ويقال: سليم بن جابر، وذكر الطبراني أنه الصواب.

وآخرجه مختصراً في ذكر كيفية السلام النسائي في «الكبير» (١٠١٤٩)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٧) من طريق عبد الوارث العنبري، عن الجريري، به، وسمى الصحابي: جابر بن سليم.

وقد ذكر الرازى في «العلل» ٣٢٥/٢ أن عبد الوارث سمي صحابيه جابر بن سليم.

وآخرجه - دون قوله: «لَا تَحْقِرُنَّ» إلى آخر الحديث - الحاكم ١٨٦/٤ من طريق جعفر بن عون، عن سعيد الجريري، به، وقد سمي الصحابي أيضاً =

= جابر بن سليم. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.
وأخرجه مختصراً في ذكر كيفية السلام الترمذى (٢٧٢١)، والنسائي في
«الكبير» (١٠١٥١) و(١٠١٥٢)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٩) و(٣٢٠)،
وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٥)، والطبرانى في «الكبير» (٦٣٨٩)
من طريق خالد الحدائى، عن أبي تميمة، به. ولم يصرح باسم الصحابي.
وسائى من طريق خالد الحدائى برقم (١٦٦١٦) دون ذكر كيفية السلام.
وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤٠٨٤)، والترمذى (٢٧٢٢)، والنسائى
في «الكبير» (١٠١٥٠)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٨)، والدولابى فى
«الكنى» ٦٦/٦٦-٦٧، والطبرانى فى «الكبير» (٦٣٨٦) و(٦٣٨٧)،
والبىهقى فى «السنن» ٢٣٦/١٠، وابن عبد البر فى «الاستيعاب» ١٢٠/٢ من
طريق أبي غفار المثنى بن سعيد، عن أبي تميمة، عن أبي جرجرى جابر بن
سليم. وقال الترمذى: حسن صحيح. وأبو غفار المثنى بن سعيد ثقة، تحريف
اسمه فى مطبوع النسائى إلى: المثنى بن عفان، وتحرفت كنيته فى مطبوع
«الاستيعاب» إلى: أبي عفان.
وأخرجه الطیالسى (١٢٠٨)، والبخارى فى «الأدب المفرد» (١١٨٢)، وابن
حبان (٥٢١)، والطبرانى فى «الكبير» (٦٣٩٠) (مختصراً)، وابن عبد البر فى
«الاستيعاب» ١٢٠/٢ من طريق قرة بن موسى، والطبرانى (٦٣٨٨) من طريق
زيد بن هلال، والدولابى فى «الكنى» ٦٦/١ من طريق محمد بن سيرين،
ثلاثتهم عن جابر بن سليم، به.
وسائى برقم (١٦٦١٦) و ٥/٦٣ و ٦٣-٦٤ و ٦٤ و ٣٧٧-٣٧٨.
وفي باب إزرة المؤمن: عن ابن عمر، سلف (٥٧١٣) و (٤٤٨٩).
وعن أبي هريرة، سلف (٧٨٥٧).
وعن أبي سعيد الخدري، سلف (١١٠١٠).
وعن أنس، سلف (١٢٤٢٤).
وعن حذيفة، سيرد ٣٨٢/٥.

حديث صحار العبدية^(١)

= وفي باب كثرة طرق الخير:

عن أبي هريرة، سلف (٨١١١) و (٨١٨٣).

وعن جابر، سلف (١٤٧٠٩).

وعن حذيفة، سيرد ٣٩٧/٤.

وعن أبي موسى الأشعري، سيرد ٣٩٥/٤.

وعن أبي ذر، سيرد ١٦٨/٥.

وعن بريدة الأسليمي، سيرد ٣٥٤/٥.

وعن عائشة عند مسلم (١٠٠٧)، وابن حبان (٣٣٨٠).

وعن ابن عباس عند ابن حبان (٢٩٩).

قال السندي: قوله: «منبر الحاشية»: هكذا في أصلنا، من الأنبار بتقديم النون على الباء، وهو الانقطاع.

«عليك السلام» كأنه كان مشتاقاً إلى لقائه، فلذلك قدم الخطاب معه.

«تحية الموتى»: لم يرد أنها تحية الموتى شرعاً، بل إما أن بعضهم كان يقول ذلك في تحية الموتى، أو أن ذلك لو قيل في تحية الموتى لم يكن خطأ، بناء على أن السلام مع الحي للثانيين، وتقديم «عليك» يؤدي به إلى خلافه أول الوهله، تكون «على» يتادر منها الضرر، بخلافه مع الميت، فإنه دعاء محض، فلا يختلف الأمر بالتقديم والتأخير.

«فأقنع»، أي: رفع.

«بعظم ساقه»، أي: مشيراً به.

«لا تحقرن»: كضررب، أو من التحقيق، أي: حتى يؤدي ذلك إلى تركه أو عدم قبوله من الغير، والأول أنساب بما بعده، واحتمال أن قوله: «أن تُعطي» على بناء المفعول حتى يناسب بالمعنى الثاني قوله: «أن تفرغ» إلى آخره. «سرّ» على بناء الفاعل.

(١) قال السندي: صحار بن العباس، العبدية، نسبة إلى عبد القيس، له =

١٥٩٥٦ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجرجيري، عن أبي العلاء ابن الشحري، عن عبد الرحمن بن صالح العبدي

عن أبيه قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُخْسَفَ بِقَبَائِلَ، فَيُقَالُ: مَنْ بَقَى مِنْ بَنِي فُلَانٍ» قال: فَعَرَفْتُ حِينَ قَالَ: قَبَائِلُ أَنْهَا الْعَرَبُ، لَأَنَّ الْعَجَمَ تُنَسِّبُ إِلَيْهَا^(١).

= صحبة.

سكن البصرة، ومات بها، وكان بلغاً.

جاء أنه قيل له: ما يقول الرجل لصاحبه عند تذكيره إياه أياديه وإحساناته؟ قال: يقول: أما نحن فإننا نرجو أن تكون قد بلغنا من أداء ما يجب لك علينا مبلغاً مرضياً.

(١) إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن صالح، ترجمته الحسيني في «الإكمال» ص ٢٦٣، وقال: مجهول، وترجمته الحافظ في «التعجيل» إلا أنه نقل عن الحسيني قوله: ليس بالمشهور، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٩٧/٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٤٠/٥، ولم يذكروا في الرواية عنه غير أبي العلاء بن الشحري - وهو يزيد بن عبد الله - ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين، غير أن صحابيه صالحار لم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه البزار (٣٤٠٣) (زوائد)، والطبراني في «الكتير» (٧٤٠٤) من طريق إسماعيل ابن عليه، بهذا الإسناد.
 وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١/١٥، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (١٦٥٢)، وأبو يعلى (٦٨٣٤)، والطبراني في «الكتير» (٧٤٠٤) من طرق عن سعيد بن إبياس الجرجيري، به.

وأورده الهشمي في «مجمع الزوائد» ٩/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني =

١٥٩٥٧ - حدثنا سليمان بن داود الطيالسي، قال: وحدثنا الضحاك بن يسار، قال: حدثنا يزيد بن عبدالله بن الشحير، قال: حدثنا عبد الرحمن بن صحار العبدلي

عن أبيه، قال: استأذنت النبي ﷺ أن يأذن لي في جرعة أنتبذ فيها، فرَّخَصَ لي فيها، أو أَذِنَ لي فيها^(١).

= وأبو يعلى والبزار، ورجاله ثقات.

وسيأتي ٣١/٥، وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، السالف برقم (٦٥٢١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال عبدالرحمن بن صحار، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٩٥٦)، والضحاك بن يسار، من رجال «التعجيل»، مختلف فيه، ضعفه غير واحد، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فلم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٢٧، والبزار ١٠٩٢ (زوائد)، والطبراني في «الكتير» ٣٤٠ (٣) من طرق عن الضحاك بن يسار، بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٦٣، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه عبدالرحمن بن صحار، ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه، والضحاك بن يسار، وثقة أبو حاتم، وابن حبان، وقال ابن معين: يضعفه البصريون، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وقد سلفت الإباحة بالانتباذ في كل الأسئلة من حديث عبدالله بن مسعود (٤٣١٩)، وذكرنا هناك شاهد، وهو حديث صحيح. وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، السالف برقم (٤٤٦٥)، وتعليقنا عليه، وانظر (١٥٥٥٩).

حديث سبرة بن أبي فاكه^(١)

١٥٩٥٨ - حدثنا هاشمُ بْنُ القاسمِ، قال: حدثنا أبو عَقِيلٍ - يعني الثقفي^(٢) - عبد الله بن عَقِيلٍ، حدثنا موسى بنُ الْمُسَيْبِ^(٣)، أخبرني سالمُ بْنُ أَبِي الجَعْدِ

عن سَبَرَةَ بْنِ أَبِي فَاكِهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِابْنِ آدَمَ بِأَطْرُقَهِ^(٤)، فَقَعَدَ لَهُ^(٥) بِطَرِيقِ الإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ: أَتَسْلِمُ^(٦) وَتَذَرُّ دِينَكَ، وَدِينَ أَبَائِكَ، وَآبَاءِ أَبَائِكَ؟» قَالَ: «فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: أَتَهَاجِرُ وَتَذَرُّ أَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ؟ إِنَّمَا مَثَلُ الْمُهَاجِرِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي الطَّوْلِ» قَالَ: «فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ» قَالَ: «ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ، فَقَالَ^(٧): هُوَ جَهْدُ النَّفْسِ وَالْمَالِ، فَتَقَاتِلُ فَتُقْتَلُ، فَتُنَكِّحُ الْمَرْأَةُ، وَيُقْسَمُ الْمَالُ» قَالَ: «فَعَصَاهُ فَجَاهَهُ» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَمَا تَ، كَانَ حَقًا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ قُتِلَ

(١) قال ابن الأثير: هو سبرة بن الفاكه، ويقال ابن أبي الفاكه قيل: إنه مخزومي، وذكر ابن أبي عاصم أنه أسدى من أسد بن خزيمة، يعد في الكوفيين.

(٢) تحريف في (م) إلى: السقفي.

(٣) تحريف في (م) إلى: المثنى.

(٤) في (س): بأطريقه. وهكذا ضبطها السندي وقال: بكسر الراء، جمع طريق.

(٥) لفظة: له ليست في (ظ١٢) و(ص).

(٦) في (ظ١٢) و(ص): تسلم. وهي نسخة السندي، أي: كيف تسلم.

(٧) في (م): فقال له.

كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ وَقَصَتُهُ دَابَّةً^(١) كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ^(٢).

(١) في (م): دابته.

(٢) إسناده قوي، أبو عَقِيل الثَّقْفِيُّ، وَثَقَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مُعِينٍ فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي خَيْشَمَةِ وَالْدَّارَمِيِّ عَنْهُ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَابْنُ شَاهِينَ وَابْنُ خَلْفُونَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَقَدْ رُوِيَ لَهُ أَصْحَابُ السُّنْنِ وَمُوسَى بْنُ الْمُسِيبِ رُوِيَ لَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «أَفْعَالِ الْعِبَادِ»، وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، قَالَ أَحْمَدُ: مَا أَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَقَالَ ابْنُ مُعِينٍ: صَالِحٌ، وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ: صَالِحٌ الْحَدِيثُ، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَّانَ: لَا بَأْسُ بِهِ، وَوَثَقَهُ الْعَجْلَيُّ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَبِقِيَةِ رِجَالِ الشَّيْخِيْنِ غَيْرُ أَنْ صَحَّا يَهُ أُخْرَجَ لَهُ النَّسَائِيُّ فَحَسْبٌ، وَحَسْنٌ إِسْنَادُ الْحَافِظِ فِي «الْأَصَابَةِ».

وَأَخْرَجَهُ الْمَزِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» ٢٠٢/١٠ من طَرِيقِ الْإِمامِ أَحْمَدَ، بِهُذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْمَجْتَبِيِّ» ٢١/٦، وَابْنُ حِبَّانَ ٤٥٩٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شَعْبِ الْإِيمَانِ» ٤٢٤٦) مِنْ طَرِيقِ هَاشِمِ بْنِ الْفَاسِمِ، بِهُذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٤/١٨٧-١٨٨، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةِ ٢٩٣/٥، وَابْنُ أَبِي عَاصِمِ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِيِّ» ١٠٤٣) وَ(٢٦٧٥)، وَفِي «الْجَهَادِ» (١٣)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٦٥٥٨) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضْلِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْمُسِيبِ، بِهِ. وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضْلِيِّ ثَقَةٌ.

قَالَ السَّنَدِيُّ: «فِي الطَّوْلِ» -بِكَسْرِ الطَّاءِ وَفَتْحِ الرَّاءِ- وَهُوَ الْجَنْبُ الَّذِي يُشَدُّ طَرْفُهُ فِي وَتْدٍ، وَالْآخَرُ فِي يَدِ الْفَرَسِ، وَهُذَا مِنْ كَلَامِ الشَّيْطَانِ، وَمَقْصُودُهُ أَنَّ الْمَهَاجِرَ يَصِيرُ كَالْمَقِيدِ فِي بَلَادِ الْغَرْبَةِ، لَا يَدُورُ إِلَّا فِي بَيْتِهِ، وَلَا يَخَاطِلُهُ إِلَّا بَعْضُ مَعَارِفِهِ، فَهُوَ كَالْفَرَسِ فِي طَوْلٍ لَا يَدُورُ وَلَا يَرْعِي إِلَّا بِقَدْرِهِ، بِخَلْفِ أَهْلِ الْبَلَادِ، فَإِنَّهُمْ مَبْسوطُونَ لَا ضَيْقٌ عَلَيْهِمْ، وَاحْدَهُمْ كَالْفَرَسِ الْمَرْسَلِ.

حديث عبد الله بن أرقم عن النبي ﷺ

١٥٩٥٩ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، قال: أخبرني أبي عن عبدالله بن أرقم، أنه حجَّ، فكان يُصلِّي ب أصحابه يُؤذنُ ويفقِيم، فأقام يوماً الصلاة، وقال: لِيُصَلِّ^(١) أَحْدُكُمْ، فإنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْخَلَاءِ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَيَذْهَبَ إِلَى الْخَلَاءِ»^(٢).

= «جَهْدُ النَّفْسِ» -فتح الجيم-: بمعنى المشقة والتعب، والمراد بالمال الجمال والعبيد ونحوهما، أو المال مطلقاً، وإطلاق الجهد للمشاكلة، أي: تنقيصه وإضاعته.

(١) قال السندي: عبدالله بن أرقم، قرشي، زهري. كان على بيت المال أيام عمر.

وقال السائب بن يزيد: ما رأيت أخشى الله منه. وكان يكتب للنبي ﷺ، ويبلغ من أمانته عنده أنه كان يأمره أن يكتب إلى بعض الملوك، فيكتب ويختتم، ولا يقرؤه، لأمانته عنده.

وقال مالك: بلغني أن عثمان أجاز عبدالله بن الأرقم ثلاثين ألفاً، فأبى أن يقبلها، وقال: إنما عملت الله.

توفي في خلافة عثمان.

(٢) في (ظ١٢) و(س) و(ص): ليصلِي. على إشباع الكسرة. وفي هامش (س): ليصل.

(٣) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أن صحابيه لم تقع روایته إلا عند أصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو القبطان.

وآخر جه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٣ عن يحيى بن سعيد، بهذا =

الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١٥٩/١، ومن طريقه أخرجه الشافعی في «المسند» ١١١/١، والبخاری في «التاریخ» ٣٣/٥، والنسائی في «المجتبی» ٢/١١١-١١٠، والطحاوی في «شرح مشکل الآثار» (١٩٩٤)، وابن حبان (٢٠٧١)، والبیهقی في «السنن» ٧٢/٣، والبغوی في «شرح السنن» (٨٠٣) عن هشام، بهذا الإسناد. ولفظه: «إذا وجد أحد الغائط، فليبدأ به قبل الصلاة».

وأخرجه الشافعی ١١٢/١ من طريق إبراهیم بن محمد بن أبي يحیی‌الاسلمی، وعبدالرزاقد (١٧٥٩) من طريق عمر، و(١٧٦٠) من طريق الثوری، والحمدی (٨٧٢)، وابن ماجه (٦١٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثانی» (٦٤٠)، وابن خزیمة (٩٣٢) من طريق ابن عینة، وابن أبي شيبة (٤٢٣-٤٢٢) من طريق حفص بن غیاث، والدارمی ١/٣٣٢، وابن عبدالبر في «التمہید» ٢٠٤/٢٢ من طريق محمد بن کناسة، وأبو داود (٨٨)، والحاکم ١/١٦٨، والبیهقی في «السنن» ٣/٧٢ من طريق زهیر بن معاویة، والترمذی (١٤٢)، والطحاوی في «شرح المشکل» (١٩٩٦) من طريق أبي معاویة الضریر، وابن خزیمة (٩٣٢) و(١٦٥٢)، وابن عبدالبر ٢٠٤/٢٢ من طريق حماد بن زید، وابن خزیمة (٩٣٢) من طريق أبي اسامة وعمرو بن علی وأیوب، والطحاوی في «شرح المشکل» (١٩٩٥) من طريق عیسیٰ بن یونس، و(١٩٩٦) من طريق عبداللہ بن نمیر، وابن عبدالبر في «التمہید» ٢٠٥/٢٢ من طریق وکیع، کلهم عن هشام، به، وقال الترمذی: حسن صحيح، وقال الحاکم: صحيح على شرط الشیخین، ووافقه الذهبی.

وفي رواية عبدالرزاقد: عن عروة قال: کنا مع عبداللہ بن الأرقم الزهری، فأقمت الصلاة.

قال الترمذی: وهو قولُ غير واحدٍ من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وبه يقولُ أحمد وإسحاق، قالا: لا يقومُ إلى الصلاة وهو يجدُ شيئاً من الغائط =

= والبول. وقالا: إن دخل في الصلاة، فوجد شيئاً من ذلك فلا ينصرف ما لم يشغله. وقال بعض أهل العلم: لا بأس أن يُصلِّي وبه غائط أو بولٌ ما لم يشغله ذلك عن الصلاة.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٦١)، والبخاري في «التاريخ» ٣٣/٥ من طريق ابن جريج، عن أيوب بن موسى، عن هشام بن عروة، عن عروة قال: خرجنا في حج أو عمرة مع عبدالله بن الأرقم الزهري، فأقام الصلاة... ولم يسق البخاري متنه. وسقط من إسناد عبدالرزاق: عن عروة، واستدرك من «التمهيد» . ٢٠٤ / ٢٢

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٣٢/٥، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٩٩٧) من طريق وهيب بن خالد، والبخاري في «التاريخ» ٣٣/٥ أيضاً من طريق أنس بن عياض، كلامها عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم. وقال الطحاوي: وفي حديث وهيب بن خالد، عن هشام ما قد دل على فساد إسناد هذا الحديث من أصله، لأنَّه أدخل فيه بين عروة وعبدالله بن الأرقم رجالاً مجهولاً لا يعرف.

وقال الترمذى في «العلل الكبير» ١٩٨/١: سألت محمداً (يعنى البخاري) عن حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الأرقم، عن النبي ﷺ... فقال: رواه وهيب عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم، وكان هذا أشبه عندي. قال الترمذى: رواه مالك وغير واحد من الفات عن هشام، عن أبيه، عن ابن الأرقم، لم يذكروا فيه: عن رجل.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠٣/٢٢: ولم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث لفظه، واختلف فيه عن هشام بن عروة، فرواه مالك كما ترى، وتابعه زهير بن معاوية، وسفيان بن عيينة، وحفص بن غياث، ومحمد بن إسحاق، وشجاع بن الوليد، وحماد بن زيد، ووكيع، وأبو معاوية، والمفضل بن فضالة ومحمد بن كناسة، كلهم رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله

حَدِيثُ عَمْرُو بْنِ شَاسِ الْأَسْلَمِ^(١)

١٥٩٦٠ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَثَنَا أَبِي، حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبْيَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ مَعْقُلٍ بْنِ سَنَانٍ^(٢)، عَنْ عَبْدَاللهِ بْنِ نِيَارِ الْأَسْلَمِ

= ابن الأرقم كما رواه مالك. ورواه وهيب بن خالد، وأنس بن عياض، وشعيب ابن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن رجل حدثه، عن عبدالله بن الأرقم، فادخل هؤلاء بين عروة وبين عبدالله بن الأرقم رجلاً. ذكر ذلك أبو داود، ورواه أيوب بن موسى، عن هشام، عن أبيه أنه سمعه من عبدالله بن الأرقم، فالله أعلم. ثم أورد ابن عبد البر حديث عبدالرزاق المذكور آنفاً برقم (١٧٦١) ببيانه، وفيه أن عروة قال: خرجنا في حج أو عمرة مع عبدالله بن الأرقم، ثم قال: فهذا الإسناد يشهد بأن روایة مالك ومن تابعه في هذا الحديث متصلة، وابن جريج وأيوب بن موسى ثقنان حافظان. قلنا: وورد التصريح بأن عروة كان مع عبدالله بن الأرقم في روایتي عبدالرزاق (١٧٥٩) و(١٧٦٠)، وسيذكر برقم (١٦٤٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٩٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث أبي أمامة، سيرد ٢٥٠/٥.

قال السندي: قوله: «فَلَيَنْهِبَ إِلَى الْخَلَاءِ»: لثلا يصلني وهو غير حاضر القلب.

(١) قال السندي: عمرو بن شاس الإسلامي، وقيل: الأسدي، وقيل: هما اثنان، وكان الإسلامي صاحب رأية، وإن الأسدي لا رأية له.

(٢) في النسخ الخطية (م): يسار، وهو خطأ قديم، وجاء على الصواب في «أطراف المستند» ١٣٥/٥.

عن عمرو بن شاس الأسلمي، قال: وكان من أصحاب الحدبية قال: خرجت مع علي إلى اليمن، فجفاني في سفري ذلك حتى وجدت في نفسي عليه، فلما قدّمت، أظهرت شِكايته في المسجد، حتى بلغ ذلك رسول الله ﷺ، فدخلت المسجد ذات غدأة ورسول الله ﷺ في ناس من أصحابه، فلما رأني أَبْدَنَّي عينيه - يقول: حَدَّدَ إِلَيَّ النَّظَرَ - حتى إذا جلست قال: «يا عمرو والله لقد آذَنَّتِي» قلت: أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أُؤْذِنَكَ يا رسول الله! قال: «بَلَى مَنْ آذَى عَلَيَا، فَقَدْ آذَانِي»^(١).

(١) إسناد ضعيف، الفضل بن مقل بن سنان - وسماه ابن حبان: الفضل ابن عبدالله بن مقل بن سنان، وقال: ومن قال: الفضل بن مقل، فقد نسبه إلى جده- ترجم له البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرها فيه جرحًا ولا تعديلاً، وقال ابن حبان في «الثقافات»: روى عنه أبايان بن صالح ومحمد بن إسحاق، وقال الحسيني في «الإكمال»: ليس بمشهور. وعبدالله بن نيار لم يصح سماعه من خاله عمرو بن شاس، قال ابن معين في «تاريخه» ص ٣٢٢: حديث عبدالله ابن نيار، عن عمرو بن شاس ليس هو بمتصل، لأن عبدالله بن نيار يروي عنه ابن أبي ذئب، أو قال: يروي عنه القاسم بن عباس - شك أبو الفضل - لا يشبه أن يكون رأى عمرو بن شاس. وبباقي رجال الإسناد ثقات غير أن محمد بن إسحاق قد عنعنه. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف الزهربي.

وآخرجه الحاكم ١٢٢/٣، وابن الأثير ٤/٢٤٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وأخرجه أحمد بن أبي خيثمة في «تاريخه» - ومن طرقه ابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٨/٣٢٠ - عن أبيه، عن يعقوب بن إبراهيم، شيخ أحمد، به. وأخرجه البزار (٢٥٦١) «زوائد» عن زريق (وقد تحرف في المطبوع من =

= الزوائد إلى ريق) بن السخت، عن يعقوب بن إبراهيم، به. لم يذكر أبان بن صالح في إسناده، وقال: لا نعلم روى عمرو ابن شاس إلا هذا. قلنا: ووقع فيه: بن يسار، بدل: بن سنان.

وآخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٢٩-٣٣٠، والبيهقي في «الدلالل» ٥/٣٩٥ من طريق عبد الرحمن بن مغراة، عن محمد بن إسحاق، به. وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٦/٣٠٦-٣٠٧ من طريق عبدالعزيز بن الخطاب، عن مسعود بن سعد، عن محمد بن إسحاق، به. دون ذكر القصة. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٧٥، وابن حبان (٦٩٢٣)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٨/٣٢٠ من طريق مالك بن إسماعيل، عن مسعود بن سعد، عن ابن إسحاق، به، لم يذكر أبان بن صالح. وتحرف اسم مسعود في مطبوع ابن أبي شيبة إلى: مسرع، ووقع في إسناده زيادة: عبدالله بن معقل، بين الفضل ابن معقل وبين عبدالله بن نيار، وهو خطأ.

وآخرجه البيهقي في «الدلالل» ٥/٣٩٤ من طريق يونس بن بگير، عن ابن إسحاق، حدثنا أبان بن صالح، عن عبدالله بن نيار، عن عمرو بن شاس، به. بإسقاط الفضل بن معقل. وهذا انقطاع آخر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/١٢٩، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، والبزار أخص منه، ورجال أحمد ثقات! وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند البزار (٢٥٦٢)، وأبي يعلى (٧٧٠)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/١٢٩، وقال: رواه أبو يعلى والبزار باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير محمود بن خداش، وفتان، وهم ثقات.

قلنا: فَتَّان - هو ابن عبدالله التهمي - روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، وقال ابن عدي: كوفي عزيز الحديث، وليس يتبيّن على مقدار ماله ضعف، وقال النسائي وحده: ليس بالقوي.

= وقال السندي: قوله: «فجقاني» بعدم الموافقة بينهما.

حَدِيثُ سَوَادَةَ بْنِ الرَّبِيعِ

١٥٩٦١ - حَدَثَنَا أَبُو النَّضْرُ، قَالَ: حَدَثَنَا الْمُرَجَّحِيُّ بْنُ رَجَاءِ الْيَشْكُرِيِّ، ٤٨٤/٣
قَالَ: حَدَثَنِي سَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

قَالَ: سَمِعْتُ سَوَادَةَ بْنَ الرَّبِيعَ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ
فَأَمْرَ لِي بِذَوْدِ، ثُمَّ قَالَ لِي: «إِذَا رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِكَ، فَمَرْهُمْ
فَلَيُحْسِنُوا غِذَاءَ رِبَاعِهِمْ، وَمَرْهُمْ فَلَيُقَلِّمُوا أَظْفَارَهُمْ، لَا يَعْبِطُوا
بِهَا ضُرُوعَ مَوَاسِيْهِمْ إِذَا حَلَبُوا»^(١).

= وقوله: «أَبَدَنِي»: قال في «النهاية» ١٠٥/١: كأنه أعطاه بُعدته من النظر،
أي: حظه. وجاء في نسخة السندي: «أَبَدَى عَيْنِيهِ» وقال: من الإبداء بمعنى
الإظهار، أي: فتحهما على، وهو أظهر، وفي بعض النسخ غير ذلك.

(١) في (م): ولا تعبطوا، بزيادة الواو، وهي رواية السندي.

(٢) إسناده حسن، المرجي بن رجاء اليشكري، مختلف فيه، ضعفه يحيى
ابن معين، وأبو داود في رواية، وذكره العقيلي وابن عدي في «الضعفاء»،
وقال أبو داود في موضع آخر: صالح، ووثقه أبو زرعة والدارقطني، وقال
يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وقال أحمد: ما علمت إلا خيراً، وترجم له
الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق،
ربما وهم. قلنا: وقد توبع. وسلم بن عبد الرحمن: هو الجرمي، ترجم له
البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٥٦، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وله
ترجمة في «التهذيب» وفروعه تمييزاً له عن مسلم بن عبد الرحمن التخعي، وقال
الذهبـي في «الميزان»: صدوق، وكذلك قال الحافظ في «التقريب». وقد أشار
البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٥٦ إلى أن بين سلم وسوادة سرير مولى
سوادة، فقال: أبو معشر البراء: عن سلم، عن سرير مولى سوادة، عن =

حديث هند بن أسماء^(١) - وكان هندي من أصحاب الحديبية - الأسلبي

= سوادة. وتعقبه الحافظ في «التعجّيل» في ترجمة سوادة، فقال: صرخ في المستند بسماع سلم من سوادة. قلنا: يعني لا يعل هذا الحديث بالانقطاع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٨٦/٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٤٣٩/٦، والبيهقي في «السنن» ١٤/٨ من طريق أبي النضر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٦٤٨٢ من طريق عمر بن حفص، عن مرجي بن ر جاء، به.

وأخرجه ابن سعد بنحوه في «الطبقات» ٤٨/٧، والبخاري مطولاً في «التاريخ الكبير» ٤/١٨٤، والبزار (١٦٨٨) (زوائد) من طريقين عن سلم بن عبد الرحمن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمل الزوائد» ١٦٨/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه مرجي بن ر جاء، وثقة أبو زرعة وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجال أحمد ثقات. وأورده كذلك ٢٥٩/٥، ١٩٦، ١٦٨/٥. قال السندي: قوله: بذود، أي: بنوق.

قوله: «غذاء رباعهم»، الرابع، بكسر الراء: جمع رَبْع، وهو ما ولد من الإبل في الربيع، وقيل: ما ولد في أول النتاج، وإحسان غذائها، أي: لا يُستَفْصِى حلب أمها نها إبقاءً عليها.

قوله: «لا يعطوا»، من عبط الضرع كضرب - بالعين المهملة - إذا أدماه.

(١) قال السندي: هند بن أسماء بن حارثة، أسلمي، له صحبة. مات في خلافة معاوية.

١٥٩٦٢ - حدثنا^(١) يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حَدَّثَنِي عبدُ الله بن أَبِي بَكْرٍ بْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ هَنْدَ بْنِ أَسْمَاءِ الْأَسْلَمِيِّ

عن هند بن أسماء، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى قومي من أَسْلَمَ، فقال: «مُرْ قَوْمَكَ، فَلِيَصُومُوا هُذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَمَنْ وَجَدَتْهُ^(٢) مِنْهُمْ قَدْ أَكَلَ فِي أَوَّلِ يَوْمِهِ، فَلِيَصُومْ آخِرَهُ»^(٣).

(١) هَذَا الْحَدِيثُ فِي نَسْخَةِ (س) مِنْ زِيَادَاتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ.

(٢) فِي (ق): وَجَدَتْ.

(٣) حَدِيثٌ صَحِيفٌ، حَبِيبٌ بْنُ هَنْدَ بْنِ أَسْمَاءِ الْأَسْلَمِيِّ، ذِكْرُهُ الْبَخَارِيُّ فِي «الْتَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٢/٣٢٧، وَذَكَرَ أَنَّهُ رُوِيَ عَنْهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي عُمَرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَكَذَّا ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمَ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» ٣/١١٠، وَزَادَ فِي الرِّوَاةِ عَنْهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ، وَابْنُ حَرْمَلَةَ إِنَّمَا يَرْوِيُ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ هَنْدَ ابْنَ حَارِثَةَ الْوَارِدِ ذِكْرَهُ فِي الرِّوَايَةِ التَّالِيَّةِ. وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ فِي «الْفَقَاتِ» ٦/١١٧: رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَلَّنَا: وَقَدْ جَعَلَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ حَبِيبَ ابْنَ هَنْدَ أَخَا يَحْيَى بْنِ هَنْدَ، فَتَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ فِي «الإِصَابَةِ» فِي تَرْجِمَةِ هَنْدَ بِقُولِهِ: لَيْسَ حَبِيبُ أَخَا لَيْحَى، بَلْ هَنْدَ وَالَّذِي يَحْيَى ابْنُ عَمِ حَبِيبٍ، وَقَدْ جَاءَ فِي الرِّوَايَةِ الْأَكْيَةِ أَنَّ الَّذِي بَعْثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا هُوَ أَسْمَاءُ بْنُ حَارِثَةَ، وَأَنَّهُ أَخُو هَنْدَ بْنُ حَارِثَةَ، فَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٤/١٤٢: فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَنْ أَسْمَاءَ وَوْلَدَهُ هَنْدَ أَرْسَلَ بِذَلِكَ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَطْلَقَ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى عَلَى الْجَدِ اسْمُ الْأَبِ، فَيَكُونُ الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ حَبِيبِ بْنِ هَنْدَ عَنْ جَدِهِ أَسْمَاءَ، فَتَتَحَدَّ الرِّوَايَاتُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. قَلَّنَا: الرِّوَايَةُ الَّتِي ذَكَرَ أَنَّهُ أَطْلَقَ فِيهَا عَلَى الْجَدِ اسْمَ الْأَبِ هِيُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْحَافِظُ بِلْفَظِ: عَنْ حَبِيبِ بْنِ هَنْدَ بْنِ أَسْمَاءَ، عَنْ أَبِيهِ، فَسَاغَ لَهُ أَنْ يَقُولَ مَا نَقَلْنَا عَنْهُ، لَكِنَّ رِوَايَةَ أَحْمَدَ كَمَا تَرَى لَيْسَتْ بِلْفَظِ: عَنْ أَبِيهِ، إِنَّمَا بِلْفَظِ التَّصْرِيحِ بِاسْمِهِ، فَقَالَ: عَنْ هَنْدَ بْنِ أَسْمَاءَ! لَكِنَّ وَرَدَ بِلْفَظِ: عَنْ أَبِيهِ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ فِي «الْتَّارِيخِ الْكَبِيرِ»، وَالْطَّحاوِي فِي «شَرْحِ

.....

= المعاني» و«شرح المشكل»، وقد ذكر الحافظ في «الفتح» أن هند بن حارثة الإسلامي - وهو أخو أسماء بن حارثة - عم هند بن أسماء بن حارثة الإسلامي، قال المعلمي اليماني في تعليقه على «التاريخ الكبير» ٢٣٩/٨: وقد تطلب ترجم هؤلاء الخمسة: أسماء بن حارثة، أخوه هند بن حارثة، هند بن أسماء ابن حارثة، ابنه حبيب، يحيى بن هند بن حارثة، فرأيت خللاً واضطراباً في هذا الكتاب (يعني التاريخ الكبير) وكتاب ابن أبي حاتم والثقات، وتفصيل ذلك يطول، والعالص أن الصحابة ثابتة لأسماء بن حارثة وأخيه هند، والبعوث يوم عاشوراء أسماء، كما علم مما مر، وفي «طبقات ابن سعد» و«المستدرك» و«الإصابة» روایات أخرى تُصرح بذلك، وقد يمكن أن يكون أخوه بعث معه، وأما هند بن أسماء بن حارثة، فإن كان لا دليل على صحبتة إلا الرواية الآتية فلا صحابة له، ثم ذكر أنه يمكن تصحيح هذه الرواية بأن يقال: لعله سقط هنا «عن أبيه» بعد قوله: عن هند بن أسماء، ويكون أسماء هو الذي بعثه رسول الله ﷺ. قلنا: وحيثئذ توافق هذه الرواية الرواية التالية والآتية برقم (١٦٧١٦)، وفيهما أن البعوث إنما هو أسماء بن حارثة، ويصح حيثئذ أيضاً ما أورله الحافظ في «الفتح» فيما قدمناه، ويؤيد ذلك أيضاً ما ذكره أبو نعيم في «معرفة الصحابة» عقب الرواية (١٠٦٤) أن موسى بن عقبة روى عن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ بعث أسماء بن حارثة، وما رواه ابن سعد، كما سيرد في تخريج الرواية الآتية. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن أبي بكر بن محمد: هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٦/٥ من طريق الإمام أحمد، بهذه الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٣٨-٢٣٩/٨ من طريق يونس بن بكر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٣، وفي «شرح المشكل» =

١٥٩٦٣ - حدثنا عفان، قال: حدثنا وهب، حدثنا عبد الرحمن بن حرملة، عن يحيى بن هند بن^(١) حارثة - وكان هند من أصحاب الحدبية

= (٢٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٥/٢٢) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد، وسقط لفظ: عن أبيه عند الطبراني.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٥/٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجال أحمدر ثقات.

وسيأتي برقم (١٥٩٦٣) و(١٦٧١٦).

وله شاهد من حديث سلمة بن الأكوع عند البخاري (١٩٢٤)، ومسلم (١١٣٥) أن النبي ﷺ بعث رجلاً ينادي في الناس يوم عاشوراء أن من أكل فليُمِّمْ أو فليَصُمْ، ومن لم يأكل فلا يأكل، وسيرد (١٦٥٠٧). وأخر من حديث ابن عباس قال: أرسل رسول الله ﷺ إلى قرية على رأس أربعة فراسخ يوم عاشوراء، فأمر من أكل ألا يأكل بقية يومه ومن لم يأكل أن يتم صومه، وسلف برقم (٢٠٥٨).

وثالث من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٧١٦).

ورابع من حديث محمد بن صيفي، سيرد ٤/٣٨٨.

خامس من حديث عم عبد الرحمن بن سلمة الخزاعي، سيرد ٥/٤٠٩.

واسدس من حديث الربيع بنت معاذ، سيرد ٦/٣٥٩.

وسابع من حديث عبدالله بن بدر، سيرد ٦/٤٦٧.

وثامن من حديث أبي سعيد الخدري عند الطحاوي في «شرح المشكّل» (٢٢٧٤).

وتاسع من حديث مجذأة بن زاهر، عن أبيه عند البزار (١٠٤٧)، والطحاوي في «شرح المشكّل» (٢٢٧٦).

قال السندي: «مُرْ قَوْمَكَ» أي: أمر إيجاب، كما يقتضيه السُّوقُ، فكان الصوم كان حيئاً واجباً ثم نُسخ وجوبه.

(١) تحرف في (م) إلى: «عن».

وأخوه الذي بعثه رسول الله ﷺ يأمر قومه بصيام عاشوراء وهو أسماء بن حارثة - فحدثني يحيى بن هند

عن أسماء بن حارثة، أن رسول الله ﷺ بعثه، فقال: «مَرْ قَوْمَكَ بِصِيَامِ هُذَا الْيَوْمِ» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُهُمْ قَدْ طَعْمُوا؟ قال: «فَلْيُتَمِّمُوا آخِرَ يَوْمِهِمْ»^(١).

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لجهة يحيى بن هند بن حارثة، فلم يرو عنه غير عبد الرحمن بن حرملة، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، وهو من رجال «التعجيز». وبقيه رجاله ثقات رجال الشيفين غير عبد الرحمن بن حرملة، فقد روى له مسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو مختلف فيه. وصاحبته أسماء بن حارثة لم تقع له روایة في الكتب الستة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وتحرف اسم وهيب في مطبوع الطبراني إلى: وهب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق محمد بن عبد الله الرقاشي، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٩/١، وفي «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق سهل بن بكار، كلاهما عن وهب، به.

وأخرجه البزار (١٠٤٨) من طريق عبدالعزيز بن محمد - وهو الدراوردي -، عن عبد الرحمن بن حرملة، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٦١٨) من طريق سهل بن بكار، عن وهب، عن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن أسماء بن حارثة، به.

وفي ذكر سعيد بن المسيب في هذا الإسناد وقفه، فإن سهل بن بكار - عند الطبراني - إنما رواه عن وهب، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن يحيى بن هند ابن حارثة، وكذلك رواه عفان بن مسلم ومحمد بن عبد الله الرقاشي فيما ذكرناه

حَدِيثُ جَارِيَتْرِبْ قَادِمَةٍ^(١)

= آنفًا، والدراوردي أيضًا رواه عن ابن حرملا، عن يحيى بن هند عند البزار، وقد ذكر أبو نعيم في «معرفة الصحابة» عقب الرواية (١٠٦٤) طرق الحديث، فلم يذكر فيها سعيد بن المسيب.

وأخرجه الحاكم ٥٢٩/٣ - ٥٣٠ من طريق أبي هشام المخزومي، عن وهيب، عن عبد الرحمن بن حرملا، عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه هند ابن حارثة أن النبي ﷺ بعثه يوم عاشوراء. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: وهو يخالف الرواية التي صرّح فيها أن أخاه أسماء هو الذي بعثه رسول الله ﷺ: إلا أن يقال: يمكن أن يكون أخوه بعث معه كما ذكر المعلمي اليماني.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٣٢٢/٤، والحاكم ٥٢٩/٣ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن سعيد بن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن جده، عن أسماء بن حارثة، به. وسقط من مطبوع ابن سعد: «عن أبيه».

وأوردته الهيثمي في «المجمع» ١٨٥/٣ وقال: رواه أحمد هكذا شبه المرسل، ورواه ابنه عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه، ورجاله ثقات. قلنا: لا ندري ما يريد الهيثمي بقوله: شبه المرسل! وفي إسناد الحديث تصریح عبد الرحمن بن حرملا بسماع الحديث من يحيى بن هند بن حارثة، وهو قد رواه عن عمه أسماء بن حارثة. ورواية عبدالله التي أشار إليها سترد برقم (١٦٧١٦) وفي إسنادها أوهام نذكرها في موضعها.

وقد سلف برقم (١٥٩٦٢) وذكرنا هناك شواهده التي يصح بها.

(١) قال السندي: جارية بن قدامة، تميمي، سعدي.

يقال له: عم الأحنف، وكان الأحنف يدعوه عمه على سبيل التعظيم له. له صحبة، ذكر فيمن نزل البصرة من الصحابة.

وكان من أصحاب علي في الحروب، وهو الذي حرّق عبدالله بن

١٥٩٦٤ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام - يعني ابن عروة - قال: أخبرني أبي، عن الأحنت بن قيس

عن عم له يقال له: جارية بن قدامة، أن رجلاً قال له: يا رسول الله، قُل لي قولًا، وأقلل عليّ لعلّي أعقله. قال: «لا تغضب» فأعاد عليه مراراً، كُل ذلك يقول: «لا تغضب».

قال يحيى: قال هشام: قلت: يا رسول الله. وهم يقولون:

لم يدرك النبي ﷺ^(١).

= الحضرمي حين بعثه معاوية ليأخذ له البصرة، فوجه إليه عليّ أعين بن ضبيعة فقتل، فوجه جارية، فحاصر ابن الحضرمي، ثم حرق عليه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أن جارية بن قدامة لم يُخرج له الشيختان ولا أحدهما، وأخرج له النسائي في «مسند علي»، وقال المزّي في «التهذيب»: مختلف في صحبته، وقال يحيى بن سعيد القطان: وهو يقولون: لم يدرك النبي ﷺ، قلنا: قد ذكره ابن سعد في «الطبقات» ٥٦/٧ فيما نزل البصرة من الصحابة، وقال أبو حاتم: له صحبة، وذكره في الصحابة أبو نعيم، وابن عبد البر وابن مندة وابن الأثير، والحافظ، وقال في «التقريب»: صحابي على الصحيح. وقوله في جارية إنه عم الأحنت أو ابن عمّه كما في الرواية ٣٧٠/٥، قال الطبراني في «الكبير» ٢٦١/٢: كان الأحنت يدعوه عمّه على سبيل الإعظام، وقال أبو نعيم: قيل: ليس بعمه ولا ابن عمّه أخي أبيه، وإنما سماه عمّه توقيراً، وقال ابن الأثير في «أسد الغابة»: وهذا أصح، فإنّهما لا يجتمعان. إلا في كعب بن سعد بن زيد بن منة...، فإنّ أراد بقوله: «ابن عمّه» أنّهما من قبيلة واحدة، فربما يصحّ له ذلك. يحيى بن سعيد: هو القطان، هشام: هو ابن عروة بن الزير، وقول يحيى: قال هشام: قلت: يا رسول الله، يعني أن هشاماً ذكر في الحديث أن جارية بن قدامة هو الذي سأله النبي ﷺ، وإنما غيره يحيى لشكّه في صحبته.

.....
= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٣٧/٢، وابن حبان (٥٦٩٠) والطبراني في «الكتاب» (٢٠٩٥)، والخطيب في «تاريخه» ١٠٨/٣، وابن بشكوال في «غواص الأسماء المهمة» ١٢٢/١ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وجاء عند ابن بشكوال أن السائل هو جارية، لا رجل.

وقد اختلف فيه على هشام بن عروة:

فأخرجه ابن أبي شيبة ٥٣٣/٨، ومن طريقة ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمتانة» (١١٦٨)، والطبراني (٢١٠٥) عن عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، عن ابن عم له من بني تميم سأل النبي .. فذكره.

وأخرجه الطبراني (٢١٠٤) من طريق ابن أبي شيبة، عن عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن عم له من بني تميم، عن جارية بن قدامة، عن النبي ﷺ مثله.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٨٩) من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني (٢١٠٦) من طريق أبيأسامة، كلاهما عن هشام، عن أبيه، عن ابن عم له وهو جارية بن قدامة أنه قال: يا رسول الله ..

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٣) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٦) من طريق حماد بن سلمة ومسلمة بن قنب القعبي، وعمرو بن الحارث على الترتيب، والحاكم ٦١٥/٣ من طريق مسلمة القعبي، كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، قال: قلت: يا رسول الله.

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٧) من طريق علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة أن عمه أتى النبي ..

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٣٧/٢ من طريق وهيب، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن بعض عمومته قال: قلت: يا رسول الله.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤٦/٧ من طريق صدقة بن عبدالله ومن =

.....
طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، كلاهما عن هشام عن أبيه،
عن الأحنف، عن عمه أنه قال: يا رسول الله....

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٩) من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن
هشام، عن عروة، عن طلحة بن قيس، عن الأحنف، عن جارية، عن ابن عم
له قال: قلت بزيادة: طلحة بن قيس، ولعلها من أوهام محمد بن عبد الرحمن
الطاواوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٠١)، وفي «الأوسط» (٧٤٨٧) من
طريق أبي زهير عبد الرحمن بن مغراء، عن محمد بن كريب، عن أبيه، قال:
شهدت الأحنف بن قيس يحدث عن عمه -وعمه جارية بن قدامة- أنه قال: يا
رسول الله قل لي قوله ينفعني الله به... وقال في «الأوسط»: لم يرو هذا
الحديث عن كريب إلا ابنه محمد، تفرد به أبو زهير، والمشهور من حديث
هشام بن عروة عن أبيه، عن جارية بن قدامة.
وأورده الدارقطني في «العلل» ٣/٥ وأورد فيه الاختلاف على هشام، وذكر
الاختلاف في تعين الرجل صاحب الحديث.

وأورد الاختلاف على هشام كذلك الحافظ في «الإصابة» ٢/٥٣ ورجح ما
روى أحمد عن يحيى بن سعيد وغيره، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن
الأحنف، عن جارية بن قدامة، قال: قلت: يا رسول الله أوصني...
وسيأتي هذا الطريق بالرواية ٥/٣٤.

وسيأتي مكرراً سندًا ومتناً ٥/٣٤ و٣٧٠ و٣٧٢.

وقوله: «أن رجلاً سأّل»: السائل هو جارية بن قدامة كما سيرد في
الروايات الآتية للحديث. وقيل: هو أبو الدرداء، وقيل: سفيان بن عبد الله
الثقفي، ومنهم من أبهمه. انظر «غواض الأسماء المبهمة» لابن بشكوال
١٢١/١.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مستند عبدالله بن عمرو بن العاص في =

الحديث ذي الجوش عن النبي ﷺ

١٥٩٦٥ - حدثنا عصام بن خالد، حدثنا عيسى بن يونس بن أبي إسحاق الهمданى، عن أبيه، عن جده

عن ذي الجوشن، قال: أتيت النبي ﷺ بعد أن فرَّ من أهل بدر بابن فرس لي، قلت: يا محمد، إني قد جئتُك بابن القراء^(٢) لستَخذه، قال: «لا حاجةَ لي فيه، ولَكِنْ إِنْ شِئْتَ أَنْ أَقِضَّكَ^(٣) بِهِ الْمُخْتَارَةَ مِنْ دُرُوعِ بَدْرٍ»، فقلتُ: ما كنتُ لآتِيكَ^(٤) الْيَوْمَ بِغُرَّة^(٥)، قال: «فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ»، ثم قال: «يا

= الرواية (٦٦٣٥).

قال السندي: قوله: «وأقلل» من الإقلال، أي اجعله مختصراً.

«أعقله»: أضبهه وأجعله حاضراً عندي لاختصاره.

(١) قال السندي: ذو الجرشن الصبابي، قيل: اسمه أوس، وقيل: شربيل، وهو الأشهر. له صحبة، نزل الكوفة.

قيل: لقب بذلك، لأنَّه دخل على كسرى، فأعطاه جوشنا، فكان أول عربي لبسه، وقيل: لأن صدره كان ناتئاً، وكان فارساً شاعراً. والجوشن: الدرع، والصدر.

(٢) تحرف في (م) إلى: ابن العرجاء.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) وهاشم (ق): أقضيك، وفي هامش (ظ١٢): أقضيك.

(٤) كلمة: « فعلت» من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٥) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): لآقضيك، وفي هامش (ظ١٢): لآقضيك.

(٦) وقع في (م) و(ق): بعده، وهي نسخة السندي، وشرح عليها، فقال:

ذا الجَوْشِنَ، أَلَا تُسْلِمُ فَتَكُونَ مِنْ أَوَّلِ هَذَا^(١) الْأَمْرِ؟» قَلْتُ: لَا، قَالَ: «لِمَ؟» قُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ قَوْمَكَ قَدْ وَلَعُوا بِكَ! قَالَ: «فَكَيْفَ بَلَغَكَ عَنْ مَصَارِعِهِمْ يَبْدِرُ؟» قَالَ: قَلْتُ: بَلْغَنِي^(٢). قَالَ^(٣): قَلْتُ: أَنْ تَغْلِبَ عَلَى مَكَةَ وَتَقْطُنَهَا، قَالَ: «لَعَلَّكَ إِنْ عِشْتَ أَنْ تَرَى ذَلِكَ» قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «يَا بِلَالُ، خُذْ حَقِيقَةَ الرَّاحْلِ^(٤)، فَزَوَّدْهُ مِنَ الْعَجْوَةِ»، فَلَمَّا أَنْ أَدْبَرْتُ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ مِنْ خَيْرِ^(٥) بَنِي عَامِرٍ». قَالَ: فَوَاللهِ إِنِّي لَبِاهْلِي بِالْغَوْرِ إِذَا أَقْبَلَ رَاكِبٌ، فَقَلْتُ: مِنْ أَيْنَ؟ قَالَ: مِنْ مَكَّةَ، فَقَلْتُ: مَا فَعَلَ النَّاسُ؟ قَالَ: قَدْ غَلَبَ عَلَيْهَا مُحَمَّدٌ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}، قَالَ: قَلْتُ: هَبِّلْتُنِي أُمِّي، فَوَاللهِ لَوْ أُسْلِمَ يَوْمَئِذٍ ثُمَّ أَسْأَلُهُ الْحِيرَةَ، لَأَقْطُعْنِيهَا^(٦).

= أي بعد ما قلت لك ما قلت. وسمى الفرس **غرّة**، وأكثر ما جاء ذكر الغرة في الحديث إنما يراد به العبد والأمة.

(١) لفظ «هذا» ليس في (ظ).

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): قد بلغني.

(٣) في نص الحديث فيما سيأتي ٤/٦٨ زيادة: «فإنا نهدى لك» بعد قال.

ولفظ الزيادة في «معجم الطبراني»: «عُقْدُ بك».

(٤) في (م) و(ق) و(ص): الرجل. بالجيم.

(٥) في هامش (س) زيادة كلمة: «فرسان». (خ).

(٦) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيبي - لم يسمع من ذي الجوشن، وإنما سمعه من ابنه شمر عنه، نصَّ على ذلك سفيان الثوري في الرواية (٢/١٥٩٦)، وابن أبي حاتم في «المراasil» ص ١٤٦، وأبو القاسم البغوي فيما نقله عنه المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/٩٠، وبباقي رجال الإسناد رجال الصحيح، غير أن صحابيه ذا

= الجوشن أخرج له أبو داود فحسب، واسمها: أوس، وقيل: شرحبيل، وقيل: عثمان، وسمي ذا الجوشن لأنه كان ناتئ الصدر.

وأخرجه مطولاً وختصاراً أبو داود (٢٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٦)، والبهيقي في «السنن» ١٠٨/٩ من طريق مسدد، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٦) من طريق أبي جعفر النهشلي، كلاهما عن عيسى بن يونس، بهذا الإسناد. ولفظ الطبراني: «الغبوا» بدل «ولعوا».

وأورده المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٢٦٦٨) ثم قال: والحديث لا يثبت، فإنه دائر بين الانقطاع أو رواية من لا يعتمد على روایته. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦٦٢/٦ وقال: روى أبو داود بعضه، وقال: رواه عبدالله بن أحمد وأبوه - ولم يسوق المتن - والطبراني، ورجاهمار رجال الصحيح، وسيأتي بالأرقام (١٥٩٦٦) و(١٦٦٣٣) و(١٦٦٣٤) و(١٦٦٣٥).

قال السندي: قوله: «بابن القراء» بالمد، تأثيث الأقرح، وهو ما كان على جبهته قُرْحة - بالضم - وهي بياض يَسِيرٌ في وجه الفرس دون الغُرة. «لتخدذه» أي: لنفسك.

«أن أُفاصيك» هكذا في أصلنا، أي: أصالحك، وفي بعض الأصول أقيضك به، وهو الذي في كُتب الغريب من قاضه يقيضه، أي: أعوضك عنه. (والمقايضة في البيوع: المعاوضة وهي أن يُعطي الرجل متاعاً، ويأخذ متاعاً آخر لا نقد فيه) «من أول هذا الأمر»: من أول أهله.

«ولعوا بك» من ولع به، كفرح: إذا أُغْرِي به، كأنه أراد أن بيتك وبين قومك محارة، ولا يُدري أنَّ الأمر لمن يتقرر، ففي الإيمان بك مخاطرة، ويُحتمل أنه أراد أن الأمر غير متبين وإلا لكان قومك أعلم به. «تَقْطُنُها» من قَطَنَ بالمكان - كنصر - إذا أقام به، والجواب مقدر، أي: يكن لك الأمر أو نحوه.

«حقيقة الرحل»: هي الزيادة التي تجعل في مؤخر القَبَ، والوعاء الذي =

● ١/١٥٩٦٦ - [قال عبد الله بنُ أَحْمَدٍ^(١): حَدَثَنَا أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَثَنَا عِيسَى بْنُ يُونَسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِهِ عَنْ ذِي الْجَوْشَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ^(٢).]

● ٢/١٥٩٦٦ - قال [عبد الله بن أَحْمَدٍ]: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ، قَالَ: حَدَثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ عَنْ ذِي الْجَوْشَنِ أَبِي شِمْرٍ الضَّبَابِيِّ نَحْوَهُ^(٣). قَالَ

= يجمع فيه الرجلُ زاده.

«لِبَاهْلِي» بفتح اللام، والباءُ بمعنى في، أي: لَعِيهِمْ.
«بِالْغُورِ» - بفتح العين المعجمة -: الأرض المنخفضة، والغور من كل شيء عمقه.

«هَبَلْتَنِي»: فقدتني.
«لَوْ أُسْلِمَ» من الإسلام.

«الْحِيرَةُ» بكسر حاء، بلدة قديمة بظهر الكوفة.
«أَقْطَعَنِيهَا»، أي: أَعْطَانِيهَا.

(١) هَذَا الْحَدِيثُ فِي (ظ١٢) و(ص) مِنْ زَوَائِدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ مِنْ الزَّوَائِدِ الْحَافِظِ فِي «أَطْرَافِ الْمُسْنَدِ» ٣٢١/٢.

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ مَا قَبْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ مِنْ زِيَادَاتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، وَشِيكَاهُ فِيهِ أَبُو بَكْرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَكَمُ بْنُ مُوسَى - وَهُوَ القَنْطَرِيُّ - ثَقَتَانٌ. وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ١٤/٣٧٥-٣٧٦، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٦/٤٧، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِيدِ وَالْمَثَانِي» (١٥٠٦)، وَالْطَّبرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٧٢١٦).

وَسَيَّاطِي مُكَرَّرًا بِرَقْمِ (١٦٦٣٣) عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى، وَبِرَقْمِ (١٦٦٣٥) عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

(٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَهُوَ مُكَرَّرٌ مَا قَبْلَهُ، إِلَّا أَنَّ شِيخَ عَبْدِ اللَّهِ هُنَا هُوَ مُحَمَّدٌ =

سفيان: فكان ابنُ ذي الجَوْشِنِ جاراً لأبي إسحاق لا أراه إلا
سمعه منه.

= ابن عباد المكي، وهو ثقة. سفيان: هو الشوري.
وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٨/٥٢٧ من طريق عبدالله بن أحمد،
عن محمد بن عباد، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (١٥٩٦٥).

حدیث أبي عبید عن النبی

١٥٩٦٧ - حدثنا عفان، حدثنا أبان العطار، حدثنا قتادة، عن شهْر بن

حوشب

عن أبي عبید أنه طَبَخَ لرسولِ الله ﷺ قِدْرًا فِيهَا^(٢) لَحْمٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «نَأْوِلْنِي ذِرَاعَهَا» فنَأْوَلْتُهُ فَقَالَ: «نَأْوِلْنِي ذِرَاعَهَا» فنَأْوَلْتُهُ فَقَالَ: «نَأْوِلْنِي ذِرَاعَهَا» فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَمْ لِلشَّاةِ مِنْ ذِرَاعٍ؟ قَالَ: «وَالذِّي نَفْسِي بِيدهِ، لَوْ سَكَّتَ لَأَعْطَتُكَ ذِرَاعًا مَا دَعَوْتُ بِهِ»^(٣).

(١) قال السندي: أبو عبید مولى رسول الله ﷺ، قيل: لا يعرف اسمه.

(٢) في (س) و(ق) و(م): فيه، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (س).

(٣) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن أصحابه لم يخرج له سوى الترمذى في «الشمائى». عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبان العطار: هو أبان بن يزيد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٠٤/٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢٢/١، والترمذى في «الشمائى» (١٧٠)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثانى» (٤٧٢)، والطبرانى في «الكبير» ٨٤٢/٢٢ من طرق عن أبان العطار، به.

وأورده الهيثمى في «مجمل الزوايد» ٣١١/٨، وقال: رواه أحمد =

حَدِيثُ الْهِرْمَاسِ بْنِ زَيْدٍ^(١)

١٥٩٦٨ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عكرمة بن عمّار^(٢)

قال: حدثنا الهرمسُ بْنُ زِيَادَ الْبَاهْلِيَّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى رَاحْلَتِهِ يَوْمَ التَّحْرِيرِ بِمِنْيَى^(٣).

= والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح غير شهر بن حوشب، وقد وثقه غير واحد.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٠٨٩)، وذكرنا هناك شواهد.

قال السندي: قوله: «ناولني»، أي: أعطني، وكان أحب اللحم إليه لحم الذراع.

قوله: «لأعطيك»، أي: القدر أو الشأة، قيل: لعل سبب قطع الكلام هذا الأمر العظيم أنه قطع التوجه الذي كان له حال سكوته.

(١) قال السندي: الهرمس بن زياد، باهلي، صحابي سكن اليمامة، وهو آخر من مات بها من الصحابة بعد المئة.

(٢) في (م): عمارة، وهو تحريف.

(٣) إسناده حسن، عكرمة بن عمّار، وهو العجلي - وإن كان من رجال مسلم - لا يرقى حديثه إلى رتبة الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطبان.

وآخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥٥٣/٥، والبخاري في «التاريخ» ٢٤٦/٨، وأبو داود (١٩٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٥)، وابن خزيمة (٢٩٥٣)، وابن حبان (٣٨٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٣٢ و(٥٣٣) -وعنده زيادات-، والبيهقي في «السنن» ١٤٠/٥ من طرق عن عكرمة، بهذه الإسناد.

= وسألني برقم (١٥٩٦٩) و٥/٧.

- ١٥٩٦٩ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عكرمة بن عمّار - وهو العجلي -

حدثنا الهرمسُ بْنُ زِيَادَ الْبَاهْلِيَّ، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ أَبِي يَوْمَ الْأَضْحَى، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَى نَاقَتِهِ بِمِنْيٍ^(١).

- ١٥٩٧٠ - حدثنا عبد الله بن واقد، قال: أخبرني عكرمة بن عمّار

عن الهرمس، قال: رأيتَ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرٍ نَحْوَ الشَّام^(٢).

= وفي الباب من حديث أبي بكرة الشفقي عند البخاري (٦٧)، وسيرد ٣٧/٥.

ومن حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، سلف (١٥٨٨٦).

ومن حديث عامر المزني، سلف (١٥٩٢٠).

ومن حديث قيس بن عائذ، سيرد ٧٨/٤.

(١) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخاً أخمد هنا هو هاشم ابن القاسم.

وآخرجه ابن سعد ٥٥٣/٥، وابن أبي شيبة ١٨٩/٢، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنية» (١٢٥٢) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، عبدالله بن واقد: هو أبو قتادة الحراني، له ترجمة في «التهذيب» وفروعه تمييزاً، قال الحافظ في «التقريب»: متزوك، وكان أحمداً يشفي عليه، وقال: لعله كبر واحتلط، وكان يدلس. قلنا: وقد اختلف عليه. فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٣٧ من طريق أبي أمية عمرو بن هشام الحراني، عن عبدالله بن واقد، به، بلغه: رأيت النبي ﷺ يصلي على راحلته نحو المشرق.

وصلاته ﷺ التطوع على ذاته حيث توجهت به، سلف بإسناد صحيح من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٧٠). وذكرنا هناك أحاديث الباب.

● ١٥٩٧١ - [قال عبدالله بن أحمد^(١): حدثنا عبدالله بن عمران بن أبي^(٢) علي؛ أبو محمد من أهل الرّي، وكان أصله أصبهانيّاً، قال: حدثنا يحيى بن الصّرّيئس، قال: حدثنا عكرمة بن عمّار عن هرمس، قال: كنت رِدْفَ أَبِيهِ، فرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ وَهُوَ يَقُولُ: «لَيْكَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا»^(٣).]

(١) في (س) و(ق) و(م): حدثنا أبي، حدثنا عبدالله بن عمران، وهو وهم، والمثبت من (ظ١٢) و(ص): يعني أن هذا الحديث من زوائد عبدالله، وكذلك جاء في «أطراف المسند» ٤٢٨/٥.

(٢) ما بين حاصلتين مثبت من «ذكر أخبار أصبهان» ٤٦/٢، و«تهذيب الكمال» و«التفريغ».

(٣) حديث حسن دون قوله: «ليك بحجّة وعمرّة معاً»، فإنّها زيادة منكرة، عبدالله بن عمران الأصبهاني، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يغرب. قلنا: وقد أخطأ في هذا الحديث، إذ دخل الحديث في حديث فيما ذكر أبو حاتم في «العلل» (٨٧٢) فقد قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عبدالله بن عمران، عن يحيى بن الصّرّيئس، عن عكرمة بن عمّار، عن الهرمس قال: سمعت النبي ﷺ يلبي بهما جميّعاً: «ليك بحجّة وعمرّة». قال أبي: فذكرته لأحمد بن حنبل فأنكره، قال أبي: أرى دخل لعبدالله بن عمران الحديث في حديث، وسرقه الشاذكوني، لأنّه حدث به بعده عن يحيى بن الصّرّيئس. قلنا: وأشار إلى نكارته الحافظ في «أطراف المسند». ٤٢٩/٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٣٤، وفي «الأوسط» ٤٣٢٣ من طريق عبدالله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» ١٢٥٤ عن محمد بن أبي غالب، عن عبدالله بن عمران، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٣٤ من طريق سليمان بن داود =

حَدِيثُ الْحَارثِ بْنِ عُمَرٍ^(١)

١٥٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ زُرَارَةَ السَّهْمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي

أَبِي

عَنْ جَدِّي الْحَارثِ بْنِ عُمَرٍ أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَلَّتُ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرُ لِي. قَالَ: «غَفِرَ اللَّهُ لَكُمْ»^(٢) قَالَ: وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضِيَّاءِ. قَالَ: فَاسْتَدَرْتُ لَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ أَرْجُو أَنْ يَخْصُّنِي دُونَ الْقَوْمِ، فَقَلَّتُ: اسْتَغْفِرُ لِي. قَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ»^(٢). قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْفَرَائِعُ وَالْعَتَائِرُ؟ قَالَ: «مَنْ شَاءَ فَرَّعَ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يُفْرَعْ، وَمَنْ شَاءَ عَتَرَ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَعْتَرْ، فِي الْغَنَمِ أَضْحِيَّةٌ» ثُمَّ قَالَ: «إِلَّا إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كُحْرَمَةٌ يَوْمَكُمْ هُذَا، فِي بَلْدَكُمْ هُذَا»^(٣).

= الشاذكوني، عن يحيى بن الضريس، به. والشاذكوني متوفى.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٣٥/٣، وقال: رواه عبد الله في
زياداته، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات!
وقد سلف بإسناد حسن (١٥٩٦٩) بلفظ: كنت ردد أبي يوم الأضحى،
ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب على ناقته بمنى.

(١) قال السندي: الحارث بن عمرو، باهلي، ثم سهmi، نزل البصرة.

(٢) في (ظ١٢): لك.

(٣) إسناده حسن، يحيى بن زُرَارَةَ السَّهْمِيِّ: هو ابن عبدالكريم - ولقبه كُرَيْمٌ
بالتضيير - ابن الحارث بن عمرو، صدوق حسن الحديث، روى عنه جمع،
وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولا نعلم فيه جرحًا، وقد ثُبِّعَ، وأبوه زُرَارَة =

.....

= قيل: له رؤية، وذكره ابن حبان في « ثقات التابعين »، وقال: من زعم أن له صحبة فقد وهم، وقد روى عنه جمع. عفان: هو ابن مسلم الصفار، والحارث بن عمرو من سهم باهلة، كنيته أبو مسقبة.

وأخرجه مطولاً ومختصرأ النسائي في « المجتبى » ١٦٩/٧، وفي « الكبير » (٤٥٥٣)، والحاكم ٢٣٦/٤، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » (١٠٦٦) مختصرأ، والطبراني في « الكبير » (٣٣٥٠) من طريق عقان، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، فإنَّ الحارث بن عمرو السهمي صحابي مشهور، ولد بالبصرة مشهورون، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في « المجتبى » ١٦٨/٧ و ١٦٩، وفي « الكبير » (٤٥٥٢) (٤٥٥٣)، وفي « عمل اليوم والليلة » (٤٢٠) مختصرأ بطرفه الأول، والبزار (٣٣٤٧) « زوائد »، والطبراني في « الكبير » (٣٣٥٠)، وفي « الأوسط » (٥٩٢٤) من طرق عن يحيى بن زرارة، به. وقال الطبراني في « الأوسط »: لا يروى هذا الحديث عن الحارث بن عمرو إلا من حديث ولده بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصرأ البخاري في « الأدب المفرد » (١١٤٨)، وفي « خلق أفعال العباد » ص ٨٠، وفي « التاريخ الكبير » ٢/٢٦٠ و ٣/٤٣٨، وأبو داود (١٧٤٢)، وابن أبي عاصم في « الأحاديث والمثناني » (١٢٥٧)، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » (١٠٦٥)، والطبراني في « الكبير » (٣٣٥١)، والحاكم ٢٣٢/٤، والبيهقي في « السنن » ٥/٢٨ من طريق عتبة بن عبد الملك السهمي، عن زُرارة، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأوردته الهيثمي في « المجمع » ٣/٢٦٩ و ٣/٢٦٦، وقال: رجاله ثقات.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في « الأحاديث والمثناني » (١٢٥٨)، والطبراني في « الكبير » (٣٣٥٢) من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن سهل بن حُصين الباهلي، عن زُرارة، عن الحارث بن عمرو السهمي أنه أتى رسول الله ﷺ في حجة الوداع وهو على ناقته العضباء، وكان الحارث رجلاً جسماً، فنزل إليه الحارث، فلما منه حتى حاذى وجهه بركرة رسول الله ﷺ، فأهوى

وقال عفان مرة: حدثني يحيى بن زُرارة السَّهْمِي، قال:
حدثني أبي عن جَدِّه الحارث.

=نبي الله ﷺ يمسح وجه الحارث، فما زالت نصرة على وجه الحارث حتى
هلك، فقال الحارث: يا نبي الله ادع الله لي، فقال: «اللهم اغفر لنا»...
وأوردده الهيثمي في «المجمع» ٤٠٢/٩ وقال: رجاله ثقات.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٦٠/٢: قال أبو هريرة عن النبي ﷺ:
«لا فرع ولا عَتِّرة»، وهذا أصح. قلنا: يعني أنه ثبت النهي عنهما في حديث
أبي هريرة السالف برقم (٩٣٠١)، وورد التخيير فيهما في حديث الحارث
هذا، وسلف في باب التخيير فيهما من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم
(٦٧١٣).

وفي الباب أيضاً عن نُبِيَّشة الْهُذَلِيِّ عند أبي داود (٢٨٣٠)، والنسائي
١٦٩-١٧٠، وسيرد (٧٥/٧).

وعن مخنف بن سليم عند النسائي ١٦٨-١٦٧، والطحاوي في «شرح
مشكل الآثار» (١٠٥٨)، وسيرد (٧٦/٥).

وانظر ما ذكرنا مبسوطاً في هذه المسألة في حديث عبدالله بن عمرو
(٦٧١٣).

وسلف ذكر خطبة الوداع من حديث ابن عباس برقم (٢٠٣٦)، وسيرد
ذكرها أيضاً من حديث نبيط بن شريط برقم (٣٠٥/٤).

ومن حديث أبي حرة الرقاشي، سيرد (٥/٧٣-٧٢).
ومن حديث أبي نصرة، سيرد (٥/٤١١).

الحديث سهل بن حنيف^(١)

١٥٩٧٣ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق،
قال: حدثني سعيد بن عبيد بن السباق، عن أبيه

عن سهل بن حنيف قال: كنت ألقى من المدّي شدّة، فكنت
أكثُرُ الاغتسالَ منه، فسألتُ رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال:
«إِنَّمَا يُعْجِزُكَ مِنْهُ الْوُضُوءُ» فقلتُ: كيفَ بما يُصِيبُ ثُوبِي؟ فقال:
«يُكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفَّاً مِنْ مَاءٍ، فَتَمْسَحَ بِهَا مِنْ ثُوبِكَ، حِيثُ تَرَى
أَنَّهُ أَصَابَ»^(٢).

(١) قال السندي: سهل بن حنيف، أنصاري أوسي، يكنى أبا سعيد، أو
أبا عبدالله، وأبا ثابت. من أهل بدر، وكان من السابقين.
وثبت يوم أحد حين انكشف الناس، وبایع يومئذ على الموت، وشهد أيضاً
الخدق والمشاهد كلها.

واستخلفه عليٌّ على البصرة بعد الجمل، ثم شهد بيعة صفين، ويقال:
آخر رسول الله ﷺ بينه وبين عليٍّ.
مات بالكوفة، وصلى عليه عليٌّ، فكبر ستة، وقال: إنه بدرى.
(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرخ بالتحديث،
فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سعيد بن عبيد بن
السباق، فقد روى له أصحاب السنن خلا النسائي. إسماعيل بن إبراهيم: هو
المعروف بابن علية.

وأنخرجه ابن أبي شيبة ٩١/١، وأبو داود (٢١٠)، وابن أبي عاصم في
«الآحاد والمثناني» (١٩١٣)، وابن خزيمة (٢٩١)، وابن حبان (١١٠٣)،
والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

١٥٩٧٤ - حدثنا سُفيان بن عُيينة، قال: حدثنا الأعمش

عن أبي وائل، قال: قال سَهْلُ بْنُ حُنَيْفَ: أَتَهْمُوا رَأِيكُمْ، فلقد رأيْتُنَا يوْمَ أَبِي جَنْدَلَ وَلَوْ نَسْطَعَ إِنْ نَرُدَّ أَمْرَهُ لِرَدْدَنَاهُ، وَاللهُ مَا وَضَعْنَا سِيَوفَنَا عَنْ عَوَاتِقِنَا مِنْذَ أَسْلَمْنَا لِأَمْرٍ يُفْطِعُنَا إِلَّا أَسْهَلَ بَنَاهُ إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ، إِلَّا هُذَا الْأَمْرُ مَا سَدَدْنَا خُصْمًا إِلَّا انْفَتَحَ لَنَا خُصْمٌ آخَرُ^(١).

= وأخرجه عبد بن حميد في «المتنخب» (٤٦٨)، والترمذى (١١٥)، وابن ماجه (٥٠٦)، والدارمى (١٨٤/١)، وابن خزيمة (٢٩١)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» (٤٧/١)، والطبرانى في «الكبير» (٥٥٩٣) و(٥٥٩٤) و(٥٥٩٥) من طرق عن ابن إسحاق، به. وقال الترمذى: هُذَا حديث حسن صحيح، ولا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق في المدى مثل هُذَا، وقد اختلف أهل العلم في المدى يصيب الثوب، فقال بعضهم: لا يجزئ إلا الغسل، وهو قول الشافعى وإسحاق، وقال بعضهم: يجزئ النَّصْح، وقال أَحْمَد: أرجو أن يجزئ النَّصْح بالماء.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٦٢).

وعن المقداد بن الأسود عند مسلم (٣٠٣) (١٩)، وسيرد ٥/٦.

قال السندي: قوله: «إِنَّمَا يَجْزِئُكَ»، بفتح الياء من الجراء، أو بضمها من الإجزاء، أي: يكفيك.

قوله: «فَتَمْسَح»، أي: تغسل، وظاهره أنه يكفي المرة الواحدة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وأخرجه الحميدي (٤٠٤)، والطبرانى في «الكبير» (٥٦٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخارى (٣١٨١) و(٧٣٠٨)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٥)، وابن أبي =

= عاصم في «الأحاديث المثناني» (١٩١١)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٨) و(٥٥٩٩) و(٥٦٠١) من طرق عن الأعمش، به.
وآخر جه البخاري (٤١٨٩)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٢) و(٥٦٠٣) و(٥٦٠٥) من طريقين عن أبي وائل، به.
وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «اتهموا رأيكم»، أي: إنكم تقاتلون إخوانكم في الإسلام عن اجتهاد اجتهدتموه، وهو يتحمل الخطأ، فكونوا على حذر.

قوله: «يوم أبي جندل»، أي: يوم الحديبية حين جاء أبو جندل وهو مسلم مقيد، مذنب في الله، وقد جرى الصلح على رد من جاء إلى النبي ﷺ. منهم مسلماً، فرداً مع كونه شافقاً على المسلمين، فكأنه يشير إلى أن الصلح خير. قوله: «أمره»، أي: أمر النبي ﷺ.

قوله: «لرددناه»: ومع ذلك صبرنا لما رأى النبي ﷺ في الصلح من خير.

قوله: «عن عواتقنا»، أي: على عواتقنا كما في البخاري ومسلم (وهو الوجه).

قوله: «يفظعننا»، أي: ينزل بنا. وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/٢٨٨: أي يوقعنا في أمر فظيع، وهو الشديد في القبح ونحوه.

قوله: «أسهل»، أي: الوضع. وقال الحافظ: وهو كناية عن التحول من الشدة إلى الفرج.

قوله: «خصبنا»، بضم فسكون، أي: جانباً منه.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/٢٨٨: ومراد سهل أنهم كانوا إذا وقعوا في شدة يحتاجون فيها إلى القتال في المغاري والفتح العمرية عمدوا إلى سيوفهم فوضعوها على عواتقهم، وهو كناية عن الجد في الحرب، فإذا فعلوا ذلك انتصروا، وهو المراد بالنزول في السهل، ثم استثنى الحرب التي وقعت بصفين لما وقع فيها من إبطاء النصر وشدة المعارضة من حجج الفريقيين، إذ حجة علي ومن معه ما شرع لهم من قتال أهل البغي حتى يرجعوا إلى الحق، وحججه =

١٥٩٧٥ - حدثنا يعلى بن عبيده، عن عبد العزيز بن سياه، عن حبيب بن أبي ثابت

قال: أتيت أبا وائل في مسجد أهله أسأله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم عليٌ بالنهروان، فيما استجابوا له، وفيما فارقوه، وفيما استحل قاتلهم، قال: كُنَّا بصفين، فلما استحرر القتل بأهل الشام، اعتصموا بتلٍ، فقال عمرو بن العاص لمعاوية: أرسل إلى عليٍ بمصحفٍ، وادعه إلى كتاب الله، فإنه لن يأبى عليك. فجاء به رجلٌ، فقال: بيننا وبينكم كتاب الله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيُحْكَمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [آل عمران: ٢٣] فقال عليٌ: نعم، أنا أولى بذلك، بيننا وبينكم كتاب الله.

٤٨٦/٣

قال: فجاءتهُ الْخَوَارِجُ وَنَحْنُ نَدْعُوهُمْ يَوْمَئِذٍ: الْقُرَاءُ، وَسِيَوْفُهُمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا نَنْتَظِرُ بِهؤلاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ عَلَى التَّلِ؟ أَلَا نَمْشِي إِلَيْهِمْ بِسِيَوْفِنَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَتَكَلَّمُ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّهِمُوا أَنفُسَكُمْ، فَلَقَدْ رأَيْنَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ -يُعْنِي الصلحُ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ- وَلَوْ نَرَى قِتالًا لِقَاتَلَنَا، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

= معاوية ومن معه ما وقع من قتل عثمان مظلوماً، وجود قتله بأعينهم في العسكر العراقي، فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال، وكثير القتل في الجانبين، إلى أن وقع التحكيم، فكان ما كان.

أَلْسُنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى باطِلٍ؟ أَلِيْسْ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى» قَالَ: فَفِيمْ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينَنَا وَتَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ قَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَابَ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يُضِيقَنِي أَبَدًا» قَالَ: فَرَجَعَ وَهُوَ مُتَغَيِّرٌ. فَلَمْ يَصِيرْ حَتَّى أَتَى أَبَا بَكْرًا، قَالَ: يَا أَبَا بَكْرًا، أَلْسُنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى باطِلٍ؟ أَلِيْسْ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَفِيمْ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينَنَا، وَتَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَابَ، إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَنْ يُضِيقَنِي أَبَدًا. قَالَ: فَنَزَلتْ سُورَةُ الْفَتْحِ، قَالَ: فَأَرْسَلْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ، فَأَقْرَأَهَا إِلَيْهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. يعلى بن عبيد: هو الطنافي. وأخرجه البخاري (٤٨٤٤)، والنسائي في «الكبري» (١١٥٠٤)، والطبراني في «التفسير» ٢٦/٧٠، والبيهقي في «السنن» ٢٢٢/٩ من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٣٨-٤٣٩، ١٥/٣١٧-٣١٨، والبخاري (٣١٨٢)، ومسلم (٩٤) (١٧٨٥)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (١٩١٢) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٤)، والبيهقي ٢٢٢/٩ من طريقين عن عبدالعزيز بن سياه، به.
وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: عن هؤلاء القوم، أي: المخواج.
قوله: «فيما استجابوا له»: أولاً، «وفيما فارقوه»: آخرًا.
قوله: «استحر»، أي: اشتدَّ.

١٥٩٧٦ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا العوام، قال: حدثني أبو إسحاق الشيباني، عن يُسْرِيرَ بن عمرو

عن سهل بن حنيف، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتِيهٌ^(١) قومٌ قِبَلَ الْمَشْرِقِ مُحَلَّةٌ رَؤُوسُهُمْ». وسئل عن المدينة، فقال: «حرامٌ أمناً، حرامٌ أمناً»^(٢).

(١) في الأصول: يليه، وفي (م): بلية، وكلاهما خطأ، والمثبت من مسلم وغيره: من خرج الحديث. وتکلف السندي في توجيهه «يليه» فقال: أي: يلي المشرق من الولاية أو الولي بمعنى القرب، أي: يسكنوا فيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. العوام: هو ابن حوشب، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.

وقوله: «يَتِيهٌ قومٌ قِبَلَ الْمَشْرِقِ مُحَلَّةٌ رَؤُوسُهُمْ»:

آخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٣١، ومسلم ١٦٠/١٦٨، وابن أبي عاصم في «السنة» ٩٠٩، والطبراني في «الكبير» ٥٦٠٩، والبيهقي في «الدلائل» ٤٢٩/٦ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وعندهم ما خلا الطبراني: يتيه قوم ..

وقوله: وسئل عن المدينة فقال: «حرامٌ أمناً، حرامٌ أمناً»: آخرجه الطبراني في «الكبير» ٥٦١٢ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٨٢ و١٤٠/١٩٨-١٩٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٢، والطبراني في «الكبير» ٥٦١٠ و٥٦١١ من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، به.

وفي الباب في حرمة المدينة، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٢١٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: حرامٌ أمناً: هو مصدر يأمن، وفي مصادر التخريج: حرامٌ آمن على الوصف.

قلنا: وقد أشار الحافظ في «أطراف المسند» ٢/٥٤٤ أن هذا الحديث =

١٥٩٧٧ - حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا حِزَام بن إسماعيل العامري، عن أبي إسحاق الشَّيْباني، عن يُسَيْرِ بن عمرو

قال: دخلت على سَهْلِ بن حُنَيْفَ، فقلت: حَدَّثْتِي ما سَمِعْتَ من رسول الله ﷺ قال في الْحَرُورِيَّةِ. قال: أَحَدَّثَكَ ما سَمِعْتَ لا أَزِيدُكَ عَلَيْهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنْ هَاهُنَا، وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْعَرَقِ «يَقْرَئُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» قلت: هل ذَكَرَ لَهُمْ عَلَامَةً؟ قال: هَذَا مَا سَمِعْتُ، لَا أَزِيدُكَ عَلَيْهِ^(١).

١٥٩٧٨ - حدثنا يونس بن محمد وعَفَانَ، قالا: حدثنا عبد الواحد يعني ابن زياد. قال: حدثنا عثمان بن حكيم، قال: حدثني جدتي

= مختصر من الحديث الذي بعده.

(١) حديث صحيح، حزام بن إسماعيل العامري، من رجال التعبير روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشَّيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٤/١٥، ومسلم (١٠٦٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٤٢٨/٦ من طريق علي بن مُسْهِر، والبخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٨) من طريق عبد الواحد بن زياد، والنمسائي في «الكبرى» (٨٠٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٧) من طريق محمد بن فضيل، ثلاثتهم عن أبي إسحاق الشَّيْباني، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٨٣١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

الرَّبَابِ. وَقَالَ يُونُسُ فِي حَدِيثِهِ :

قَالَتْ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفَ يَقُولُ: مَرَرْنَا بِسِيلٍ، فَدَخَلْتُ فَاغْتَسَلْتُ مِنْهُ، فَخَرَجْتُ مَحْمُومًا، فَنَمِيَ ذَلِكُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا ثَابِتٍ يَتَعَوَّذْ» قَلَتْ: يَا سَيِّدِي، وَالرُّقَى صَالِحةٌ؟ قَالَ: «لَا رُقْيَةَ إِلَّا فِي نَفْسٍ، أَوْ حُمَّةٍ أَوْ لَدْغَةً». قَالَ عَفَانُ: «النَّظَرَةُ وَالْحُمَّةُ وَاللَّدْغَةُ»^(١).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الباب جدة عثمان بن حكيم، انفرد بالرواية عنها حفيدها عثمان، وذكرها الذهبي في «الميزان» في فصل في السورة المجهولات، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عثمان بن حكيم: وهو الأنصاري فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجها النسائي في «الكتاب» (١٠٠٨٦) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٧) - من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد. وأخرجها الحاكم (٤٠٩-٤٠٨/٣) مختصراً من طريق يونس بن محمد، به: وفيه: «مرروا أبا ثابت فليتصدق».

وأخرج أبو داود (٣٨٨٨)، والنسائي في «الكتاب» (١٠٨٧٣) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٤) - والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤١٣/٤)، والطبراني في «الكتاب» (٥٦١٥)، والحاكم (٤١٣/٤) من طريق عن عبد الواحد بن زياد، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي . وانظر (١٥٩٨٠).

ويشهد له حديث عائشة عند البخاري (٥٧٤١) بلفظ: رخص النبي ﷺ الرقية من كل ذي حمة. و(٥٧٣٨) بلفظ: أمرني النبي ﷺ - أو أمر - أن يسترقى من العين. وسيرد ٦٣/٦

١٥٩٧٩ - حديث إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا مالك، عن أبي النَّضْرِ، عن عُبيدة الله بن عبد الله

أنَّه دخل على أبي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِي يعودُه، قال: فوجدنا عنده سهْلَ بْنَ حُنَيْفَ، قال: فدعَا أَبْوَ طَلْحَةَ إِنْسَانًا، فَتَرَعَ نَمَطًا تَحْتَهُ، فَقَالَ لَهُ سهْلَ بْنُ حُنَيْفٍ: لِمَ تَرَعُهُ؟ قَالَ: لَأَنَّ فِيهِ تَصَاوِيرَ، وَقَدْ قَالَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا قَدْ عَلِمْتَ. قَالَ سهْلٌ: أَوْلَمْ يَقُولُ: إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ؟ قَالَ: بَلِي، وَلَكَنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِي^(١).

= وحديث أنس عند مسلم (٢١٩٦) بلفظ: رخص في الحمة والنملة والعين، وسلف (١٢١٧٣).

وحديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٤٨)، وانظر حديث أبي سعيد الخدري (١٠٩٨٥).

قال السندي: قوله: فنمي ذلك، على بناء المفعول، مخفف أو مشدد: من نميـتـ الـحـدـيـثـ إـذـاـ رـفـعـتـهـ.

قوله: «مرروا أبا ثابت»: كنية سهل بن حنيف.

قوله: الرقى، بضم راء مقصورة: جمع رقية.

قوله: صالحة: أي جائزة.

قوله: «نفس»: كنى بها من العين.

قوله: «أو حمة»، بضم ففتح السين.

قوله: «أو لدغة»: أي: عض بالأسنان، كما في الحية، أراد أن هذه الأشياء أحق بالرقية لشدة ضررها، ولم يرد الحصر، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وفي هذا الإسناد مقال، ففي قول عبيدة الله بن عبد الله - وهو ابن عتبة بن مسعود - أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعوده قال: فوجد عنده سهل بن حنيف ما أنكره أهل العلم، فقد ذكره ابن عبدالبر =

= في «التمهيد» ١٩٢/٢١، فقال: أنكر ذلك بعض أهل العلم، وقال: لم يلق عبيدة الله أبو طلحة.. من أجل أن بعض أهل السير قال: توفي أبو طلحة سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان، رضي الله عنه، وعبيدة الله لم يكن في ذلك الوقت من يصح له سمعان.

ثم قال: واختلف في وفاة أبي طلحة، وأصبح شيء في ذلك ما رواه أبو زرعة، قال: سمعت أبو نعيم يحدث عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: سرد أبو طلحة الصوم بعد النبي ﷺ أربعين سنة. فيكيف يجوز أن يقال: إنه مات سنة أربع وثلاثين، وهو قد صام بعد رسول الله ﷺ أربعين سنة، إذا كان ذلك كما ذكرنا صحيحً أن وفاته لم تكن إلا بعد خمسين سنة من الهجرة، والله أعلم.

قلنا: فعلى هذا يمكن أن يكون عبيدة الله بن عبدالله قد أدرك أبو طلحة، لأن وفاة عبيدة الله كانت سنة (٩٨) هـ على أصح الأقوال، إلا أن الدارقطني في «العلل» ٩/٦، والمزي في «تحفة الأشراف» ٢٥١/٣ ذكرها أن بينهما ابن عباس، وهو الصواب.

ثم قال ابن عبدالبر: وأما سهل بن حنيف، فلا يشك عالم أن عبيدة الله بن عبدالله لم يره ولا لقيه ولا سمع منه، وذكره في هذا الحديث خطأ لا شك فيه، لأن سهل بن حنيف توفي سنة ثمان وثلاثين، وصلى عليه عليٌّ رضي الله عنه، ولا يذكره في الأغلب عبيدة الله بن عبدالله لصغر سنة يومئذ، والصواب في ذلك -والله أعلم- عثمان بن حنيف، وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن أبي النضر، عن عبيدة الله بن عبدالله، قال: انتصرت مع عثمان بن حنيف إلى دار أبي طلحة نعوده، فذكر الحديث.

قلنا: وطريق محمد بن إسحاق أخرجه النسائي والطحاوي كما سيأتي في التخريج، وإذا صبح إدراك عبيدة الله بن عبدالله لأبي طلحة تكون القصة قد استقامت بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٩٦٦/٢، ومن طريقه أخرجه الترمذى =

١٥٩٨٠ - حديث حسين بن محمد، قال: حدثنا أبو أويس، حدثنا الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف

أن أباه حدثه أن رسول الله ﷺ خرج وساروا معه نحو مكة، حتى إذا كانوا يشعرون بالحرارة من الجحفة، اغتسل سهل بن حنيف، وكان رجلاً أبيض، حسن الجسم والجلد، فنظر إليه عامر بن ربيعة أخوهبني عدي بن كعب وهو يغسل، فقال: ما

= ١٧٥٠)، والنمسائي في «المجتبى» ٢١٢/٨، وفي «الكبرى» (٩٧٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٥، وابن حبان (٥٨٥١)، وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النمسائي في «الكبرى» (٩٧٦٥)، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٥ من طريق محمد بن إسحاق، عن سالم أبي التضر، عن عبيد الله ابن عبدالله بن عتبة، قال: خرجت أنا وعثمان بن حنيف نعود أبا طلحة في شكوى... فذكر الحديث.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٩٥٨) ومسلم (٢١٠٦) (٨٥) وسيرد ٤/٢٨ من طريق الليث بن سعد، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة صاحب رسول الله ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الملائكة لا تدخل بيتي فيه صورة». قال بسر: ثم اشتكي زيد، فعذنه، فإذا على بابه ستُرٌ فيه صورة، فقلت لعبيد الله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي ﷺ: ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه حين قال: «إلا رقماً في ثوب». وهذا لفظ البخاري.

قال السندي: قوله: نمطاً، بفتحتين: بساط لطيف له حمل.

قوله: «رقماً»، بفتح فسكون: نقشاً.

قوله: ولكنه أطيب لنفسي: أي التزع، ويدل الحديث على أنه لا منع من الرَّقم.

رأيت كال يوم ولا جلد مُخبأة، فلبيط سهل، فأتي رسول الله ﷺ
 فقيل له: يا رسول الله، هل لك في سهل، والله ما يرفع رأسه
 وما يُقِيق. قال: «هل تَهْمُونَ فيه مِنْ أَحَدٍ؟» قالوا: نَظَرَ إِلَيْهِ
 عامر بن ربيعة. فدعا رسول الله ﷺ عامراً، فتغىظ عليه، وقال:
 «علام يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ هَلَا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَّكْتَ؟» ثُمَّ
 قال له: «اغْتَسِلْ لَهُ» فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ،
 وأطرافَ رِجْلَيْهِ، وَدَاخِلَةَ إِزارِهِ فِي قَدْحٍ، ثُمَّ صُبَّ ذَلِكَ الْمَاءُ
 عَلَيْهِ، يَصْبِبُهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ وَظَهِيرَهُ مِنْ خَلْفِهِ، ثُمَّ يُكْفِيُهُ الْقَدْحَ
 وَرَاءَهُ، فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ، فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ، لِيُسَّرَّ بِهِ بَأْسٌ^(١).

(١) حديث صحيح، أبو أويسم وهو عبدالله بن عبد الله المدني، وإن كان مختلفاً فيه، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيوخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذى، وأبو أمامة بن سهل: هو أسعد بن سهل.
 وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٣٩/٢ - ومن طريقه النسائي في «الكبرى» ٧٦١٨، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٢٨٩٥)، والطبرانى في «الكبير» ٥٥٧٥، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٦٣ -، وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٦٦)، والنسائي في «الكبرى» ١٠٣٧ - وهو في «عمل اليوم والليلة» ٢٠٩ -، والطبرانى في «الكبير» ٥٥٧٤ من طريق عمر، وابن أبي شيبة ٥٨-٥٩، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٢٨٩٦)، والطبرانى في «الكبير» ٥٥٧٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٢٤٢ من طريق ابن أبي ذئب، والنسائي في «الكبرى» ٧٦١٧ و١٠٣٦ - وهو في «عمل اليوم والليلة» ٢٠٨ -، وابن ماجه (٣٥٠٩)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٢٨٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٥٢-٣٥١، من طريق سفيان بن عيينة، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٨) و(٢٨٩٩)، والطبرانى في «الكبير» =

= ٥٥٧٩) من طريق عَقِيل بن خالد، وابن حبان (٦١٠٦) من طريق إسحاق بن يحيى الكلبي، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٣) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمَّع، و(٥٥٧٦) من طريق معاوية بن يحيى الصفدي، و(٥٥٧٧)، والحاكم ٤١١/٣، والبيهقي في «السنن» ٣٥٢/٩ من طريق يونس بن يزيد، والحاكم ٤١١-٤١٠/٣ من طريق الجراح بن منهال، عشرتهم عن الزهرى، بهذا الإسناد. ومن طريق ابن أبي ذئب ذكر كيفية الغسل.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٣٨/٢، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٦)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٥)م، وابن حبان (٦١٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٨٠) و(٥٥٨١) و(٥٥٨٢)، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٢٣٨-٢٣٧ من طريقين عن أبي أمامة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٣٨) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢١٠)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٧) من طريق جعفر بن برقان، عن الزهرى، عن أبي أمامة، عن عامر بن ربيعة، به.

قال النسائي: جعفر بن برقان في الزهرى ضعيف، وفي غيره لا يأس به.
قلنا: وقد سلف من حديث عامر بن ربيعة برقم (١٥٧٠٠)، وانظر تعليقنا عليه هناك.

قال السندي: قوله: وساروا، أي: الصحابة.

قوله: «الخرار» بفتح الخاء وتشديد الراء الأولى: موضع قرب الجحفة.

قوله: «كاليوم»، أي: كمرئي اليوم.

قوله: «ولَا جَلْدٌ مَخْبَأٌ»: عطف على مقدر، أي: ما رأيت شيئاً ولا جلد مخبأة، بتشدد الباء، بعدها همزة، يقال: جارية مخبأة، أي: مسترة.

قوله: «فَلَبِطٌ»، على بناء المفعول، أي: صرع به.

قوله: «هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ»، أي: هل لك رغبة في إصلاح أمره.

قوله: «وَمَا يَفِيقُ»: من الإفادة.

١٥٩٨١- حدثنا إسحاقُ بْنُ عِيسَى، حدثني مُجَمَّعُ بْنُ يعقوب
الأنصاري بقباء، قال: حدثني محمدُ بْنُ الْكَرْمَانِي قال:

سمعتُ أباً أُمامَةَ بْنَ سَهْلَ بْنَ حَنْيفٍ يقول:

قال أبي: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ هَذَا
الْمَسْجَدَ» - يعني مسجداً قباء - «فَيُصَلِّي فِيهِ، كَانَ كَعْدُلٍ^(١)
عُمْرَةً»^(٢).

= قوله: «بركت»، بتشديد الراء، أي: دعوت بالبركة.
قوله: «وداخلة إزاره»، قيل: هو الفرج، وقيل: ما يلي البدن من
الإزار.

قوله: «يكفى»، أي: يقلب.

وانظر «زاد المعاد» ٤/١٥٩-١٥٧ (طبعة مؤسسة الرسالة ١٩٩٦)، و«فتح
الباري» ١٠/٢٠٤-٢٠٥.

(١) في (ق): فإنه يعدل.

(٢) صحيح بشواهده، وهذا إسناد حسن، محمد بن الكرماني - وهو محمد
ابن سليمان المدني القبائي المعروف بالكرماني -، روى عنه جمع، وذكره ابن
حبان في «الثقات»، ولا نعلم فيه جرحاً، ومجمع بن يعقوب وثقة ابن سعد،
وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن معين والنسائي وأبو حاتم: لا بأس
به، وهو متابع، وبباقي رجال الإسناد رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو
ابن نجيح ابن الطباع، وأبو أمامة: هو أسد.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» ٥٥٥٨)، والحاكم ٣/١٢ من طريق محمد
ابن عيسى الطباع أخوه إسحاق، عن مجمع بن يعقوب، بهذا الإسناد. قال
الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجا، ووافقه الذهبي. قلنا: وصحح إسناده
العرافي في تحرير «الإحياء» ١/٢٦٠.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٩٦، وابن ماجه (١٤١٢)، =

١٥٩٨٢ - حدثنا قتيبةُ بْنُ سعيد، قال: حدثنا مُجَمِّعُ بْنُ يعقوب
الأنصاري، عن محمد بن سليمان الكرمانى

= والطبراني (٥٥٥٩) و(٥٥٦١) و(٥٥٦٢) من طرق عن محمد بن سليمان
الكرمانى، به، وزاد بعضهم ذكر التطهير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٣/٢ و٢١٠/١٢، وعبد بن حميد في «الم منتخب»
(٤٦٩)، والبخاري في «التاريخ» ٣٧٨/٨، وابن شبة في «تاريخ المدينة»
٤١ و٤٣، والطبراني (٥٥٦٠) من طريق موسى بن عبيدة، عن يوسف بن
طهمان، عن أبي أمامة، به، بلفظ: «من توضأ فأحسن وضوئه ثم جاء مسجد
قباء، فركع فيه أربع ركعات، كان ذلك كعدل عمرة»، وفي رواية الطبراني:
«كان ذلك عدل رقبة». وزاد البخاري: «ومن خرج على طهر لا يُريد إلا
مسجدى هذا يُريد مسجد المدينة ليصلّى فيه كان بمثله حجة».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١/٤، وقال: رواه ابن ماجه وغيره،
وقالوا: كعدل عمرة، وهنا (أي عند الطبراني) كعدل رقبة، رواه الطبراني في
«الكبير»، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.
وسيأتي برقم (١٥٩٨٢) و(١٥٩٨٣).

وفي الباب عن أسد بن ظهير عند ابن أبي شيبة ٣٧٣/٢، والترمذى
(٣٢٤)، وابن ماجه (١٤١١) بلفظ: «الصلاوة في مسجد قباء كعمره». وقال
الترمذى: غريب.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن سعد في «الطبقات» ١/٢٤٤ ولفظه: «من
توضأ فأسبغ الوضوء، ثم جاء مسجد قباء، فصلى فيه، كان له أجر عمرة».
وعن ابن عمر عند ابن أبي شيبة ٣٧٣/٢، وابن حبان (١٦٢٧)، ولفظه:
«من صلّى فيه كان كعدل عمرة».

قال السندي: قوله: «كان كعدل» ضبط بفتح فسكون، أي: كان أجره
كأجر العمرة.

قال: سمعتُ أبا أمامة بن سهل بن حنيف، فذكر مثله^(١).

١٥٩٨٣ - حدثنا عليٌّ بنُ بحر قال: حدثنا حاتِمٌ، حدثنا
محمد بن سليمان الكرمانِي؛ فذكر معناه^(٢).

١٥٩٨٤ - حدثنا رَوْحُ وَعَبْدُ الرَّزَاقِ، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرِيْجَ، قال:
حَدَثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارقِ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ مَالِكَ بْنَ عَبْدِ الْقَيْسِ
أَخْبَرَهُ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَاقِ: مَنْ عَبْدُ الْقَيْسِ - أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسَ مَوْلَى سَهْلِ
ابْنِ حُنَيْفٍ مِّنْ بَنِي سَاعِدَةَ أَخْبَرَهُ

أَنَّ سَهْلًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْثَهُ، قَالَ: «أَنْتَ رَسُولِي إِلَى
أَهْلِ مَكَّةَ، قُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَنِي يَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ،
وَيَأْمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ: لَا تَحْلِفُوا بِغَيْرِ اللَّهِ، وَإِذَا تَخَلَّيْتُمْ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا
الْقِبْلَةَ، وَلَا تَسْتَدِرُوهَا، وَلَا تَسْتَجِعُوا بِعَظِيمٍ وَلَا بِبَعْرَةٍ»^(٣).

(١) صحيح بشواهدِه، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخَ أَحْمَدَ هُنَا هو قتيبة
ابن سعيد.

وآخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٧/٢، وفي «الكبرى» (٧٧٨) عن قتيبة
ابن سعيد، بهذا الإسناد.
وذكرنا في الرواية السابقة شواهدِه.

(٢) صحيح بشواهدِه، وهو مكرر (١٥٩٨١)، إلا أن شيخَ أَحْمَدَ هُنَا هو
عليٌّ بنُ بحر، وشيخه حاتِمٌ هو ابن إِسْمَاعِيلَ، وهم ثقنان.
وآخرجه عمر بن شَبَّةَ في «تارِيخِ المَدِينَةِ» ١/٤٠، وابن ماجه (١٤١٢) من
طريقين عن حاتِمٌ بن إِسْمَاعِيلَ، بهذا الإسناد. وتحرف اسم محمد بن سليمان
في مطبوع «تارِيخِ المَدِينَةِ» إلى: محمد بن أبي سليمان.

(٣) ما ورد فيه من نهيٍ صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لضعف عبدالكريم
ابن أبي المُخَارقِ، ولجهالة الوليد بن مالك، ومحمد بن قيس، وكلاهما من =

١٥٩٨٥ - حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا موسى بن جبیر، عن أبي أمامة بن سَهْلٍ بن حُنَيْفٍ عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ أَذَلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ، فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ»^(١) على أَنْ يَنْصُرَهُ، أَذَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رُؤُسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

= رجال «التعجّيل»، والأول هو ابن عباد بن حُنَيْفٍ، أورده البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرها فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقةات»، وباقى رجاله ثقات، عبد الرزاق: هو ابن هَمَام الصنعاني، وروح: هو ابن عباد القيسى، وابن جُريج: هو عبد الملك بن عبدالعزيز.
وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٩٢٠)، بهذا الإسناد.
وأخرجه الدارمي /١٧٠ و١٧٢ مختصرًا، والحاكم ٤١٢/٣ من طريق أبي عاصم، عن ابن جُريج، به.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٥/٤ و١٧٧ وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الكرييم بن أبي المخارق، وهو ضعيف.
وقوله: «لَا تَحْلِفُوا بِغَيْرِ اللَّهِ» لَه شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٥٢٢) بِإسناد صحيح على شرط الشيختين، وذكروا أحاديث الباب هناك.
وقوله: «إِذَا تَخَلَّيْتُمْ فَلَا تَسْتَبِّلُوا الْقَبْلَةَ وَلَا تَسْتَدِبُّوْهَا» لَه شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٦٨).

وآخر من حديث أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (٣٩٤)، ومسلم (٢٦٤)، وسيرد ٤١٦/٥ و٤١٧ و٤٢١.

وقوله: «وَلَا تَسْتَجِوْهُ بِعَظَمٍ وَلَا بِبَعْرَةٍ» لَه شاهد من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٤٣٧٥)، وذكروا أحاديث الباب هناك.
(١) في (م): قادر.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة - وهو عبدالله - وموسى بن جبیر - وهو الأنصاري - روی عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقةات»، وقال: يخطئ

١٥٩٨٦ - حديثنا زكرياً بن عدي، قال: أخبرنا عبد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبدالله بن سهلٍ بن حنيف عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ مُكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمًا لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»^(٣).

= ويخالف، ووثقه الذهبي في «الكافش»، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٤)، وابن السندي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٨) من طريقين عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد. وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٦٣٣) من طريق عبدالله بن عياش بن عباس القمياني، عن موسى بن جبير، به. وعبد الله بن عياش، من رجال «التهذيب»، لين الحديث، ويدو أنه تحرف في نسخة «الشعب» التي نقل عنها الشيخ ناصر الدين الألباني في «الضعيفة» (٢٤٠٢) إلى الغسانى، فقال: لم أعرفه!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٦٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

. وانظر حديث جابر بن عبد الله، وأبي طلحة الآتي برقم (١٦٣٦٨).

(٣) إسناده ضعيف، عبدالله بن سهل بن حنيف، من رجال «التعجيز»، لم يذكروا في الرواية عنه سوى عبدالله بن محمد بن عقيل، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، فهو في عداد المجاهيل، وعبد الله بن محمد بن عقيل، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيفين. عبد الله بن عمرو: هو الرقي.

وأخرجه عبد بن حميد في «الم منتخب» (٤٧١) عن زكرياً بن عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٨) من طريق علي بن

١٥٩٨٧ - حديث يحيى بن أبي بكر^(١)، قال: حدثنا زهير بن محمد، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالله بن سهل بن حنيف أن سهلاً حدثه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ، أَوْ مُكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»^(٢).

=عبد، عن عبد الله بن عمرو، به.
وأخرجه الحاكم ٢١٧/٢ - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/٣٢٠ - من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩١) من طريق يحيى الحمامي، كلاهما عن عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به.
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: بل عمرو رافضي متrok.
قلنا: وقد اختلف عنه فيه.

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩٣) من طريق أبي داود الطيالسي عن عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالرحمن بن سهل ابن حنيف، عن أبيه، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٤١، وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه، وبقية رجال حديثهم حسن، وأورده كذلك ٥/٢٨٣ ونسبة إلى الطبراني.
وسيأتي مطولاً برقم (١٥٩٨٧).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٢٦)، ولفظه: «من أظل رأس غاز، أظلله الله يوم القيمة».

(١) في النسخ الخطية (م): يحيى بن بكر، وقد جاء على الصواب في «أطراف المستند» ٢/٥٤٢.

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «أو غارماً في عسرته»، فهو صحيح لغيره، عبدالله بن سهل بن حنيف، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم =

حديث رجل لم يحي طلحه وليس هو بطلحه بن عبد الله

١٥٩٨٨ - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثني أبي، حدثنا داودٌ يعني ابن أبي هند - عن أبي حرب

أن طلحة حدثه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: أتيت المدينة وليس لي بها معرفة، فنزلت في الصفة مع رجل، فكان بيبي وبينه كُلَّ يوم مُدًّا من تمر، فصلَّى رسول الله ﷺ ذات يوم، فلما انصرف، قال رجلٌ من أصحاب الصفة: يا رسول الله أحرق بُطُونَنَا التَّمْرُ، وَتَخَرَّقَتْ عَنَا الْخُنْفُ، فَصَعِدَ رسول الله ﷺ فخطب، ثم قال: «وَاللهِ لَوْ وَجَدْتُ خُبْزًا أَوْ لَحْمًا لَأَطْعَمَكُمُوهُ، أَمَا إِنْكُمْ تُوْشِكُونَ أَنْ تُدْرِكُوا، وَمَنْ أَدْرَكَ ذَاكَ مِنْكُمْ أَنْ يُرَاحَ عَلَيْكُمْ بِالْجِفَانِ، وَتَلْبَسُونَ مِثْلَ أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ» قال: فمكثت أنا

= (١٥٩٨٦)، وعبد الله بن محمد بن عقيل، مختلف فيه، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. زهیر بن محمد: هو التمیمی.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢٥٠، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٩)، والطبراني في «الکبیر» (٥٥٩٠)، والحاکم ٢/٨٩، والبیهقی في «السنن» ١٠/٣٢٠، وفي «الشعب» (٤٢٧٧) من طريق یحیی بن أبي بکیر، بهذا الإسناد.

وقوله: «أو غارماً في عسرته» حديث صحيح، سلف نحوه من حديث أبي الیسر الأنصاري السالف برقم (١٥٥٢٠)، وذکرنا هناك شواهد.

وصاحبِي ثمانية عشر يوماً وليلة ما لنا طعام إلا البرير، حتى
جئنا إلى إخواننا من الأنصار فواسونا، وكان خيراً ما أصبنا لهذا
التمر^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشعدين غير داود بن أبي هند،
وأبي حرب - وهو ابن أبي الأسود - فمن رجال مسلم، وأبو حرب قيل: اسمه
محجن، وقيل: عطاء. وصاحبيه طلحة - وهو ابن عمرو البصري - لم تقع له
رواية في شيء من الكتب الستة، وليس له غير هذا الحديث.
وآخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٩٠/٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا
الإسناد.

وآخرجه مطولاً ومختصرأ ابنُ أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (١٤٣٤)
و(١٤٣٥)، والبزار (٣٦٧٣)، وابن حبان (٦٦٨٤)، والطبراني في «الكبير»
(٨١٦١) و(٨١٦٢)، والحاكم ١٥/٣ ٥٤٨ و٤/١٥، وأبو نعيم في «الحلية»
١/٣٧٤ من طرق عن داود بن أبي هند، به.

قال البزار: وطلحة هذا سكن البصرة، وهو طلحة بن عمرو، ولم يرو إلا
هذا الحديث. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
وزاد الحاكم ٥٤٩/٤: قال داود: قال لي أبو حرب: يا داود هل تدرى ما
كان أ Starr الكعبة يومئذ؟ قلت: لا. قال: ثيابٌ بيضٌ كان يُؤتى بها من اليمن.
وزاد البزار وأبو نعيم: الخُفُّ: بروء شبه اليمنية.

وفي الباب عن أبي جحيفة عند البزار (٣٦٧١)، وأورده الهيثمي في
«المجمع» ١٠/٣٢٣، وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، غير
عبدالجبار بن العباس وهو ثقة.

وعن ابن مسعود عند البزار (٣٦٧٢)، وأورده الهيثمي في «المجمع»
١٠/٣٢٣، وقال: رواه البزار وإسناده جيد.

قال السندي: قوله: «وتخرقت عنا الخُفُّ» ضبط بضمتين في «النهاية»
جمع خَنِيف، وهو نوع غليظ من أردا الكتان، أراد ثياباً تُعمل منه كانوا =

حَدِيثُ نَعْيَمَ بْنِ مَسْعُودٍ^(١)

١٥٩٨٩ - حدثنا إسحاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ، قَالَ: حدثنا سَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حدثني سعدُ بْنُ طارق الأشجعي وهو أبو مالك، عن سلمة بن نعيم بن مسعود الأشجعي

٤٨٨/٣ عن أبيه نعيم، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول حين قرأ كتاب مُسْيِلَمَةَ الْكَذَابِ، قال للرسولين: «فَمَا تقولانِ أَنْتُمَا؟» قالا: نقولُ كَمَا قَالَ، فقال رسول الله ﷺ: «وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّ الرَّسُولَ لَا تُقْتَلُ، لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا»^(٢).

= يليسنونها .
«وَمَنْ أَدْرَكَ ذَاكَ مِنْكُمْ» خبره مقدر، أي: فقد كفاه أو نحو ذلك، والجملة معترضة .

وقوله: «أن يُراح» على بناء المفعول، بدلٌ من قوله: «أن تُدرِكُوا» إن فتح همزة «أن» في «أن تُدرِكُوا» وإن كسرها على أنها حرف شرط فقوله: «أن يُراح» خبر «توشكون» .

«بِالْجَفَانَ» - بكسر الجيم -، جمع جَفَنَةٍ - بفتح فسكون -: وهي القصعة الكبيرة. وذكر الحديث في «الإصابة» بلفظ: «أَمَا أَنْكُمْ تُوشَكُونَ» لا يخلو عن بُعد . «إِلَى الْبَرِيرِ»: هو ثمر الأراك إذا اسود وبلغ، وقيل: هو اسم له في كل حال . (١) قال الحافظ في «الإصابة»: نعيم بن مسعود بن عامر، صحابي مشهور . أسلم ليالي الخندق، وهو الذي أوقع الخُلُفَ بين الحسين: قريطة وغطفان في وقعة الخندق، فخالف بعضهم بعضاً، ورحلوا عن المدينة . قتل في أول خلافة علي، قبل قدومه البصرة، في وقعة الجمل، وقيل: مات في خلافة عثمان، والله تعالى أعلم .

(٢) حديث صحيح بطرقه وشهادته، إسحاق بن إبراهيم الراري - وهو ختن سلمة بن الفضل -، روى عنه جمع، وقال الحسيني في «الإكمال»: فيه نظر .

حديث سويد بن الغمام

١٥٩٩ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال:
حدثني بشير بن يسار

عن سويد بن التعمان: أن رسول الله ﷺ نزل بالصهباء عام
خيبر، فلما صلّى العصر دعا بالأطعمة، فلم يُؤتَ إلا بسويق،

= وقال أبو حاتم -كما في «الجرح والتعديل» ٢٠٨/٢-: سمعت يحيى بن معين
أثنى عليه خيراً. قلنا: وقد توبع، وسلمة بن الفضل -وهو الأبرش، وإن يكن
ضعيفاً- قويٌ في المغازي، وقد توبع أيضاً، وبقيه رجاله ثقات، ومحمد بن
إسحاق صرّح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وسلمة بن نعيم له صحبة.
وآخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٤٨/٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا
الإسناد.

وآخرجه أبو داود (٢٧٦١)، والحاكم ١٤٢/٢ -١٤٣ من طريق محمد بن
عمرو الرازي -وهو ثقة-، عن سلمة بن الفضل، بهذا الإسناد.
وآخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٦٣)، والحاكم ٥٢/٣،
والبيهقي في «السنن» ٢١١/٩، وفي «الدلائل» ٣٣٢/٥ من طريق يوسف بن
بكير، عن محمد بن إسحاق، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم،
ووافقه الذهبي!

وآخرجه مطولاً ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثانى» (١٣٠٩) من طريق
جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، عن شيخ من أشجع، عن سلمة بن نعيم،
به.

. وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٤٢).
قال السندي: قوله: «لولا أن الرسل لا تقتل»، أي: لئلا تنقطع الكتب
والمراسيل.

قال: فلُكْنا - يعني أكلنا منه - فلما كانت المغرب تمضمض،
وتمضمضنا معه^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يحيى بن سعيد -شيخ أحمد- هو القطان.

وأخرجه النسائي في «الكتاب» (٦٦٩٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٥٧٩٩).

حديث الأقرع بن حابس^(١)

١٥٩٩١ - حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْبٌ، قال: حدثنا موسى بن عقبة،
قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن

عن الأقرع بن حابس: أنه نادى رسول الله ﷺ من وراء
الحُجَّرات، فقال: يا رسول الله. فلم يُجبْه رسول الله ﷺ،
قال: يا رسول الله، ألا إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ، وَإِنْ ذَمَّيْ شَيْنٌ^(٢).
قال رسول الله ﷺ -كما حَدَّثَ أبو سلمة-: «ذَاكَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ»^(٣).

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: الأقرع بن حابس، تميمي، دارمي، وفد على النبي ﷺ، وشهد فتح مكة وحنيناً والطائف، وهو من المؤلفة قلوبهم، وقد حسن إسلامه، وكان حكماً في الجاهلية.

قال ابن دريد: إنما قيل له الأقرع لقرع كان برأسه، وكان شريفاً في الجاهلية والإسلام.

واستعمله عبدالله بن عامر على جيش سيره إلى خراسان، فأصيب بالجوزجان هو والجيش، وذلك في زمن عثمان. وقيل: قُتل باليرموك في عشرة من بنيه، والله أعلم.

(٢) في هامش (س): لشين.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو سلمة بن عبد الرحمن -وهو ابن عوف القرشي- لم يثبت سماعه من الأقرع بن حابس، فقد نقل الحافظ في «الإصابة» -في ترجمة الأقرع- عن ابن منهـ قوله: رُوِيَ عن أبي سلمة أن الأقرع بن حابس نادى، فذكره مرسلاً، وهو الأصح، قال الحافظ: وكذا رواه الروياني من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن أبيه، قال: نادى الأقرع. فذكره مرسلاً، ووقع =

حديث رباح بن الربع

١٥٩٩٢ - حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، قال: حدثني المُرَّاعُ بْنُ صِيفي عن جَدِّه رباح بن الربع أخِي حنظلة الكاتب أنه أخبره أنه

= في رواية جرير التصريح بسماع أبي سلمة من الأقرع، فهذا يدل على أنه تأخر. قلنا: وسيأتي مرسلاً أيضاً في الرواية ٣٩٤/٦. وقال الحافظ في «التعجيل»: ورواية أبي سلمة عن الأقرع منقطعة، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (١١٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٧٨)، وأبو نعيم في «المعرفة» (١٠٣٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/١٣٠ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/١٠٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع، وإنما فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر. وسيأتي مكرراً سندًا ومتناً ٣٩٣/٦.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب عند الترمذى (٣٢٦٧)، والنمسائي في «الكبرى» (١١٥١٥)، وابن جرير ١٢١/٢٦، وأبي نعيم في «أخبار أصحابه» ٢/٢٩٦ وفيه عن البراء بن عازب في قوله: «إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون» [الحجرات: ٤]، قال: فقام رجل، فقال: يا رسول الله، إن حمدي زين، وإن ذمي شين. فقال النبي ﷺ: «ذاك الله». قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب.

قال السندي: قوله: «زَيْن» بفتح فسكون، وكذا «الشَّيْن»، ثم الزين نقىض الشين، والشين: هو العيب.

خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة غزها، وعلى مقدّمه خالدُ بْنُ الوليد، فمَرَّ رياحٌ وأصحابُ رسول الله ﷺ على امرأةٍ مقتولة، مما أصابت المقدمة، فوقفوا ينظرون إليها، ويتعجبون من خلقها، حتى لحقهم رسولُ الله ﷺ على راحلته، فانفرجوا عنها، فوقف عليها رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتَلَ» فقال لأصحابه: «الْحَقُّ خَالِدٌ فَقُلْ لَهُ: لَا تَقْتُلُوْا^(١) ذُرِيَّةً وَلَا عَسِيفًا»^(٢).

(١) في النسخ: لا تقتلون. وضبب فوقها في (س).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، مُرَفَّع بن صيفي - وهو حفيد رياح بن الربيع - روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال عنه الحافظ في «الترقيب»: صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين غير أن أصحابيه لم يخرج له الشيوخان ولا أحدهما، وروى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، واختلف في اسمه، فقيل: رياح، بالموحدة، وقيل: رياح بالتحتانية، قال البخاري في «التاريخ» ٣١٤/٣: وبعضهم قال: رياح ولم يثبت. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وآخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٢/٣ من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وآخرجه النسائي في «الكتاب» ٨٦٢٨)، وابن ماجه (٢٨٤٢)، وأبو يعلى (١٥٤٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/٢٢١، وابن حبان (٤٧٨٩)، والطبراني في «الكتاب» (٤٦٢٠) (٤٦١٩)، والبيهقي في «السنن» ٩١/٩ من طرق عن المغيرة بن عبد الرحمن، به. وتحرف اسم رياح بن الربيع في مطبع «شرح معاني الآثار» إلى رياح بن حنظلة الكاتب.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٤/٣، وأبو داود (٢٦٦٩)، والنسائي في «الكتاب» (٨٦٢٥)، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/٣٤٥ =

١٥٩٩٣ - حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبي الزناد، قال: أخبرني المُرَقْعُ بْنُ صيفي بن رباح أن رياحاً جده ابن الريبع، أخبره أنه كان مع رسول الله ﷺ . . . فذكر الحديث^(١).

= والطبراني في «الكبير» (٤٦٢١)، والبيهقي في «السنن» (٨٢/٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٤٠/١٦) من طريق عمر بن مُرَقْعٍ، والبخاري في «التاريخ» (٣١٤/٣)، والطبراني (٤٦٢٢) من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن مُرَقْعٍ بن صيفي، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٩٩٣) و(١٥٩٩٤) و(١٥٩٩٥) و(٤/١٧٨) و(١٧٨-١٧٩) و(٣٤) عن حنظلة أخي رياح ابن الريبع.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٣٩) بلفظ: نهى عن قتل النساء والصبيان، وإسناده صحيح على شرط الشيختين، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

والنهي عن قتل العسيف والوصيف مِنْ حديث الأسود بن سريع برقم (١٥٤٢٠).

قال السندي: قوله: «على مقدمته» بكسر الدال المشددة، أي: أوائل جيشه.

«ولا عَسِيفاً»، أي: أجيراً، أي: إذا لم يقاتل، كما نبه عليه ﷺ بقوله: «ما كانت هذه لتقاتل».

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» (٣١٤/٣)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (٢٧٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٣٨)، والحاكم (١٢٢/٢)، والطبراني (٤٦١٧) و(٤٦١٨) من طريق عن ابن أبي الزناد، بهذا الإسناد. قال الحاكم: وهكذا رواه المغيرة بن عبد الرحمن [كما سلف (١٥٩٩٢)]، وابن جريج [كما سيأتي (١٥٩٩٥)] عن أبي الزناد، فصار

١٥٩٩٤ - حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن المُرَقْعَ بن صيفي بن رياح أخي حنظلة الكاتب، قال:

أخبرني جدّي أنه خرج مع رسول الله ﷺ فذكر الحديث^(١).

١٥٩٩٥ - حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جُريج، قال: أخبرت عن أبي الزناد، قال: أخبرني مُرَقْعَ بن صيفي التميمي شهد على جَدِّه رياح بن ربيع الحنظلي الكاتب أنه أخبره أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة، فذكر مثل حديث ابن أبي الزناد^(٢).

= الحديث صحيحًا على شرط الشيختين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!
وسيأتي برقم (١٥٩٩٤) و٤/١٧٨، وقد سلف برقم (١٥٩٩٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن. حسين بن محمد: هو المروذى.
وسيأتي مكررًا سندًا ومتناً ١٧٨/٤. سلف أول مرة برقم (١٥٩٩٢).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، ابن جريج - وهو عبد الملك بن عبدالعزيز - لم يسمع من أبي الزناد. وقد سلف بإسناد قوي برقم (١٥٩٩٢). عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وآخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٩٦) من طريق ابن جريج، بهذا الإسناد.
وسيأتي مكررًا سندًا ومتناً ٣٤٦/٤.
وذكرنا شواهده برقم (١٥٩٩٢).

حدیث أبي مُویہبۃ مولی رَسُولِ اللہِ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَاٰلِہٖۤہٗ وَسَلَّمَ

١٥٩٩٦ - حدثنا أبو التّصر، حدثنا الحَکَمُ بْنُ فُضَیلٍ^(٢)، حدثنا يعلى بن عطاء، عن عُبَيْدِ بْنِ جُبَیرٍ

عن أبي مُویہبۃ مولی رسول الله ﷺ قال: أَمِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيَلَةً أَنْ يُصَلِّي عَلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، فَلَمَّا كَانَتِ الْلَّيْلَةُ الثَّانِيَةُ، قَالَ: «يَا أَبَا مُویہبۃ أَسْرِجْ لِي دَابَّتِی» قَالَ: فَرَكِبَ، وَمَشَيْتُ حَتَّى انتَهَى إِلَيْهِمْ، فَنَزَلَ عَنْ دَابِّتِهِ، وَأَمْسَكَ الدَّابَّةَ، وَوَقَفَ عَلَيْهِمْ - أَوْ قَالَ: قَامَ عَلَيْهِمْ - فَقَالَ: «لِیَهُنَّکُمْ مَا أَنْتُمْ فِیهِ مِمَّا فِی النَّاسِ، أَتَتِ الْفِتْنَةُ كَفَطَعَ اللَّيْلَ يَرْكُبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، الْآخِرَةُ أَشَدُ مِنَ الْأُولَى، فَلِیَهُنَّکُمْ مَا أَنْتُمْ فِیهِ» ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: «يَا أَبَا مُویہبۃ إِنِّي أُعْطِيْتُ - أَوْ قَالَ: خُرُّوتُ - مَفَاتِيحَ مَا يُفْتَحُ عَلَى أَمْتَيِ منْ بَعْدِي وَالْجَنَّةَ، أَوْ لِقاءَ رَبِّي» فَقَلَّتْ: بَأْبَيِ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَخْبَرْنَا^(٣). قَالَ: «لِأَنْ

٤٨٩/٣

(١) قال السندي: أبو مويهبة، ويقال له: أبو موهبة، وأبوموهبة، مولى رسول الله ﷺ. قيل: كان من ولادي مزينة، وشهد غزوة المريسيع. وكان ممن يقود بعائشة جملها.

اشتراه النبي ﷺ فأعتقه، وكان رجلاً صالحاً، لا يعرف اسمه.

(٢) قيده الدارقطني والذهبي وابن ناصر الدين: فضيل، بفتح الفاء وكسر الصاد المهملة، ووقع في «التاريخ الكبير»، و«الكامل» لابن عدي: فضيل، بالضاد المعجمة. انظر «توضيح المشتبه» ١٠٩/٧.

(٣) كما في الأصول الخطية، وقع في رواية الطبراني والخطيب: فاخترنا، قال السندي: «فأخبرنا» بالباء الموحدة أمر من الإخبار، ويحتمل أن =

تُرَدَّ عَلَى عَقِبَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، فَاخْتَرْتُ لِقاءَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ». فَمَا لَبَثَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا سَبْعًا أَوْ ثَمَانِيًّا حَتَّى قُبِضَ عَلَيْهِ. وَقَالَ أَبُو النَّضَرَ مَرَّةً: تَرَدَ عَلَى عَقِبَهَا^(١).

= يكون بالباء المثلثة من فوق، أمر من الاختيار، وهو الموافق للرواية الثانية.

(١) إسناده ضعيف لجهالة عَبْدِ بن جُبَيرٍ - وهو مولى الحكم بن أبي العاص - روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيز»، والحكم بن فَصِيل مختلف فيه، ووثقه ابنُ معين وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وضعفه جماعة، وقال ابن عدي في «الكامل» ٦٣٣/٢: ما تفرد به لا يتبع عليه، وبافي رجاله رجال الصحيح. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٠/٣ مختصرًا، والخطيبُ في «تاريخه» ٢٢٢/٨ من طريق أبي النضر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٨٧٢/٢٢ من طريق محمد بن أبان الواسطي، عن الحكم بن فَصِيل، به، لكن وقع فيه بدل عبيد بن جبير: عبيد ابن حنين، وهو وهم، فقد قال الدارقطني في «المؤتلف» ٣٦٥/١: ومن قال في هذا عبيد بن حنين فهو وهم، ثم قال: وعبيد بن حنين رجل آخر يروي عن أبي سعيد الخدري، روى عنه سالم أبو النضر. وسيأتي برقم (١٥٩٩٧).

ولقصة تخierre عَلَيْهِ بين الدنيا وبين ما عند الله، و اختياره ما عند الله أصل صحيح من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤٦٦)، سلف في «المسند» برقم (١١١٣٥) و (١١٨٦٣).

وسلف أيضًا من حديث أبي المعلى في مسند المكين برقم (١٥٩٢٢). قال السندي: «أَسْرَجَ» من الإسراج. «لِيَهِنْكُمْ» بكسر اللام، مثل لِيَرِمْ، من رمي، وهو مهموز استعمل استعمال الناقص تخفيفاً. «أَنْتَ»، أي: جاءت.

=

١٥٩٩٧ - حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، قال: عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن عمر العليلي، قال: حدثني عبيد بن جُبَير مولى الحكم بن أبي العاص، عن عبدالله بن عمرو

عن أبي مُويهبة مولى رسول الله ﷺ قال: بعثني رسول الله ﷺ من جوف الليل، فقال: «يا أبا مُويهبة، إِنِّي قَدْ أُمِرْتُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ، فَانطَّلَقْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا وَقَفَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ، قَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْمَقَابِرِ، لِيَهُنَّ لَكُمْ مَا أَصْبَحْتُمْ فِيهِ مِمَّا أَصْبَحَ فِيهِ النَّاسُ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا نَجَّاكُمُ اللَّهُ مِنْهُ، أَقْبَلَتِ الْفِتْنَ كَقِطْعٍ لِلَّيْلِ الْمُظْلِمِ يَتَبَعُ أَوْلَاهَا آخِرُهَا»^(١)، الْآخِرَةُ شَرٌّ مِنَ الْأُولَى» قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ، قَالَ: «يا أبا مُويهبة إِنِّي قَدْ أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَانَ الدُّنْيَا وَالْخُلُدَ فِيهَا ثُمَّ الْجَنَّةَ، وَخُيُّرَتْ بَيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ لِقاءِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ وَالْجَنَّةِ» قَالَ: قَلْتُ: بِأَبِي وَأَمِّي، فَخُذْ مَفَاتِيحَ الدُّنْيَا وَالْخُلُدَ فِيهَا، ثُمَّ الْجَنَّةِ. قَالَ: «لَا وَاللَّهِ يَا أبا مُويهبة، لَقَدْ اخْتَرْتُ لِقاءَ رَبِّي وَالْجَنَّةِ» ثُمَّ اسْتَغْفَرَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فُبُدِئَ رَسُولُ الله ﷺ فِي

= «كَقِطْعٍ» بـكسر ففتح، جمع قطعة، أي: كأنها قطعات الليل في الظلام.
«لَأَنْ تَرُدْ» بـكسر اللام وفتح الهمزة، والفعل على بناء المفعول من الرَّد بـتشديد الدال، والضميرُ للأمة، والجار والمجرور متعلق بقوله: «فاخترت» بناءً على زيادة الفاء، ومثله قوله: «وَفِي ذَلِكَ فَلِيَتَافِسَ الْمُتَنَافِسُونَ» [المطففين: ٢٦]، وأمثاله في القرآن كثيرة، أي: لأجل ما يقع فيهم من الارتداد والفتنة اخترت لقاء الله تعالى.

(١) في (١٢) و(ص) و(ق): يتبع آخرها أولها.

وجعه الذي قبضه الله عزّ وجلّ فيه حين أصبح^(١).

(١) حديث صحيح في استغفاره لأهل البقيع و اختياره لقاء ربه، وهذا إسناد ضعيف لجهة عبد الله بن عمر العبلاني - وهو من بنى العباءات - فقد روى عنه ابن إسحاق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيز»، ولجهة عبيد بن جبير كما ذكرنا في الرواية السابقة. وبقية رجاله ثقات. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى، ومحمد بن إسحاق صرح بالتحديث، وعبد الله بن عمر: هو ابن العاص الصحابي الجليل.

وأخرجه البخاري في «تاریخه» ٧٣/٩، ٧٤-٧٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٨٧١)، والحاکم ٥٥-٥٦/٣، والبیهقی في «الدلالل» ١٦٣ من طريقین عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. قال الحاکم: صحيح على شرط مسلم، إلا أنه عجب بهذا الإسناد. ووافقه الذهبي. قلنا: وقد وقع في إسناده: عبد الله ابن عمر بن حفص، بدل عبد الله بن عمر العبلاني، وقوله: ابن حفص وهم نبه عليه الحافظ في «الإصابة». ووقع في رواية البخاري والطبراني والحاکم: عبيد بن حنين، وقد نقلنا في الرواية السابقة عن الدارقطني أنه وهم.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٤٦٧)، والبزار ٨٦٣ من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن عمر، عن عبيد بن حنين مولى الحكم، به، وتحرف اسم عبيد بن حنين عند ابن أبي عاصم إلى: عبد الله بن حنين.

وأخرجه الدارمي ٣٦-٣٧/١ من طريق بكر بن سليمان، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن عمر بن علي بن عدي، عن عبيد مولى الحكم، به.. ويكر بن سليمان: هو البصري، قال أبو حاتم: مجهول. وقال الذهبي في «الميزان»: روى عنه شهاب بن معمر، وخليفة بن خياط، ولا بأس به إن شاء الله.

وأخرجه الحاکم ٥٦/٣، والدولابي ٥٧-٥٨/١، والبیهقی في «الدلالل» ٧/١٦٢ من طريق يونس بن بکیر، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن عمر بن ربعة، عن عبيد مولى الحكم، به. قلنا: وقد قال الحاکم: عن عبد الله بن

حَدِيثُ رَاشِدِ بْنِ حُبَيْشٍ

١٥٩٩٨ - حدثنا محمد بن بكر، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن مسلم بن يسار، عن أبي الأشعث الصناعي

عن راشد بن حبيش أنَّ رسول الله ﷺ دخل على عبادة بن الصامت يعوده في مرضه، فقال رسول الله ﷺ: «أَتَعْلَمُونَ مَنِ الشَّهِيدُ مِنْ أُمَّتِي؟» فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فقال عبادة: ساندوني. فأمسدوه، فقال: يا رسول الله، الصابرُ المُحْتَسِبُ. فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلٌ، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ

= ربيعة، فقال الحافظ في «الإصابة»: فكأنه نسبه لجده الأعلى. ووقع عنده أيضاً: عن عبيد بن عبد الحكم، فقال الحافظ: والصواب: عن عبيد مولى الحكم.

وآخرجه الدولابي ٥٨/١ من طريق زياد بن عبدالله البكري، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر بن ربيعة، عن عبيد بن حنين، به.

وخالفهم محمد بن سلمة الحراني فيما أخرجه الدولابي أيضاً ٥٨/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٧ من طريقه عن ابن إسحاق، عن أبي مالك بن ثعلبة ابن أبي مالك، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن عبدالله بن عمرو، عن أبي مويهية، به.

ومحمد بن سلمة ثقة، وابن إسحاق لم يصرح هنا بالتحديث، قال الحافظ في «الإصابة»: فكأنَّ لابن إسحاق فيه شيخين إن كان محفوظاً. وسلف نحوه برقم (١٥٩٩٦).

وللاستغفار لأهل البقيع شاهدٌ من حديث عائشة عند مسلم (٩٧٤)، وسيرد

. ١٨٠/٧

وَجَلَ شَهَادَةُ، وَالطَّاعُونُ شَهَادَةُ، وَالغَرَقُ شَهَادَةُ، وَالبَطْنُ شَهَادَةُ،
وَالثَّقَسَاءُ يَجْرِيْهَا وَلَدُهَا بِسَرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ»^(١).

قال: وزاد فيها أبو العوام سادنُ بيت المقدس: «والحرق»^(٢)،

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، قتادة - وهو ابن دعامة - لم يسمع من مسلم بن يسار. ومحمد بن بكر - وهو البرساني - سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط، وقد زاد في إسناده أبا الأشعث الصنعني، وهو شراحيل بن آدة. وراشد بن حبيش مختلف في صحبه، قال الحافظ في «الإصابة»: ذكره أحمد وابن خزيمة والطرانبي وغيرهم في الصحابة، وقال البغوي: يُشكُّ في سماحته، وذكره في التابعين البخاري وأبو حاتم والعسكري وغيرهم. قلنا: فعلى قول من لم يثبت صحبه يكون مرسلًا أيضًا. وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/١٨٧ من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنية» (٢٧٨٨) من طريق عبد الأعلى السامي، عن سعيد بن أبي عروبة، به. لم يذكر أبا الأشعث الصنعني. وعبد الأعلى من سمع من سعيد قبل الاختلاط، وهو أوثق من محمد بن بكر البرساني.

قال الحافظ بعد أن ذكر طريق سعيد عن قتادة هذا: قال ابن منه: تابعه معاذ بن هشام عن أبيه، عن قتادة، ورواه سفيان بن عبد الرحمن، عن قتادة، فقال: عن راشد، عن عبادة، وهو الصواب.

قلنا: وسيأتي من طرق أخرى عن عبادة بن الصامت في مسنده ٥/٣١٥. وسيأتي برقم (١٥٩٩٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٨٠٩٢)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وفيه ذكر هؤلاء الخمسة - وذكرهم البخاري (٢٨٢٩) عدا النساء - وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (١٢) و(ص): الحرق.

والسَّيْلِ»^(١).

١٥٩٩٩ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة عن صاحب له عن راشد بن حُبيش، عن عُباده بن الصامت، أن رسول الله ﷺ أتاه يعوده في مرضه؛ فذكر الحديث^(٢).

(١) أبو العوام سادن بيت المقدس - وهو من رجال «التعجيل» - روى عن بعض الصحابة ومنهم عبادة بن الصامت، وذكره ابن حبان في «الثقافات» وقال: روى عنه أهل الشام ومصر، وذكر ابن أبي حاتم عن الإمام أحمد أنه قال فيه لا أدرى ما اسمه.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/١٨٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. ووقع في المطبوع منه: السُّلُّ.
ويشهد لقوله: «والحرق شهادة» حديث جابر بن عبد الله عند مالك في «الموطأ» ١/٢٣٣-٢٣٤ وأبي داود (٣١١١)، والنسائي ٤/١٣، وابن حبان (٣١٨٩). وسيرد ٤٤٦/٥.

وقوله: «السَّيْلُ»، هكذا ورد في جميع النسخ، وفي «غاية المقصد» وهو يوافق معنى الغريق، لكن قيده الحافظ في «الفتح» ٦/٤٣: والسُّلُّ: بكسر المهملة وتشديد اللام. يعني ذاك المرض المعروف، فلعله يندرج حيثئذ مع من مات بالطاعون.

قال السندي: «فَأَرَمَ الْقَوْمُ» بفتح الهمزة والراء وتشديد الميم، أي: سكتوا، لأنهم أطبقوا شفاههم، وروي «فَأَرَمَ» بزياء مفتوحة وميم مخففة، ومعناه مثل الأول، أي: أمسكوا عن الكلام.

«القليل»، أي: القدر قليل، فلذا أفرد، و«الغَرَقُ» بفتحتين، وكذا الحرق، و«البطن»، أي: الموت بدايه، «يَحْرُثُهَا» خبر عن النساء، «بَسَرَرَهُ» بفتحتين.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام شيخ قتادة وهو ابن دعامة السدوسي. وبباقي رجاله ثقات رجال الشيوخين غير راشد بن حبيش فمختلف في صحبته، وهو

حَدِيثُ أَبِي حَبَّةِ الْبَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٦٠٠ - حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمار بن أبي عمار

عن أبي حبة البدرى، قال: لما نزلت **﴿لَمْ يَكُنْ﴾** [سورة البينة] قال جبريل عليه السلام: يا محمد، إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَ هَذِهِ السُّورَةَ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ. فقال النبي ﷺ: «يا أبي، إِنَّ رَبِّيَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ هَذِهِ السُّورَةَ» فبكى، وقال: ذُكِرْتُ ثَمَّةً؟ قال: «نَعَمْ»^(٢).

= من رجال «التعجيل». عبد الصمد: هو ابن عبدالوارث، وهمام: هو ابن يحيى العوذى.

وقد سلف قبله (١٥٩٩٨) من روایة راشد بن حبيش، عن النبي ﷺ.

(١) قال السندي: أبو حبة البدرى، بالحاء المهملة وبالموحدة هو الصواب، وقيل بالنون، أو الياء التحتانية، بدرى، قيل: اسمه عامر، وقيل: مالك، وقيل: ثابت، وأنكر بعضهم أن يكون في البدريين من يكنى أبا حبة.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو بن جدعان، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦٦/٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٢٣) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهـ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣١١-٣١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح.

١٦٠٠١ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سَلْمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زِيدٍ،
عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي عَمَارٍ

قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَبَّةَ الْبَدْرِيَّ قَالَ: لَمَّا نَزَّلَتْ ۝ لَمْ يَكُنْ الدِّينَ
كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ۝ [سورة البينة] إِلَى آخِرِهَا، قَالَ جَبَرِيلُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَهَا أَبْيَاً. فَقَالَ
النَّبِيُّ ۝ لِأَبِيهِ: «إِنَّ جِبَرِيلَ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَهَا هَذِهِ السُّورَةَ» قَالَ
أَبِيهِ: وَقَدْ ذُكِرْتُ ثُمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَبَكَى
أَبِيهِ^(١).

وسيأتي برقم (١٦٠٠١). =
وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند البخاري (٣٨٠٩)، ومسلم
(٧٩٩) (١٢٢٠)، وسلف (١٢٣٢٠).

وآخر من حديث أبي بن كعب، وسيرد ١٣١/٥
قال السندي: قوله: ثمة: أي عند الله.
قوله: فبكى: أي حياء أو فرحاً.

وقوله: «أنْ أُقْرِئَكَ هَذِهِ السُّورَةَ» قال الحافظ في «الفتح»: ٧٢٦/٨: أي
أعلمك بقراءتي عليك كيف تقرأ، حتى لا تختلف الروايات. قلنا: لأن رواية
البخاري من حديث أنس: «أنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ» وفي رواية: أنْ أُقْرِئَكَ القرآن»
(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو
عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٠/١٠ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الأحاد
وال الثنائي» (١٩٦٥) - والدولابي في «الكتني» ١/٢٤-٢٥، والطبراني في «الكبير»
(٨٢٣) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

حِدْيَةُ أَبْنَى عَمِيرٍ^(١)

١٦٠٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا مَعْرُوفٌ^(٢) - يَعْنِي ابْنَ وَاصْلَ -
قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ ابْنَةُ طَلْقٍ، امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيَّ سَنَةَ تَسْعِينَ

عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ قَالَ: كُنَّا جَلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فِجَاءَ
رَجُلٌ بِطَبَقٍ عَلَيْهِ تَمْرٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا هَذَا، أَصَدَقَةٌ أَمْ
هَدِيَّةٌ؟» قَالَ: صَدَقَةٌ. قَالَ: «فَقَدَمْهُ إِلَى الْقَوْمِ» وَحَسَنٌ عَلَيْهِ
يَعْفُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخْذَ الصَّبَيِّ تَمْرَةً، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَدْخَلَ
النَّبَيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْبَعَهُ فِي الصَّبَيِّ، فَتَرَعَ^(٣) التَّمْرَةُ، فَقَذَفَ بِهَا، ثُمَّ
قَالَ: «إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ». فَقَلَّتْ لِمَعْرُوفٍ: أَبُو
عَمِيرٍ جَدُّكَ؟ قَالَ: جَدُّ أَبِي^(٤).

(١) قَالَ السَّنْدِيُّ: أَبُو عَمِيرٍ، وَيَقَالُ: أَبُو عَمِيرَةَ - قِيلَ: ضَبْطَهُ فِي
«الْتَّجْرِيدِ» بِفَتْحِ الْعَيْنِ - رُشِيدُ بْنُ مَالِكٍ، لِهِ صَحْبَةٌ، وَوُقُوعُ أَسِيدٍ كَمَا فِي الرَّوَايَةِ
الْأَتِيَّةِ بِرَقْمِ (١٦٠٠٣) مُوْضِعُ رُشِيدٍ، وَالصَّوَابُ رُشِيدٌ كَمَا تَقَدَّمَ.

(٢) فِي (س) وَ(ق) وَ(م): مَعْرُوفٌ. قَالَ السَّنْدِيُّ: وَالصَّوَابُ مُعَرَّفٌ.

(٣) فِي (ظ١٢) وَ(ص): فَانْتَرَعَ.

(٤) صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِجَهَالَةِ حَفْصَةِ بَنْتِ طَلْقٍ، فَقَدْ
ذَكَرَهَا الْحَافِظُ فِي «تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ»، وَلَمْ يُذَكَّرْ فِي الرَّوَايَةِ عَنْهَا سُوْيَ مَعْرُوفٍ بْنَ
وَاصْلَ: وَهُوَ السَّعْدِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو سَعْدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ» ٤٥/٦، وَابْنُ أَبِي شِبَّةَ ٢١٥/٣ - ٢١٦
وَ١٤٠/٢٧٩ - ٢٨٠، وَالْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٣٣٤/٣، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي
«الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٢٧٣٦)، وَالْدُّولَابِيُّ فِي «الْكَنْتِ» ٨٤/١، وَالْطَّحاوِيُّ فِي =

١٦٠٣ - حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا معرف، عن حفصة بنت طلق

عن أبي عميرة أسيد بن مالك جد معرف، قال: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ؛ فذكر مثله^(١).

= «شرح معاني الآثار» ١٠-٩/٢ و ٢٩٧/٣، والطبراني في «الكبير» (٤٦٣٢) والخطيب في «موضع أوهام الجمع والتفرق» ٧٦/٢ و ٧٧ من طرق عن معرف ابن واصل، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٩/٣، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، إلا أن أحمد سماه أسيد بن مالك، وسماه الطبراني رشيد، وفيه حفصة بنت طلق، ولم يرو عنها غير معرف بن واصل، ولم يوثقها أحد. وانظر ما بعده.

وله شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح، سلف برقم (٧٧٥٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: يتغَّرِّرُ، من التغَّرِّرِ، وهو التمرغ في التراب، كما هو شأن الصغار حالة اللعب أو الغضب.

قوله: «آل محمد»، بالنصب على الاختصاص، والحديث يدل على أن ما حرم على الكبار لا يمكن منه الصغار.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا، هو حسن بن موسى الأشيب، وسمى فيه أبو عمير أسيد بن مالك، والصواب أنه رشيد فيما ذكر السندي نقاً عن ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أسيد بن مالك.

الحديث^(١) واثلة بن الأسعق^(٢) من الشاميين

١٦٠٤ - حديثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثني محمد بن حرب الخولاني، قال: حدثني عمر بن رؤبة التغلبي، عن عبد الواحد بن عبد الله النَّصْري

عن واثلة بن الأسعق الليشي، قال: قال رسول الله ﷺ: «المرأة تحوزُ ثلَاثَ مَوَارِيثَ، عَتِيقَهَا، وَلَقِطَهَا، وَوَلَدَهَا الَّذِي لَأَعَنْتُ عَلَيْهِ»^(٣).

(١) في (ظ١٢) و(ص): بقية واثلة بن الأسعق.

(٢) قال السندي: واثلة بن الأسعق، ليشي، قيل: واثلة بن عبد الله بن الأسعق. كان ينسب لجده. وقيل: الأسعق لقب. واسمها عبد الله. أسلم قبل تبوك وشهادتها.

كان من أهل الصُّفَّةِ، نزل بالشام، شهد فتح دمشق وحمص وغيرها. مات سنة ثلاثة وثمانين، وهو ابن مئة وخمسين سنين، وقيل: غير ذلك. وهو آخر من مات بدمشق من الصحابة.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف عمر بن رؤبة، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ولا تقوم به الحجة، وقال ابن عدي: أنكروا عليه أحديه عن عبد الواحد النَّصْري. وقال الذهبي في «الميزان» ١٩٦/٣: ليس بذلك، وذكره العقيلي في «الضعفاء»، وقد ثقہ دُحِيم، وهو معروف بتساهمه في توثيق الشاميين، وذكره ابن حبان في «الثقة». وبباقي رجال الإسناد ثقات.

وآخرجه أبو داود (٢٩٠٦)، والترمذى (٢١١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦١)، وابن ماجه (٢٧٤٢)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٥١٣٧)،

* ١٦٠٠٥ - حدثنا هيثم بن خارجة، قال: أخبرنا أبو عبد الملك الحسن بن يحيى الخشنبي، عن بشر بن حيان

قال: جاء واثلة بن الأَسْقَعَ ونَحْنُ نَبْنِي مَسْجِدَنَا، قال: فوقفَ عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَ مَسْجِدًا يُصَلِّي فِيهِ، بَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ»^(١).

= والطبراني في «الكبير» ٢٢/١٨١)، وابن عدي في «الكامل» ١٧٠٧/٥، والدارقطني في «السنن» ٤/٨٩، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٤٠ و٢٥٩ من طرق عن محمد بن حرب، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حديث حسن غريب، لا يعرف إلا من هذا الوجه من حديث محمد بن حرب. وقال البيهقي: هذا غير ثابت. وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» ٤٧٩)، وابن أبي شيبة ١١/٤٠٨ من طريق إسماعيل بن عياش، عن عمر بن رؤبة، به، موقوفاً. وسيأتي برقم (١٦٠١١) ٤/١٠٦-١٠٧.

قال السندي: قوله: «تحوز» بحاء مهملة وزاي، أي: تجمع عتيقها بالنصب، بدلاً من ثلاثة، بتقدير ميراث عتيقها.

و«لقيطها»، أي: الذي التقته من الطريق ورثته، قالوا: هذا إذا لم يترك وارثاً، فمالهُ لبيتِ المال، وهذه المرأةُ أولى بابٍ يُصرف إليها من غيرها من آحاد المسلمين، وبهذا المعنى قيل: إنها ترثه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح وهذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن يحيى الخشنبي، ولجهالة بشر بن حيان: وهو الخشنبي كذلك. فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٧١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٣٥٤، ولم يذكرا في الرواية عنه غير الحسن بن يحيى، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو في عداد المجاهيل، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيز»، مع أنه على شرطهما.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٧١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٧٣٦ من طريق هيثم بن خارجة، =

قال أبو عبد الرحمن: وقد سمعتُه من هشيم بن خارجة.

١٦٠٦ - حديث عَتَّاب، قال: حدثنا عبدالله بن المبارك، قال: أخبرنا ابن لهيعة، قال: حدثني يزيد - يعني ابن أبي حبيب - أنَّ ربيعة بن يزيد الدمشقي أخبره

عن وائلة - يعني ابن الأَسْقَع - قال: كنتُ من أهل الصُّفَّةِ، فدعا رسول الله ﷺ يوماً بِقُرْصٍ، فكسره في القصعة^(١)، وصنع فيها ماء سُخْنَاً، ثم صَنَعَ فيها ودكاً^(٢)، ثم سَفَسَفَها، ثم لَبَقَها، ثم صَعَبَها، ثم قال: «إذْهَبْ فَاتَّنِي بِعُشْرَةِ أَنْتَ عَاشِرُهُمْ»

= بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنى» (٩٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/٢١٣)، وأبن عدي في «الكامل» ٧٣٦ من طريقين عن الحسن ابن يحيى، به. وقال ابن عدي: ولا أعلم يروي هذا الحديث بهذا الإسناد غير الحسن بن يحيى الخشنى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه الحسن بن يحيى الخشنى، ضعفه الدارقطنى، وأبن معين في رواية، ووثقه في رواية، ووثقه دحيم وأبو حاتم.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٥٦)، وذكرنا هناك شواهد، منها حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٨٨٩). وأما حديث عثمان السالف برقم (٤٣٤): «بني الله له مثله في الجنة» فليس المراد بالمثلية فيه المطابقة كما حرقه الحافظ في «الفتح» ٥٤٦/١.

(١) في النسخ الخطية: الصفة، قال السندي: والظاهر أنه تحريف، والصواب: القصعة. قلنا: وهي المثبتة من «أطراف المسند» ٤٤١/٥ و(م).

(٢) في (م): ووكاً، وهو تحريف.

فجئْتُ بِهِمْ، فَقَالَ: «كُلُوا، وَكُلُوا مِنْ أَسْفَلِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ أَعْلَاهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزَلُ مِنْ أَعْلَاهَا» فَأَكَلُوا مِنْهَا حَتَّى شَبَّعُوا^(١).

(١) إسناده حسن، ابن لهيعة: وهو عبدالله: صدوق إذا سمع منه أحد العبدلة، وعبدالله بن المبارك منهم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيختين غير عتاب: وهو ابن زياد الخراساني، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة.
وآخرجه ابن ماجه (٣٢٧٦) مختصرًا، والطبراني في «الكبير» (٢٢/٢١٦)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٢٨) نحوه مطولاً من طريق عمر بن الدَّرْفَس - ويقال عمرو - عن عبد الرحمن بن أبي قسيمة، عن وائلة، به. وقال البوصيري في «الزوائد» ٤/١٠: هذا إسناد فيه مقال، عبد الرحمن بن أبي قسيمة لم أر من جرمه، ولا من وثقه، وعمر بن الدرفس ذكره البخاري فيمن اسمه عمرو، وتبعه على ذلك ابن حبان في كتاب «الثقافات»، وقال أبو حاتم: صالح، ما في حديثه إنكار، وبباقي رجال الإسناد ثقات.
وآخرجه بنحوه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٢٢/٢٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٢-٢٣ من طريق سليمان بن حيان العدوي - أو العذري - عن وائلة، به.

وآخرجه الحاكم ٤/١١٦-١١٧ من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن وائلة، به، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذبيبي بقوله: خالد وثقة بعضهم، وقال النسائي: ليس بشدة.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٣٥، وقال: عند ابن ماجه طرف من آخره، ورواه أحمد، ورجاله موثقون، وأورده كذلك ٨/٣٥، وقال: رواه كله الطبراني بإسنادين، وإسناده حسن.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٣٩).

قال السندي: قوله: «سفسها»، أي: جعلها كالدقيق.

قوله: «ثم لَبَقَهَا»، أي: خلطها خلطًا شديداً.

١٦٠٧ - حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا ليث، عن أبي بُرْدَةَ، عن أبي ملِيْحَ بْنِ أَسَمَّةَ

عن واثلة بن الأَسْقَعَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ بِالسُّوَالِ حَتَّىٰ خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ»^(١).

= قوله: «صَعْنَبَهَا»، بصاد وعين مهمليتين، ثم نون، ثم موحدة، أي: جعل لها رأساً مرتفعاً.

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سليم، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن علیة، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري، وأبو مليح بن أسامه هو الهمذاني. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٩٠ من طريق إسماعيل ابن علية - وقرن معه جرير بن عبد الحميد - بهذا الإسناد. وقد اختلف عنه فيه.

فآخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٨٩ من طريق مسدد بن مسرهد، وروح بن عبد المؤمن المقرئ، ومحمد بن عيسى ابن الطباع، ثلاثة عن إسماعيل بن إبراهيم، عن ليث، عن أبي المليح، عن واثلة، به. دون ذكر أبي بردة في الإسناد.

وأورد الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٩٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس وقد عنده! قوله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٢٥)، إسناده ضعيف، فيتقوى به.

وقد أورد الحافظ في «أطراف المسند» ٥/٤٣، ٤٤ إسناداً آخر لهذا الحديث هو: عن أبي النضر، عن شيبان، عن ليث، به. ولم نقف عليه في نسخنا الخطية ولا في (م).

قال السندي: قوله: «أمرت»، أي: أمر ندب مؤكد.
قوله: «يكتب»: يفرض.

١٦٠٠٨ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد

قال: سمعتُ واثلةً بنَ الأَسْقَعَ يقول: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِنَّ أَعْظَمَ الْفِرَى ثَلَاثَةٌ: أَنْ يَقْتَرِي الرَّجُلُ عَلَى عَيْنِيهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ وَلَمْ يَرَ، وَأَنْ يَقْتَرِي عَلَى وَالِدِيهِ، فَيَدْعُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يَقُولُ: سَمِعْنِي، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنِّي»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين غير معاوية بن صالح: وهو الحضرمي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «القراءة خلف الإمام»، وأصحاب السنن. ربيعة بن يزيد: هو الدمشقي. وأخرجه الحاكم ٣٩٨/٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيفين، وواافقه الذهبي! وأخرجه ابن حبان (٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/١٦٤ من طريقين عن معاوية بن صالح، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٠١٥) و٤/١٠٦ و١٠٧.

وقوله: «أن يقتري الرجل على عينيه»، سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٧١١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «وأن يقتري على والديه فيدعى إلى غير أبيه، أو يقول سمعني ولم يسمع مني»، سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السُّنْدِي: قوله: «الْفِرَى»، ضبط بكسر فاء وقصر: جمع فُرْيَة بمعنى الكذب، أي: أعظمها إثماً.

قوله: «رأيت»، أي: في النوم أو أعم منه ومن اليقظة.

قوله: «سمعني»، أي: يكذب في الرواية عن النبي ﷺ، والله تعالى أعلم.

١٦٠٠٩ - حديثنا هاشم^(١)، قال: حدثنا أبو فضالة الفرج، قال: حدثنا أبو سعد

قال: رأيت واثلة بن الأسعق يصلّي في مسجد دمشق، فبَزَقَ تحت رِجْلِهِ الْيُسْرَى، ثم عرَكَها بِرِجْلِهِ، فلما انصرف قلت: أنت من أصحاب رسول الله ﷺ تبُزُّقُ في المسجد؟ قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يَفْعُلُ^(٢).

١٦٠١٠ - حديثنا أبو التّضر هاشم، قال: أخبرنا ابن عُلّة، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي عَبْلَة

عن واثلة بن الأسعق، قال: جاء نَفَرٌ من بني سُلَيْمٍ إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إِنَّ صاحبَ لَنَا قد أَوْجَبَ. فقال

(١) في النسخ الخطية (م): هشام، وفي «أطراف المستد» ٤٤٢/٥ هاشم، وهو الأشباه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي فضالة الفرج بن فضالة الحمصي، ولجهة أبي سعد، وهو الحميري الحمصي.
وأخرجه الطيالسي (١٠١٣) و(١٣٥٧)، وأبو داود (٤٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٢ من طريقين عن أبي فضالة، بهذا الإسناد.
والنسخ في المسجد عن يسار المصلي أو تحت قدمه اليسرى، سلف بإسناد صحيح من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٢٥)، وذكرنا أحاديث الباب في روایة عبد الله بن عمر بن الخطاب السالفة برقم (٤٥٠٩)، وانظر حديث عبد الله بن الشّحْنَر برقم (١٦٣١٣).

قال السندي: ثم عركها، أي: دلكها، صريح في جواز رمي البزاق في المسجد إذا دفعه أو محاه كما هو مذهب مالك، ويعيده الأحاديث الصحيحة الصريحة في ذلك، لكن كثير منهم يؤولها.

رسولُ اللهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ رَقَبَةٌ مِثْلُهِ يَقُلُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ عُضُوٍّ
مِنْهَا عُضُواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

١٦٠١١ - حديث أبو النصر، قال: حدثنا بقية بن الوليد الحمصي، عن أبي سلمة الحمصي، قال: حدثنا عمر بن رؤبة التغلبي، قال: حدثنا عبد الواحد بن عبد الله التصري

عن واثلة بن الأسعق قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «المرأةُ تُحْرَزُ^(٢)
ثَلَاثَ مَوَارِيثٍ: عَتِيقَهَا، وَلَقِيطَهَا، وَوَلَدَهَا الَّذِي تُلَاقِعُ عَلَيْهِ»^(٣).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، إبراهيم بن أبي عبلة لم يسمع هذا الحديث من واثلة بن الأسعق، بينما الغريف الديلمي: وهو الغريف بن عياش بن فيروز. كما سيأتي في الرواية رقم ١٦٠١٢ (٤٠/٤). والغريف مجھول كما سنبيه ثمة. ابن علاء: هو زياد بن عبد الله العقيلي، أبو سهل.

قال السندي: قوله: أوجب، أي: النار لنفسه بارتكاب ما يقتضي ذلك، وهذا يقتضي أن المرتكب للذنب كما ينبغي أن يتوب ينبغي أن يأتي بالحسنات لمحو السيئات، ويحتمل أن هذا قتل نفساً فامر بالكافرة.

وسيأتي برقم (١٦٠١٢).

(٢) في (م): تحوز.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عمر بن رؤبة، وقد بسطنا الكلام فيه في الرواية (١٦٠٠٤)، وفيه بقية بن الوليد مدلس تدليس التسوية، وقد دلس عن شيخه أبي سلمة، وهو سليمان بن سليم. أبو النصر: هو هاشم بن القاسم. وأخرجه النسائي في «الكبير» (٦٣٦٠) و(٦٤٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٠) و(٥١٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/١٨٢)، والدارقطني في «الستن» (٩٠/٤)، والحاكم (٣٤١-٣٤٠/٤) من طرق عن بقية بن الوليد، بهذا الإسناد. وقد وقع في إسناد الحاكم: عبدالعزيز بن عبد الله البصري بدلاً: عبد الواحد بن عبد الله النصري، وهو تحرير. قال الحاكم: صحيح =

١٦٠١٢ - حدثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن الغريف الديلمي، قال: أتينا وائلة بن الأسع
٤٩١/٣ اللئيَّنَ، فقلنا: حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قال: أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي صَاحِبِ لَنَا قَدْ أَوْجَبَ، فَقَالَ: «أَعْتَقُوا
عَنْهُ، يُعْتَقِّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ عُضُوٍّ مِّنْهُ»^(١) عُضُوًّا مِّنْهُ مِنَ الْأَثَارِ^(٢).

= الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: هو في السنن الأربع من طريق عمر بن رؤبة، عن عبد الواحد بن عبد الله، عن وائلة.
وقد سلف برقم (١٦٠٠٤).

(١) لفظ « منه » ساقط من (م).

(٢) حديث صحيح وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال الغريف الديلمي، وهو الغريف بن عياش بن فيروز، فقد انفرد بالرواية عنه إبراهيم بن أبي عبلة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التفريغ»: مقبول. وقال ابن حزم: مجهول، وذكره بالعين المهملة. قلنا: وكذلك ذكره الحكم في «المستدرك» ٢١٢/٢، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن إسحاق: هو الطالقاني، وضمرة بن ربيعة: هو الفلسطيني.

وأخرجه أبو داود (٣٩٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢١٩/٢٢، وفي «مسند الشاميين» (٤٣)، والحكم ٢١٢/٢، والبيهقي في «السنن» ١٣٢/٨-١٣٣ من طرق عن ضمرة بن ربيعة، بهذا الإسناد.

وقد تابع ضمرة بن ربيعة في ذكر الغريف ابن المبارك كما سيأتي بالرواية، ٤١٠٧ وهانئ بن عبد الرحمن عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٧)، ويحيى بن حمزة عند الطحاوي كذلك في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢٠/٢٢، وفي «مسند الشاميين» (٤٠)، والخطيب في «الفقيهة والمتفقه» ٤٥/٢.

= ورواه مالك بن أنس عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٧)،

١٦٠١٣ - حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا أبو جعفر -يعني الرazi- عن يزيد بن أبي مالك، قال: حدثنا أبو سباع قال:

وعبدالله بن سالم الأشعري عند النسائي في «الكبير» (٤٨٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٩)، وابن حبان (٤٣٠٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٨)، والحاكم (٢١٢/٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤١٧) كلامها عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عبدالله بن الديلمي، عن واثلة، به. وهذا إسناد صحيح. عبدالله - هو ابن فیروز- الديلمي ثقة من كبار التابعين روى له أصحاب السنن إلا الترمذی، وهذه متابعة قوية للغريف.

وقد جعل الحاكم الغريف لقباً لعبدالله بن الدليمي، وعَدَّهما واحداً، وتتابعه على ذلك الشيخ ناصر الدين الألباني في «الضعيفة» ٣٠٨/٢، وهو خطأ، بل إن عبدالله بن فiroز هو عم الغريف كما ذكر المزي.

وأخرجه الحاكم ٢١٢/٢ من طريق أئبوب بن سويد الرملي، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عبدالاً على بن الديلمي، عن وائلة، به. وأئبوب بن سويد ضعيف، وزعم الحاكم أن عبدالاً على هو عبد الله بن الديلمي!
وأخرجه النسائي في «الكبير» (٤٨٩٠) من طريق مالك بن مهران الدمشقي، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن رجل، عن وائلة، به.

وأنخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٢/٢٢) من طريق الحجاج بن أرطاء، عن عبدة بن أبي لبابة، عن فيروز الديلمي، عن الغريف بن عياش، عن واثلة، به. وحجاج ضعيف.

وآخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٦) من طريق عبد الرحمن ابن حسان الفلسطيني، عمن سمع وائلة، عن وائلة، به.

وقد وقع اختلاف في متن الحديث، ففي رواية ضمرة هذه «أعتقوا عنه»، وفي رواية هانئ بن عبد الرحمن ويحيى بن حمزة وابن المبارك «فليعنق»، وهو الأرجح، وانظر ما قاله الإمام الطحاوي في التوفيق بين الروايتين.

وفي إعتاق الرقبة يعتقد الله بكل عضو منها عضواً منه أصل صحيح من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

اشترىت ناقةً من دار وائلة بن الأسعق، فلما خرجمت بها أدركنا وائلةُ وهو^(١) يجرُ رداءه، فقال: يا عبدالله أشتريت؟ قلت: نعم. قال: هل يُبَيِّن لك ما فيها؟ قلت: وما فيها؟ إنها لسمينة ظاهرةُ الصحة! قال: أردت بها سَفَرًا أم أردت بها لحمة؟ قلت: بل أردتُ عليها الحجَّ. قال: فإِنَّ بُخْفَهَا نَقْبَا. قال: فقال أصحابها: أصلحك الله ما تُريد إلى هذا^(٢) تفسد علي؟! قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ لَأَحَدٍ يَبِيعُ شَيْئًا أَلَا يُبَيِّنَ مَا فِيهِ، وَلَا يَحِلُّ لِمَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ أَلَا يُبَيِّنَهُ»^(٣).

(١) لفظ «وهو» ليس في (ظ١٢).

(٢) في (م): أصلحك الله أي هذا.

(٣) إسناده ضعيف، لجهالة أبي سباع، قال الذهبي في «الميزان»: مجهول، وبقية رجال الإسناد ثقات غير أبي جعفر الرازى - وهو عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان - فصدقونه سوء الحفظ. أبو النصر: هو هاشم بن القاسم، ويزيد بن أبي مالك: هو يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الدمشقى ثقة روى له أصحابُ الشَّذَّانَ إِلَّا الترمذى.

وآخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٧ مختصرًا، والحاكم ٢/٩-١٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٠، والخطيب في «تاريخه» ١٤٤/١١ من طريق هاشم بن القاسم أبي النصر، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وآخرجه ابنُ ماجه (٢٤٧) من طريق بقية بن الوليد، عن معاوية بن يحيى، عن مكحول وسليمان بن موسى، عن وائلة بن الأسعق، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من باع عيًّا لم يبینه، لم يزل في مقت الله، ولم تزل الملائكة تلعنه». قال البوصيري في «الزوائد» ٣/٣٠: هذا إسناد ضعيف لتدعليس بقية بن الوليد، وضعفٌ شيخه.

=

١٦٠١٤ - حدثنا أبو النَّضْرُ، قال: حدثنا شِيَانُ، عن لَيْثَ، عن أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ، عن أَبِي مَلِحَيْنَ بْنِ أَسْمَاءَ
 عن وَاثِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعَ قَالَ: شَهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ
 وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبَّتُ حَدًّا مِنْ حَدُودِ اللَّهِ
 عَزَّ وَجَلَّ، فَأَقِمْ فِيَ حَدًّا اللَّهِ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةُ،
 فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّالِثَةُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ،
 فَلَمَّا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ أَتَاهُ الرَّابِعَةُ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبَّتُ حَدًّا مِنْ حَدُودِ
 اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَقِمْ فِيَ حَدًّا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ: فَدُعَاهُ فَقَالَ:
 «إِنَّمَا تُحْسِنُ الطُّهُورَ أَوَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ شَهَدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا آنِفًا»
 قَالَ: بَلِي. قَالَ: «إِذْهَبْ فَهِيَ كَفَارَتُكَ»^(١).

= وقال الرازى فى «العلل» ٣٩٢-٣٩١ / ١: سألت أبى عن حديث رواه يزيد
 ابن عبد ربه، عن بقية، عن معاوية بن يحيى، عن العلاء بن الحارث، عن
 مكحول وسلیمان بن موسى، عن واثلة بن الأسعع، ... ثم ساقه... فقال
 أبى: هذا حديث منكر، ومعاوية بن يحيى: هو الصدفي.
 وفي الباب عن عقبة بن عامر عند ابن ماجه (٢٢٤٦)، والحاكم ٨/٢
 بلفظ: «المسلم أخو المسلم، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعاً فيه عيبٌ إلا
 يئنه» وصححه الحاكم على شرط الشيختين، ووافقه الذهبي. وسيرد ١٥٨/٤
 (١) إسناده ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبى سليم، وبقية رجاله ثقات
 رجال الشيختين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيان: هو ابن
 عبد الرحمن النحوي.
 وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٩١) من طريق أبى النضر، بهذا الإسناد.
 وأخرجه الطبراني كذلك ٢٢/١٩١) من طريق عبيد الله بن موسى، عن
 شيان، به.

١٦٠١٥ - حدثنا زيدُ بنُ الْحَبَّاب، قال: حدثنا معاوية بْنُ صالح، قال: حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي قال:

سمعتُ واثلةً بنَ الأَسْقَعَ يقول: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إِنَّ أَعْظَمَ الْفِرِيَةِ ثَلَاثٌ: أَنْ يَقْتَرِيَ الرَّجُلُ عَلَى عَيْنِيهِ، يَقُولُ: رَأَيْتُ وَلَمْ يَرَ، وَأَنْ يَقْتَرِيَ عَلَى وَالدِّيْهِ يَدْعُونِي إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَأَنْ يَقُولَ: قَدْ سَمِعْتُ وَلَمْ يَسْمَعْ»^(١).

= وأخرجه النسائي في «الكبير» (٧٣١٢) عن محمد بن خالد، وابن حبان (١٧٢٧) من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم، كلاهما عن الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني شداد بن عمار، حدثني واثلة بن الأسعق، به. وقال النسائي: لا نعلم أن أحداً تابع الوليد على قوله: «عن واثلة»، والصواب: عن أبي أمامة، والله أعلم.

قلنا: قد تابعه عليه محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي عند الطبراني (١٦٢/٢٢)، لكن لا يفرح بهذه المتابعة، لأن محمد بن كثير كثير الغلط. وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٣/٢٢) عن محمد بن إبراهيم النحوي، عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن شداد أبي عمار، عن أبي أمامة، به. ومحمد بن إبراهيم لم نقع على ترجمته، والوليد بن مسلم مدلس، وقد عنون.

وحدث أبي أمامة أخرجه مسلم (٢٧٦٥) من طريق عكرمة بن عمار، عن شداد، عن أبي أمامة، نحوه، وسيرد ٢٦٢-٢٦٣/٥.

قال السندي: قوله: أصبت حداً: علم أنه أصاب ذنباً زعم فيه حداً خطأ، وإنما ليس للإمام الإعراض عن إقامة الحدود بعد ثبوتها، ويمكن أن يقال: هذا إعراض عن الإثبات لا عن إقامة الحد بعد ثبوته، وبينهما فرق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٦٠٠٨) إلا أن شيخ

أحمد هنا هو زيد بن الحباب.

١٦٠١٦ - حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني الوليد بن سليمان - يعني ابن أبي السائب - قال: حدثني حيّان أبو النضر

قال: دخلتُ مع وائلةَ بْنِ الأَسْقَعَ عَلَى أَبِي الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي ماتَ فِيهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَجْلَسَ، قَالَ: فَأَخْذُ أَبُوكَ الْأَسْوَدَ يَمِينَ وَائِلَةَ، فَمَسَحَ بِهَا عَلَى عَيْنِيهِ وَوَجْهِهِ لِبَيْعَتِهِ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ وَائِلَةً: وَاحِدَةٌ أَسَأَلُكُ عَنْهَا. قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: كَيْفَ ظَنَّكَ بِرَبِّكَ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُوكَ الْأَسْوَدَ، وَأَشَارَ بِرَأْسِهِ، أَيْ حَسْنٍ. قَالَ وَائِلَةً: أَبْشِرْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلَيْظُنَّ بِي مَا شَاءَ»^(١).

(١) إسناده صحيح، حيان أبو النضر: هو الأستاذ الشامي، وثقة ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٥٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٢٤٤-٢٤٥، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، ولم يذكره الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، مع أنه من شرطهما. والوليد بن مسلم: هو الدمشقي، قد صرخ بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الطبراني في «الكتاب» ٢١١/٢٢ من طريق الوليد بن مسلم، بهذه الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٦٤١)، والطبراني في «الكتاب» ٢٠٩/٢٢، وفي «الأوسط» (٤٠٣) من طريق يزيد بن عبيدة، عن حيان أبي النضر، به. وبنحوه أخرجه الطبراني في «الكتاب» ٢١٥/٢٢، وفي «الأوسط» (٧٩٤٧) من طريق يونس بن ميسرة بن حلبس، عن وائلة، به. وأخرجه البيهقي في «الشعب» ١٠٠٥ من طريق أبوبن سويد، عن =

١٦٠١٧ - حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني سعيد بن عبد العزيز وهشام بن الغاز، أنهما سمعاه من حيّان أبي التّصر يحدّث به، ولا يأتيان على حفظ الوليد بن^(١) سليمان^(٢).

١٦٠١٨ - حدثنا عليٌّ بن بَحْرٍ، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا مروان بن جناح، عن يونس بن ميسرة بن حلبِيٍّ عن وائلة بن الأَسْقَعَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ

= عتبة بن أبي حكيم، عن وائلة، به.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٨/٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.
وسيأتي برقم (١٦٠١٧) ١٠٦/٤.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٤٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وأبو الأسود: هو يزيد بن الأسود الجُرَشِيُّ من سادة التابعين بالشام، انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» ١٣٦/٤ - ١٣٧/٤.

(١) في (س) و(م): من، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٢) إسناده صحيح كسابقه، رجاله ثقات. سعيد بن عبد العزيز: هو التنوخي الدمشقي.

وآخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٠٩)، ومن طريقه الدارمي ٣٠٥/٢، والدولابي في «الكتى» ١٣٧/٢ - ١٣٨، والطبراني في «الكبير» ٢١٠/٢٢، والحاكم ٢٤٠/٤، وأخرجه ابن أبي الدنيا (٢)، وابن حبان (٦٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٠٦) من طريق شبيبة بن سوار، وأخرجه ابن حبان (٦٣٤) و(٦٣٥) من طريق صدقة بن خالد، ثلاثة عن هشام بن الغاز، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٦٠١٦)، وسيأتي ١٠٦/٤.

فُلانَ بنَ فُلانِّي ذِمَّتِكَ وَحَبْلُ جِوارِكَ، فَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ، وَعَذَابَ النَّارِ، أَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَقِّ، اللَّهُمَّ فَاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»^(١).

١٦٠١٩ - حدثنا الحَكَمُ بْنُ نافع، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي شيبة يحيى بن يزيد، عن عبد الوهاب المكي، عن عبد الواحد بن عبدالله التصري

عن وائلة بن الأسعق، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَالْتَّقْوَى هَا هَا» وأوْمًا بيده إلى القلب قال: «وَحَسْبُ امْرِئٍ مِّنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»^(٢).

(١) إسناده حسن من أجل مروان بن جناح: وهو الأموي الدمشقي، والوليد بن مسلم قد صرخ بالتحديث عند ابن ماجه والطبراني، فانتفت شبهة تدليسه.

وآخرجه أبو داود (٣٢٠٢)، وابن ماجه (١٤٩٩)، وابن حبان (٣٠٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٤، وفي «الدعاء» ١١٨٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٥٢ من طرق عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد، وقال أبو نعيم: تفرد به مروان عن يونس.

قال السندي: قوله: «يقول ألا إن فلان»: أي يقول في صلاة الجنازة يدعو للميته.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، إسماعيل بن عياش - وهو الحمصي - ثقة في روايته عن الشاميين، ضعيف في غيرهم، ويحيى بن يزيد - وهو رهاوي من أهل الجزيرة، - قال فيه البخاري: لم يصح حديثه، ثم إن فيه انقطاعاً، يحيى بن يزيد لا يروي عن عبد الوهاب وهو ابن بخت المكي، =

حديث ربيعة بن عباد الديلي^(١)

● ٤٩٢/٣ - قال عبدالله بن أحمد^(٢): حدثنا مصعب بن عبد الله ١٦٠٢٠

= بينهما زيد بن أبي أئية كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/١٨٣، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٨٨ من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أئية، عن عبدالوهاب المكي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود مختصراً - كما في «التحفة» ٩/٧٨ - من طريق محمد ابن المبارك، عن ابن عياش، عن يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أئية، عن عبدالوهاب، به، وقال المزي: في رواية أبي الحسن بن العبد، ولم يذكره أبو القاسم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ٤/١٧٢ مختصراً ٨/٨٣، وقال في الثاني: عزاه المزي إلى أبي داود باختصار، ولم أجده في نسختي، وقال: رواه أحمد وإسناده جيد!

وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٦٤). وقد سلف برقم (٧٧٢٧).

(١) قال ابن الأثير في «أسد الغابة»: ربيعة بن عباد، من بني الدليل بن بكر ابن عبد مناة بن كنانة، مدني.

قال السندي: عمر عمراً طويلاً، ولا أدرى متى مات، وقيل: مات في خلافة الوليد بن مروان، كما في «الإصابة».

(٢) وقع هذا الحديث وما بعده إلى آخر مسند ربيعة بن عباد الديلي في (س) و(ق) و(م) من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ، بل هو من زيادات ابنه عبدالله كما في (ظ١٢) و(ص)، وصرح به الحافظ في «أطراف المسند» ٣٤٠/٢.

الرُّبِّيرِيُّ، قَالَ: حَدَثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي عَبِيدٍ، عَنْ
ابْنِ أَبِي ذَئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ الْقَارَاظِيِّ^(١)

عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عِبَادِ الدِّيلِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا لَهَبَ بْنَ كَاظِ وَهُوَ
يَتَّبِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا قَدْ غَوَى،
فَلَا يُغَوِّنُكُمْ عَنِ الْهُدَى، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقِرُّ مِنْهُ، وَهُوَ
عَلَى أَثْرِهِ، وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ. وَنَحْنُ غَلْمَانٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَحَوْلُ ذُو
غَدِيرِ تَيْنٍ أَيْضُّ النَّاسِ وَأَجْمَلُهُمْ^(٢).

(١) تحرف في (م) إلى: القراطي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، عبدالعزيز بن محمد بن أبي عبيد: هو عبدالعزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي، ضعف في عبيد الله بن عمر العمري فحسب، ووثقه ابن سعد ومالك وابن معين ويعقوب بن سفيان والعجلاني، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وقد تُويع، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب. وربيعة بن عباد الديلمي رضي الله عنه لم تقع له رواية في شيء من الكتب الستة.
وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢١٤/٢ من طريق عبدالله بن أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمتانة» (٩٦٣) من طريق عبدالله بن موسى التيمي، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٨) من طريق عبدالله بن وهب، وشعيوب بن إسحاق، ثلاثة عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٩٠) من طريق ابن وهب، أن بكر بن عبدالله بن الأشج حدثه عن ربيعة بن عباد، به.
وسيأتي بالأرقام: (١٦٠٢١) (١٦٠٢٢) (١٦٠٢٣) (١٦٠٢٤) (١٦٠٢٥) (١٦٠٢٦) (١٦٠٢٧) و٤/٣٤١ و٣٤٢-٣٤١.

قال السندي: قوله: «أحول»: من الحال -فتحتين-، وهو عيب في العين=

● ١٦٠٢١ - [قال عبد الله بن أحمد:] حدثنا محمد بن بشار بندار، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عباد الديلي قال: رأيت النبي ﷺ بذي المجاز يدعو الناس، وخلفه رجل أحول يقول: لا يصدّنكم هذا عن دين الله لكم. قلت: من هذا؟ قالوا: هذا عمّه أبو لهب^(١).

= معروف، والظاهر أنه بالنصب على الحال، لكن «ذو غديرتين» لا يوافقه، فينبغي أن يرفع بتقدير: هو أحول، وبجعل الجملة حالاً، والله تعالى أعلم. والغديرتان: ذؤابتان الشعرا.

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقة بن وقاص الليثي - صدوق حسن الحديث، أخرج له البخاري مقويناً ومسلم متابعة، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین غير أن صحایه ربيعة بن عباد لم تقع له روایة في شيء من الكتب الستة. عبدالوهاب: هو ابن عبدالمجيد الثقفي.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (٩٦١)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٤) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والطبراني أيضاً (٤٥٨٥) من طريق النضر بن شمبل، والبيهقي في «الستن» ٧/٩ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ثلاثة عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.
وقد وقع في الرواية التي قبلها أنه رأى أبو لهب بعكاذه، وسيرد في الرواية (١٦٠٢٤) أن ذلك كان بمني، ويجمع بينهما ببعد الحادثة، أو بإطلاق مني ذي الحجة.

وذكرت عكاذه ومجنه وذو المجاز أسوقاً لمكة في الجاهلية بعرفة على فرسخ منها، كانت تقام إذا أهل هلال ذي الحجة، وتستمر إلى يوم التروية، وهو الثامن من ذي الحجة.
وكانت عكاذه ومجنه وذو المجاز أسوقاً لمكة في الجاهلية، انظر: «معجم البلدان»، و«الروض المعطار»، ومستند أحمد (١٤٤٥٦).

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (١٦٠٢٢) و(١٦٠٢٤).

● ١٦٠٢٢ - [قال عبد الله بن أحمد:] حدثني سُرِيع بن يُونس، قال: حدثنا عَبَادُ بن عَبَادٍ، عن محمد بن عمرو عن ربيعة بن عِبَادٍ، قال: رأيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وهو يدعو الناسَ إلى الإسلام بذِي المَجَازِ، وخلفه رَجُلٌ أَحَوْلٌ يقول: لا يَغْلِبُنَا مَنْ هُنَا عَنِ دِينِكُمْ وَدِينِ آبائِكُمْ. قلتُ لأبي وأنا غلامٌ: مَنْ هُنَا أَحَوْلُ الَّذِي يَمْشِي خَلْفَهِ؟ قال: هُنَا عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ.
قال عَبَادٌ: أَظُنُّ بَيْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ وَبَيْنَ رَبِيعَةَ: مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ^(١).

● ١٦٠٢٣ - [قال عبد الله بن أحمد:] حدثني أبو سليمان الضَّيْبي داودُ بْنُ عَمْرُو بْنُ زَهِيرِ الْمُسَيَّبِيِّ، قال: حدثنا عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عن أبيه عن ربيعة بن عِبَادِ الدَّيْلِيِّ وَكَانَ جَاهِلِيًّا أَسْلَمَ^(٢)، فقال: رأيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ بِصَرَّ عَيْنِي بِسُوقِ ذِي المَجَازِ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تَفْلِحُوا» وَيَدْخُلُ فِي فَجَاجَهَا، وَالنَّاسُ مُتَّقَصِّفُونَ عَلَيْهِ، فَمَا رأيْتُ أَحَدًا يَقُولُ شَيْئًا، وَهُوَ لَا يَسْكُتُ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه انقطاع، بين محمد بن عمرو وربيعة، محمد بن المنكدر كما قال عباد في آخر الرواية، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيفتين، غير أن صاحبها ربيعة من رجال «التعجيل». عَبَادُ بن عَبَادٍ هو ابن أبي صفرة الأزدي.

وانظر ما قبله، والرواية (١٦٠٢٠).

(٢) في (ص) و(ق) وهامش (س): فأسلم.

يقولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تُفْلِحُوا» إِلَّا أَنَّ وراءَه رجلاً أحولَ وضيَّعَ الوجهَ ذَا غديرتينَ يَقُولُ: إِنَّه صابِيٌّ كاذبٌ. فَقَلَتْ: مَنْ هُذَا؟ قَالُوا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَذْكُرُ النَّبِيَّةَ، قَلَتْ: مَنْ هُذَا الَّذِي يُكَذِّبُهُ؟ قَالُوا: عُمَّهُ أَبُوهُ لَهُبٍ. قَلَتْ: إِنَّكَ كُنْتَ يَوْمَئِذٍ صَغِيرًا! قَالَ: لَا وَاللَّهِ إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَعْقِلُ^(١).

(١) صحيحٌ لغيره، وهذا إسنادٌ حسنٌ عبد الرحمن بن أبي الزناد ينزل عن رتبة الصحيح، وباقٍ رجاله ثقاتٌ رجالٌ الصحيح. أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكران.

وآخرُه ابنُ أبي عاصمٍ في «الأحاديث والثانوي» (٩٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٢)، والحاكم ١٥/١ من طريقين عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

قالُ الحاكمُ: وإنما استشهدتُ بعبد الرحمن بن أبي الزناد اقتداءً بهما، فقد استشهدوا جميعاً به.

وسيأتي من طريق ابن أبي الزناد أيضاً برقم (١٦٠٢٦) و٤/٣٥٠.
وقد سلف مختصرًا برقم (١٦٠٢٠).

وله شاهدٌ من حديث طارق بن عبد الله المحاربي عند ابن أبي شيبة ٣٠٠/١٤، والنثائي ٥٥/٨ وصححه ابن حبان (٦٥٦٢).

وآخرٌ من حديث عبد الله بن كعب بن مالك عند ابن سعد ٢١٦/١ وأبي نعيم في «الدلائل» (٢١٩)، وفي إسنادهما الواقدي.

وفي الباب أيضًا عن منيب الأزدي عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/٨٠٥، وفي إسناده منيب بن مدرك، وهو مجهول.

وعن مدركة بن الحارث الأزدي عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/٨٠٦، وفي إسناده الوليد بن مسلم لم يصرح بالتحديث في طبقات السماع كلها.

قالُ السنديُّ: قَوْلُهُ: «مُتَقَصِّفُونَ عَلَيْهِ»: بقافٌ وصادٌ وفاءً، أي مجتمعون =

● ١٦٠٢٤ - [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا سعيدُ بنُ أبي الريّب السمان، قال: حدثني سعيدُ بنُ سلّمة - يعني ابن أبي الحسام - قال: حدثنا محمدُ بنُ المنكدر أنه سمع ربيعة بن عباد الديلي يقول:

رأيتَ رسولَ اللهِ يطوفُ على الناس بمنى في منازلهم قبلَ أنْ يهاجر إلى المدينة يقول: «يا أئمّةَ النّاسِ إِنَّ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ يأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» قال: ووراءه رجلٌ يقول: هذَا يأْمُرُكُمْ أَنْ تَدْعُوا دِينَ آبائِكُمْ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هذَا الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: هذَا أَبُو لَهَبٍ^(١).

= عليه تعجبًا مما يقول.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، سعيد بن سلمة بن أبي الحسام - وهو أبو عمرو السدوسي - ضعفه النسائي والدولابي في «الكتن» ٤٣/٢، ولم يعرفه ابن معين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وسعيد بن أبي الريّب السمان قال أَحْمَدَ: مَا أَرَاهُ إِلَّا صَدُوقًا، وَذَكْرُهُ لِبْنُ حَبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَهُوَ مِنْ رِجَالِ «الْتَّعْجِيلِ».

وآخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (٩٥٩) من طريق أبي كامل الجحدري الفضيل بن حسين، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٣) من طريق محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب، والحاكم ١٥/١ من طريق عبدالله بن رجاء، ثلاثتهم عن سعيد بن سلمة، بهذا الإسناد. قال الحكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيختين، ورواته عن آخرهم ثقات أثبات، ووافقه الذهبي! وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (٩٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٧)، وفي «الأوسط» (١٥١٠) من طريق عبدالصمد بن عبد الوارث، عن سعيد بن سلمة، عن زيد بن أسلم، ومحمد بن المنكدر، عن ربيعة بن عباد، به. وسمى الطبراني الموضع: ذا المجاز. وقال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن زيد إلا سعيد، تفرد به عبدالصمد.

● ١٦٠٢٥ - [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا مسروق بن المربزان الكوفي، حدثنا ابن أبي زائدة، قال: قال ابن إسحاق: فحدثني حسين بن عبد الله بن عبيدة الله بن العباس قال:

سمعت ربيعة بن عباد الديلي قال: إنني لمع أبي رجل شاب أنظر إلى رسول الله ﷺ يتبع^(١) القبائل، ووراءه رجل أحول وضيء ذو جمة. يقف رسول الله ﷺ على القبيلة، فيقول: «يا بني فلان إني رسول الله إليّكم أمركم أن تبعدوا الله، ولا تشركوا به شيئاً وأن تصدقونني وتمعنوني^(٢) حتى أنفذ عن الله ما بعثتني به» فإذا فرغ رسول الله ﷺ من مقالته، قال الآخر من خلفه: يا بني فلان، إن هذا يريد منكم أن تسلخوا اللات والعزى وحلفاءكم من الحي؛بني مالك بن أقيش إلى ما جاء به من البدعة والضلال، فلا تسمعوا له، ولا تتبعوه. فقلت لأبي: من هذا؟ قال: عمه أبو لهب^(٣).

= وأخرجه الطبراني (٤٥٨٦) من طريق عبيدة الله بن عبد الله بن المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جده، عن ربيعة، به.
وقد سلف من طريق محمد بن المنكدر برقم (١٦٠٢١)، وانظر الرواية (١٦٠٢٠).

وقوله: بمني، سبق في الرواية التي قبلها أنه بذى المجاز، ولعله على سبيل التوسع، فذو المجاز بعرفة، قريبة من منى.

(١) في (ق): يتبع.

(٢) لفظ «وتمنعوني» ليس في (س) و(م).

(٣) إسناده ضعيف لضعف حسين بن عبد الله بن عبيدة الله بن العباس، وباقى

● ١٦٠٢٦ - [قال عبدالله بن أحمد:] حدثني محمد بن بكار، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبدالله بن ذكوان، عن أبيه أبي الزناد، قال:رأيْتُ رجلاً يقال له ربيعة بن عباد الديلي، قال:رأيْتُ رسول الله ﷺ وهو يمر في فجاج ذي المجاز إلا أنهم يتبعونه، وقالوا: هذا محمد بن عبدالله بن عبد المطلب. قال: ورجل أحوال وضي الوجه ذو غديرتين يتبعه في فجاج ذي المجاز، ويقول: إنه صابيء كاذب. فقلت: من هذاؤ قالوا: هذا عم أبو لهب^(١).

٤٩٣/٣

● ١٦٠٢٧ - [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني حسين بن عبد الله، عن ربيعة بن عباد الديلي وعمن^(٢) حدثه، عن زيد بن أسلم

= رجاله ثقات غير أن مسروق بن المرزيان حسن الحديث، وابن إسحاق - وهو محمد - قوي الحديث إذا صرخ بالتحديث. ابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٨٩) من طريق مسروق بن المرزيان، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (١٦٠٢٧)، وقد سلف مختصرًا برقم (١٦٠٢٠) بإسناد صحيح.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مختصر (١٦٠٢٣) غير أن شيخ عبدالله هنا هو محمد بن بكار، وهو ابن الريان، وهو ثقة أخرج له مسلم وأبو داود.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٦٠٢٠).

(٢) الواو قبل «عمن» سقطت من (ظ١٢٥) و(س) و(م) وهو خطأ وجاءت =

عن رَبِيعَةَ بْنِ عَبَادٍ، قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَذْكُرُهُ يَطْوُفُ عَلَى الْمَنَازِلِ
بِمَنِي، وَأَنَا مَعَ أَبِيهِ غَلامًّا شَابًّا، وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ حَسْنُ الْوِجْهِ،
أَحَوْلُ ذُو غَدِيرَتَيْنِ، كَلَمًا^(۱) وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَوْمٍ قَالَ:
«أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» وَيَقُولُ
الَّذِي خَلَفَهُ: إِنَّ هَذَا يَدْعُوكُمْ إِلَى أَنْ تُفَارِقُوا دِينَ آبَائِكُمْ، وَأَنْ
تَسْلُخُوا الْلَّاتِ وَالْعَزِيزِ وَالْحَلْفَاءِ كُمْ مِنْ بَنِي مَالِكَ بْنِ أَقِيشٍ إِلَى مَا
جَاءَ بِهِ مِنَ الْبَدْعَةِ وَالضَّلَالَةِ. قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِيهِ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ:
هَذَا عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَلَّبِ^(۲).

= على الصواب في «أطراف المسند» ۲/۳۴۰.

(۱) في (م): فلما.

(۲) إسناده ضعيفان، في الإسناد الأول حسین بن عبد الله - وهو ابن عبد الله بن العباس - وهو ضعيف، وفي الثاني رجل لم يسم، وسماه الطبراني سعید بن سلمة، وهو ضعیف أيضاً. وباقی رجاله ثقات غير أن صحابیه من رجال التعجیل، سعید بن یحیی بن سعید: هو ابن أبان الأموی. وأخرجه بایسنادیه ابن أبی عاصم في «الأحادیث والمثانی» (۹۶۲) من طریق سعید بن یحیی بن سعید الأموی، بهذا الإسناد.

وأخرجه بالإسناد الثاني الطبراني في «الکبیر» (۴۵۸۷)، وفي «الأوسط» (۱۵۱۰) من طریق سعید بن سلمة، عن زید بن اسلم، به. وقال في «الأوسط»: لم یرسو هذا الحديث عن زید إلا سعید، تفرد به عبد الصمد.

وقد سلف برقم (۱۶۰۲۵)، وبایسناد صحيح مختصرأ برقم (۱۶۰۲۰).

باقٰی حدیث محمد بن سلہ

ویائی حدیث فی مسند الشامین^(۱)

١٦٠٢٨ - حدثنا يزید بن هارون، قال: أخبرنا الحجاج بن أرطاة، عن محمد بن سليمان بن أبي حنمة، عن سهل بن أبي حنمة قال: رأیت محمد بن مسلمة يطارد امرأة ببصره، فقلت: تنظر إليها وأنت من أصحاب محمد ﷺ؟ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا ألقى الله عز وجل في قلب امرئ خطبة لامرأة،

(۱) قوله: ويأتي حديثه في مستند الشاميين من (م) وكتب في هامش (س).

(۲) قال السندي: محمد بن مسلمة، أنصاري أوسي، أبو عبدالرحمن، ولد قبلبعثة بالثنتين وعشرين سنة في قول. وهو من سمي في الجاهلية محمداً.

شهد المشاهد بدرأ وما بعدها إلا غزوة تبوك، فإنه تخلف بإذن النبي ﷺ له أن يقيم بالمدينة.

وكان من ذهب إلى قتل كعب بن الأشرف، وكان من فضلاء الصحابة، واستخلفه النبي ﷺ على المدينة في بعض غزواته.

وكان من اعتزل الفتنة، فلم يشهد الجمل ولا صفين. وقال حذيفة في حقه: إني لأعرف رجلاً لا تضره الفتنة، فذكره.

وكان عند عمر معداً لكشف الأمور المعضلة في البلاد، وكان رسوله في الكشف على سعد بن أبي وقاص حين بني القصر بالكوفة.

قيل: مات بالمدينة في صفر سنة ست وأربعين، وقيل: قتله أهل الشام، دخل عليه في داره رجل فقتله.

فلا بأس أن ينظر إليها»^(١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال محمد بن سليمان بن أبي حشمة، فإنه لم يرو عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وحجاج بن أرطاة مدلس، وقد عنده. وباقى رجال الإسناد ثقات، رجال الشيدين. وقد اختلف فيه على حجاج بن أرطاة:

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (١٩٩١)، والطبراني في «الكبير» (٥٠١/١٩) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وآخرجه سعيد بن منصور في «ستته» (٥١٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤-١٣ من طريق أبي شهاب الحناط، وابن أبي شيبة ٤/٣٥٦، ومن طريقه ابن ماجه (١٨٦٤)، وابن أبي عاصم (١٩٩٠)، والطبراني (٥٠٠/١٩) عن حفص بن غياث، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، به.

وآخرجه الطبراني (٥٠٣/١٩) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن حجاج، به. إلا أنه قال: عن محمد بن سليمان بن أبي حشمة، عن أبيه.

قال الطبراني: هكذا رواه عبد الواحد بن زياد، عن الحجاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حشمة، عن أبيه.

وآخرجه الطيالسي (١١٨٦)، والطبراني (١٩/٥٠٥) من طريق حماد بن سلمة، عن حجاج، عن محمد بن سهل بن حنيف، عن أبيه قال: رأيت محمد بن عبد مسلمة، فذكر نحوه.

قال الطبراني: هكذا رواه حماد بن سلمة، وخالف الناس فيه، قد اختلف الرواية عن الحجاج بن أرطاة في هذا الحديث، والصواب عندي -والله أعلم- ما رواه حفص بن غياث ويزيد بن هارون عن الحجاج، عن محمد بن سليمان ابن أبي حشمة، عن محمد بن سلمة.

قلنا: وذكر أنه وهم حماد بن سلمة أيضاً الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٣/ب.

.....
= وأخرجه ابن أبي عاصم (١٩٩٢)، وابن حبان (٤٠٤٢)، والطبراني
١٩/٥٠٤)، والمزي في «تهدیب الكمال» ٣٠٢/٢٥ من طريق أبي معاویة
محمد بن خازم الضریر، عن حجاج، عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن
سلیمان بن أبي حثمة، قال: رأیت محمد بن مسلمہ.... فذکرہ.

قال الدارقطنی في «العلل» ٥/٥/ب: خالفهم أبو معاویة الضریر،
فقلب إسناده، ولم يضبطه، فقال: عن الحجاج، عن سهل بن محمد بن أبي
حثمة، عن عمه سلیمان بن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمہ. والصحيح قول
عبدالواحد بن زیاد ومن تابعه عن الحجاج.

قلنا: الصواب أن الصحيح قول یزید بن هارون ومن وافقه كما ذكر
الطبرانی، لأن عبدالواحد بن زیاد رواه كما سلف عن محمد بن سلیمان بن أبي
حثمة، عن أبيه، ولم يتابعه أحد. وقد سقط حجاج بن أرطاة من إسناد ابن
حبان. وفاتنا أن ننبه على وهم أبي معاویة الضریر هناك.

وأخرجه یعقوب بن سفيان الفسوی في «المعرفة» ١/٣٠٧، ومن طرقه
البیهقی ٧/٨٥ عن عمرو بن عون، عن أبي شهاب الحناط عبدربه بن نافع،
عن حجاج، عن ابن أبي مليکة، عن محمد بن سلیمان بن أبي حثمة، به. زاد
ابن أبي مليکة في الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠٣٣٨)، ومن طریقة الطبرانی
١٩/٤٩٩) عن یحيی بن العلاء، عن محمد بن سلیمان بن أبي حثمة، عن
سهل بن أبي حثمة قال: مرّ ناسٌ من الأنصار بمحمد بن مسلمہ وهو يطالع
جاریة... فذکرہ بنحوه.

وأخرجه الطبرانی ١٩/٥٠٢)، والحاکم ٣/٤٣٤ من طریق ابراهیم بن
صرمة، عن یحيی بن سعید - وهو الانصاری - عن محمد بن سلیمان بن أبي
حثمة، به.

قال الحاکم: هذا حديث غریب، وإبراهیم بن صرمة ليس من شرط
الكتاب، فتعقبه الذھبی بقوله: ضعفه الدارقطنی، وقال أبو حاتم: شیخ. قلنا:

١٦٠٢٩ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي ابن زيد

عن أبي بردة قال: مررت بالربدة، فإذا فسطاط، فقلت: لمن هذا؟ فقيل: لمحمد بن مسلمة، فاستأذنت عليه، فدخلت عليه، فقلت: رحمك الله، إنك من هذا الأمر بمكان، فلو خرجت إلى الناس فأمرت ونهيت. فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إنه ستكون فتنه وفرقه واختلاف، فإذا كان ذلك، فأنت بسيفك أحدها، فاضرب به عرضه، وأكسر نيلك، واقطع وترك، واجلس في بيتك» فقد كان ذلك. وقال يزيد مرات: «فاضرب به حتى تقطعه، ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة، أو يعايفك الله عز وجل» فقد كان ما قال رسول الله ﷺ، فعلت ما أمرني به. ثم استنزل سيفاً كان معلقاً بعمود الفسطاط، فاخترطه، فإذا سيف من خشب، فقال: قد فعلت ما أمرني به رسول الله ﷺ،

وقال ابن معين: كذاب خبيث، وقال ابن عدي: عامة حديثه منكر المتن والسد.

والحديث سيأتي ٤/٢٢٥ من طريق سهل بن أبي خثمة، عن محمد بن سلمة، ومختصرًا ٤/٢٢٦ من طريق رجل من أهل البصرة عن محمد بن سلمة.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في جواز النظر إلى المرأة التي يُراد خطبتها في مسند أبي هريرة، عند تخریج الروایة (٧٨٤٢)، فيصح هذا القسم بها. قال السندي: قوله: «يطارد امرأة» أي يخادعها لينظر إليها، ومنه طارد حية ليصيدها. «خطبة» بكسر الخاء المعجمة.

واتخذت هذا أَرْهَبُ به النَّاسَ^(١).

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُذْعَان، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح. أبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري. وأخرجه مختصرًا ابن أبي شيبة ٥١٥٠/١٥ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧/١٥ - ومن طريقه ابن ماجه (٣٩٦٢) - عن يزيد ابن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي بردة، به، وزاد ابن ماجه: أو علي بن زيد بن جدعان، شك أبو بكر. قلنا: قد رواه مؤمل بن إسماعيل كما في الرواية رقم (١٦٠٣٠)، وعفان بن مسلم في الرواية رقم (١٦٠٣١)، وحجاج بن منهال عند الطبراني /١٩٥١٧)، ثلاثة عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد، عن أبي بردة، به. فالحديث حديث علي بن زيد، وذكر ثابت البناني في الإسناد خطأ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٥١٣، والحاكم ١١٧/٣، والبيهقي في «السنن» ١٩١/٨ من طريق يحيى الحماني، عن إبراهيم بن سعد، عن سالم ابن صالح بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمود بن ليد، عن محمد بن سلمة، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيى الحماني، وسالم بن صالح بن إبراهيم مجهول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٥١٨ من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن محمد بن سلمة، به. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٥٢٤ من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، عن إسحاق بن سليمان، عن موسى بن عبيدة، عن الزبير بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، عن بعض ولد محمد بن سلمة، عن محمد ابن سلمة. واقتصر على المرفوع منه.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (١٣١١) عن أحمد بن محمد بن

صداقة، عن محمد بن إسماعيل البخاري، عن محمد بن مسلمة المخزومي، عن محمد بن إبراهيم بن دينار، عن عبيد الله بن عمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن محمد بن مسلمة. ورجاله ثقات، واقتصر على المرفوع منه، وقول محمد بن مسلمة في آخره: ففعلت ما أمرني به النبي ﷺ.
وسيأتي نحوه ٤/٢٢٥، وانظر كلامنا عليه هناك.

ولبعضه شاهد من حديث أبي بكرة الثaqafi عند مسلم (٢٨٨٧) (١٣)، وسيرد ٤٨/٥، ولفظه عند مسلم «إنها ستكون فتن، ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها، ألا فإذا نزلت أو وقعت، فمن كان له إيل فليحق ببابله، ومن كانت له غنم فليحق بغمته، ومن كانت له أرض فليحق بأرضه» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت من لم يكن له إيل ولا غنم ولا أرض؟ قال: «يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم ليئن إن استطاع النجاء، اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن أكثرك حتى يُطلق بي إلى أحد الصفين، أو إحدى الفترين، فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: «بيوء بإثمه وإثمك، ويكون من أصحاب النار» وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٧٩٦)، وذكروا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فرقة» بضم الفاء: أي افتراق واختلاف.

قوله: «أحد» بضمتين: اسم الجبل المعروف.

قوله: «عرضه» بضم فسكون: أي جانبه.

قوله: «واكسر نبك»: أي سهمك. هكذا في بعض الأصول، وفي بعضها: سيتك، بكسر سين وفتح ياء مخففة، وهي طرف القوس إلى موضع الوتر، وللقوس سيتان، وهاؤه عوض عن الواو.

قوله: «خاطئة» بالهمزة: أي مذنبة تقتلك بلا ذنب.

قوله: «فاخترطه»: أي: أخرجه من الغمد.

قوله: أرهب: من الإرهاب.

١٦٠٣٠ - حدثنا مُؤمل، قال: حدثنا حماد، عن علي بن زيد
عن أبي بُرْدَةَ قال: مَرَرْنَا بِالرَّبَنَةِ، فَإِذَا فُسْطَاطُ مَضْرُوبٌ،
فَذَكْرُهُ، قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ، فَاضْرِبْ بِسَيْقَكَ عُرْضَ
أَحُدٍ»^(١).

١٦٠٣١ - حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن
زيد

عن أبي بُرْدَةَ بن أبي موسى قال: مَرَرْنَا بِالرَّبَنَةِ، فَإِذَا
فُسْطَاطُ، فَقُلْتَ: لَمَنْ هُذَا؟ فَذَكْرُ الْحَدِيثِ^(٢).

(١) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٦٠٢٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو مؤمل بن إسماعيل العَدَوِي.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٦٠٢٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

حديث كعب بن زيد أو زيد بن كعب

١٦٠٣٢ - حدثنا القاسمُ بنُ مالك المُزَنِي أبو جعفر، قال: أخبرني
جميلُ ابْنُ زيدٍ، قال:

صَحِّبْتُ شِيخاً من الأنصار ذكر أنه كانت له صحبة، يقال له:
كعب بن زيد أو زيد بن كعب، فحدثني أنَّ رسول الله ﷺ تزوجَ
امرأةً من بني غفار، فلما دخل عليها، فوضع^(١) ثوبه، وقعد على
الفراش، أبصر بكسحها بياضاً، فانحاز^(٢) عن الفراش، ثم قال:
«خُذِي عَلَيْكِ ثِيَابَكِ» ولم يأخذ مما آتاهَا شيئاً^(٣).

(١) في (م): وضع، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٢): فانحاز. قلنا: وهو مطاوع: مازه، بمعنى عزله، ووقع في «أسد الغابة»: فانماز، وهما واحد.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف جمبل بن زيد - وهو الطائي - قال ابن معين: ليس بثقة، وقال ابن حبان: واهي الحديث، وقال البغوي: ضعيف جداً، وقال أبو حاتم: ضعيف، وقال البخاري: لم يصح حديثه. ثم إن في إسناد حديثه هذا اضطراباً، قال أبو القاسم البغوي في «معجمة» - فيما نقله الحافظ في «التعجيز» -: الاضطراب في حديث الغفارية منه. وقال ابن عبد البر: وفي هذا الخبر اضطراب كثير. قلنا: سيرد بيانه.

وأخرجه ابن الأثير ٤٧٨/٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وقد اختلف الرواة على جمبل بن زيد فيه:

= فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٢٣/٧، والطحاوي في «شرح

= مشكل الآثار» (٦٤٦) من طريق عباد بن العوام، عنه، عن كعب بن زيد
الأنصاري، به، دون قوله: ولم يأخذ مما آتاهها شيئاً.

وآخرجه الطحاوي (٦٤٨) من طريق حفص بن غياث، عنه، عن زيد بن
كعب، قال: ...

وآخرجه البيهقي في «السنن» ٧/٢٥٦-٢٥٧ من طريق محمد بن جابر،
عنه، عن زيد بن كعب، قال كعب: تزوج رسول الله ﷺ امرأة من بني
غفار... .

وآخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٨٢٩)، والطحاوي (٦٤٧)،
والحاكم ٣٤/٤ من طريق أبي معاوية الضرير، عنه، عن زيد بن كعب بن
عجرة، قال: تزوج رسول الله ﷺ. وقال الحاكم: عن زيد بن كعب بن عجرة،
عن أبيه.

قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/٤٢٣: هو زيد بن كعب،
ومنهم من يقول: كعب بن زيد، واحد، لا يقول: ابن عجرة.

وآخرجه الطحاوي (٦٤٩) من طريق محمد بن أبي حفص، عنه، بمثل
إسناد أبي معاوية. وفيه: وأعطتها الصداق.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٢٣ من طريق محمد بن فضيل،
عنه، عن عبدالله بن كعب قال: تزوج النبي ﷺ.

وآخرجه الطحاوي ٢/١٠٨ من طريق محمد بن عمر العطار، والبيهقي
٧/٢٥٦ من طريق أبي يحيى، كلاهما عنه، عن سعد بن زيد الأننصاري... .
وفيه: فأكمل لها الصداق.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٢٣، وأبو يعلى (٥٦٩٩)،
والطحاوي (٦٤٤) و(٦٤٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٩٣، والبيهقي
٧/٢١٣-٢١٤ و٢٥٧ من طرق عنه، عن ابن عمر، قال: تزوج النبي ﷺ... الخ
بألفاظ مختلفة.

حِدْيَثُ شَدَادِ بْنِ الْهَادِ^(١)

١٦٠٣٣ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا جرير بن حازم، عن محمد بن أبي
يعقوب، عن عبدالله بن شداد

عن أبيه قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِحْدَى صَلَاتِي
الْعَشِّيِّ: الظُّهُرُ أَوِ الْعَصْرُ، وَهُوَ حَامِلُ الْحَسْنَ أَوِ الْحَسِينِ، فَتَقَدَّمَ
٤٩٤/٣ النَّبِيُّ ﷺ فَوْضَعَهُ، ثُمَّ كَبَرَ لِلصَّلَاةِ، فَصَلَّى، فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانِيَّ
صَلَاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَهَا، فَقَالَ: إِنِّي رَفَعْتُ^(٢) رَأْسِيَّ، فَإِذَا الصَّبَّيُّ

= وقد نقل الحافظ في «تعجيز المتنفع» عن جميل بن زيد قال: هذه أحاديث
ابن عمر، ما سمعت منه شيئاً، وإنما قالوا لي: اكتب حديث ابن عمر، فقدمت
المدينة فكتبتها.

ونقل عن أبي القاسم البغوي قوله: وقد روى (يعني جميل بن زيد) عن
ابن عمر أحاديث يقول فيها: سألت ابن عمر، مع أنه لم يسمع من ابن عمر
شيئاً.

وأوردده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٠٠ وقال: جميل ضعيف. قلنا:
ولم يذكر شيئاً من اضطرابه.

(١) قال السندي: شداد بن الهداد، قيل: اسم الهداد أسماء بن عمرو،
وقيل: بل اسم شداد أسماء بن عمرو، واسم الهداد عمرو، ليثي، حليف بني
هاشم، وإنما قيل لأبيه: الهداد، لأنَّه كان يوقد النار ليلاً للسائلين.
له صحبة، شهد الخندق، وسكن المدينة، وتحول إلى الكوفة.

(٢) في (س) و(ظ١٢) و(ق): وضعت. قال السندي: هكذا في النسخ،
والصواب رفعت رأسي كما في النسائي [٢٢٣٠/٢].. وكذا في «المسند» في
آخره [٤٦٧/٦]، فإن هذا الحديث هو الذي ختم الإمام به «مسنده».

على ظهيرِ رسولِ الله ﷺ وهو ساجدٌ، فَرَجَعْتُ في سُجودِي، فلما قضى رسولُ الله ﷺ الصَّلاةَ، قال النَّاسُ: يا رسولَ اللهِ، إِنَّكَ سَجَدْتَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِكَ هَذِهِ سَجْدَةٌ قَدْ أَطْلَتْهَا، فَظَنَّنَا أَنَّهُ^(١) قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ، أَوْ أَنَّهُ يُؤْخَذُ إِلَيْكَ. قَالَ: «فَكُلُّ^(٢) ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ، وَلَكِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي، فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حَتَّى يَقْضِي حاجَتُهُ»^(٣).

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهاامش (س): أنك.

(٢) في (ق) وهاامش (س): كل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى النسائي. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن أبي يعقوب نسب إلى جده وهو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب التميمي البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠١-١٠٠/١٢، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثناني» (٩٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢٢٩-٢٣٠، وفي «الكبرى» (٧٢٧)، والحاكم ٦٢٦-٦٢٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٠٧)، والحاكم ١٦٥-١٦٦ من طرقين عن جرير بن حازم، به، وصححه الحاكم على شرط الشيوخين ووافقه الذهبي.

وسيكرر ٤٦٧/٦ سندًاً ومتناً.

قال السندي: قوله: قد حدث أمر: كنایة عن الموت والمرض.

قوله: «فَكُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ»: أي ما وقع شيء مما قلت.

قوله: «ارتَحَلَنِي»: اتخذني راحلة بالركوب على ظهيري.

قوله: «أنْ أُعْجِلَهُ»: من التعجل أو الإعجال.

حَدِيثُ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ

١٦٠٣٤ - حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، قال: حدثني محمد بن حمزة الأسلمي

عن أبيه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ عَلَى سَرِيَّةٍ، فَخَرَجَ فِيهَا
فَقَالَ: «إِنْ أَخَذْتُمْ فُلَانًا فَأَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ» فَلَمَّا وَلَيَّتْ نَادَانِي،
فَقَالَ: «إِنْ أَخَذْتُمُوهُ فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّهُ لَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ
النَّارِ»^(١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن حمزة الأسلمي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: ضعفه ابن حزم، وعاب ذلك القطب الحلبي، وقال: لم يضعفه قبله أحد. قلنا: وقد توبع. والمغيرة بن عبد الرحمن: هو الحرامي، مختلف فيه، قال أحمد: ما بحديثه بأس، وقال أبو داود: لا بأس به، وقال ابن حجر في «التقريب»: ثقة، له غرائب، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بالقوي. قلنا: وقد توبع كذلك، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وهو عند سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٤٣) ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٦٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/٧٢. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٣٧٦)، وأبو يعلى (١٥٣٦)، والطبراني (٢٩٩٠) من طرق عن المغيرة بن عبد الرحمن، به.

وسيأتي برقم (١٦٠٣٥) و(١٦٠٣٦).

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٠٦٨).

= وذكرنا هناك أحاديث الباب.

١٦٠٣٥ - حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابنُ جُرِيْج، قال: أخبرني زيد
- يعني ابنَ سَعْد - أَنَّ أبا الزَّنَاد، قال: أَخْبَرَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ عَلَى

عن حمزة بن عمرو الأَسْلَمِي صاحبِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطًا مَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ عُذْرَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ
قَدَرْتُمْ عَلَى فُلَانٍ، فَأَخْرِقُوهُ بِالثَّارِ» فَانطَّلَقُوا حَتَّى إِذَا تَوَارَوْا مِنْهُ
نَادَاهُمْ أَوْ أَرْسَلَ فِي أَثْرِهِمْ، فَرَدُّوْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «إِنْ أَنْتُمْ قَدَرْتُمْ
عَلَيْهِ فَاقْتُلُوهُ، وَلَا تُخْرِقُوهُ بِالثَّارِ، فَإِنَّمَا يُعَذَّبُ بِالثَّارِ رَبُّ
النَّارِ»^(١).

١٦٠٣٦ - حدثنا عبد الرَّزَاقُ، قال: أَخْبَرَنِي ابنُ جُرِيْج، قال: أَخْبَرَنِي
زيد أَنَّ أبا الزَّنَاد أَخْبَرَهُ، قال: أَخْبَرَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ عَلَى الأَسْلَمِي
أَنَّ حمزةَ بْنَ عمرو الأَسْلَمِي صاحبِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ: أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطًا مَعَهُ سَرِيَّةً إِلَى رَجُلٍ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٢).

= قال السندي: قوله: أمره، بتشديد الميم: أي جعله أميراً.

قوله: «فاقتلوه»: فهذا النسخ قبل العمل.

قوله: «إلا رب النار»: قيل فيما عدا الفحاص.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير حنظلة بن علي: وهو الأسليمي، وصحابي الحديث فمن رجال مسلم.
محمد بن بكر: هو البرساني، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبد العزيز،
وقد صرَح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وزيد بن سعد: هو
الخراساني.

وانظر ما قبله.

= (٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

١٦٠٣٧ - حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد^(١)، عن قتادة، عن سليمان بن يسار

عن حمزة بن عمرو الأسلمي أَنَّه سأَلَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ صُمِّتَ، وَإِنْ شِئْتَ أَفْطَرْتَ»^(٢).

= وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٤١٨) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩٩٦) إلا أنه سقط من المطبوع فيها اسم زياد بن سعد من الإسناد، وتحرف حنظلة بن علي إلى حنظلة بن عبد الله. وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧٢/٩ من طريق الصحاح بن مخلد، عن ابن جريج، به. وانظر ما قبله.

(١) في النسخ الخطية (م): شعبة، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/٢٨٥، و«إتحاف المهرة» ٤/٣٣٥.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، قتادة: وهو ابن دعامة السدوسي لم يسمع من سليمان بن يسار، وسليمان بن يسار لم يسمع من حمزة بن عمرو الأسلمي، بينهما أبو مرواح الغفاري كما سيأتي في التخريج. ومحمد بن جعفر وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد توبع.

وآخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث وال الثنائي» (٢٣٧٤) من طريق عبدالعلى السامي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٩/٢ من طريق روح ابن عبادة، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٤) من طريق محمد بن بشر، ثلاثة من سعيد عن سعيد بن أبي عروبة، به. وسماعهم من سعيد قبل الاختلاط.

وآخرجه الطيالسي (١١٧٥)، والنمسائي في «المجتبى» ٤/١٨٥، وفي «الكبير» (٢٦٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٩/٢، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٢) و(٢٩٨٣) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وآخرجه النمسائي في «المجتبى» ٤/١٨٥ و(١٨٦)، وفي «الكبير» (٢٦٠٣) و(٢٦٠٤) و(٢٦٠٥) و(٢٦٠٦) و(٢٦٠٧) وابن خزيمة (٢١٥٣)، والطحاوي =

.....

= في «شرح معاني الآثار» ٢/٦٩، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٥) من طرق عن سليمان بن يسار، به. وقال النسائي: مرسل.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٦٠٩) من طريق عمران بن أبي أنس، عن سليمان بن يسار، عن أبي مرواح الغفاري، عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به. وقال المزي في ترجمة أبي مرواح: وهو الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٤٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٥)، والحاكم ٤٣٣ من طريق محمد بن حمزة الأسلمي، والنمسائي في «المجتبى» ٤/١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٦٠٧) و(٢٦٠٨) من طريق حنظلة بن علي الأسلمي، كلامهما عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» ٤/١٨٧، وفي «الكبرى» (٢٦١٢) و(٢٦١٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٧٨) و(٢٩٧٩) و(٢٩٨٠) من طريق عروة بن الزبير، عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به. قلنا: وهذا مرسل، قال المزي: المحفوظ عن عروة، عن أبي مرواح، عن حمزة، به.

قلنا: ومن هذه الطريق أخرجه مسلم (١١٢١)، والنمسائي في «المجتبى» ٤/١٨٦ و١٨٧، وفي «الكبرى» (٢٦١١)، والطبراني في «التفسير» (٢٨٩١)، وابن خزيمة (٢٠٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧١/٢، وابن حبان (٣٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨١)، والدارقطني في «السنن» ٢/١٨٩، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٣ من طريق عروة بن الزبير، عن أبي مرواح، عن حمزة، به. قال المزي: وهو المحفوظ عن عروة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٨٦-١٨٥، وفي (٢٦١٠) وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثناني» (٢٣٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٨) من طريق عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن حمزة، به.

قال المزي في ترجمة أبي مرواح: الصحيح: عن عمران بن أبي أنس، عن سليمان بن يسار، عن أبي مرواح، عن حمزة، به.

١٦٠٣٨ - حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سليمان بن يسار

عن حمزة الأسلمي أَنَّه رأى رجُلًا على جَمِيلِ آدم يَتَسَمَّعُ رحالَ النَّاسِ بِمِنْيَ، وَنَبِيُّ اللَّهِ شَاهِدُ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ: لَا تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامِ، إِنَّهَا أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشُرْبٌ. قَالَ قَتَادَةُ: فَذَكِّرْ لَنَا أَنَّ ذَلِكَ الْمَنَادِيَ كَانَ بِلَالًا^(١).

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٢٩٩٧) من طريق أبي الأشعث العطار أنه سأل حمزة عن الصيام في السفر، فقال: كنا نصوم ونفطر، ولا يعيب المفتر على الصائم، ولا الصائم على المفتر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٥٩/٣، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وأبو الأشعث العطار لم أعرفه.

قلنا: وسيأتي من حديث عائشة في مستندها ٤٦/٦ وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٨١٣)، وحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: «إِن شئت صمت»: أي يجوز الوجهان، وعليه الجمهور، واختلفوا بعد ذلك من الأفضل في صوم الفرض.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجته النسائي في «الكبري» (٢٨٧٥)، والدارقطني ٢١٢/٢ من طريق عبدة بن سليمان، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٧)، من طريق محمد بن بشر وهو العبدى، كلامهما عن سعيد بن أبي عروبة، به. وقال الدارقطني: قتادة لم يسمع من سليمان بن يسار.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٩٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٥٦٧).

١٦٠٣٩ - حدثنا عتاب، قال: حدثنا عبدالله. وعلي بن إسحاق، قال:
أخبرنا عبدالله^(١) - يعني ابن المبارك - قال: أخبرنا أسامة بن زيد، قال:
أخبرني محمد بن حمزة أنه سمع أباه يقول:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «على ظهر كلّ بعيرٍ شيطانُ،
إذا ركبُوها، فسمُوا اللهَ عزَّ وجَلَّ، ثم لا تُقصُّوا عن
 حاجاتِكم»^(٢).

(١) في (م): عبیدالله، وهو تحریف.

(٢) إسناده حسن، أسامة بن زيد - وهو الليبي - حسن الحديث إلا عند المخالفة، علق له البخاري، واستشهد به مسلم. ومحمد بن حمزة: وهو الإسلامي، روی عنه جمع، وذکرہ ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات.
عتاب: هو ابن زياد الخراساني، وعلي بن إسحاق: هو المروزي وأخرجه الدارمي ٢٨٥-٢٨٦، والنسائي في «الكبير» (١٠٣٣٨) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٤) - وابن خزيمة (٢٥٤٦)، وابن حبان (١٧٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٤)، وفي «الأوسط» (١٩٤٥)، والحاكم ٤٤٤/١ من طرق عن أسامة بن زيد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣١/١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجالها رجال الصحيح غير محمد بن حمزة، وهو ثقة.

وفي الباب عن أبي لاس الخزاعي سيرد ٤/٢٢١
وعن أبي هريرة عند ابن خزيمة (٢٥٤٧)، والحاكم ٤٤٤/١
وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٦٦٨٤)
وعن عمر بن الخطاب عند ابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٧).

حَدِيثُ عُلَيْمٍ

١٦٠٤٠ - حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنَ عُمَيرَ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عَمْرٍ

عَنْ عُلَيْمٍ قَالَ: كَنَا جُلُوسًا عَلَى سطحِ مَعْنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ يَزِيدُ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا عَبْسًا الْغَفَارِيِّ - وَالنَّاسُ يَخْرُجُونَ فِي الطَّاعُونَ، فَقَالَ عَبْسٌ: يَا طَاعُونُ خُذْنِي، ثَلَاثًا يَقُولُهَا. فَقَالَ لَهُ عُلَيْمٌ: لَمْ تَقُولْ هَذَا؟ أَلمْ يَقُولْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، فَإِنَّهُ عِنْدَ اِنْقِطَاعِ عَمَلِهِ، وَلَا يُرَدُّ فَيَسْتَعْتَبُ» فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتَّاً: إِمْرَأَ السُّفَهَاءِ، وَكُثْرَةَ الشَّرَطِ، وَبَيْنَ الْحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا^(١) بِالدَّمِ، وَقَطْعِيَّةَ الرَّحْمِ، وَنَشْوَا يَتَخَذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرًا يَقْدِمُونَهُ يُغْنِيهِمْ، وَإِنْ كَانَ أَقْلَى مِنْهُمْ فِقْهًا»^(٢).

٤٩٥/٣

(١) فِي النُّسْخَ عَدَا (م): وَاسْتِخْفَافٌ. وَمُثْلُهُ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» فِي كُونِ مَعْطُوفًا عَلَى مَرْفُوعٍ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهُذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ النَّخْعَنِي - سَيِّدُ الْحَفْظِ، لَا يَقِيلُ مِنْهُ مَا تَفَرَّدُ بِهِ، وَعُثْمَانَ بْنَ عُمَيرَ ضَعِيفٌ، وَعُلَيْمٌ، ذَكْرُهُ أَبْنُ حَبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» ٢٨٦/٥ وَقَالَ: شِيخٌ، رُوِيَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارَسِيِّ، وَرُوِيَ عَنْهُ زَادَانَ. وَتَرَجَّمَ لَهُ أَبْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ» ٤٠/٧، وَقَالَ: عُلَيْمُ الْكَنْدِيِّ، رُوِيَ عَنْ سَلْمَانَ، وَرُوِيَ عَنْهُ مُسْلِمٌ بْنُ يَزِيدَ أَبْوَا صَادِقَ الْأَزْدِيِّ، سَمِعَتْ أَبِي يَقُولَ ذَلِكَ، وَبِاقِي رِجَالِ الإِسْنَادِ ثَقَاتٌ. زَادَانَ أَبُو عَمْرٍ: هُوَ الْكَنْدِيُّ، وَيُقَالُ لَهُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ. وَعَبْسُ الْغَفَارِيُّ - هُوَ أَبْنُ عَابِسٍ،

ويقال: عابس بن عبس - قال الحافظ في «التعجيز»: وفي إسناد حديثه اختلاف.
وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» ص ٨١-٨٠ عن يزيد
ابن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٨٠، والطبراني في «الكتاب» ٦١) من طريق عن شريك بن عبد الله، به.

وأخرجه أبو عبيد ص٨١، والبزار (١٦١٠) «زوائد» من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن ليث - وهو ابن أبي سليم - عن أبي اليقظان عثمان بن عمير، به.

وأوردته الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤٥/٥ وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط» و«الكبير».. وفي إسناد أحمد عثمان بن عمير البجلي، وهو ضعيف، وأحد إسنادي «الكبير» رجاله رجال الصحيح. قلنا: أحد إسنادي الطبراني الذي أشار إليه الهيثمي سيرد قريباً.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٨٠، والطبراني ١٨/٥٨) و(٥٩) و(٦٠) من طرق عن ليث بن أبي سليم، عن عثمان بن عمير، عن زاذان، عن عابس الغفاري، لم يذكروا علیمًا في الإسناد. وفي رواية الطبراني (٥٨): فقال ابن عم له قد كانت له صحبة: لِمَ تُتْمِنِي الْمَوْتُ، وفي رواية (٥٩): فقال ابن آخر له.

وأوردده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٦-٣١٧/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وأحمد بنحوه... وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وفيه كلام. وأخرجه الطبراني (١٨/٦٢) عن أحمد بن علي الأبار، عن علي بن خشرم، عن عيسى بن يونس - وهو ابن أبي إسحاق السبيبي - و (١٨/٦٣) من طريق متدل - وهو ابن علي العتزي - كلاهما عن موسى - وهو ابن عبدالله الجهنفي - عن زاذان، عن عابس الغفاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يتخوف على أمهه ست خصال، فذكرها...، ولم يذكر القصة. والإسناد الأول صحيح =

= رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» ١٨/٥٧، وفي «الأوسط» ٨٧٣١ من طريق عبدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم - وهو أبو عبد الرحمن الدمشقي - عن أبي أمامة، عن عابس الغفاري، به. وإسناده ضعيف لضعف من هم دون أبي أمامة.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» وضعفه.

وله شاهد من حديث عوف بن مالك الأشجعي أخرجه أحمد ٢٢/٦ عن وكيع، عن النهاس بن قهم أبي الخطاب، عن شداد أبي عمار الشامي، قال: قال عوف بن مالك: يا طاعون خذني إليك، قال: فقالوا: أليس قد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما عُمِّرَ المسلم كأن خيراً له»؟ قال: بلـى، ولكنـى أخاف ستـاً: إمـارة السـفهـاء، وبيعـ الحـكمـ، وكتـرة الشـرـطـ، وقطـيعة الرـحـمـ، ونشـواـءـ يـشـئـونـ يـتـخـذـونـ القرآنـ مـزـامـيرـ، وـسـفـكـ الدـمـ. وفي إسنـادـ النـهـاسـ بنـ قـهمـ، وـهـوـ ضـعـيفـ، وـشـدـادـ أبوـ عـمـارـ - وـهـوـ ابنـ عبدـ اللهـ الدـمـشـقـيـ - لمـ يـسـمـعـ منـ عـوفـ ابنـ مـالـكـ.

وآخر من حديث الحكم بن عمرو الغفاري عند الطبراني في «الكبير» ٣١٦٢، والحاكم ٤٤٣/٣، أخرجاـهـ منـ طـرـيقـ الحـسـينـ بنـ إـسـحـاقـ التـسـتـريـ، حدـثـناـ عبدـ اللهـ بنـ مـعاـويـةـ الجـمـحـيـ، حدـثـناـ جـمـيلـ بنـ عـبـيدـ الطـائـيـ، حدـثـناـ أبوـ المـعـلـىـ، عنـ الحـسـنـ، قالـ: قالـ الحـكـمـ بنـ عـمـرـوـ الغـفارـيـ: ياـ طـاعـونـ خـذـنـيـ إـلـيـكـ، فـقـالـ لـهـ رـجـلـ مـنـ الـقـومـ: بـمـ تـقـولـ هـذـاـ؟ وـقـدـ سـمـعـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ يـقـولـ: «أـلـاـ لـاـ يـتـمـيـنـ أـحـدـكـمـ الـمـوـتـ»؟ـ.ـ قـالـ: قـدـ سـمـعـ مـاـ سـمـعـتـ، وـلـكـنـيـ أـبـادـرـ ستـاـ: بـيـعـ الـحـكـمـ، وـكـثـرـةـ الشـرـطـ...ـ الـحـدـيـثـ.ـ وـالـحـسـنـ - وـهـوـ الـبـصـرـيـ - لـمـ يـذـكـرـواـ لـهـ سـمـاعـاـ مـنـ الـحـكـمـ بنـ عـمـرـوـ الغـفارـيـ، وـقـدـ سـقـطـ اـسـنـادـ الـطـبـرـانـيـ.ـ وـأـبـوـ المـعـلـىـ لـمـ نـعـرـفـهـ، وـقـدـ سـكـتـ عـلـيـهـ الـحـاـكـمـ هوـ وـالـذـهـبـيـ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٦-٢٠٧/١٠، وقال: وأبو المعلى لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

حِدْيَةُ شُقْرَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٦٠٤١ - حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا مسلم بن خالد، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه

عن شُقْرَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رَأَيْتُهُ -يُعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَتَوَجِّهًا إِلَى خَيْرٍ عَلَى حَمَارٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ، يُؤْمِنُ إِيمَانًا^(٢).

= قال السندي: قوله: «عند انقطاع عمله» أي: فإن العمل ينقطع عند الموت ولا يُرد إلى الدنيا بعد الموت. «فيستَعْبُ» على بناء الفاعل: أي: يرجع عن الإساءة ويطلب رضى الله بالتوبة. «بادروا» أي: اطلبوا من الله تعالى أن يميتكم قبل هذه الست. «إمرة» بكسر الهمزة، أي إمارتهم. «الشرط» بضم ففتح، جمع شُرُطٌ، بضم فسكون، وهو من يتقدم بين يدي الأمير لتنفيذ أوامره. «الحكم» أي: القضاء، أي: يتولى إليه بالرسوة. «ونشوا» المشهور أنه بفتح فسكون، وقيل: بفتحتين، وعلى الوجهين فالآخر همزة، أي: جماعةً أحداها، وهو على الثاني جمع ناشيء، كَخَدَمْ جمع خادم، وعلى الأول تسمية بالمصدر. «يقدمونه» من التقديم، أي: الناس يقدمون هذا الشاب في الصلاة.

(١) قال السندي: شقران مولى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قيل: اسمه صالح بن عدي، وكان حبشاً، شهد بدرًا وهو عبد، فلم يُسْهِمْ له، ثم أعتق، لكن قيل: كان على الأسراء، فكل من افتدى أسيراً وهب له شيئاً، فحصل له أكثر مما حصل لمن له سهم.

وقد جاء أنه الذي وضع القطيفة في قبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف مسلم بن خالد: وهو الزنجي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيدين، وصحابيه لم يخرج له سوى الترمذى.

وأنخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٠) من طريق أسود بن عامر، بهذا =

الحديث عبد الله بن أنيس

١٦٠٤٢ - حدثنا يزيدُ بْنُ هارونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ:

بلغني حديثُ عن رجلٍ سمعه من رسول الله ﷺ، فاشترطتُ
بعيراً، ثم شددتُ عليه رحلي، فسررتُ إليه شهراً حتى قدمتُ
عليه الشام، فإذا عبد الله بن أنيس، فقال للباب: قل له: جابر

= الإسناد.

وأخرجه الطبراني كذلك في «الكبير» (٧٤١٠)، وفي «الأوسط» (٢٧٨٢)،
وأبو نعيم في «الحلية» ٣٧٢/١ من طريق محمد بن عبدالوهاب الحارثي، عن
مسلم بن خالد، به.

وقال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن شقران إلا بهذا الإسناد، تفرّد به
مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٦٢، وقال: رواه أحمد والطبراني
في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، ضعفه أحمد وغيره،
ووثقه الشافعي وابن حبان وأبو أحمد بن عدي.

ويشهد له حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٥٢٠)
وإسناده صحيح، وذكرنا أحاديث الباب في الرواية رقم (٤٤٧٠).

(١) قال السندي: عبد الله بن أنيس الجهني، أبو يحيى المدنى، حليف بني
سلمة من الأنصار.

مات بالشام سنة أربع وخمسين، وكان أحد من يكسر أصنام بني سلمة من
الأنصار.

على الباب، فقال: ابن عبد الله؟ قلت: نعم. فخرج يطأ ثوبه، فاعتنقني، واعتنقته. فقلت: حديثاً بلغني عنك أنك سمعتَه من رسول الله ﷺ في القصاص، فخشيتُ أن تموت أو أموت قبل أن أسمعه. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يُحشِّرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ -أو قال: الْعِبَادُ- عُرَاءً غُرْلَا بِهِمَا» قال: قلنا: وما بِهِمَا؟ قال: «لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ [بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ]»^(١) قَرْبَ، أنا الْمَلِكُ، أنا الدَّيَانُ، ولا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ، وَلَهُ عِنْدَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى^(٢) أُقْصَهُ مِنْهُ، ولا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَلِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أُقْصَهُ مِنْهُ حَتَّى الْلَّطْمَةَ» قال: قُلْنَا: كيف وإنما نأتي الله عز وجل عراة غرلا بِهِمَا؟ قال: «بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ»^(٣).

(١) ما بين حاصلتين سقط من الأصول، واستدرك من «مجمل الزوائد» ومن «تغليق التعليق»، ومن عامة المصادر التي خرجت الحديث.

(٢) في (ص) و(ظ١٢): «لا» بدل «حتى». و«حتى» ليست في (س).

(٣) إسناده حسن، القاسم بن عبد الواحد المكي، سئل عنه أبو حاتم فقال: يكتب حدثه، ثم سُئل: يحتاج بحديثه؟ قال: يحتاج بحديث سفيان، وشعبة. قلنا: وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقافات». وقال الذبيبي: وثق. قلنا: ولا نعلم فيه جرحًا. وعبد الله بن محمد بن عَقِيل قال الحافظ في «التلخيص»: أما إذا انفرد فـيُحَسِّنُ، وأما إذا خالف فلا يُقبل، وقال الذبيبي في «الميزان»: حديثه في مرتبة الحسن، قلنا: وقد توبع، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين، غير أن صحابيَه عبد الله بن أنيس قد أخرج له أبو داود =

= والترمذى. همام بن يحيى: هو العوذى.
وأخرجه الحافظ في «تغليق التعليق» ٣٥٥/٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وأورده الهيثمى في «مجمع الزوائد» ١/١٣٣، ونسبه إلى أحمد والطبرانى
في «الكبير» وضعفه بعد الله بن محمد بن عقيل.
وأخرجه الحارث بن أبيأسامة (٤٥) «زوائد»، والحاكم ٢/٤٣٧،
٤/٥٧٤، والبيهقي مختصراً في «الأسماء والصفات» ص ٧٨ و٧٣، والخطيب
في «الجامع لأخلاق الراوى» (١٧٤٨)، وفي «الرحلة» (٣١)، وابن عبد البر في
«بيان العلم» ص ١٢٢ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وجاء عند
البيهقي والحاكم في الموضع الأول: رحل جابر إلى مصر بدل: الشام. وعند
الحاكم في الموضع الثاني: الشك بين مصر أو الشام. زاد الحاكم في الموضع
الأول: وتلا رسول الله ﷺ: «اليوم تُجزَى كُلُّ نفس بما كسبت لا ظُلمَ الْيَوْمَ»
[غافر: ١٧].

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وحسن الحافظ
في «الفتح» ١٧٤/١ إسناد قسم الارتفاع منه.

وأخرجه البخارى في «الأدب المفرد» (٩٧٠) عن موسى بن إسماعيل
التبوذكي، وفي «خلق أفعال العباد» ص ٩٢، وفي «التاريخ» ١٦٩-١٧٠/٧
(مختصراً) عن داود بن شبيب البصري، والحارث بن أبيأسامة (٤٤)
«زوائد»، وابن عبد البر في «بيان العلم» ص ١٢٢ من طريق هدية بن خالد، وابن
أبي عاصم في «السنة» (٥١٤)، وفي «الأحاديث المثنوي» (٢٠٣٤)، والخطيب
في «الرحلة» (٣١)، وابن عبد البر في «بيان العلم» ص ١٢٣، والمزي في
«تهذيب الكمال» في ترجمة القاسم بن عبد الواحد، وابن حجر في «تغليق
التعليق» ٣٥٥/٥ من طريق شيبان بن فروخ، أربعتهم عن همام، بهذا الإسناد.
وزادوا فيه: وأوّلما بيده إلى الشام، بعد قوله: «يحضر الناس يوم القيمة».

وأخرجه الخطيب في «الرحلة» (٣٢) من طريق عبد الوارث بن سعيد
التنورى، والطبرانى بنحوه في «الأوسط» (٨٥٨٨) من طريق داود بن وازع، =

.....

= كلامها عن القاسم بن عبد الواحد، به.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «مستند الشاميين» (١٥٦) عن الحسن بن جرير الصوري، عن عثمان بن سعيد الصيداوي، عن سليمان بن صالح، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الحجاج بن دينار، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به. قال الحافظ في «الفتح» ١/١٧٤: وإسناده صالح.

وأخرجه مطولاً الخطيب في «الرحلة» (٣٣) من طريق مقاتل بن حيان، عن أبي جارود العنسي - وهو بالنون الساكنة -، عن جابر، قال: بلغني حديث في القصاص. ولم يسم الصحابي، وسمى المكان: مصر. قال الحافظ في «الفتح» ١/١٧٤: وفي إسناده ضعف.

وعلقه البخاري في «صححه» ١/١٧٣ قال: ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حدث واحد. وعلقه أيضاً في موضع آخر ٤٥٤/١٣ قال: ويذكر عن جابر، عن عبد الله بن أنيس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يحشرُ اللهُ العبادَ فینادیہم بصوت يسمعه من بعْدَ كما يسمعه من قُربَ: أنا الملك، أنا الدينّ». .

وقد وصله الحافظ في «التغليق»، كما سلف في التخريج.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/١٧٤: وادعى بعض المتأخرین أن هذَا ينقض القاعدة المشهورة أن البخاري حيث يعلق بصيغة الجزم يكون صحيحاً، وحيث يعلق بصيغة التمريض يكون فيه علة، لأنه علقه بالجزم هنا، ثم أخرج طرفاً من متنه في كتاب التوحيد بصيغة التمريض... وهذه الدعوى مردودة، والقاعدة بحمد الله غير متنقضة، ونظر البخاري أدق من أن يعترض عليه بمثل هذا، فإنه حيث ذكر الارتحال فقط جزم به، لأن الإسناد حسن واعتُضِدَ. وحيث ذكر طرفاً من المتن لم يجزم به، لأن لفظ الصوت مما يتوقف في إطلاق نسبته إلى الرب ويحتاج إلى تأويل، فلا يكفي فيه مجيء الحديث من طريق مختلف فيها، ولو اعتُضِدتَ، ومن هنا يظهر شفوف علمه، ودقة نظره، وحسن تصرفه رحمة الله .

=

١٦٠٤٣ - حدثنا يونس بن محمد^(١)، قال: حدثنا ليث، عن هشام بن سعد، عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قُفذ التميمي، عن أبي أمامة

= وقال البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٧٣: وهذا حديث تفرد به القاسم بن عبد الواحد، عن ابن عقيل. والقاسم بن عبد الواحد بن أيمن المكي لم يتحرج بهما الشیخان أبو عبدالله البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج النسابوري، ولم يخرجا هذا الحديث في الصحيح بإسناده، وإنما أشار البخاري إليه في ترجمة الباب، وختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه، ولم يثبت صفة الصوت -في كلام الله عز وجل أو في حديث صحيح عن النبي ﷺ- غير حديثه، وليس بنا ضرورة إلى إثباته.
وفي الباب في حشر الناس عراة غرلاً عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٥٠).
وعن عائشة، سيرد ٩٠-٨٩/٦.

وفي باب القصاص: عن عثمان، سلف برقم (٥٢٠).
وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٠٤).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٩٥).

وعن أبي ذر، سيرد ١٧٣/٥.
وعن عائشة، سيرد ٢٨٠/٦.

وفي الصوت أورد البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٧٤-٢٧٦ أحاديث توهם إثبات الصوت لله تعالى، وردتها، فانظروا.

قال السندي: قوله: «يَطأُ ثُوبِه» لعله من العجلة.

«حَدِيثًا»، أي: أسمعني حديثاً، أو أطلب حديثاً.

«غُرلاً» ضبط بضم معجمة فسكون راء، أي: غير مختوين.
«بُهْمَا» ضبط بضم فسكون.

«الديان» يُجازي العباد على أعمالهم.

«حَتَى أَقِصَّهُ» ضُبِطَ من الإقصاص.

(١) وقع في (م): حدثنا عبدالله بن يونس، بدل: حدثنا يونس بن محمد.
وهو خطأ.

عن عبدالله بن أنيس الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ الشُّرُكَ بِاللَّهِ، وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينَ الْغَمُوسَ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينًا صَبِرًا، فَأَدْخِلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعْوضَةٍ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

(١) صحيح دون قوله: «وما حلف حالف بالله يميناً...»، وهذا إسناد ضعيف، هشام بن سعد، ضعفه يحيى القطان وأحمد وابن معين والنسائي وابن سعد وابن حبان وابن عبدالبر ويعقوب بن سفيان، وقال أبو زرعة: شيخ محله الصدق، وقال في موضع آخر: واهي الحديث، وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يونس بن محمد: هو المؤدب، وليث: هو ابن سعد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٧، والترمذى في «السنن» (٣٠٢٠)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (٢٠٣٦)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٨٩٣)، والحاكم ٤/٢٩٦ من طرق عن يونس بن محمد، بهذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة هي لطرفه الثاني.

وقال الترمذى: وأبو أمامة الأنصارى هو ابن ثعلبة، ولا نعرف اسمه، وقد روى عن النبي ﷺ، وهذا حديث حسن غريب. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وحسنه الحافظ في «الفتح» ٤١١/٤٠.

وأخرجه الطبرانى في «الأوسط» (٣٢٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٢٧ من طريقين عن الليث بن سعد، به. وقال الطبرانى: لا يُروى هذا الحديث عن عبدالله بن أنيس إلا بهذا الإسناد، تفرد به الليث.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٠٣٥)، وابن حبان (٥٥٦٣)، وابن الأثير في «أسد العابدة» ٣/١٨٠ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق المدنى، عن محمد بن

١٦٠٤٤ - حدثنا أبو سلمة الخزاعي، قال: حدثنا عبدالله بن جعفر -يعني المخرمي- عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حزم عن عبدالله بن أنس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُمْ -وَسَأَلُوهُ عَنْ لِيلَةِ يَتَرَاءَوْنَهَا فِي رَمَضَانَ- قَالُوا: «لِيلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ»^(١).

= زيد بن قنفذ، عن عبدالله بن أبي أمامة، عن عبدالله بن أنس، به.
وأورده مختصرًا الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠٥/١، وقال: رجاله
موثقون.

وقوله: «إن من أكبر الكبائر...» يشهد له حديث ابن عمرو، وقد سلف
برقم (٦٨٨٤) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «وما حلف حالف بالله...» في الباب: عن عبدالله بن مسعود،
بلغظ: «من حلف على يمين يقطع بها مال مسلم، لقي الله وهو عليه
غضبان»، وقد سلف برقم (٣٥٧٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «صبراً» يصبر لأجله، وهو ما يكون في محل القضاء
عند الحاكم.

«مثل جناح»، أي: من الكذب.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو بكر بن حزم - وهو
أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري - لم يسمع من عبدالله بن أنس،
بينهما عبد الرحمن بن كعب بن مالك كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله
ثقة رجال الصحيح. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٨٦، والبيهقي في «السنن»
٤/٣٠٩، وأبن عبد البر في «التمهيد» ٢١٢/٢١ من طريق يحيى بن أيوب - وهو
المصري - عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حزم، عن عبد الرحمن بن كعب
بن مالك، عن عبدالله بن أنس، به.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١١/٢١ من طريق عبدالعزيز
الدراوري، عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن محمد بن حزم، عن عبدالله =

١٦٠٤٥ - حدثنا أنس بن عياض أبو ضمرة، قال: حدثني الضحاك بن عثمان، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدة الله، عن بُسر بن سعيد عن عبدالله بن أنيس أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «رأيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرَ ثُمَّ أُنْسِيْتُهَا، وَأَرَانِي صَبِيْحَتَهَا أَسْجُدُ فِي ماءِ وَطِينٍ» فَمُطْرِنَا لِيَلَةَ ثَلَاثٍ وَعَشْرِينَ، فَصَلَّى بَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَانْصَرَفَ، وَإِنَّ أَثْرَ الْماءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبَهَتِهِ وَأَنْفِهِ^(١).

= ابن عبد الرحمن بن كعب، عن عبدالله بن أنيس، به، والدراوردي له أوهام.
وآخرجه بنحوه عبدالرازاق في «المصنف» (٧٦٨٩) و(٧٦٩٠) و(٧٦٩٢)
(٧٦٩٤)، وأبو داود (١٣٧٩)، والنسائي في «الكبري» (٣٤٠١) و(٣٤٠٢)،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٦ و ٨٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢
من طرق عن عبدالله بن أنيس، به.
وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «وَسَأَلُوهُ عَنْ لَيْلَةٍ»، أي: ليلة القدر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو النضر مولى عمر بن عبيدة الله:
هو سالم بن أبي أمية.

وآخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٦٧٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وآخرجه مسلم (١١٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٣٠٩/٤، وفي «الشعب»
(٣٦٧٤) من طريق أنس بن عياض، به.

وآخرجه ابن نصر المروزي في «قيام الليل» ص ١١١ من طريق سليمان بن
بلال، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١٠/٢١ من طريق الواقدي، كلامهما عن
الضحاك بن عثمان، به.

وآخرجه مالك في «الموطأ» ٣٢٠/١ - ومن طريقه آخرجه عبدالرازاق في
«المصنف» (٧٦٩١) - عن أبي النضر أنَّ عبدالله بن أنيس قال لرسول الله ﷺ،
فذكر نحوه. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١٠/٢١: هذا حديث منقطع، ولم

٤٦٠٦ - حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حَدَّثَنِي معاذ بن عبد الله بن خُبَيْبُ الْجَهْنَيِّ، عن أخيه عبد الله بن عبد الله بن خُبَيْبٍ، قال - كان رجُلٌ في زمان عمرَ بن الخطاب قد سأله فأعطاه -

قال: جَلَسَ مَعَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ؛ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسِهِ فِي مَجْلِسِ جُهَيْنَةِ - قال في رمضان قال: - فَقَلَنَا لَهُ: يَا أَبا يَحْيَى، سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ الْمَبَارَكَةِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ هَذَا الشَّهْرِ، فَقَلَنَا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى تَلْتَمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ الْمَبَارَكَةَ؟ قَالَ: «الْتَّمِسُوهَا هَذِهِ اللَّيْلَةَ» وَقَالَ: وَذَلِكَ مَسَاءُ لَيْلَةِ ثَلَاثَةِ وَعَشْرِينَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَهِيَ إِذَا يَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ أَوْلَى ثَمَانِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِأَوَّلِ ثَمَانِ، وَلِكِنَّهَا أَوَّلُ السَّبْعِ»^(١)، إِنَّ الشَّهْرَ لَا يَتِيمُ»^(٢).

٤٩٦/٣

=يلق أبو النصر عبد الله بن أنيس ولا رأه، ولكنه يتصل من وجوه شتى صحاح ثابتة. وانظر ما قبله، وانظر كذلك حديث أبي سعيد الخدري، السالف برقم (١١٠٣٤).

قال السندي: قوله: «أنسيتها» على بناء المفعول: من الإنساء، ومثل هذا جاء في حديث أبي سعيد الخدري: لكن في ليلة إحدى وعشرين.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س): سبع.

(٢) حديث حسن، عبد الله بن عبد الله بن خبيب، من رجال «التعجيز»، لم يذكروا في الرواية عنه سوى أخيه معاذ، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهراني. وأخرجه ابن نصر المروزي في «قيام الليل» ص ١١٠، وابن خزيمة =

١٦٤٧ - حديثنا يعقوب، حدثنا أبي، قال: عن ابن إسحاق، قال:
حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن ابن عبدالله بن أنيس

عن أبيه قال: دعاني رسول الله ﷺ فقال: «إِنَّمَا قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ
خَالِدَ بْنَ سُفْيَانَ بْنِ نَبِيِّ الْهُذَلِيِّ»^(١)، يَجْمَعُ لِي النَّاسَ لِيَغْزُونِي
وَهُوَ بِعُرَنَةَ^(٢)، فَأَتَاهُ فَاقْتُلَهُ» قال: قلت: يا رسول الله، انتبه لي
حتى أعرفه. قال: «إِذَا رَأَيْتَهُ وَجَدْتَ لَهُ إِقْشَعْرِيرَةً». قال:
فَخَرَجْتُ مُتَوَشِّحًا بِسَيْفِي^(٣) حتَّى وَقَعْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ بِعُرَنَةَ مَعَ
ظُلْمَنْ يَرْتَادُ لَهُنَّ مُتَرَلًا، وَحِينَ كَانَ وَقْتُ الْعَصْرِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ
وَجَدْتُ مَا وَصَفَ لِي رَسُولُ الله ﷺ مِنِ الْإِقْشَعْرِيرَةِ، فَأَقْبَلْتُ

= (٢١٨٥) و(٢١٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٨١)، وفي
«شرح معاني الآثار» ٨٦-٨٥/٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١٣/٢١ و٢١٤
من طرق عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٣٨٠)، وابن نصر في «قيام الليل»
ص ١١٠-١١١، وابن خزيمة (٢٠٠)، والبيهقي ٣٠٩ من طريق محمد بن
إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي، عن ضمرة بن عبدالله بن
أنيس، عن عبدالله بن أنيس، به.
وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «إن الشهر»، أي: هُذا الشهُر الذي هُذِّلَتْ ليلة منه.

(١) «الهذلي» ليس في (س) و(م).

(٢) في (١٢١) و(ق) و(ص) ونسخة في (س) ونسخة السندي: بعرفة.

قال السندي: قوله: بعرفة: هي موقف الحاج، وفي بعض النسخ: بعرنة بضم
عين وفتح راء ونون، وهي اسم موضع بعرفة.

(٣) في (١٢١) و(ص) وهاشم (س): سيفي.

نحوه، وخشيت أن يكون بيني وبينه محاولة^(١) تشغلي عن الصلاة، فصليت وأنا أمشي نحوه أومىء برأسى الركوع والسجود، فلما انتهيت إليه، قال: من الرجل؟ قلت: رجل من العرب سمع بك ويجمعك لهذا الرجل، فجاءك لهذا. قال: أجل أنا في ذلك. قال: فمشيت معه شيئاً، حتى إذا أمهكتني حملت عليه السيف حتى قتلتُه، ثم خرجت، وتركت ظعائنه مكبّاتٍ عليه، فلما قدمت على رسول الله ﷺ فراني، فقال: «أفلح الوجه» قال: قلت: قتلتُه يا رسول الله. قال: «صَدَقْتَ» قال: ثم قام معي رسول الله ﷺ، فدخل بي^(٢) بيته، فأعطاني عصاً، فقال: «أَمْسِكْ هَذِهِ عِنْدَكَ، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبْيَانَ». قال: فخرجت بها على الناس، فقالوا: ما هذه العصا؟ قال: قلت: أعطانيها رسول الله ﷺ، وأمرني أن أمسكها، قالوا: أَوْ لَا ترجع إلى رسول الله ﷺ فتسأله عن ذلك؟ قال: فرجعت إلى رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، لم أعطيتني هذه العصا؟ قال: «آيَةُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ أَقْلَى النَّاسِ الْمُتَخَضِّرُونَ^(٣) يوْمَئِذٍ^(٤)» قال: فقررتها عبد الله بسيفه، فلم تزل معه حتى إذا

(١) في (ق): محاولة.

(٢) تحرف في (م) إلى: في.

(٣) تحرف في (م) إلى: المنحررون.

(٤) في (س) و(م): يوم القيمة.

مات أمر بها فصُبَّت^(١) معه في كفنه، ثم دُفنا جماعاً^(٢).

(١) في (ق): فغيت.

(٢) ابن عبدالله بن أنيس - وهو عبدالله بن عبدالله بن أنيس كما جاء مبيناً من روایة محمد بن سلمة الحرااني عن محمد بن إسحاق عند البيهقي -. ترجم له البخاري في «التاريخ» ١٢٥/٥، وابن أبي حاتم ٩٠/٥، وابن حبان في «الثقافات» ٣٧/٥، ولم يذكروا فيه جرحأ ولا تعديلاً. وباقى رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین غير أن محمد بن إسحاق روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متبايعةً، وقد صرخ بالتحديث. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وآخرجه أبو يعلى (٩٠٥)، وابن خزيمة (٩٨٣)، وابن حبان (٧٦٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وآخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٤٥) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، به.

وآخرجه أبو داود (١٢٤٩) (مختصرأ)، وصححه ابن خزيمة (٩٨٢) من طريق عبد الوارث، عن محمد بن إسحاق، به. وحسن الحافظ إسناد أبي داود في «الفتح» ٤٣٧/٢.

وآخرجه البيهقي في «ال السنن» ٢٥٦/٣، وفي «الدلائل» ٤٢/٤ من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبدالله يعني ابن عبدالله بن أنيس، عن أبيه عبدالله بن أنيس به.

وهو في «سيرة ابن هشام» ٦١٩-٦٢٠/٢ عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، غير أنه سقط من إسناده ابن عبدالله بن أنيس، به.

وآخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الأحاداد والمثاني» (٢٠٣١) عن يعقوب ابن حميد، عن عبدالعزيز بن محمد، عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن محمد ابن كعب قال: قال عبدالله بن أنيس، قال رسول الله ﷺ يوماً: «من لي من خالد...»، وهذا إسناد منقطع، محمد بن كعب - وهو القرظي - لم يدرك عبدالله بن أنيس.

١٦٠٤٨ - حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا ابنُ إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن بعض ولد عبد الله بن

= وأخرجه مختصرًا جداً ابنُ أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٢٠٣٢) عن صلت بن مسعود الجحدري، عن يحيى بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس، حدثني عمي الحسن بن يزيد، عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه سرية وحده.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٣/٦ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وفيه راو لم يسمّ وهو ابن عبدالله بن أنيس، وبقية رجاله ثقات.

وفي الباب عن عروة مرسلاً عند البيهقي في «الدلائل» ٤٠/٤، قال: بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن أنيس

وعن موسى بن عقبة عند البيهقي في «الدلائل» ٤١-٤٠ مرسلاً قال: وبعث رسول الله ﷺ عبدالله بن أنيس السلمي .
وسيأتي برقم (١٦٠٤٨).

قال السندي: «اقشعريرة» المشهور قشعريرة، بلا ألف، وهي قيام الشعر على الجلد. قلنا: وهي الرعدة، كما في «اللسان» وغيره.
«مع ظعن» ضبط بضمتين، أي: نساء راكبات.
«يرتاد»: يطلب.

«وحين كان وقت العصر»، أي: وصلت إليه، أو وقعت عليه، ففيه تقدير تركه اعتماداً على السابق.

«محاولة» - بالحاء المهملة -: طلب الشيء بحيلة. قلنا: وضبطة في (ق)
بالجيم، ومعناه: المحاولة والمصاولة.
«أوميء»: استدل به أبو داود على جواز ذلك الطلب، ويلزم منه مثله
للمطلوب بالأولى.

«مُكبات»، أي: ساقطات باكيات، اسم فاعل من أكبّ بتشديد الباء.
«المتخضرون» المُتَخَضِّرُ: من يمسك العصا بيده، وقد يتکيّ علىها، قيل: المراد
هاهنا هم الذين يأتون ومعهم أعمال صالحة يتکؤون عليها، والله تعالى أعلم.

عن آل^(١) عبدالله بن أنيس، أنَّ رسول الله ﷺ بعثه إلى خالد ابن سفيان بن نبيح الهدلاني ليقتلَه، وكان يُجمِعُ لقتال رسول الله ﷺ. قال: فأتيته بعرنة^(٢) وهو في ظهرِه، وقد دخل وقت العصر، فخِفْتُ أن يكون بيني وبينه محاولة^(٣) تشغلي عن الصلاة، قال: فصلَّيْتُ وأنا أمشي أُومِئ إيماء، فلما انتهيت إليه، قلتُ: كذا وكذا حتى ذكر الحديث، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره بقتله إياه، وذكر الحديث^(٤).

(١) في (م): أبي بدل آل. وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(س): بعرفة. وفي هامش (س): بعرنة.

(٣) في (س): محاولة.

(٤) هو مكرر ما قبله إلا أن شيخَ أحمدَ هو يحيى بن آدم، وشيخه ابن إدريس هو عبدالله، وهما ثقنان روى لهما الجماعة، وصرَّحَ محمدُ بنُ إسحاق بالتحديث في الرواية السابقة.

وآخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ٣٤٣/١٤ عن عبدالله بن إدريس، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر أنَّ رسول الله ﷺ بعثَ عبدالله بن أنيس إلى خالد ابن سفيان... مختصراً.

وانظر ما قبله.

قوله: «آل عبدالله بن أنيس» المراد به عبدالله بن أنيس نفسه، قال في «معجم متن اللغة»: ويقال: آل فلان، ويراد به نفسه، ولا يستعمل إلا فيما له شرف غالباً.

وقال السندي: قوله: «وهو في ظهر»، أي: في جمال النساء.

حَدِيثُ أَبِي أَسِيدِ السَّاعِدِيِّ^(١)

٤٩٦٠ - حَدَثَنَا حَاجٌ، قَالَ: حَدَثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَنَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي أَسِيدِ السَّاعِدِيِّ [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ:] قَالَ أَبِي: وَقَالَ أَبْنُ جَعْفَرٍ:

عَنْ أَبِي أَسِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرٌ دُورِ الْأَنْصَارِ بْنُو النَّجَارِ، ثُمَّ بْنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بْنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بْنُو سَاعِدَةَ، وَفِيهِ كُلُّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا. فَقَيْلٌ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ^(٢).

(١) قال السندي: أبو أسيد، مالك بن ربيعة الأنصاري الساعدي، مشهور بكنيته، شهد بدرًا وأحدًا وما بعدهما، وكان معه راية بني ساعدة يوم الفتح. واختلف في موته اختلفاً متبيناً جداً، فقيل: هو آخر البدريين موتاً، وقيل: مات في خلافة عثمان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. حاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وقول عبدالله بن أحمد: قال أبي: وقال ابن جعفر: هو محمد بن جعفر، وقد روى الحديث كذلك عن شعبة إلا أنه قال فيه: عن أبيأسيد، ولم يقل الساعدي.

وآخرجه البخاري (٣٧٨٩)، ومسلم (٢٥١١) (١٧٧)، والترمذى (٣٩١١)، والنمسائي في «الكبير» (٨٣٣٩)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثناني» (١٧٩٥) (١٩٠٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (١٣٥٥) - ومن طريقه مسلم (٢٥١١) - والبخاري (٣٨٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٩/١٩) من طرق عن شعبة، به.

١٦٠٥٠ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي الزناد،
عن أبي سلمة

عن أبي أسميد الساعدي، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير
الأنصار بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل، ثم بنو الحارث بن
الخزرج، ثم بنو ساعدة» ثم قال: «وفي كل الأنصار خير»^(١).

= وأخرجه مسلم (٢٥١١) (١٧٨)، وابن أبي عاصم (١٧٩٣) من طريقين عن
أبي أسميد، به، وزاد مسلم قول أبي أسميد: والله، لو كنت مؤثراً بها أحداً
لأثرت بها عشيرتي.

وسيأتي بالأرقام (١٦٠٥٠) (١٦٠٥١) (١٦٠٥٢) (١٦٠٥٣)

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٦٢٨)، وذكرنا هناك أحاديث
الباب إلا أن في حديث أبي هريرة تقديم بنى عبد الأشهل على بنى النجار.
قال القرطبي في «المفہوم» ٤٧١/٦: وهذا تعارض مشكل، غير أن الأولى
رواية أبي أسميد لقرابة بنى التجار من رسول الله ﷺ دون غيرهم، فإنهم
أخواه.. ولا اختصاص نزول رسول الله ﷺ بهم، وكونه عندهم، وهذه مزية لا
يلحقهم أحد فيها.

قلنا: قوله: فقال سعد بن عبادة. قال الحافظ في «الفتح» ١١٦/٧: هو
من بنى ساعدة أيضاً، وكان كبيرهم يومئذ.

(١) في (م): وفي كل دور الأنصار خير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سفيان: هو الثوري، وأبو الزناد:
هو عبد الله بن ذكوان. وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمتانى» (١٧٩٤)، (١٩٠٧)
والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٩٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا
الإسناد.

وأخرجه البخاري مختصراً (٦٠٥٣)، والنسائي في «الكبير» (٨٣٤١) من =

١٦٠٥١ - أخبرنا عبد الرزاق، قال: حدثنا سفيان، عن عبدالله بن ذكوان، عن أبي سلمة

عن أبي أسيد الساعدي، عن النبي ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ
بْنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بْنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بْنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ،
ثُمَّ بْنُو سَاعِدَةَ». ثُمَّ قَالَ: «وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ» فَقَالَ
سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ: جَعَلْنَا^(١) رابعَ أربعةِ، أَسْرَجُوا لِي حِمَارِي. فَقَالَ
ابْنُ أَخِيهِ: أَتَرِيدُ أَنْ تَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ
رابعَ أربعةِ^(٢).

١٦٠٥٢ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن أبي سلمة

عن أبي أسيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الْأَنْصَارِ بْنُو
النَّجَّارِ، ثُمَّ بْنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بْنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ

= طريقين عن سفيان، به.

وأخرجه النسائي كذلك (٨٣٤٢) من طريق صالح بن كيسان، عن أبي الزناد، به.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ١٢) و(ص): أجعلنا

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٥١١) (١٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٩) / ١٩
من طريقين عن عبدالله بن ذكوان، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله

بنو ساعدة، وفي كُلّ الأنصار خَيْرٌ^(١).

١٦٠٥٣ - حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، قال: حدثنا حرب - يعني ابن شداد - قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة أَنَّه سَمِعَ أبا أَسِيدَ أَنَّه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «خَيْرُ دِيَارِ الْأَنْصَارِ». فذكر الحديث^(٢).

١٦٠٥٤ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن عيسى، قال: حدثني عطاء رجل كان يكون بالساحل عن أبي أَسِيد أو أبي^(٣) أَسِيد^(٤) بن ثابت - شك سفيان - أن

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي سعيد مولى بنى هاشم - وهو عبد الرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري - فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وأخرجه مسلم (٢٥١١)، والنسائي في «الكبير» (٨٣٤٠) من طريق أبي داود - وهو الطيالسي - عن حرب بن شداد، بهذا الإسناد وأخرجه البخاري (٣٧٩٠) من طريق شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، به. وقد سلف برقم (١٦٠٤٩).

(٣) سقطت الكلمة «أبي» من النسخ الخطية (م)، واستدركت من «أطراف المسند» ٩/٦.

(٤) جزم الدارقطني في «العلل» ٧/٣٣-٣٢ أن راوي هذا الحديث هو أبو أَسِيد، - يعني بفتح الهمزة - وقال: يقال: اسمه عبدالله بن ثابت، ومن قال فيه أبو أَسِيد بالضم، فقد وهم. قلنا: وبذلك جزم الخطيب في «موضع أوهام الجمع والتفريق» ٢/١٩٣، فقال: وقول أبي الحسن هذا صحيح، وعبدالله بن

النبي ﷺ قال: «كُلُوا الزَّيْتَ، وادَّهُنُوا بِالزَّيْتِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»^(١).

= ثابت: هو أبو أَسِيدُ الْأَنْصَارِيُّ، ثُمَّ جَزَمَ الْخَطِيبُ أَنَّهُ مِنْ أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ مَسْنَدِ أَبِي أَسِيدِ السَّاعِدِيِّ فَقَدْ وَهُمْ قَلَنَا: قَدْ ذَكَرَ الْحَافِظُ فِي «النَّكْتَ الظَّرَافَ» ١٢٥/٩ أَنَّهُ يَرِدُ عَلَيْهِمْ أَنَّ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَغَيْرِهِمَا أَخْرَجَا هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَسْنَدِ أَبِي أَسِيدِ السَّاعِدِيِّ، وَأَنَّ مَسْدَداً أَخْرَجَ الْحَدِيثَ كُلُّ ذَلِكَ فِي «مَسْنَدِهِ» مِنْ رَوَايَةِ الْشُّورِيِّ، فَقَالَ: عَنْ أَسِيدٍ أَوْ أَبِي أَسِيدٍ، وَرَوَاهُ الْشُّورِيُّ عِنْ أَحْمَدَ أَيْضًا عَلَى الشُّكْ: عَنْ أَبِي أَسِيدٍ أَوْ أَبِي أَسِيدٍ بِالْفَتْحِ أَوِ الْفَضْمِ.

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، لِجَهَالَةِ عَطَاءِ الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ يَكُونُ بِالسَّاحِلِ - وَهُوَ الشَّامِيُّ - لَمْ يَرُوْ عَنْهُ غَيْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، وَلَمْ يُؤثِّرْ تَوْثِيقَهُ عَنْ غَيْرِ ابْنِ حَبَّانَ، وَقَالَ الْحَافِظُ الْذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانَ» ٣/٧٧: لَيْلَنَ الْبَخَارِيُّ حَدِيثُهُ، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «تَهْذِيهِ»: قَالَ الْبَخَارِيُّ عَنْ سَفِيَّانَ: لَمْ يُقْرَأْ حَدِيثُهُ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيِّ فِي «الْكَاملَ» ٥/٤٠٠: عَطَاءُ الشَّامِيِّ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ. وَبَاقِي رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثَقَاتُ رِجَالِ الشَّيْخِيْنَ، غَيْرَ أَنَّ صَحَابِيَّهُ لَمْ يَرُوْ لَهُ سَوْيَ التَّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ. سَفِيَّانُ: هُوَ الْشُّورِيُّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لِيلِيِّ الْأَنْصَارِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٩/٦، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢/٦٧٠، وَالدُّولَابِيُّ فِي «الْكَنْتِ» ١/١٥، وَالْخَطِيبُ فِي «الْمَوْضِعَ» ٢/١٩٤، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، بِهُذَا الْإِسْنَادِ. وَسَمَّوْا الصَّحَابِيَّ أَبَا أَسِيدَ الْأَنْصَارِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٩/٦، وَالْتَّرْمِذِيُّ (٢٠٥٢)، وَالْدَّارَمِيُّ ٢/١٠٢، وَالدُّولَابِيُّ ١/١٥، وَالحاكِمُ ٢/٣٩٧-٣٩٨، وَالْخَطِيبُ فِي «الْمَوْضِعَ» ٢/١٩٣-١٩٤، وَالْبَغْوَيُ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (٢٨٧١) مِنْ طَرِيقِ عَنْ أَبِي نَعِيمِ الْفَضْلِ بْنِ دَكِينَ، عَنْ سَفِيَّانَ، بِهِ. وَصَحَابِيَّهُ عِنْدَهُمْ أَبُو أَسِيدُ الْأَنْصَارِيُّ، غَيْرَ أَنَّ التَّرْمِذِيُّ وَالحاكِمُ لَمْ يَذْكُرَا نَسْبَتَهُ، وَقَدْ قَرِنَ التَّرْمِذِيُّ بِأَبِي

نعيم أبو أحمد الزبيري، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، إنما نعرفه من حديث سفيان الثوري عن عبد الله بن عيسى. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الخطيب أيضاً ١٩٤/٢ من طريق الطبراني، عن فضيل بن محمد الملطي، عن أبي نعيم، عن سفيان، به، إلا أنه سمي صحابي أبوأسيد الساعدي. فقال الخطيب: وهو وهم، وأراه من الملطي أو من الطبراني. والصواب عن أبيأسيد كما ذكرناه قبل بفتح الألف.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» (١١٨٥)، والخطيب ١٩٥/٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، به، إلا أنه قال: عن أسيد أو أبيأسيد ابن ثابت، شك في ذلك.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٨٧٠) من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، به، فقال: عن أسيد بن ثابت أو أبيأسيد الأنباري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٩٦/١٩)، والخطيب ١٩٤/٢ من طريق زهير بن معاوية، عن عبد الله بن عيسى، به. فقال: عن أبيأسيد. وأخرجه الخطيب ١٩٥/٢ من طريق الجراح بن الصحاك الكندي، عن عبد الله بن عيسى، به، غير أنه أخطأ خطأ فاحشاً -كما قال الخطيب- فسمى عطاء ابن أبي رياح.

وأخرجه النسائي (٦٧٠١) من طريق حسن -وهو ابن صالح- عن عبدالله ابن عيسى، به، إلا أنه قال: عن رجل من الأنصار. وانظر الحديث التالي.

لل الحديث شاهد أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٩٥٦٨)، ومن طريقه الترمذى عقب الحديث (١٨٥١) عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلًا. قال الترمذى: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر، وكان عبد الرزاق يضطرب في روایة هذا الحديث، فربما ذكر فيه عن عمر، عن النبي ﷺ، وربما رواه على الشك، فقال: أحسبه عن =

١٦٥٥٥ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن عيسى، عن عطاء الشامي

عن أبي أَسِيد قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُوا الزَّيْتَ وادْهِنُوا

= عمر، عن النبي ﷺ، وربما قال: عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيفين، ووافقه الذهبي!
وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١٥/٢: روى عبد الرزاق، عن معاذ، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر أن النبي ﷺ، ذكر الحديث، ثم قال: حدث مرة عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن النبي ﷺ، هكذا رواه دهراً، ثم قال بعد ذلك: زيد بن أسلم، عن أبيه أحسبه عن عمر، عن النبي ﷺ، ثم لم يتم حتى جعله عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ - بلا شك -.

قلنا: قد صوب ابن معين أنه معرض، فقال في «تاريخه» (٥٩٥) برواية الدوري: حدث معاذ عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُوا الزَّيْتَ وادْهِنُوا بِهِ»، ثم قال: ليس هو بشيء، إنما هو عن زيد مرسلاً، يعني بالمرسل المنقطع، ويراد به في هذه الرواية الإعصار.
وله شاهد آخر لا يُفرج به من حديث أبي هريرة، عند ابن ماجه (٣٣٢٠)، والحاكم ٣٩٨/٢. وفي إسناده عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري. قال الذهبي في تعقيبه على الحاكم: عبدالله واه، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: متروك.

وثالث لا يُفرج به أيضاً من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط» (٨٣٣٦) بلفظ: «اتندموا من هذه الشجرة»، وفي إسناده موسى بن زكريا شيخ الطبراني، وهو متروك، والنضر بن طاهر وليث - وهو ابن أبي سليم - وهما ضعيفان.

بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةِ مُبَارَكَةٍ»^(١).

١٦٥٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ،
قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ

أَنَّ أَبَا أَسِيدَ كَانَ يَقُولُ: أَصَبَّتُ يَوْمَ بَدْرَ سِيفَ ابْنَ عَايِدَ
الْمَرْزُبَانَ، فَلَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ^(٢) أَنْ يَؤْدُوا^(٣) مَا فِي
أَيْدِيهِمْ، أَقْبَلَتْ بِهِ حَتَّى الْقِيَمَةُ فِي النَّفَلِ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ لَا يَمْنَعُ شَيْئًا يُسَأَّلُهُ، قَالَ: فَعَرَفَهُ الْأَرْقَمُ بْنُ أَبِي الْأَرْقَمِ
الْمَخْزُومِيُّ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُ إِيَاهُ.

قَالَ: قَرِئَ عَلَى يَعْقُوبَ فِي مَغَازِي أَيْهِ أَوْ سَمَاعِ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ:
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ بَنِي سَعِيدَةَ

عَنْ أَبِي أَسِيدِ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: أَصَبَّتُ سِيفَ بْنِي عَايِدَ
الْمَخْزُومِيِّينَ الْمَرْزُبَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ أَنْ
يُؤَدُّوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ النَّفَلِ، أَقْبَلَتْ بِهِ حَتَّى الْقِيَمَةُ فِي النَّفَلِ،
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَمْنَعُ شَيْئًا يُسَأَّلُهُ، فَعَرَفَهُ الْأَرْقَمُ بْنُ أَبِي

(١) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع: وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٠٢-٤٠٤ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وذكر البخاري في «الكتاب» ٩/٦ أن وكيعاً قال: عن أسيد أو أبي أسيد بن ثابت.

(٢) لفظ «الناس» ليس في (ق) و(م).

(٣) في (ق) وهاشم (س): يردوا.

الأرقم، فسأله رسول الله ﷺ، فأعطاه إياها^(١).

١٦٥٧ - حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري
قال: سمعت أبا حميد وأبا أسيد يقولان: قال رسول الله

(١) حديث ضعيف، وله إسنادان، الأول: يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر أن أبا أسيد كان يقول... وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم لم يدرك أبا أسيد، بينماهما بعض بنى ساعدة كما سيأتي في الإسناد الثاني.

والإسناد الثاني: قرئ على يعقوب في «معازي» أبيه أو سماع قال ابن إسحاق: حدثني عبد الله بن أبي بكر، قال: حدثني بعض بنى ساعدة عن أبي أسيد.. وهذا إسناد ضعيف كذلك لإبهام الرواية عن أبي أسيد، ووالد يعقوب: وهو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهراني، لم يسمع هذا الحديث من ابن إسحاق، لأنه قال فيه: قال ابن إسحاق. فقد ذكر الإمام أحمد بن حنبل: كان ابن إسحاق يدلس إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماع قال: حدثني، وإذا لم يكن قال: قال.

وأورد الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩٢-٩١/٦، وقال: رواه كله أحمد، وفيه راوٍ لم يسمّ، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد بنحوه من حديث الأرقم بن أبي الأرقم عند الطبراني في «الأوسط» (٦٠٣٣)، وفي إسناده يحيى بن عمران بن عثمان بن الأرقم قال أبو حاتم: شيخ مديني مجهول.

قال السندي: قوله: المرزيان، ضبط بالتنصّب على أنه اسم السيف.
قوله: في التفل، بفتحتين: أي في الغيمة.
قوله: يسأله، على بناء المفعول.

عَزَّلَهُ اللَّهُ عَزَّلَهُ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجَدَ، فَلَيَقُولْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لَنَا أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلَيَقُولْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالملك بن سعيد بن سويد الأنصاري من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، وربيعة بن أبي عبدالرحمن هو المعروف بربيعة الرأى.

وآخرجه النسائي في «المجتبى» ٥٣/٢، وفي «الكبير» ٨٠٨) - وهو في «عمل اليوم والليلة» ١٧٧)، وابن حبان (٢٠٤٩) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وآخرجه مسلم (٧١٣)، والبيهقي في «السنن» ٤٤١/٢ من طريق يحيى بن يحيى، والدارمي ٢٩٣ عن عبدالله بن مسلمة، وأبو عوانة ٤١٤/١ من طريق ابن أبي مريم، ثلاثة عن سليمان بن بلال، عن ربيعة، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد، به على الشك. وقال مسلم بإثره: سمعت يحيى بن يحيى يقول: كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال، قال: بلغني أن يحيى الحماني يقول: وأبي أسيد. قلنا: يعني أن يحيى الحماني تابع أبي عامر العقدي بروايته بواو العطف.

وآخرجه مسلم (٧١٣)، وابن حبان (٢٠٤٨)، والبيهقي ٤٤١/٢ من طريق بشر بن المفضل، عن عمارة بن غزية، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد أو عن أبي أسيد، به على الشك، ولم يسوق مسلم لفظه، وعند ابن حبان والبيهقي زيادة، ولفظه عند ابن حبان «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم وليلقى: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك». وقال البيهقي: ولفظ التسليم فيه محفوظ.

وآخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٦٥) عن إبراهيم بن محمد، وابن ماجه (٧٧٢) من طريق إسماعيل بن عياش، كلاما عن عمارة بن غزية، عن =

= ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد الساعدي وحده. وعند ابن ماجه زيادة: «فليس لم على النبي ﷺ».

وآخرجه أبو عوانة ٤١٤/١، والطبراني في «الدعاء» (٤٢٦) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، عن عمارة بن غزية، عن ربيعة عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد وأبي أسيد، به مرفوعاً. بلفظ: «إذا جاء أحدكم المسجد فليس على النبي ﷺ، وليرسل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليس على النبي ﷺ وليرسل: اللهم إني أسألك من فضلك»، وهذا لفظ أبي عوانة.

وآخرجه الدارمي ٣٢٤/١ من طريق يحيى بن حسان، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد، وأبي أسيد، به مرفوعاً.

وآخرجه أبو داود (٤٦٥) - ومن طريقه البيهقي ٤٤٢/٢ - عن محمد بن عثمان الدمشقي، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد، به مرفوعاً على الشك، وزاد: «فليس لم على النبي ﷺ».

وآخرجه البيهقي ٤٤٢/٢ من طريق أبي الجماهر، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد على الشك، وفيه لفظ التسليم.

وآخرجه أبو عوانة ٤١٤/١ عن محمد بن النعمان بن بشير، عن عبدالعزيز ابن عبد الله الأوسي، عن عبد العزيز محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد وحده، بلفظ أن النبي ﷺ كان يقول إذا دخل المسجد: «اللهم افتح لنا أبواب رحمتك، وسهل لنا أبواب رزقك».

وسيكرر ٤٢٥/٥ سنداً ومتناً

قال السندي: قوله: «أبواب رحمتك»: فإن المسجد دار تجارة الآخرة، فلذا خصت الرحمة بدخوله، وخروج المؤمن عنه غالباً لحاجة الرزق، فلذلك خُصّ بالخروج.

١٦٥٨ - حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سعيد

عن أبي حميد وأبي أسيد^(١) أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إذا سمعتمُ الحديثَ عَنِّي تَعْرِفُه قُلُوبُكُمْ، وَتَلِينُ لَهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ، فَإِنَا أَوْلَاكُمْ بِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تُنْكِرُهُ قُلُوبُكُمْ، وَتَنْفِرُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ، وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ، فَإِنَا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ»^(٢).

(١) في (م): وعن أبي أسيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البزار (١٨٧) (زوائد)، وابن حبان (٦٣) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه يروى من وجه أحسن من هذا. وأخرجه ابن سعد ٣٨٧/١ عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن سليمان بن بلال، به. إلا أن في المطبوع منه: عن أبي حميد أو أبي أسيد على الشك. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤٩/١٥٠-١٥٠، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه من حديث أبي هريرة (٨٨٠١)، وسيكرر ٤٢٥/٥ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «إذا سمعتم الحديث عنِّي»، أي: مروياً عنِّي، وهذا إنما يكون إذا سمع من غيره لا منه ﷺ، ولذلك عُدِّي بعنه لا بمن، إذ السماع منه لا يتصور فيه ذلك.

قوله: «تعرفه قلوبكم»، أي: يقبله القلب، ولا يلحق به الوحشة للنفس، وهذا إما بالعرض على أصول الدين المعلومة، فإذا لم يكن مخالفًا يقبله القلب، أو بمعرفة رجال الإسناد، فإنهم إذا كانوا ثقات أثباتاً يتسارع القلب إلى القبول، ويحتمل أن يكون هذا الحديث من قبيل «استفت قلبك»، البر ما

١٦٠٥٩ - حَدَّثَنَا يُونسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْفَغِيلِ،
 قَالَ: حَدَّثَنِي أَسِيدُ بْنُ عَلَىٰ، عَنْ أَبِيهِ عَلَىٰ بْنِ عَبِيدٍ
 عن أبيأسِيدٍ، صاحبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، وَكَانَ
 ٤٩٨/٣ مُولَاهُمْ، قَالَ: قَالَ أَبُو أَسِيدٍ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقَيَ
 عَلَيَّ مِنْ بَرِّ أَبْوَيٍ شَيْءٌ بَعْدَ مَوْتِهِمَا أَبْرُهُمَا بِهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»،
 خِصَالٌ أَرْبَعَةٌ: الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا، وَالاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفاذُ
 عَهْدِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا، وَصِلَةُ الرَّحِيمِ الَّتِي لَا رَحْمَ لَكَ إِلَّا
 مِنْ قِبَلِهِمَا، فَهُوَ الَّذِي بَقَيَ عَلَيْكَ مِنْ بِرِّهِمَا بَعْدَ مَوْتِهِمَا»^(١).

=اطمأنَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَأَطْمَانَ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ، وَتَرَدَّدَ فِي
 الصُّدُرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتُوكَ» حَدِيثُ حَسَنٍ، رَوَاهُ أَحْمَدُ [٢٢٨/٤]
 والدارمي [٢٤٦/٢] وَغَيْرُهُمَا كَمَا فِي الْأَرْبَعِينَ لِلنَّوْوِيِّ، رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ. وَهَذَا
 مَحْمُولٌ عَلَى الْأَمْرِ الْمُشْتَبِهِ، وَإِلَّا فَمَا ثَبَّتَ الْأَمْرُ بِهِ فِي الشَّرْعِ بِلَا مَعَارِضٍ فَهُوَ
 بِرٌّ، وَمَا ثَبَّتَ النَّهْيُ عَنْهُ كَذَلِكَ فَهُوَ إِثْمٌ، وَالْمَرَادُ أَنْ قَلْبَ الْمُؤْمِنِ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ
 إِذَا كَانَ قَوِيًّا إِيمَانًا... وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّهُ يَنْبَغِي الرَّجُوعُ إِلَى الْأَصْوَلِ الْمُعْلَمَةِ
 الْثَّابِتَةِ مِنَ الدِّينِ فِيمَا اشْتَبَهَ مِنَ الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِجَهَالَةِ حَالِ عَلَىٰ بْنِ عَبِيدٍ، فَقَدْ انْفَرَدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْ أَبِيهِ
 أَسِيدٍ بْنِ عَلَىٰ، وَلَمْ يُؤْثِرْ تَوْثِيقَهُ عَنْ غَيْرِ ابْنِ حِبَّانَ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي
 «الْمِيزَانَ»: لَا يَعْرِفُ، وَقَالَ ابْنُ حِجْرٍ فِي «الْتَّقْرِيبَ»: مَقْبُولٌ، وَبِقِيَةٍ رَجَالَهُ
 ثَقَاتٍ. يُونسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ الْبَغْدَادِيِّ الْمُؤْدِبٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 الْفَغِيلِ: هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلِيمَانَ.

وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «الْمَوْضِعَ» ١/٧٦ مِنْ طَرِيقِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، بِهَذَا
 = الإِسْنَادِ.

١٦٠٦٠ - حديثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن الغسيل، عن عباس بن سهل، أو^(١) حمزة بن أبي أسييد عن أبيه، قال: لَمَّا التقينا نحن والقوم يوم بدر، قال رسول الله ﷺ يومئذ لنا: «إذا كثُبُوكُمْ»^(٢) - يعني غشوكم - فَارْمُوهُم بالنَّبِلِ». وأراه قال: «وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ»^(٣).

= وأخرجه ابن المبارك في «البر والصلة» (٨٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٥)، وأبو داود (٥١٤٢)، وابن ماجه (٣٦٦٤)، وابن حبان (٤١٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٢/١٩)، والحاكم (٤/١٥٤)، والبيهقي في «السنن» (٤/٢٨)، وفي «الأدب» (٤)، والخطيب في «الموضع» (١/٧٧-٧٦)، من طرق عن عبد الرحمن بن الغسيل، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! وأخرجه بنحوه الخطيب في «الموضع» (١/٧٨) من طريق موسى بن يعقوب، عن أسيد بن علي.

وأختلف عنه فيه

فأخرجه الخطيب كذلك (١/٧٧) من طريق القاسم بن أبي الزناد، عن موسى ابن يعقوب، عن أسيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن أبي أسيد، به، فزاد في الإسناد: عن جده.

قال السندي: قوله: «والصلاوة عليهما»: يحتمل أن المراد صلاة الجنازة أو الدعاء بالرحمة، وعلى التقديرين، فالاستغفار لهما كالتفسير للصلاة، فلذا عد جميعاً واحدة.

(١) في «أطراف المسند» (٦/٨): عن، وهو تحرير.

(٢) في (م)، وهامش (س): أكبوكم. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، والشك في هذا الإسناد لا يؤثر لأنَّه انتقال من ثقة إلى ثقة. عباس بن سهل: هو ابن سعد الساعدي.

وأخرجه البخاري (٣٩٨٤) و(٣٩٨٥)، وأبو داود (٢٦٦٣)، والبيهقي في

= «السنن» ١٥٥/٩، وفي «الدلائل» ٧٠/٣ من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير: وهو أبو أحمد الزبيري، عن عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، بهذا الإسناد. وقرن البخاري والبيهقي بحمزة الزبير بن المنذر بن أبي أسيد، وورد في إحدى رواياتي البخاري: المنذر بن أبي أسيد. قال الحافظ في «الفتح» ٣٠٦/٧: قيل هو عمه، وقيل: هو هو لكن نسب إلى جده، والأول أصوب، كذا في هذه الرواية، ووقع في التي بعدها المنذر بن أبي أسيد. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٨١، والبخاري (٢٩٠٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٨١)، والحاكم ٣/٢١، والبيهقي في «السنن» ١٥٥/٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠٤) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، به. دون قوله: «وابستقوا نبلكم».

وأخرجه الطبراني ١٩/٥٨٢ من طريق يحيى الحمانى، والحاكم ٩٦/٢ - ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٣/٧٠ - من طريق أبو عبد الله بن يونس، كلاماً عن عبدالرحمن بن الغسيل، به.

ووقع في مطبوع الحاكم: عن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه، بزيادة عن أبيه في الإسناد، وهو خطأ، وقد زادها محقق الطبراني، وليس في أصله، فوهم كذلك.

وأخرج عبدالرزاق في «المصنف» (٩٢٩٥) عن إبراهيم، وأبو داود (٢٦٦٤) - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/١٥٥ - من طريق إسحاق بن نجيح - وليس بالملطي - كلاماً عن مالك بن حمزة، عن أبيه حمزة، به، بل فقط «إذا أكبّوكم فارموهم بالنبل، ولا تَسْلُوا السيوف حتى يغشوكم». وإن سناه ضعيف، إسحاق بن نجيح مجهول، وإبراهيم غير منسوب، فلم نعرفه. قال السندي: قوله: «كثبواكم»: أي قاربواكم بحيث يمكن وصول السهم إليهم، إذ المطلوب قتلهم بالسهام، لا ضياع السهام.

١٦٠٦١ - حدثنا محمد بن عبد الله الزبيري، قال: حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل، عن حمزة^(١) بن أبي أَسِيد، عن أبيه. وعباس بن سهل عن أبيه قالا: مَرَّ بنا رسولُ الله ﷺ وأصحابُ له، فَخَرَجْنَا معه حتى انطلقنا إلى حائطٍ يقال له: الشَّوْطُ، حتى انتهينا إلى حائطين منهما، فَجَلَسْنَا بينهما، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجْلِسُوا». ودخل هو وقد أُتِي^(٢) بالجُونية، فَعَزِلت^(٣) في بيتِ أميمة^(٤) بنتِ التَّعْمَانِ ابنَ شَرَاحِيلَ، ومعها دَيْةٌ لَهَا، فلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا رسولُ الله ﷺ قال: «هَبِّي لِي نَفْسِكِ» قالت: وهل تَهْبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا لِلشَّوْقَةِ؟ قالت: إِنِّي أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ. قال: «لَقَدْ عَذْتُ بِمَعَادِي». ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فقال: «يَا أَبَا أَسِيدٍ، اكْسُهَا رَازِقَيْنِ، وَالْحِقْهَا بِأَهْلِهَا» قال: وقال غَيْرُ أبي أَحْمَدَ: امرأة من بنى الجَنْوَنِ يقال لها: أمينة^(٥).

(١) في (م): عن أبي حمزة، بزيادة أبي، وهو خطأ.

(٢) في النسخ الخطبية: أوتي. قال السندي: الظاهر بلا واو كما في البخاري.

(٣) لفظ «فعزلت» ساقط من (م).

(٤) في (ظ١٢) و(ق) و(م) و(س): أميمة، وفي (ص) أميمة، وهو الصواب، وقد جاء في هامش (س): كذا في بعض النسخ، وفي بعضها أميمة، وهو الصواب.

وقال السندي: والمشهور إضافة بيت إلى أميمة، لكن ردّه كثير لأن الجونية هي أميمة، فالصواب تنوين بيت، وجعل أميمة بدلاً من الجونية.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وآخرجه البخاري (٥٢٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٤٢)، =

= والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٨٣ من طرق عن عبد الرحمن بن الغسيل، بهذا الإسناد.

وآخرجه البخاري ٥٢٥٥، وابن الجارود ٧٥٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٦٤١، والطبراني في «الكبير» ١٩/٥٨٣ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبد الرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسد، عن أبيه، به.

وآخرجه ابن سعد بغير هذه السياقة ١٤٥/٨، عن هشام بن محمد، عن حمزة بن أبي أسد، عن أبيه، به.

قلنا: وهشام بن محمد: هو الكلبي، متروك الحديث.

وعلقة البخاري مختصرأ بصيغة الجزم ٥٢٥٦ عن الحسين بن الوليد النيسابوري، عن عبد الرحمن بن الغسيل، عن عباس بن سهل، عن أبيه وأبي أسد، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٣٦٠/٩: وكان حمزة حُذفَ من رواية الحسين بن الوليد، فصار الحديث من رواية عباس بن سهل، عن أبي أسد، وليس كذلك، والتحرير ما وقع في الرواية الثالثة. قلنا: يعني الرواية التي سلفت برقم ٥٢٥٧ في التخريج، وهي الموافقة لروايتنا في المسند.

وآخرجه بغير هذه السياقة ابن سعد ١٤٤/٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٦٤٣ من طريق موسى بن عبيدة، وهو الرَّبِيعي، عن عمر بن الحكم، عن أبي أسد الساعدي، به. قلنا: موسى بن عبيدة ضعيف جداً.

وسيكرر في مسند سهل بن سعد الساعدي ٣٣٩/٥ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري ٥٢٥٤، وابن ماجه ٢٠٣٧، وعند ابن ماجه أن اسمها عمرة بنت الجون، وأن النبي ﷺ أمر أسمة أو أنساً، فمتعها ثلاثة ثواب رازقية. قلنا: في إسناده عبيد بن القاسم، وهو متروك الحديث.

قال السندي: قوله: داية، لفظ معرب، يقال للمرضعة والقابلة.

قوله: «هي»: أمر من الهبة، قال ذلك تطبيباً لقلبها، وإنما فالظاهر أنها =

١٦٠٦٢ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، قال: سِمِعْتُ سَهْلًا يقول:

أَتَى أَبُو أَسِئْدُ السَّاعِدِيَّ، فَدعا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ، فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ الْعَرْوَسُ. قَالَ: تَدْرُونَ مَا سَقَتْ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعْتُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلَةِ^(٢) فِي تَوْرِ^(٣).

= جاءت منكوبة.

قولها: «للسوقة»، أي: لواحد من الرعية، جهلت قدره صلوات الله وسلامه عليه، وقد جاء أنها حين رجعت قالوا لها: إنك لغير مباركة. فقالت: خدعت.

قوله: «بمعاذ»، بفتح الميم، والتتكير للتعظيم، أي: بمن يستحق أن يستعذ به.

قوله: «رازقيتين»، براء، ثم زاي مكسورة، والرازقية ثياب من كتان أبيض طوال، قيل: متعها بذلك.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): سقيت.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): من الليل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يعقوب بن عبد الرحمن: هو القاري المدني الإسكندراني، أبو حازم: هو سلمة بن دينار، راوية سهل بن سعد الساعدي.

وآخرجه البخاري (٥٥٩١)، ومسلم (٢٠٠٦) (٨٦)، والنمسائي في «الكبرى» (٦٦٢٣) عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وآخرجه البخاري في «صححه» (٥١٨٣) و(٥٥٩٧)، وفي «الأدب المفرد» (٧٤٦) عن يحيى بن بكيير، عن يعقوب بن عبد الرحمن، به.

وآخرجه بنحوه البخاري (٥١٧٦) (٦٦٨٥) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، والبخاري (٥١٨٢)، ومسلم (٢٠٠٦) (٨٧) من طريق أبي غسان محمد ابن مطرف، وابن حبيبه في «من وافتكت كنيته كنية زوجه من الصحابة» =

بَقِيَّةُ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَنَيْسٍ

* ١٦٠٦٣ - حدثنا هارون بن معروف [قال عبد الله بن أحمد] وسمعته أنا من هارون، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثنا عمرو بن المحارث، أن موسى بن جعير حدثه، أنَّ [عبد الله بن^(١)] عبد الرحمن بن الجبار الأنصاري حدثه

أنَّ عبد الله بن أنيس حدثه أنهم تذاكروا هو وعمُرُ بن الخطاب يوماً الصدقة، فقال عمر: ألم تسمع رسول الله ﷺ حين ذكر غلوط الصدقة: «إِنَّهُ مَنْ غَلَّ فِيهَا بَعِيرًا أَوْ شَاةً، أَتَى بِهِ يَحْمِلُهُ

= ص ١٤-١٥ . من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، ثلاثتهم عن أبي حازم، به.

قال السندي: قوله: «فكانت امرأته»: التي لها الوليمة.

قوله: «خادمهم»، أي: خادم أهل الوليمة فيها.

قوله: «أنقعت»، أي: جعلتها نبيداً.

قلنا: قوله في تور: التور: إناء من حجارة أو من نحاس أو من خشب، قاله الحافظ في «الفتح» ٥٦/١٠، وقد بين في الرواية (٥١٨٢) عند البخاري أنه كان من حجارة.

وقال الحافظ كذلك ٢٥١/٩: «وفي الحديث جواز خدمة المرأة زوجها ومن يدعوه، ولا يخفى أن محل ذلك عند أمن الفتنة، ومراعاة ما يجب عليها من الستر».

(١) ما بين حاصلتين ساقط من النسخ الخطية (م)، وقد أثبتت من «أطراف المسند» ٦٨٢/٢ ، وانظر ترجمته في «التهذيب» وفروعه.

يَوْمَ الْقِيَامَةِ»؟ قال عبد الله بن أنيس: بلى^(١).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري، لم يذكروا في الرواة عنه غير موسى بن جبير وهو الأنصاري المدني، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «الترغيب» مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غير موسى بن جبير، فقد روی عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له أبو داود وابن ماجه. هارون بن معروف: هو المروزي، وابن وهب: هو عبدالله، وعمرو بن الحارث: هو المصري.

وأخرجه ابن ماجه (١٨١٠)، والطبری في «التفسیر» (٨١٦٢) من طريقين عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٠٣)، وإسناده صحيح على شرط الشیخین، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «غلول الصدقۃ»، بضم الغين: الخيانة فيها.

حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه^(١)

١٦٠٦٤ - حدثنا أبو سعيد مولىبني هاشم، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال:

حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «لا يُجْنِي جَانِ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، لَا يَجْنِي وَالْدُّ عَلَى وَلَدِهِ، وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ»^(٢).

(١) قال السندي: عمرو بن الأحوص، جسمي، شهد اليرموك في زمن عمر.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة حال سليمان بن عمرو ابن الأحوص، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثلاثات»، وقال ابن القطان: مجهول، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيوخين، غير أبي سعيد مولىبني هاشم - وهو عبد الرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري - فمن رجال البخاري، وهو ثقة، وصاحب الحديث لم يرو له إلا أصحاب السنن. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي.
وآخرجه مطولاً ومحظراً الترمذى (١١٦٣) و(٣٠٨٧)، والنسائي في «الكبير» (٩١٦٩)، وابن ماجه (١٨٥١)، والطبراني في «الكبير» (١٧/٥٩) من طرق عن زائدة، بهذه الإسناد.

وقال الترمذى: حسن صحيح.
وانظر الرواية (١٥٥٠٧).

وقوله: «لا يُجْنِي جَانِ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ» له شاهد من حديث أبي رمثة، سلف برقم (٧١٠٥)، وإسناده حسن.
وآخر من حديث رجل من بني يربوع، سيرد ٣٧٧/٥. بإسناد صحيح على =

= شرط الشيفين.

وثالث من حديث أسماء بن شريك عند ابن ماجه (٢٦٧٢) أخرجه عن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل، عن عمرو بن العاص، عن أبي العوامقطان، عن محمد بن جحادة، عن زياد بن علاقة، عنه، به، مرفوعاً. وأبو العوامقطان - وهو عمران بن داور - قال أحمـد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وقال البخاري: صدوق لهم، وضعفه أبو داود والنـسائي والـعـقـيلـي وابن معين في رواية الدوري وابن محـزـن، وقال في رواية عبدالله بن أـحمدـ، عنه: صالح الحديث. وبـاقـيـ رجالـ ثـقـاتـ، غير عمـروـ بنـ عـاصـمـ فـصـدـوقـ حـسـنـ الحديث.

وقولـهـ: «لا يـجـنـيـ والـدـ عنـ ولـدـهـ ولاـ مـولـودـ عنـ والـدـهـ»: لهـ شـاهـدـ منـ حـدـيـثـ أـبـيـ رـمـثـةـ، سـلـفـ بـرـقـمـ (٧١٠٧)، وإـسـنـادـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ مـسـلـمـ، ولـفـظـهـ: «أـمـاـ إـنـهـ لاـ يـجـنـيـ عـلـيـكـ وـلـاـ تـجـنـيـ عـلـيـهـ».

وآخر من حديث الخشخاش العنبرـيـ، سـيرـدـ ٤/٣٤٤ـ ٣٤٥ـ ٨١ـ ٥/ـ .

وـ ثـالـثـ منـ حـدـيـثـ طـارـقـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ الـمـحـارـبـيـ، عـنـ النـسـائـيـ ٥٥ـ ٨ـ، وـابـنـ مـاجـهـ (٢٦٧٠)، وـصـحـحـهـ اـبـنـ حـبـانـ (٦٥٦٢) بـلـفـظـ: «أـلـاـ لـاـ تـجـنـيـ أـمـّـ عـلـىـ ولـدـ، أـلـاـ لـاـ تـجـنـيـ أـمـّـ عـلـىـ ولـدـ».

وـ رـابـعـ عـنـ النـسـائـيـ ١٢٧ـ ٧ـ منـ حـدـيـثـ أـبـيـ مـعـاوـيـةـ، عـنـ الـأـعـمـشـ، عـنـ مـسـلـمـ، عـنـ مـسـرـوقـ مـرـسـلـاـ. وـهـوـ الصـوـابـ كـمـاـ ذـكـرـ النـسـائـيـ، يـعـنيـ مـنـ غـيـرـ ذـكـرـ اـبـنـ عـمـرـ، ولـفـظـهـ: «لـاـ يـؤـخـذـ الرـجـلـ بـجـرـيـةـ أـبـيـهـ وـلـاـ بـجـرـيـةـ أـخـيـهـ».

قالـ السـنـدـيـ: قـوـلـهـ: «لـاـ يـجـنـيـ جـانـ إـلـاـ عـلـىـ نـفـسـهـ»، أـيـ: لـاـ يـتـعـدـىـ إـثـمـ جـنـايـةـ أـحـيـدـ إـلـىـ غـيـرـهـ، وـإـنـ كـانـتـ الـدـيـةـ يـتـحـمـلـهـاـ الـعـاقـلـةـ فـيـ الـخـطـأـ.

بَقِيَّةُ حَدِيثِ خَرِيمَ بْنِ فَاتِكَ

١٦٠٦٥ - حدثنا هيثم بن خارجة، قال: حدثنا محمد بن أيوب بن ميسرة بن حلبي^(٣)، قال: سمعت أبي

سمع خريم بن فاتك الأسدية يقول: أهل الشام سوط الله في الأرض، ينتقمون بهم من يشاء كيف يشاء، وحرام على منافقهم أن يظهروا على مؤمنهم، ولن يموتون إلا همّاً أو غيظاً أو حزناً^(٤).

(١) قال السندي: خريم بن فاتك، أبو يحيى، ويقال: أبو أيمن، أسدية. وفاتك من أجداده. صحابي شهد الحديبية، واختلف في شهوده بدرأ. نزل الكوفة، ومات زمن معاوية.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عن، وهو تحريف.

(٣) تحرف في النسخ الخطية (م) إلى: خالد، والتوصيب من «أطراف المستند» ٣٠٥/٢، وكتب التراجم.

(٤) أثر ضعيف، أيوب بن ميسرة بن حلبي، ذكر الحافظ في «التعجيز» أنه لم يرو عنه غير اثنين، وقال في «لسان الميزان»: رأيت له ما ينكر، وقد ذكره ابن حبان في «الثقة»، وبباقي رجاله ثقات، محمد بن أيوب بن ميسرة من رجال «التعجيز»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وقال أبو حاتم: صالح لا بأس به، ليس بمشهور، وقال الذهبي في «الميزان»: ما فيه مغمز. وذكر الحافظ أن مراد أبي حاتم من قوله: ليس بمشهور، أنه لم يشتهر في العلم اشتهر غيره من أقرانه مثل سعيد بن عبد العزيز وأنظاره لا أنه مجاهد، كما فهم أبو العباس النباتي، فأورد في ذيل «الكامل في الضعفاء»!

١٦٠٦٦ - حدثنا هشيم بن خارجة، قال: حدثنا طياف الإسكندراني، عن ابن شراحيل بن بيكيل، عن أبيه شراحيل

قال: قلتُ لابن عمر: إن لي أرحااماً بمصر يَتَّخِذُونَ من هذه الأعناب. قال: وفَعَلَ ذلك أَحَدٌ من المسلمين؟ قلتُ: نَعَمْ. قال: لا تكونوا بمِنْزِلَةِ اليهود، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فباعوها وأَكَلُوا أَثْمَانَهَا. قال: قلتُ: ما تقول في رجُلٍ أَخْذَ عَنْ قَوْدَأَ، فعصره، فشربه؟ قال: لا بأس. فلَمَّا سِرْتُ^(١) قال: ما حَلَّ شُرْبُه حَلَّ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٦٣) من طريق الوليد بن مسلم، عن محمد بن أيوب بن ميسرة، عن أبيه، عن خريم، مرفوعاً. وفي إسناده الوليد ابن مسلم، وهو من يدلس تدليس التسوية، وهو شر أنواع التدليس، وقد رواه بالمعنى، فلا يصح رفعه إلى النبي ﷺ.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٥٣٥) وقال: رواه الطبراني هكذا مرفوعاً، وأحمد موقوفاً، ولعله الصواب، ورواتهما ثقات، والله أعلم. وذكره أيضاً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٠/١٠، وقال: رواه الطبراني وأحمد موقوفاً على خريم، ورجالهما ثقات.

قال السندي: قوله: «سوط الله» مدح لأهل الشام.
«ورحراماً»، أي: ممتنع وقوعاً، لا حرام شرعاً، وإلا فالحرمة الشرعية عامة غير مقصودة هنا، وعلى هذا فهو كقوله تعالى: «ورحراماً على قرية» [الأنياء: ٩٥].
«أن يظهروا»: أن يغلبوا، أي: لا يقع للمنافقين غلبة في الشام على المؤمنين، كما يمكن أن تقع في البلاد الأخرى.

(١) في (ظ) (١٢) و(ص): ثرت، وفي (ق): شربت، وفي (م): نزلت.
وفي (س): شرت. وقال السندي: لعله بالمعنى من السَّيْر. قلنا: وهو الأشبه.

١٦٠٦٧ - حدثنا هيثم، قال: حدثنا عبد ربه^(٢) بن ميمون الأشعري، عن العلاء بن الحارث

عن مكحول رفعه، قال: «إِيُّما شَجَرَةً أَظَلَّتْ عَلَى قَوْمٍ، فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ مِنْ قَطْعٍ مَا أَظَلَّ^(٣) أَوْ أَكَلَ ثَمَرِهَا»^(٤).

(١) أثر حسن، طياف الإسكندراني وشيخه مجاهolan فيما ذكر الحافظ في «التعجيز» ٦٣٨/١ إلا أنهما قد توبعا، وشراحيل بن بكيل - بموجدة، ثم كاف وزن عظيم -، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثلاث». هيثم بن خارجة: هو الخراساني.

وأخرجه البخاري مختصرًا في «التاريخ الكبير» ٤/٢٥٥، عن عبيدة الله بن سعيد: وهو اليشكري، عن بشر بن السري، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن شراحيل بن بكيل، أنه سأله ابن عمر عن بيع العصير، فقال: ما حل شربه حل ثمنه. وهذا إسناد حسن.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٦٦، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن بكيل وطياف، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٩٩٧).

قال السندي: قوله: «أَرْحَاماً»، أي: قرابة.

قوله: «مِنْ هَذِهِ الْأَعْنَابِ»، أي: خمراً.

(٢) في (ق) و(م): عبدالله، وهو تحريف.

(٣) في الأصول: ظل، والمثبت من (م) وابن عساكر.

(٤) إسناده ضعيف لإرساله، مكحول - وهو الشامي - تابعي، لم يدرك النبي ﷺ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد ربه بن ميمون الأشعري، فقد قال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وتعقبه الحافظ في «التعجيز»، فقال: هذه مجازفة صعبة، وذكر أنه ولد قضاء دمشق، وقد روى عنه جمع،

حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٦٠٦٨ - حدثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدثني المنكدر بن محمد يعني ابن المنكدر - عن أبيه

عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي، قال: رأيت رسول الله ﷺ قائماً في السوق يوم العيد ينظر الناس يمرؤون^(١).

= وذكره ابن حبان في «الثقافات». هيثم: هو ابن خارجة الخراساني، والعلامة بن الحارث: هو ابن عبدالوارث الحضرمي.

وقد أورده السيوطي في «الجامع الكبير» ٣٦٨/١ ونسبة إلى ابن عساكر.

قال السندي: قوله: «أظلت على قوم»، أي: خرج ظلها من دار صاحبها إلى دار آخرين.

قوله: « أصحابه»، أي: صاحب الظل، أي: من وقع الظل في داره.

قوله: «من قطع ما أظل»، أي: القدر الذي صار ظلاً في داره.

(١) إسناده ضعيف لضعف المنكدر بن محمد. قال ابن عيينة: لم يكن بالحافظ، وقال ابن معين: ليس بقوى، وقال أبو حاتم: كان كثير الخطأ، لم يكن بالحافظ لحديث أبيه، وضعفه أبو داود والنسائي والجوزجاني، وقال ابن حبان: كان من خيار عباد الله، فقطعته العبادة عن مراعاة الحفظ، فكان يأتي بالشيء توهماً، فبطل الاحتجاج بأخباره، وإنفرد أحمد بتوثيقه، وقال فيه مرة يحيى بن معين: ليس به بأس. قلنا: وقد انفرد بهذا الحديث وهو من لا يتحمل تفرده، واختلف عليه فيه كما سيرأني في التخريج، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن إسحاق: هو ابن عيسى الطالقاني.

وآخر جه أبو يعلى (٩٣٥) من طريق إبراهيم بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وآخر جه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٤) من طريق عبدالله بن موسى التيمي، عن المنكدر بن محمد، به، ولفظه: «رأيت رسول الله ﷺ إذا انصرف من =

١٦٠٦٩ - حدثنا هاشم، عن ابن أبي ذئب. ويزيد، قال: ابنُ أبي ذئب، عن سعيد بن خالد^(١)، عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان، قال: ذَكَرَ طَبِيبُ الدَّوَاءِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ الصَّفْدُعَ تَكُونُ فِي الدَّوَاءِ، فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا^(٢).

* ١٦٠٧٠ - حدثنا سُرِيج وهارون، قالا: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن عمرو ابن الحارث، عن بُكَيْرٍ بن الأشجع، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الرحمن بن عثمان التَّيْمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ. وقال هارون في حديثه: عمرو بن الحارث. قال عبد الله: وسمعته أنا من هارون^(٣).

=العدين أتى وسط المُصلَّى، فقام، فنظر إلى الناس كيف ينصرفون، وكيف سmetهم، ثم يقف ساعة، ثم ينصرف». وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠٦/٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال الطبراني موثقون، وإن كان فيه المنكدر بن محمد بن المنكدر، فقد وثقه أحمد وأبو داود، وابن معين في رواية، وضعفه غيرهم. قلنا: لم نقع على توثيق أبي داود له، بل ثبت عنه خلاف ذلك في سؤالات الآجري. وحديثه عند الطبراني في «الكبير» في القسم المخروم منه.

(١) في النسخ الخطية (م): جبیر، وهو تحریف، والمثبت من «أطراف المستند» ٤/٢٦٧، وانظر ما سلف برقم (١٥٧٥٧).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٧٥٧). هاشم: هو ابن القاسم أبوالنضر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غیر سریج: وهو ابن النعمان =

حديث علبار

١٦٠٧١ - حدثنا علي بن ثابت، قال: حدثني عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن أبيه

عن علباء السلمي، قال: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى حُثَالَةِ النَّاسِ»^(١).

=الجوهرى، فمن رجال البخارى وحده، وهو ثقة. وعبدالله بن أحمد، وهو من رجال النسائي، وهو ثقة كذلك، وقد توبعا. هارون: هو ابن معروف المروزى، وابن وهب: هو عبدالله، وعمرو بن العارث: هو المصرى، وبكير ابن الأشج: هو بكير بن عبدالله بن الأشج.

وأخرجه مسلم (١٧٢٤)، وأبو داود (١٧١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٠٥)، وابن حبان (٤٨٩٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٧٣/٣ من طرق عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٦٧٦)، والطحاوى في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٠٣)، وفي «شرح معانى الآثار» ١٤٠/٤ من طريق أسامة بن زيد، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، به.

قلنا: وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٢٤٢): «ولا تحل لقطتها إلا لمنشد»: يعني: مُعرَف.

قال السندي: وقد جاء استثناء من يُعرف، فقيل: يعرف دائماً، وقيل: سنة كما فيسائر البلاد. وإنما خص بالنهى لزيادة التأكيد كما خص في الإحرام النهي عن الفسوق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم غير علي بن ثابت: وهو الجزري، فقد روى له أبو داود والترمذى، وصحابيه ليس له رواية في الكتب الستة.

صَدِيقُ هُوَذَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ جَدِّهِ^(١)

١٦٠٧٢ - حدثنا عليٌّ بنُ ثابت، قال: حدثني عبد الرحمن بن النعمان
ابن مَعْبُدَ بْنَ هَوْذَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عن أبيه
٥٠٠ / ٣

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٧٧، والطبراني في «الكتاب»
١٨/١٥٦، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٣/١٦٨٠ ، والحاكم
٤/٤٩٥ - ٤٩٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم،
ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكتاب» ١٨/١٥٦، وابن عدي في «الكامل»
٥/١٩٥٦ من طريق علي بن ثابت، به. وقال ابن عدي: لا أعلم يرويه عن
عبدالحميد غير علي بن ثابت.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٧٣٥) وذكرنا هناك
أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «حالة الناس»: الحالة من كل شيء رديئه.

(١) قال الحافظ في «التعجيز» ٢/٣٣٣: سياق الحديث عند أحمد ليس
فيه ما يقتضي أن يكون لهوذة، بل ظاهره أنه لولده معبد بن هوذة. وقد جزم
أكثر من صنف في الصحابة بأن صحابي هذا الحديث هو معبد بن هوذة لا
هوذة، لكن وقع عند ابن شاهين: عبد الرحمن بن معبد بن هوذة، عن أبيه،
عن جده، فسقط من النسب عنده النعمان، فجرى على ظاهره، فترجم لهوذة،
وكذا وقع عند ابن منه: عبد الرحمن بن النعمان بن هوذة، فسقط معبد،
فجرى على ظاهره أيضاً، فترجم لهوذة، والذي يتحرر أن الصحبة لمعبد بن
هوذة، وهو راوي الحديث.

عن جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَمْرَ بِالإِثْمِ الْمُرَوَّحِ عَنِ النَّوْمِ^(١).

(١) إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٩٠٦) إلا أن شيخ أحمد هنا هو على ابن ثابت الجزري.

وأخرجه أبو داود (٢٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٨٠٢، من طريق علي بن ثابت، بهذا الإسناد، وزادا: «لِيَتَّقِهِ الصَّائِمُ»، قال أبو داود: قال لي يحيى بن معين: هو حديث منكر.
وقد سلف نحوه برقم (١٥٩٠٦).

وله شاهد من حديث جابر عند ابن أبي شيبة ٥٩٨/٨، وابن ماجه (٣٤٩٦)، وعبد بن حميد في «المتتبّع» (١٠٨٥) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، والترمذني في «الشِّمَائِل» (٥٠) من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً بلفظ: «عَلَيْكُمْ بِالإِثْمِ الْمُرَوَّحِ عَنِ النَّوْمِ فَإِنَّهُ يَشَدُّ الْبَصَرَ، وَيَنْبَتُ الشِّعْرَ». وإسناده ضعيف، إسماعيل بن مسلم ضعيف، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنون.

حَدِيثُ شَبِّيْرِ بْنِ عَقْرَبَةِ^(١)

١٦٠٧٣ - حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُنْصُورَ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَثَنَا أَبِي عَنْهُ وَهُوَ حَيٌّ - قَالَ: حَدَثَنَا حُجْرَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْغَسَانِيُّ مِنْ أَهْلِ الرَّمْلَةِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ^(٢) الْكَنَانِيِّ - وَكَانَ عَامِلًا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى الرَّمْلَةِ - أَنَّهُ شَهَدَ عَبْدَ الْمُلْكَ بْنَ مُرْوَانَ قَالَ لِبَشِّيرَ ابْنَ عَقْرَبَةِ الْجُهَنِيِّ يَوْمَ قَتَلَ عُمَرَ بْنَ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ: يَا أَبَا الْيَمَانِ، إِنِّي قَدْ احْتَجَتُ إِلَيْكَ الْيَوْمَ إِلَى كَلَامِكَ، فَقَفَّمْ فَتَكَلَّمَ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ بِخُطْبَةٍ لَا يَلْتَمِسُ بِهَا إِلَّا رِيَاءً وَسُمْعَةً، أَوْ قَفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَوْقِفَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ»^(٣).

(١) قَالَ السَّنَدِيُّ: بَشِّيرُ بْنُ عَقْرَبَةَ، بِفتحِ أَوْلَهِ وَكَسرِ الْمَعْجَمَةِ، جَهْنِيُّ، كَنْيَتِهِ أَبُو الْيَمَانِ، لَهُ وَلَأَيْهِ صَحْبَةُ، وَقَدْ جَزَمَ كَثِيرًا بِأَنَّ اسْمَهُ بَشِّيرٌ. قَلَنا: تَرْجِمَ لَهُ الْبَخَارِيُّ فِيمَنْ اسْمَهُ بَشِّيرٌ، وَنَقَلَ ابْنَ السَّكِنِ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: بَشِّيرٌ أَصْحَاحٌ. وَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الإِصَابَةِ»: سَمَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَبَارِكُ عَنْ حَجْرِ بْنِ الْحَارِثِ بَشَرًا، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ مُنْصُورَ: بَشِّيرُ بْنُ عَقْرَبَةَ.

(٢) فِي (س) وَ(ص) وَ(ق) وَ(م): عَوْنُ، وَهُوَ تَحْرِيفُ، وَالْمُبَثُ مِنْ (ظ١٢)، وَ«أَطْرَافِ الْمُسْنَدِ» ٦٣٧ / ١، وَتَرْجِمَتُهُ فِي «تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ».

(٣) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، حَجْرُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْفٍ الْكَنَانِيُّ مِنْ رِجَالِ «تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ»، رُوِيَ عَنْهُمَا جَمْعٌ، وَذُكِرُهُمَا ابْنُ حَبَّانَ فِي «الْثَّقَاتِ». وَتَرْجِمَ لَهُمَا الْبَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ»، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ»، وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِمَا جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

حَدِيثُ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السُّلْمَى^(١)

١٦٠٧٤ - حَدَثَنَا أَبُو التَّضْرُّ، قَالَ: حَدَثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرِ بْنِ مُرْتَأَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ مَيْمُونَ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةِ السُّلْمَى

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السُّلْمَى - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ -

قَالَ: أَخِي النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ رِجْلَيْنِ قُتِلَ أَحَدُهُمَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ

= وأخرجه ابن سعد ٤٢٩/٧، والبخاري في «التاريخ الصغير» ١٥٩، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣٣٠/٣، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٧) من طريق سعيد بن منصور، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٥٨٢)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٨) من طريق شريح بن عبيد، عن بشير بن عقرية، به.

وأورده الهيثمي في «مجامع الزوائد» ١٩١/٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وأحمد، ورجله موثقون.

قال السندي: قوله: «موقف رباء وسمعة»، أي: موقفاً يجزيه فيه جزاء الرياء والسمعة، أو يظهر فيه رباء وسمعته، أو موقفاً يظهر له فيه أنه كرامة ويكون فيه فضيحة يسمع بها الخلق، والله تعالى أعلم.

قلنا: وعمرو بن سعيد بن العاص هو المعروف بالأشدق. قتل سنة (٦٩) وقيل (٧٠) هـ، له ترجمة في «تهذيب الكمال» وفروعه. قال الذهبي في «السير» ٤٤٩/٣: استخلفه عبد الملك بن مروان على دمشق لما سار ليملك العراق، فتوثب عمرو على دمشق، وبايعوه، فلما توطن العراق لعبد الملك، وقتل مصعب، رجع، وحاصر عمراً بدمشق، وأعطاه أماناً مؤكداً، فاغترَّ به عمرو، ثم بعد أيام غدر به وقتلته. وانظر «الكامل» لابن الأثير ٤/٢٩٧-٣٠٣.

(١) قال السندي: عبيد بن خالد، سلمي، يكنى أبا عبدالله، له صحبة، وشهد صفين مع علي، وبقي إلى أيام الحجاج.

وَقَالَ اللَّهُمَّ، ثُمَّ ماتَ الْآخِرُ، فَصَلَّوَا عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ وَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْحَقُّ بِصَاحْبِهِ،
فَقَالَ النَّبِيُّ وَقَالَ اللَّهُمَّ: «فَأَيْنَ صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ، وَأَيْنَ صِيَامُهُ أَوْ عَمَلُهُ
بَعْدَ عَمَلِهِ، مَا يَنْهَا مَا بَعْدُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(١).

(١) إسناده صحيح، عبد الله بن ربيعة، قيل: له صحبة، ونفاهما أبو حاتم، وذكره ابن حبان في «ثقات التابعين»، ووثقه ابن سعد في «الطبقات» ١٩٦/٦، وذكره في التابعين، وقد روى عنه جمع، روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي، وبباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشیخین، غير أن صحابي الحديث، إنما روى له أبو داود والنسائي. أبو النضر: هو هاشم ابن القاسم، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكى، وعمرو بن مرة: هو ابن عبد الله الجملى، المرادي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وآخرجه الطیالسي (١١٩١)، ومن طریقه البیهقی في «السنن» ٣٧١/٣، وأخرجه أبو داود (٢٥٢٤) عن محمد بن كثير، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثناني» (١٣٩٥) من طریق أبيأسامة، ثلاثة عن شعبه، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٤١)، ومن طریقه النسائی في «المجتبی» ٧٤/٤ عن شعبه، عن عمرو بن مرة، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله بن ربيعة السلمي - وكان من أصحاب النبي ﷺ -، عن عبيد بن خالد، به، مرفوعاً. ونقل الحافظ في «الإصابة» عن البخاري قوله: لم يتبع شعبة على ذلك. قلنا: يعني على ذكر الصحابة لعبد الله بن ربيعة. وسقط عبيد بن خالد السلمي في مطبوع «الزهد».

وسیأتي برقم ٢١٩/٤.

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم ٢١٩/٤.

وفي الباب: عن طلحة، سلف برقم (١٤٠٣).

وعن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٣٤).

قال السندي: قوله: «قتل» على بناء المفعول.

=

حدیث رجل عن النبی ﷺ

١٦٠٧٥ - حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعيب، عن الزُّهْري، قال:
أخبرني عبدالله بن كعب بن مالك الأنصاري - وهو أحد الثلاثة الذين تَبَيَّنَ
عليهم -

أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَكَلَّهُ أَنَّ النَّبِيَّ خَرَجَ يَوْمًا
عَاصِبًا رَأْسَهُ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ،
فَإِنَّكُمْ قَدْ أَصْبَحْتُمْ تَزِيدُونَ، وَأَصْبَحَتِ الْأَنْصَارُ لَا تَزِيدُ عَلَى
هَيْئَتِهَا الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا الْيَوْمَ، وَإِنَّ الْأَنْصَارَ عَيْنِيَ الَّتِي أَوَيْتُ
إِلَيْهَا، فَأَكْرِمُوا كَرِيمَهُمْ، وَتَجَاوِزُوا عَنْ مُسِئَهُمْ»^(١).

= «فَأَيْنَ»، أي: إذا كان دون صاحبه، ويكون المطلوب لحوقه به، فقد
بطل صلاحته وغيرها، بل هو فوق صاحبه بما فعل من الأعمال بعده، وبه ظهر
فضيلة العمر إذا كان مع التوفيق.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم ابن نافع الحمصي، وشعيّب: هو ابن أبي حمزة الحمصي.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٩/١٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم ٢٢٤ / ٥ وفي الباب عن أنس عند البخاري (٣٧٩٩)، ومسلم (٢٥١٠) (١٧٦)، وقد سلف (١٢٦٥٠).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ فِي «الْأُوْسَطِ» (٣٠١٣).
وَعَنْ عَائِشَةَ عِنْدَ الدَّارَمِيِّ ٣٨/١، وَالبَزَارِ (٢٧٩٩) (زَوَائِدُ)، وَالدَّارَمِيِّ ٣٨/١.

حدیث خادم النبی مسیح

١٦٠٧٦ - حدثنا عفان، حدثنا خالد -يعني الواسطي- قال: حدثنا عمرو بن يحيى الأنصاري، عن زياد بن أبي زياد مولىبني مخزوم عن خادم للنبي ﷺ رجل أو امرأة قال: كان النبي ﷺ مما يقول للخادم: «أَلَكَ حَاجَةٌ؟» قال: حتى كان ذات يوم، فقال: يا رسول الله حاجتي. قال: «وَمَا حَاجَتُكَ؟» قال: حاجتي أن تشفع لي يوم القيمة. قال: «وَمَنْ ذَلَّكَ عَلَى هَذَا؟» قال: ربِّي. قال: «إِمَّا لَا فَأَعِنِي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»^(١).

= قال السندي: قوله: عاصباً، أي: شاد العصابة برأسه. قوله: «تزيدون»، أي: مالاً وإقبالاً وأعواناً، وهذا إشارة إلى أن الملك فيهم، ويتحمل أن المراد أن الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام باقية، فيمكن الزيادة في المهاجرين بخلاف النصرة فقد انقطعت بوفاته ﷺ، فلا يمكن الزيادة في الأنصار، وإلى الأول يشير قوله: «على هيئتها» كما لا يخفى. قوله: «عيتي»، بفتح، فسكون. قوله: «أويت» بالمد أو القصر، والثاني أظهر، أي: موضع الأسرار الذي جئت إليه ورجعت.

(١) إسناده صحيح رجال ثقات رجال الشيوخين، غير زياد بن أبي زياد -واسمها ميسرة، وهو مولى عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي- فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وخالد الواسطي: هو ابن عبدالله، = عمرو بن يحيى الأنصاري: هو ابن عمارة المازني.

حَدِيثُ وَحْشِي الْجَبَشِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١)

١٦٠٧٧ - حَدَثَنَا حُجَّيْنَ بْنُ الْمُتَّهَّنِ أَبُو عُمَرْ، قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

- يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ^(٢) - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سَلِيمَانَ
ابْنِ يَسَارٍ

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُمَرَ الصَّمْرِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ
بْنِ الْخِيَارِ إِلَى الشَّامَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمْصَ، قَالَ لِي عَبِيدِ
اللَّهِ: هَلْ لَكَ فِي وَحْشِي نَسَأْلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قَلَتْ: نَعَمْ.

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤٩/٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله
رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه من حديث ربيعة بن كعب الإسلامي برقم (١٦٥٧٨)
(١٦٥٧٩) فانظره.

قال السندي: قوله: «مما يقول»، أي: من يسأل عن حاجة الخادم.
«إِمَّا لَا» بكسر الهمزة وتشديد الميم، بإدغام نون «إن» الشرطية في ميم
«ما» الزائدة، والتقدير، أي: لا تترك هذه الحاجة، وفيه تعظيم لهذه الحاجة،
وأنها تحتاج إلى معين، فكن أنت معيناً لي على قضائها بكثرة السجود.

(١) قال السندي: وحشى بن حرب الجبشى، مولى بنى نوفل، قيل: قتل
حمزة يوم أحد، ثم شارك في قتل مسيلمة.
يكتنى أبو سلمة، وقيل: أبو حرب.

شهد وحشى اليرموك، ثم سكن حمص، ومات بها، وقد عاش إلى خلافة
عثمان.

(٢) في (س) و(م): أسامة، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهو
الصواب.

وكان وحشِي يَسْكُنْ حِمْصَ، قال: فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقَيْلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ كَانَهُ حَمِيْتُ. قال: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفَنَا عَلَيْهِ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ^(١) فَرَدَ عَلَيْنَا^(٢) السَّلَامُ، قال: وَعَبِيدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ مَا يَرِي وَحشِي إِلا عَيْنِيَ وَرِجْلِيَ، فَقَالَ عَبِيدُ اللَّهِ: يَا وَحشِي، أَتَعْرِفُنِي؟ قال: فَنَظَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قال: لَا وَاللَّهِ، إِلا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيًّا بْنَ الْخَيَارَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يَقَالُ لَهَا: أُمُّ قِتَالِ ابْنَةِ أَبِي الْعِيسَى، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ، فَاسْتَرْضَعَهُ، فَحَمِلَتْ ذَلِكَ الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ، فَنَوَّلْتُهَا إِيَاهُ، فَلَكَانَتِ نَظَرُتُ إِلَى قَدَمَيْكَ. قال: فَكَشَفَ عَبِيدُ اللَّهِ وَجْهَهُ، ثُمَّ قال: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قال: نَعَمْ، إِنَّ حَمْزَةَ قُتِلَ طُعْيَمَةً ابْنَ عَدِيًّا^(٣) يَبْدُرُ، فَقَالَ لِي مَوْلَايُ جُبَيرُ بْنُ مُطْعِمٍ: إِنْ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمَّيِ فَأَنْتَ حُرُّ.

فَلَمَّا خَرَجَ النَّاسُ يَوْمَ عَيْنِينَ -قال: وَعَيْنِيْنِ جَيْلَ تَحْتَ احْدَ، وَبَيْنَهُ وَادِي- خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ، فَلَمَّا أَنْ اصْطَفَوْا لِلْقِتَالِ قَالَ: خَرَجَ سِبَاعَ: مَنْ مِبَارَزٍ^(٤)؟ قال: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَقَالَ: يَا سِبَاعَ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارَ، يَا ابْنَ مُقَطْعَةِ الْبُظُورِ^(٥).

(١) لفظ «عليه» ساقط من (م).

(٢) لفظ « علينا» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٣) جاء في هامش (ظ١٢) و(ص): ابن الخيار.

(٤) قال السندي: أي: هل من مبارز كما في البخاري، أو هي موصولة، وهو على التقدير حال، أي: قائلًا ذلك.

(٥) في (م): فقال سباع بن أم أنمار يا ابن مقطعة البظور، وفيه سقط.

رَكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْعُدُ حَتَّىٰ^(١) يَقْضُوا^(٢) رَكْعَةً أُخْرَى، ثُمَّ
يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ^(٣)^(٤).

(١) في (ق): ثُمَّ، بدل حتى.

(٢) في هامش (س): يقضون. وعليها علامه الصحة.

(٣) قوله: «ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ» ليس في (ص) و(ظ)^(١٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. شعبة: هو ابن الحجاج، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، صالح بن خوات: هو ابن جبير بن النعمان الأنصاري.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٤٢٥/٧: أن أهل العلم بالأخبار اتفقوا على أن سهل بن أبي حثمة كان صغيراً في زمن النبي ﷺ، وأنه يوم مات النبي ﷺ كان ابن ثمانين سنين، وعلى هذا، فتكون روايته لقصة صلاة الخوف مرسل صحابي.

والحديث مرفوع من طريق عبد الرحمن بن القاسم، و موقف من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري.

فآخرجه بالإسنادين مرفوعاً وموقوفاً: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤٢٩ من طريق عثمان بن جبلة، عن شعبة، بهذا الإسناد.
وآخرجه مرفوعاً البخاري (٤١٣١)، والترمذى (٥٦٦)، والنسياني في «المجتبى» ٣/١٧٠-١٧١، وفي «الكبرى» ١٩٢٤)، وابن ماجه (١٢٥٩)، والدارمي ٣٥٨/١، وابن خزيمة (١٣٥٧)، والطبرى في «تفسيره» (١٠٣٥١)، والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ١/٣١٠، والطرانى في «الكبر» (٥٦٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥٣-٢٥٤ و ٢٥٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، ومسلم (٨٤١)، وأبو داود (١٢٣٧)، وأبو عوانة ٢/٣٦٤، والطبرى في «تفسيره» (١٠٣٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥٣، وفي «معرفة الآثار» (٦٧١٠)، وفي «الدلائل» ٣/٣٧٧ من طريق معاذ العنبرى، وأبو عوانة ٢/٣٦٣.

= من طريق عثمان بن جبلة، ثلاثتهم عن شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، به.
 وقال الترمذى: حسن صحيح. ولفظ مسلم وأبى داود: أن رسول الله ﷺ صلَّى
 بِأصحابه فِي الْخُوفِ، فَصَفَّهُمْ صَفَّينَ . . .

وأخرجه موقوفاً البخارى (٤١٣١)، والطبرانى في «الكبير» (٥٦٣١) من
 طريق يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، عن يحيى بن سعيد الأنصارى، به.
 وأخرجه موقوفاً أيضاً البخارى (٤١٣١)، والترمذى (٥٦٥)، والنمسائى فى
 «المجتبى» ٣/١٧٨-١٧٩، وفي «الكبرى» (١٩٤١)، وابن ماجه (١٢٥٩)،
 والدارمى ١/٣٥٨، والطبرى فى «تفسيره» (١٠٣٥٠)، وابن خزيمة (١٣٥٦)،
 وأبى عوانة ٢/٣٦٢-٣٦٣، والبيهقى فى «السنن» ٣/٢٥٣ من طريق يحيى بن
 سعيد القطان، وابن أبى شيبة ٢/٤٦٦، والطبرى فى «تفسيره» (١٠٣٤٩) من
 طريق يزيد بن هارون، وعبدالرازاق (٤٢٤٧)، والطحاوى فى «معانى الآثار»
 ١/٣١٣، والبيهقى فى «السنن» ٣/٢٥٤، وفي «معرفة الآثار» (٦٧١٣) من
 طريق الشورى، والبخارى (٤١٣١) من طريق ابن أبى حازم، والطبرى فى
 «تفسيره» (١٠٣٤٨) من طريق عبد الوهاب، كلهم عن يحيى بن سعيد
 الأنصارى، به. وسقط من مطبوع البيهقى فى «السنن» يحيى بن سعيد القطان.
 وسيأتي برقم (١٥٧١١) موقوفاً، و(١٥٧١٢) مرفوعاً، و٥/٣٧٠ (الطبعة
 الميسينة) عن صالح، عن من صلَّى مع النبي ﷺ، والمراد بمن صلَّى مع النبي ﷺ
 خوات بن جبیر والد صالح.

وقال الترمذى ٢/٤٥٤: وفي الباب عن جابر وحذيفة، وزيد بن ثابت،
 وابن عباس، وأبى هريرة، وابن مسعود، وسهل بن أبى حثمة، وأبى عياش
 الزرقى، وأبى بكرة.

وقال: وقد ذهب مالك بن أنس في صلاة الخوف إلى حديث سهل بن أبى
 حثمة، وهو قول الشافعى. وقال أحمـد: قد روى عن النبي ﷺ صلاةُ الخوف
 على أوجه، وما أعلم في هـذا الباب إـلا حديثاً صحيحاً، وأختار حديث سهل
 ابن أبى حثمة. وهـكذا قال إـسحاق بن إـبراهيم. انتهى.

.....
قوله: «حميت»، بفتح حاء مهملة وكسر ميم: زق كبير للسمن، أي: مثله، وكان سميناً.

قوله: «معتجر»، بكسر الجيم، أي: لف العمامة على رأسه من غير أن يديريها تحت حنكه، كذا ذكره العسقلاني، وقال غيره: الاعتجار بها أن يلفها على رأسه، ويرد طرفها على وجهه، ولا يعمل منها شيئاً تحت ذقنه، وقال: وكأنه غطى وجهه بعد الاعتجار، وبه ظهر قوله: ما يرى وحشني.. إلخ.

قوله: «فاسترضع»، أي: طلب له من يرضعه.

قوله: «قدميك»، أي: كأنهما مثل قدمي ذلك الغلام. قال الحافظ في «الفتح» ٣٦٩/٧: وبين الرؤيتين قريب من خمسين سنة، فدل ذلك على ذكاء مفرط، ومعرفة تامة بالقيافة.

قوله: «يوم عينين»، ثانية عين: اسم جبل عند أحد، والمراد عام وقعة أحد.

قوله: «مقاطعة البظور»: جمع بظر، وهي اللحمة تقطع من فرج المرأة عند ختانها، تعير بأن أمه كان أمّة ختانة للنساء.

قوله: «أتحاد الله ورسوله»، أي: تعارضه وتعاديه.

قوله: «كأمس الذاهب»، أي: قتلها، فلحق الماضي.

قوله: «وأكمنت»، على بناء المفعول، أي: أمرت بأن أختفي له، وفي البخاري: كمنت، بلا همزة، وهو كنصر أو سمع: اختفيت.

قوله: «رميته»، أي: بحربي كما في الرواية.

قوله: «في شنته»، بضم المثلثة، وتشديد النون، أي: في عانته.

قوله: «ذلك العهد به»: كناية عن الموت.

قوله: «فشا»، أي: ظهر.

قوله: «فارسل»، على بناء المفعول، أي: من الطائف. وفي البخاري: فأرسلوا، أي: أهل الطائف.

قوله: «لا يهيج»، بفتح حرف المضارع، أي: لا يزعجهم ولا ينالهم بمكروه.

١٦٠٧٨ - حدثنا يزيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ: حَدَثَنَا الوليدُ بْنُ مُسْلِمَ، عَنْ وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّا نَأْكُلُ وَمَا^(١) نَشْبِعُ! قَالَ: «فَلَعَلَّكُمْ^(٢) تَأْكُلُونَ مُفْتَرِقِينَ^(٣)، اجْتَمَعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ، وَادْكُرُوا

= قوله: «إذ قال»، أي: قال ما سبق حين قال هذا القول، فإذا ذرف للقول السابق.

قوله: «أن تغيب» بتشديد الياء.

قوله: «فأكافيء»، أي: أفعل من الحسنة ما يساوي قتل حمزة من السيئة.

قوله: «من أمرهم»، أي: أمر الناس من المحاربة العظيمة.

قوله: «ثلمة»، أي: خلل الجدار المكسور.

قوله: «جمل»: في عظم الجثة.

قوله: «أورق»: لونه كالرماد. وقال الحافظ: وكان ذلك من غبار الحرب.

قوله: «ثائر»: منتشر شعر رأسه.

قوله: «ودب»: أسرع ووش.

قوله: «على هامته»، أي: رأسه.

قوله: «وا أمير المؤمنين»: لقبوا مسيلمة الكذاب بذلك.

وقال الحافظ في «الفتح» ٧/٣٧١: في قول الجارية أمير المؤمنين نظر، لأن مسيلمة كان يدعى أنه نبي مرسلاً من الله، وكانت يقولون له يا رسول الله ونبي الله، والتلقيب بأمير المؤمنين حدث بعد ذلك، وأول من لقب به عمر، وذلك بعد قتل مسيلمة بمدة، فليتأمل هذا. ثم قال: ويحتمل أن تكون الجارية أطلقت عليه الأمير باعتبار أن أمر أصحابه كان إليه، وأطلقت على أصحابه المؤمنين باعتبار إيمانهم به، ولم تقصد إلى تلقبيه بذلك، والله أعلم.

(١) في (ق): فلا.

(٢) في (ق): لعلكم

(٣) في (ق): متفرقين.

اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، يُبَارَكُ لَكُمْ فِيهِ»^(١).

(١) حسن بشهادته، وهذا إسناد ضعيف، الوليد بن مسلم يدلّس تدليس التسوية، وقد عنون. ووحيشي بن حرب وأبوه حرب ذكرهما ابن حبان في «الثقات»، غير أن حرباً لم يرو عنه غير ابنته، ومع ذلك فقد حسنة الحافظ العراقي في «تخریج الإحياء» ٥ / ٢.

وأخرجه أبو داود (٣٧٦٤)، وابن ماجه (٣٢٨٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٤٨١)، وابن حبان (٥٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢ / ٣٦٨، والحاكم ١٠٣ / ٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٣٥٠ / ٢، والبيهقي في «السنن» ٢٥٨ / ٥، وفي «الأدب» (٥٦٦)، وفي «الشعب» (٥٨٣٥) من طرق عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. ولم يصححه الحاكم ولا الذهبي. وأورده الحاكم شاهداً.

وللحديث شواهد:

أولها: حديث جابر عند أبي يعلى (٢٠٤٥)، والطبراني في «الأوسط» (٧٣١٣)، وأبي الشيخ في «الثواب»، بلفظ: «إن أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١ / ٥: فيه عبدالمجيد بن أبي رداد، وهو ثقة، وقد ضعف، وأشار المنذري إلى توثيقه بعد أن أورد الحديث في «الترغيب والترهيب» ١٣٤ / ٣.

وثانيها: حديث عمر عند ابن ماجه (٣٢٨٧) بلفظ: «كلوا جميعاً ولا تفرقوا، فإن البركة مع الجماعة»، قال المنذري: وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، واهي الحديث.

وثالثها: حديث أنس بلفظ: «كان رسول الله ﷺ لا يأكل وحده»، قال الحافظ العراقي: رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» بسنّة ضعيف.

ورابعها: حديث أنس أيضاً قال: إن رسول الله ﷺ لم يجمع له غداء ولا عشاء من خبز ولحم إلا على ضعف، أي: اجتماع الناس، وإسناده صحيح، وقد سلف (١٣٨٥٩).

وخامسها: حديث جابر، بلفظ: «طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعم =

حدیث رافع بن مکیث^(۱) عن النبی ﷺ

١٦٧٩ - حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن عثمان بن زفر، عن بعض بنى رافع بن مکیث

عن رافع بن مکیث^(۲) - وكان ممن شهد الحدبية - أن النبی ﷺ قال: «هُنَّ الْخُلُقُ نَمَاءُ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ، وَالبِرُّ زِيادةٌ فِي الْعُمُرِ، وَالصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ»^(۳).

= الاثنين يكفي الأربع، وطعام الأربع يكفي الثمانية»، وهو عند مسلم برقم (٢٠٥٩)، وقد سلف (١٤٢٢).

(١) قال السندي: رافع بن مکیث، جهني، شهد بيعة الرضوان، وكان أحد من حمل راية جهينة يوم الفتح.

(٢) قوله: عن رافع بن مکیث، ليس في النسخ الخطية (م)، والتصويب من ترجمة الحديث، ومن «أطراف المسند» ٣٣٨ / ٢ ومصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف، لإبهام راويه عن رافع بن مکیث، ولجهالة عثمان بن زفر - وهو الجهي - فلم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التفريغ»: مجهول. وباتقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيختين، غير أن صاحبيه لم يرو له سوى أبي داود. عبد الرزاق: هو ابن همام الصناعي، ومعمر: هو ابن راشد البصري.

وأخرجه القضايعي في «مسنده» (٢٤٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. بلفظ: «حسن الملكة نماء، وسوء الملكة شؤم».

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠١١٨)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥١٦٢)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٥٦٢)، وأبو يعلى (١٥٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٥١)، والقضايا (٢٤٥)، وابن الأثير في

حَدِيثُ أَبِي لَبَّابَةِ بْنِ عَبْدِ الْمَنْذُرِ

١٦٠٨٠ - حَدَثَنَا رَوْحٌ، حَدَثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّ
الْحُسَينَ بْنَ السَّائِبِ بْنَ أَبِي لَبَّابَةِ أَخْبَرَهُ

أَنَّ أَبَا لَبَّابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمَنْذُرِ لَمَّا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مَنْ تَوَبَّتِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ أَهْجُرَ دَارَ قَوْمِيِّ،
وَأَسَاكِنَكَ، وَأَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجزِيُّكُمْ عَنْكُمُ الْثُلُثُ»^(٢).

=«أَسْدُ الْغَابَةِ» ٢٠٠ / ٢ . ولفظ رواية عبد الرزاق: «حسن الملكة نماء» بدل حسن
الخلق، وجاءت عند أبي داود «يمن» بدل: «نماء». .
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨ / ٢٢ ، وقال: رواه أحمد من طريق
بعض بنى رافع، ولم يسمه، وبقية رجاله ثقات.
وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٢ / ٣ من طريق عبدالله - وهو ابن
المبارك - عن معمر، به.
وآخرجه أبو داود (٥١٦٣) من طريق بقية - وهو ابن الوليد - عن عثمان بن
زفر، عن محمد بن خالد بن رافع بن مكث، عن عميه الحارث بن رافع بن
مكث، عن رسول الله ﷺ.

قال المنذري في «مختصر السنن» (٥٠٠٠): هُذَا مَرْسُلٌ، الْحَارِثُ بْنُ رَافِعٍ
تَابِعٍ، وَفِي إِسْنَادِهِ بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَفِيهِ مَقَالٌ.

قال السندي: قوله: «نماء» بفتح ومد، أي: زيادة في الخير.
«زيادة في العمر»، أي: سبب لها.

(١) سقط لفظ «بن» من (م).

(٢) هو مكرر (١٥٧٥٠) سندًا ومتناً.

حَدِيثُ مُجْمَعٍ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ غَلَامٍ مِّنْ أَهْلِ قَبَاءِ، أَدْرَكَ الْيَمِينَ

١٦٠٨١ - حَدَثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَثَنَا الْعَطَافُ، قَالَ: حَدَثَنَا
مُجَمَّعٌ بْنُ يَعْقُوبَ

عَنْ غَلَامٍ مِّنْ أَهْلِ قَبَاءِ أَنَّهُ أَدْرَكَهُ شِيخًا أَنَّهُ، قَالَ: جَاءَنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبَاءِ، فَجَلَسَ فِي فِيءِ الْأَجْمُ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ،
فَاسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسُقِيَ، فَشَرِبَ، وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَأَنَا
أَحَدُ الْقَوْمِ فَنَاوَلْنِي، فَشَرِبْتُ، وَحَفِظْتُ أَنَّهُ صَلَّى بَنَا يَوْمَئِذٍ
الصَّلَاةَ وَعَلَيْهِ نِعَلَاهُ لَمْ يَنْزِعْهُمَا^(١).

(١) إسناده ضعيف، مجمع بن يعقوب إنما رواه عن محمد بن إسماعيل ابن مجمع، عن بعض أهله، عن الصحابي من أهل قباء، كما سيرد في الرواية ٤/٢٢١، وفيها أنَّ هَذَا الصَّحَابِي هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ. وراويه عنه مبهم. وسيرد تخریجه هناك، ونذكر أحاديث الباب ثمة. العطاف في هذا الإسناد: هو ابن خالد المخزومي.

وسيكرر بهذا الإسناد والمتن ٤/٣٣٤.

الأَجْمُ: بالضم، وبضمتين، وبالتحريك، جمع أَجْمَة، وهي الشجر الكبير الملتف. وقد وقع في النسخ: الأَحْمَر بدل الأَجْمُ، وهو خطأ، وجاء على الصواب في الرواية ٤/٣٣٤، وفي «أطراف المستند» ٨/٣٢١، لكن جاء فيما كلمة فناء بدل فيء، وفيء أشباه.

حديث زينب امرأة عبد الله^(١)

١٦٠٨٢ - حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن عمرو بن الحارث

عن زينب امرأة عبد الله أتَهَا قالتْ: قال رسول الله ﷺ للنساء: «تَصَدِّقُنَّ وَلَوْ مِنْ حُلِيْكُنَّ» قالتْ: فكان عبد الله خفيف ذات اليد، فقالت له: أيسعني أن أضع صدقتي فيك وفيبني أخي، أو بني أخي لي يتامى؟ فقال عبد الله: سلي عن ذلك النبي ﷺ. قالتْ: فأتيتُ النَّبِيَّ ﷺ، فإذا على بابه امرأة من الأنصار، يقال لها: زينب، تسألُ عما أسأل عنه، فخرجَ إلينا بلال، فقلنا: انطلق إلى رسول الله ﷺ، فسلَّه عن ذلك، ولا تُخْرِجْ مَنْ نحن. فانطلق إلى رسول الله ﷺ فقال: «مَنْ هُمَا؟» فقال: زينب. فقال: «أَيُّ الزَّيَّانِ؟» قال: زينب امرأة عبد الله، وزينب الأنصارية، فقال: «نَعَمْ، لَهُمَا أَجْرٌ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرٌ الصَّدَقَةِ»^(٢).

(١) قال السندي: زينب امرأة عبد الله، ثقافية، اختلف في اسم أبيها، قيل: معاوية، وقيل: أبو معاوية، وقيل: عبدالله بن معاوية، وزوجها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وآخرجه النسائي في «الكتابي» (٢٣٦٤) و(٩٢٠١)، وفي «المجتبى»

= ٥-٩٢ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

= وأخرجه الطيالسي (١٦٥٣)، والدارمي ٣٨٩/١، والترمذى (٦٣٦)
والطبراني في «الكبير» ٢٤/٧٢٥ من طرق عن شعبة، به.
وأخرجه البخاري (١٤٦٦)، ومسلم (١٠٠٠)، والنسائي في «الكبير»
(٩٢٠٢)، والطحاوي في «شرح معانى الآثار» ٢٢/٢ من طرق عن الأعمش،
به.

وأخرجه البخاري (١٤٦٦)، وابن خزيمة (٢٤٦٤)، والطحاوى في «شرح
معانى الآثار» ٢٢/٢، والطبراني في «الكبير» ٢٤/٧٢٩ من طريق الأعمش،
عن إبراهيم التخعي، عن أبي عبيدة، عن عمرو بن الحارث، به.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/٧٣٠ من طريق عاصم بن بهدلة، عن
أبي وائل، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٠٨٣) و(١٦٠٨٤) ٦/٣٦٣، وينحوه برقم (١٦٠٨٥)
و(١٦٠٨٦) من حديث رائطة امرأة عبدالله وهي زينب، ويقال لها رائطة كذلك.
قال الحافظ في «الفتح» ٣٢٨/٣: ويقال: هما ثنان عند الأكثر، ومن جزم به
ابن سعد، وقال الكلبازى: رائطة هي المعروفة بزينب، وبهذا جزم الطحاوى،
فقال: رائطة هي زينب لا يعلم أن لعبد الله امرأة في زمن رسول الله ﷺ
غيرها.

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٥٦٩)، وذكرنا هناك
أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «تصدقن»: أمر من التصدق.
قولها: «من حلي肯» بضم فكسر فتشديد، أي: لو لم تتيّر الصدقة إلا من
الحلي، لكان مطلوبًا، فكيف لو تيسر من غيرها.
قولها: «خفيف اليد»، أي: قليل الأموال التي تصاحب اليد، فالمراد بذات
اليد الأموال.

قولهما: «ولا تخبر»، أي: من نفسك، وإنما بعد السؤال منه ﷺ تعين
الإخبار.

١٦٠٨٣ - حديث ابن نمير، حديث الأعمش، عن منصور، عن عمرو بن الحارث بن المصطلق

عن زينب امرأة عبدالله، قالت: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «تَصَدَّقُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ» فذكر الحديث^(١).

١٦٠٨٤ - حديث عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث بن المصطلق
عن زينب قالت: قال رسول الله ﷺ: «تَصَدَّقُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ» فذكره^(٢).

= قوله: «زينب»، أي: كل منهما زينب.
قوله: «نعم»: عدم التعرض لكون الصدقة فرضاً أو تطوعاً يدل على جواز الفرض، وهو المواقف لإطلاق «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ» [سورة التوبة: ٦٠] من غير فرق بين الفقير القريب والبعيد، لكن كثير من أهل العلم يحمله على التطوع، فلعله يجيب عن عدم التعرض بظهور أنها تطوع عنده.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، منصور - وهو ابن المعتمر- لم يدرك عمرو بن الحارث، وقد روی عن ابن نمير، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث، به، متصلًا كما سيأتي في التخريج.
فقد أخرجه ابن أبي شيبة ١١١/٣، وابن خزيمة (٢٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/٧٢٧، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٨ من طريق عبدالله بن نمير، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٦٠٨٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين، وهو مكرر (١٦٠٨٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالرزاق الصناعي، وشيخه هو سفيان الثوري.

حَدِيثُ رَائِطَةِ امْرَأَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْشَّعْبِيِّ

١٦٠٨٥ - حديثنا حسين بن محمد، حدثنا ابن أبي الزناد. وسليمان بن داود، قالا: حدثنا عبد الرحمن، عن أبيه، عن عروة، عن عبيدة الله بن عبد الله بن عتبة

عن رائطة امرأة عبد الله - وكانت امرأة صناعاً، وكانت تبيع وتصدق - فقالت لعبد الله يوماً: لقد شغلتني أنت وولدك، مما أستطيع أن أصدق معكم. فقال: ما أحب - إن لم يكن في ذلك أجر - أن تفعلي، فسألا عن ذلك رسول الله ﷺ، فقال لها رسول الله ﷺ: «لَكِ أَجْرٌ مَا أَنفَقْتِ عَلَيْهِمْ»^(١).

(١) قال السندي: رائطة، ويقال: ربيطة بنت عبد الله بن معاوية، ثقافية، امرأة ابن مسعود، قيل: اسمها زينب ورائطة لقب لها فهي السابقة، وقيل: هما ثنتان. قلتنا: وجزم الطحاوي أن رائطة هي زينب كما سلف، وقال الحافظ في «التعجيز» ٦٥٢-٦٥٣/٢. وما يقوى ذلك أن الحديث واحد، أخرجه أحمد من رواية عبيدة الله بن عتبة [في المطبوع: عبد الله بن عبد الله الثقفي!]، عن رائطة في الصدقة بالحلي، وأخرجه الشيخان وغيرهما من رواية زينب الثقافية امرأة ابن مسعود.

قلنا: وقد سلف برقم (١٦٠٨٢).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن أبي الزناد: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان، فهو مختلف فيه، حسن الحديث، وقد توبع كما في تخریج الروایة الآتیة برقم (١٦٠٨٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشیخین غیر سلیمان بن داود: وهو الہاشمی، فقد روی له البخاری في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة، وقد توبع كذلك.

١٦٠٨٦ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

عن رائطة امرأة عبدالله بن مسعود وأم ولده - وكانت امرأة صناع اليد قال: فكانت تُنْفِقُ عليه وعلى ولده من صنعتها - قالت: فقلت لعبد الله بن مسعود: لقد شغلتني أنت وولدك عن الصدقة، فما أستطيع أن أتصدق معكم بشيء. فقال لها عبدالله: والله ما أحب - إن لم يكن في ذلك أجر - أن تفعلي. فأتت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني امرأة ذات صنعة أبيع منها، وليس لي ولا ولدي ولا لزوجي نفقة غيرها، وقد شغلوني عن الصدقة، فما أستطيع أن أتصدق بشيء، فهل لي من أجر فيما أنفقت؟ قال: فقال لها رسول الله ﷺ: «أنفققي عليهم، فإن لك في ذلك أجر ما أنفقت عليهم»^(١).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/٦٦٦ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» ٣٤٦٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/١٢١ من طريق ابن أبي أوس، عن ابن أبي الزناد، به . وسيأتي برقم (١٦٠٨٦)، وقد سلف نحوه برقم (١٦٠٨٢).

قال السندي: قوله: وكانت امرأة صناعاً في «القاموس»: امرأة صناع اليدين - كصحاب - حاذفة ماهرة بعمل اليدين، وامرأتان صناعان، ونسوة صنعن ككتب.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ابن إسحاق، قد صرخ بالتحديث هنا فانتفت شبهة تدليسه، وهو صدوق، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهرى.

حديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص

١٦٠٨٧ - حدثنا ابن فضيل، عن يزيد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

عن أمّه قالت: رأيت رسول الله ﷺ يرمي جمرة العقبة من بطنه الوادي يوم التّحرّر، وهو يقول: «يا أيّها النّاسُ، لا يقتلُ بعضاًكم بعضاً»^(١)، ولا يُصيّب بعضاًكم، وإنّا رميّتم الجمرة فارمُوها بِمثيلٍ حَصَى الْخَذْفِ» فرمى بسبعين، ولم يقف، وخلفهُ رجلٌ يستره، قلتُ: من هذَا؟ قالوا: الفضلُ بن العباس^(٢).

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٨٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٤-٢٣/٢ من طريق الليث بن سعد، وابن حبان (٤٢٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٩) /٢٤ من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني في «الكبير» ٢٤/٦٦٧ من طريق أبي أويس، و٢٤/٦٦٨ من طريق مسلمة بن قنب القعنبي، و٢٤/٦٧٠ من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٩-١٧٨ من طريق أنس بن عياض، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ١٣/١٣ من طريق وهيب بن خالد، سبعتهم عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٦٩٦) عن معاذ، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن امرأة... وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١١٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، ولكنه ثقة، وقد توبع.

وقد سلف برقم (١٦٠٨٥).

(١) لفظ «بعضاً» سقط من (م).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف يزيد - وهو ابن أبي زياد الترشي الهاشمي - ولجهالة حال سليمان بن عمرو بن الأحوص، فقد روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن القطان: مجهول، وقال =

١٦٠٨٨ - حديث عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

عن أمه - وكانت بابيعت النبي ﷺ - فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو يرمي الجمرة من بطن الوادي، وهو يقول: «يا أيها الناس لا يقتل بعضكم بعضاً، وإذا رميت الجمرة فارموها

=الحافظ في «الترفيب»: مقبول، وابن فضيل: هو محمد، وهو ثقة من رجال الشيفخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/٣٨٩) من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير، عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصرأً وبالفاظ مختلفة ابن سعد ٣٠٦/٨، وابن أبي شيبة ٨/٥٢-٥١ و١١/٤٩٢، وعبد بن حميد في «الم منتخب» (١٥٦٧)، وأبو داود (١٩٦٦) و(١٩٦٧) و(١٩٦٨)، وابن ماجه (٣٠٢٨) و(٣٠٣١) و(٣٥٣٢)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٣٢٩١) و(٣٢٩٢) و(٣٢٩٣)، والطبراني ٢٥/٣٨٦ و(٣٨٧) و(٣٨٨)، والبيهقي في «السنن» ١٣٠، وفي «الدلائل» ٥/٤٤ من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وسيأتي بنحوه في الأرقام (١٦٠٨٨) و(١٦٠٨٩) و(٢٩٠) و(٣٧٩) و(٣٧٦) و(٣٧٩). وقد سميت الصحاحية في بعض هذه الروايات أم جندب.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٦/٣٧٩

ولرمي النبي ﷺ جمرة العقبة من بطن الوادي شواهد، منها حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٤٨)، وذكرنا هناك بقية الشواهد.

ولقوله ﷺ: «إذا رميت الجمرة فارموها بمثل حصى الخذف» شواهد: منها حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (١٨٥١).

و الحديث الفضل بن عباس، وقد سلف برقم (١٧٩٤) و(١٧٩٦).

و الحديثُ رجل اسمه معاذ: سيرد ٤/٦١.

و الحديث جابر: عند مسلم (١٢٩٩).

بِمِثْلِ حَصَى الْخَدْفِ»^(١).

١٦٠٨٩ - حدثنا روح، قال: حدثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص الأزدي عن أمه، عن النبي ﷺ أنها سمعته يقول عند جمرة العقبة: «يا أيها الناس لا تقتلوا أنفسكم، وارموا الجمرة - أو الجمرات - بِمِثْلِ حَصَى الْخَدْفِ»^(٢).

آخر مسند المكين

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الخامس والعشرين من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

وويليه الجزء السادس والعشرين وأولُه:

مسند المدینین

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية السابقة.

(٢) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٠٨٧).

وأخرجه الطيالسي (١٦٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٥/٢٥) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

فهرس رواة مسنن المكين والرواة عنهم

*- أسماء الرواة من الصحابة والرواة عنهم :

- ١- أبي بن كعب: عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث (١٥٧٨٦).
- ٢- أرقم بن أبي الأرقم: ابنه عثمان بن أرقم (١٥٤٤٧).
- ٣- أسماء بن حارثة: يحيى بن هند (١٥٩٦٣).
- ٤- أسود بن خلف: ابنه محمد بن الأسود بن خلف (١٥٤٣١).
- ٥- الأسود بن سريع: الحسن البصري (١٥٥٨٦) و(١٥٥٨٧) و(١٥٥٨٨) و(١٥٥٨٩).

عبدالرحمن بن أبي بكرة (١٥٥٨٥) و(١٥٥٩٠) و(١٥٥٩١).

- ٦- الأقرع بن حابس: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (١٥٩٩١).
- ٧- إيلاس بن عبد: أبو المنهال عبد الرحمن بن مطعم البُناني (١٥٤٤٤).
- ٨- بشر أو بُشر السُّلْمي: ابنه رافع (١٥٦٥٨).
- ٩- بشر بن سُحَيْم: نافع بن جُبَيْر بن مطعم (١٥٤٢٨) و(١٥٤٢٩) و(١٥٤٣٠).
- ١٠- بشير بن عقرية: عبدالله بن عوف الكناني (١٦٠٧٣).
- ١١- بلال بن الحارث المزني: ابنه الحارث بن بلال (١٥٨٥٣) و(١٥٨٥٤).
علقمة بن وقاص الليثي (١٥٨٥٢).

- ١٢- تمام بن قثم = قثم بن تمام.
- ١٣- جارية بن قدامة: الأحنف بن قيس (١٥٩٦٤).
- ١٤- جبار بن صخر: شرحبيل بن سعد الخطمي (١٥٤٧١).
- ١٥- جرهد الأسلمي: زرعة بن جرهد (١٥٩٣١).

زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد (١٥٩٣٢) و(١٥٩٣٣).

زرعة بن مسلم بن جرهد (١٥٩٢٧).

عبد الله بن جرهد (١٥٩٣٠).

عبد الرحمن بن جرهد (١٥٩٢٦).

- ابن جرهد (١٥٩٢٩).
 آل جرهد (١٥٩٢٨).
- ١٦ - جعْدَة: أبو إِسْرَائِيل الْجُهْشَمِي واسمه شعيب (١٥٨٦٨) و(١٥٨٦٩).
- ١٧ - جُنْدَبُ بْنُ مَكْيَثِ الْجُهْنَمِي: مسلم بن عبد الله بن خُبَيْب الْجُهْنَمِي (١٥٨٤٤).
- ١٨ - الْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ: عمرو بن أوس (١٥٤٤١) و(١٥٤٤٢).
- أبو وائل شقيق بن سلمة (١٥٩٥٣) و(١٥٩٥٤).
- ١٩ - الْحَارِثُ بْنُ حَسَانِ الْبَكْرِي: عاصم بن أبي النجود (١٥٩٥٢).
- ٢٠ - الْحَارِثُ بْنُ زِيَادِ السَّاعِدِي: حمزة بن أبي أُسَيْد (١٥٥٤٠).
- ٢١ - الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ: الوليد بن عبد الرحمن (١٥٤٤٠).
- ٢٢ - الْحَارِثُ بْنُ عُمَرٍو: زرارة السهمي (١٥٩٧٢).
- ٢٣ - الْحَارِثُ بْنُ مَالِكَ بْنِ أَبِي الْبَرْصَاءِ: عامر الشعبي (١٥٤٠٤) و(١٥٤٠٥).
- ٢٤ - حَبَّةٌ وسواء ابنا خالد: سلام أبو شرحبيل (١٥٨٥٥) و(١٥٨٥٦).
- ٢٥ - الْحَجَاجُ بْنُ عُمَرٍو الْأَنْصَارِي: عكرمة مولى ابن عباس (١٥٧٣١).
- ٢٦ - حَجَاجُ بْنُ مَالِكَ الْأَسْلَمِي: ابنه حجاج بن حجاج (١٥٧٣٣).
- ٢٧ - حَسَانُ بْنُ ثَابَتٍ: ابنه عبد الرحمن بن حسان (١٥٦٥٧).
- ٢٨ - الْحَكَمُ بْنُ سَفِيَانَ أَوْ سَفِيَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَوْ أَبُو الْحَكَمِ بْنَ سَفِيَانَ: مجاهد بن جبْر (١٥٣٨٤) و(١٥٣٨٥) و(١٥٣٨٦).
- ٢٩ - حَكِيمُ بْنُ حَزَامٍ: أَيُوبُ بْنُ بَشَرِ الْأَنْصَارِي (١٥٣٢٠).
- زفر بن وئيمة (١٥٥٨٠).
- سعيد بن المسيب (١٥٥٧٤).
- العباس بن عبد الرحمن المدنى (١٥٥٧٩).
- عبد الله بن الْحَارِثُ بْنُ نُوفَلَ الْهَاشَمِي (١٥٣١٤)
- و(١٥٣٢٢) و(١٥٣٢٤) و(١٥٣٤٥) و(١٥٣٤٧) و(١٥٣٤٧)
- و(١٥٣٢٨) و(١٥٥٧٦).
- عبد الله بن عصمة (١٥٣١٦) و(٢/١٥٣٢٩).
- عبد الله بن محمد بن صيفي (١/١٥٣٢٩).
- عراك بن مالك (١٥٣٢٣).

عروة بن الزبير (١٥٣١٨) و(١٥٣١٩) و(١٥٣٢٦) و(١٥٥٧٤) و(١٥٥٧٥) و(١٥٥٧٨).

مسلم بن جنديب (١٥٣٢١).

موسى بن طلحة (١٥٣١٧) و(١٥٥٧٧).

يوسف بن ماهك (١٥٣١٣) و(١٥٣١٥) و(١٥٥٧٣).

٣٠ - حمزة بن عمرو الأسلمي: حنظلة بن علي الأسلمي (١٦٠٣٥) و(١٦٠٣٦).
سليمان بن يسار (١٦٠٣٧) و(١٦٠٣٨).

ابنه محمد بن حمزة (١٦٠٣٤) و(١٦٠٣٩).

٣١ - حوشب: حسان بن كريب (١٥٨٤٣).

٣٢ - خبيب بن يساف أو إساف: ابنه عبد الرحمن بن خبيب (١٥٧٦٣).

٣٣ - خريم بن فاتك: أيوب بن ميسرة بن حلبيس (١٦٠٦٥).

٣٤ - ذو الجوشن: أبو إسحاق السعدي (١٥٩٦٥) و(١٥٩٦٦).

٣٥ - راشد بن حبيش: أبو الأشعث الصناعي (١٥٩٩٨).

٣٦ - رافع بن خديج: أسد بن ظهير ابن أخي رافع (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥)
و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧).

حنظلة الزرقى (١٥٨٠٩).

السائل بن يزيد (١٥٨١٢) و(١٥٨٢٧) و(١٥٨٢٨).

سليمان بن يسار (١٥٨٢٣).

عاصم بن عمر (١٥٨٢٦).

عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج (١٥٨٠٦) و(١٥٨١٠)
و(١٥٨١٣) و(١٥٨٢٠).

عبدالله بن رافع بن خديج (١٥٨٠٥).

عبدالله بن عمر بن الخطاب (١٥٨٠٣) و(١٥٨١٨)
و(١٥٨٢٤) و(١٥٨٢٥).

عطاء بن أبي رياح (١٥٨٢١).

مجاهد بن جبر (١٥٨١١) و(١٥٨٢٩).

محمد بن يحيى بن سبان (١٥٨٠٤) و(١٥٨١٤).

- ٤٠- محمود بن لبيد (١٥٨١٩).
- ٤١- ابن رافع بن خديج (١٥٨٢٢).
- ٤٢- رجل من بني حارثة (١٥٨٠٧).
- ٤٣- رافع بن عمرو المُزني: عمرو بن سليم المزني (١٥٥٠٨).
- ٤٤- رافع بن مكىث: بعض بني رافع بن مكىث (١٦٠٧٩).
- ٤٥- رياح بن الريبع: المرقع بن صيفي بن رياح (١٥٩٩٢) و(١٥٩٩٣) و(١٥٩٩٤) و(١٥٩٩٥).
- ٤٦- ربيعة بن عتاد الديلي: حسين بن عبدالله بن عبيدة الله بن العباس (١٦٠٢٥) و(١٦٠٢٧).
- ٤٧- سعيد بن خالد القارظي (١٦٠٢٠).
- ٤٨- أبو الزناد عبدالله بن ذكوان (١٦٠٢٣) و(١٦٠٢٦).
- ٤٩- محمد بن عمرو (١٦٠٢٢).
- ٤٥٠- محمد بن المنكدر (١٦٠٢١) و(١٦٠٢٤).
- ٤٥١- الرسيم: ابن الرسيم واسمه غسان (١٥٩٤٨) و(١٥٩٤٩).
- ٤٥٢- زيد بن كعب = كعب بن زيد.
- ٤٥٣- السائب بن خباب: محمد بن عمرو بن عطاء العامري (١٥٥٠٦).
- ٤٥٤- السائب بن عبدالله أبي السائب: مجاهد بن جبر (١٥٥٠٠) و(١٥٥٠٣) و(١٥٥٠٤) و(١٥٥٠٥).
- ٤٥٥- قائد السائب (١٥٥٠١) و(١٥٥٠٢).
- ٤٥٦- السائب بن يزيد: محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى (١٥٧١٥) و(١٥٧١٦) و(١٥٧٢١) و(١٥٧٢٣) و(١٥٧٢٤) و(١٥٧٢٥) و(١٥٧٢٦) و(١٥٧٢٧) و(١٥٧٢٨).
- ٤٥٧- محمد بن يوسف (١٥٧١٨).
- ٤٥٨- يزيد بن خصيبة (١٥٧١٧) و(١٥٧١٩) و(١٥٧٢٠) و(١٥٧٢١) و(١٥٧٢٩).
- ٤٥٩- سبرة بن أبي فاكه: سالم بن أبي الجعد (١٥٩٥٨).
- ٤٦٠- سبرة بن معبد: ابنه الريبع بن سبرة (١٥٣٣٧) - (١٥٣٥١).

- ٤٨ - سعيد بن حُريث: عمرو بن حُريث (١٥٨٤٢).
- ٤٩ - سعيد بن العاص: أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص (١٥٤٠٢).
- عمرو بن سعيد بن العاص (١٥٤٠٣).
- ٥٠ - سفيان بن الحكم = الحكم بن سفيان.
- ٥١ - سفيان بن عبد الله الثقفي: عبد الله بن سفيان (١٥٤١٧).
- عبدالرحمن بن ماعز (١٥٤١٩).
- عروة بن الزبير (١٥٤١٦).
- محمد بن عبدالرحمن بن ماعز (١٥٤١٨).
- ٥٢ - سلمة بن سلامة بن وَقْش: محمود بن لَبِيد (١٥٨٤١).
- ٥٣ - سلمة بن المُحَجَّب: جَوْنَ بن قتادة (١٥٩٠٨) و(١٥٩٠٩).
- الحسن البصري (١٥٩١١).
- سنان بن سلمة (١٥٩٠٧) و(١٥٩١٢) و(١٥٩١٣).
- قيبيصة بن حُريث (١٥٩١٠).
- ٥٤ - سلمة بن يزيد الجعفي: علقة بن قيس النخعي (١٥٩٢٣).
- ٥٥ - سهل بن أبي حتمة: صالح بن خوات (١٥٧١٠) و(١٥٧١١) و(١٥٧١٢).
- عبدالرحمن بن مسعود بن نيار (١٥٧١٣).
- محمد بن سليمان بن أبي حَنْمَة (١٦٠٢٨).
- أبو وائل شقيق بن سلمة (١٥٩٧٤) و(١٥٩٧٥).
- ٥٦ - سهل بن حُنَيْف: عبدالله بن سهل بن حُنَيْف (١٥٩٨٦) و(١٥٩٨٧).
- عُبيدة بن السباق (١٥٩٧٣).
- عُبيدة الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود (١٥٩٧٩).
- محمد بن قيس مولى سهل بن حُنَيْف (١٥٩٨٤).
- يُسِيرَ بن عمرو (١٥٩٧٦) و(١٥٩٧٧).
- أبو أمامة بن سهل بن حُنَيْف (١٥٩٨٠) و(١٥٩٨١) و(١٥٩٨٢) و(١٥٩٨٣) و(١٥٩٨٤) و(١٥٩٨٥).
- الرباب (١٥٩٧٨).
- ٥٧ - سهل بن سعد الساعدي: أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج (١٥٥٦٠) -

. (١٥٥٧٢)

- ٥٨- سهيل بن البيضاء: سعيد بن الصلت (١٥٧٣٨) و(١٥٧٣٩) و(١٥٨٤٠).
- محمد بن إبراهيم بن الحارت (١٥٨٣٩).
- ٥٩- سوادة بن الريبع: سلم بن عبد الرحمن (١٥٩٦١).
- ٦٠- سويد بن مقرن: ابنه معاوية بن سويد (١٥٧٠٥).
- هلال رجل من بني مازن (١٥٧٠٤).
- أبو شعبة (١٥٧٠٣).
- ٦١- سويد بن النعمان: بشير بن يسار (١٥٧٩٩) و(١٥٨٠٠) و(١٥٩٩٠).
- ٦٢- سويد بن هبيرة: إياس بن زهير (١٥٨٤٥).
- ٦٣- سويد الأنصاري: ابنه عقبة بن سويد (١٥٦٥٩).
- ٦٤- شداد بن الهاد: عبدالله بن شداد (١٦٠٣٣).
- ٦٥- شقران مولى رسول الله ﷺ: يحيى بن عمارة المازني (١٦٠٤١).
- ٦٦- شكل بن حميد أبو شتير: ابنه شتير بن شكل (١٥٥٤١) و(١٥٥٤٢).
- ٦٧- شيبة بن عثمان الحججي: أبو وايل شقيق بن سلامة (١٥٣٨٢) و(١٥٣٨٣).
- ٦٨- صحار العبدى: ابنه عبد الرحمن بن صحار (١٥٩٥٦) و(١٥٩٥٧).
- ٦٩- صخر الغامدي: عمارة بن حديد البجلي (١٥٤٣٨) و(١٥٤٤٣) و(١٥٥٥٧) و(١٥٥٥٨).
- ٧٠- صفوان بن أمية: ابنه أمية بن صفوان (١٥٣٠٢).
- جعید ابن أخت صفوان بن أمية (١٥٣١٠).
- سعید بن المسبیب (١٥٣٠٤).
- طارق بن مرقع (١٥٣٠٥).
- طاووس بن كيسان (١٥٣٠٦).
- عامر بن مالك (١٥٣٠١) و(١٥٣٠٧) و(١٥٣٠٨).
- عبد الله بن الحارت (١٥٣٠٠).
- ابنه عبدالله بن صفوان (١٥٣٠٣).
- عثمان بن أبي سليمان (١٥٣٠٩).
- ٧١- الصحّاك بن سفيان: الحسن البصري (١٥٧٤٧).

- سعید بن المسیب (١٥٧٤٥) و (١٥٧٤٦).
 ٧٢- الضحاک بن قیس: الحسن البصري (١٥٧٤٧).
 ٧٣- طارق بن أشیم: ابنه أبو مالک الأشجعی واسمہ سعد (١٥٨٧٥)
 و (١٥٨٧٦) و (١٥٨٧٧) و (١٥٨٧٩) و (١٥٨٨٠) و (١٥٨٨١) و (١٥٨٨٢).
 ٧٤- طَخْفَةُ بْنُ قَيْسِ الْغَفَارِيِّ: ابْنُهُ يَعْيَشُ بْنُ طَخْفَةَ (١٥٥٤٣) و (١٥٥٤٤) و (١٥٥٤٥).
 ٧٥- عاصم بن عمر: أبو أمامة بن سهل بن حُنیف (١٥٩٢٤).
 ٧٦- عامر بن ربيعة: ابنه عبدالله بن عامر (١٥٦٧٢) و (١٥٦٧٣) و (١٥٦٧٨) و (١٥٦٧٩) و (١٥٦٨٠) و (١٥٦٨١) و (١٥٦٨٤) و (١٥٦٨٥) و (١٥٦٨٦) و (١٥٦٨٧) و (١٥٦٨٨) و (١٥٦٨٩) و (١٥٦٩٠) و (١٥٦٩١) و (١٥٦٩٢) و (١٥٦٩٣) و (١٥٦٩٤) و (١٥٦٩٥) و (١٥٦٩٦) و (١٥٦٩٧) و (١٥٧٠٠) و (١٥٧٠١).
 عبدالله بن عمر (١٥٦٧٤) و (١٥٦٧٥) و (١٥٦٧٧) و (١٥٦٨٢) و (١٥٦٨٣) و (١٥٦٨٥) و (١٥٦٩٩).
 عمر بن الخطاب (١٥٦٩٨).
 ٧٧- عامر بن شهر: عامر الشعبي (١٥٥٣٦).
 ٧٨- عامر المزني: ابنه هلال بن عامر (١٥٩٢٠) و (١٥٩٢١).
 ٧٩- عبادة بن الصامت: ابنه الوليد بن عبادة (١٥٦٥٣) و (١٥٦٥٤).
 ٨٠- عبادة بن قُرُط: حُمَيْدَ بْنُ هَلَالٍ (١٥٨٥٩).
 ٨١- عبدالله بن أرقم: عروة بن الزبير (١٥٩٥٩).
 ٨٢- عبدالله بن أثیس: بُشْرَ بْنُ سَعِيدَ (١٦٠٤٥).
 جابر بن عبدالله (١٦٠٤٢).
 عبدالله بن عبدالله بن خَبِيبٍ (١٦٠٤٦).
 عبدالله بن عبد الرحمن بن الحباب الأنباري (١٦٠٦٣).
 أبو أمامة الأنباري (١٦٠٤٣).

- أبو بكر بن حزم (١٦٠٤٤).
 ابن عبدالله بن أنيس (١٦٠٤٧).
 آل عبدالله بن أنيس (١٦٠٤٨).
 ٨٣ - عبدالله بن ثابت: عامر الشعبي (١٥٦٨٤).
 ٨٤ - عبدالله بن أبي الجذعاء: عبدالله بن شقيق (١٥٨٥٧) و(١٥٨٥٨).
 ٨٥ - عبدالله بن حُبْشِي: عبيد بن عمير (١٥٤٠١).
 ٨٦ - عبدالله بن حذافة: سليمان بن يسار (١٥٧٣٥).
 ٨٧ - عبدالله بن رواحة: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (١٥٧٣٦).
 ٨٨ - عبدالله بن السائب: عبدالله بن سفيان المخزومي (١٥٣٩٢) و(١٥٣٩٤) و(١٥٣٩٥) و(١٥٣٩٧) و(١٥٤٠٠).
 ٨٩ - عبدالله بن عمرو بن العاص (١٥٣٩٤) و(١٥٣٩٥) و(١٥٣٩٧) و(١٥٤٠٠).
 ٩٠ - عبدالله بن المسيب العابدي (١٥٣٩٤) و(١٥٣٩٥) و(١٥٤٠٠).
 ٩١ - عُبيَّد والد يحيى مولى السائب (١٥٣٩٨) و(١٥٣٩٩).
 مجاهد بن جبْر (١٥٣٩٦).
 ٩٢ - محمد بن عباد المخزومي (١٥٣٩٣).
 ٩٣ - محمد بن عبدالله بن السائب (١٥٣٩١).
 ٩٤ - أبو سلمة بن سفيان = عبدالله بن سفيان المخزومي.
 ٩٥ - عبدالله بن سنان المزنبي: ابنه علقة بن عبدالله (١٥٤٥٧).
 ٩٦ - عبدالله بن عامر بن ربيعة العدوبي: مولى لعبد الله بن عامر (١٥٧٠٢).
 ٩٧ - عبدالله الزرقاني، ويقال: عُبيَّد بن رفاعة الزرقاني: عبيد الله بن عبدالله الزرقاني (١٥٤٩٢).
 ٩٨ - عبد الرحمن بن أبي زرعة: زُرارَة بن أوفى العامري (١٥٣٥٣) و(١٥٣٥٦) و(١٥٣٦٦).
 ٩٩ - ابنه سعيد بن عبد الرحمن (١٥٣٥٤) و(١٥٣٥٥) و(١٥٣٥٧) و(١٥٣٥٨) و(١٥٣٥٩) و(١٥٣٥٠) و(١٥٣٦٠).

و(١٥٣٦١) و(١٥٣٦٢) و(١٥٣٦٤) و(١٥٣٦٥) و(١٥٣٧٠).
ابنه عبدالله بن عبد الرحمن (١٥٣٥٢) و(١٥٣٦٣).

عبد الله بن القاسم (١٥٣٧١).

أبو سعيد الخزاعي (١٥٣٦٨).

٩٣ - عبد الرحمن بن خبيش: أبو التياح (١٥٤٦٠) و(١٥٤٦١).

٩٤ - عبد الرحمن بن شبل: تميم بن محمود (١٥٥٣٢) و(١٥٥٣١) و(١٥٥٣٤)
و(١٥٦٦٧).

أبو راشد الحبراني (١٥٥٢٩) و(١٥٥٣٠) و(١٥٥٣١)
و(١٥٥٣٥) و(١٥٦٦٨) و(١٥٦٦٩) و(١٥٦٧٠) و(١٥٦٧١)
و(١٥٦٧١).

أبو سلام ممطور الحبشي (١٥٦٦٦).

٩٥ - عبد الرحمن بن صفوان: مجاهد بن جابر (١٥٥٥٠) و(١٥٥٥١) و(١٥٥٥٢)
و(١٥٥٥٣).

٩٦ - عبد الرحمن بن عثمان التميمي: سعيد بن المسيب (١٥٧٥٧) و(١٦٠٦٩)
محمد بن المنكدر (١٦٠٦٨).

يعسى بن عبد الرحمن بن حاطب (١٦٠٧٠).

٩٧ - عبد الرحمن بن أبي قراد: الحارث بن فضيل (١٥٦٦٠) و(١٥٦٦١).
عمارة بن خزيمة بن ثابت (١٥٦٦٠) و(١٥٦٦١).

٩٨ - عُبيدة بن خالد السلمي: تميم بن سلامة (١٥٤٩٦) و(١٥٤٩٧).
عبد الله بن ربيعة السلمي (١٦٠٧٤).

٩٩ - عبيدة بن عمرو الكلابي: ربيعة بنت عياضن (١٥٩٥٠).

١٠٠ - عثمان بن طلحة: عروة بن الزبير (١٥٣٨٧).

١٠١ - عصام المزنوي: ابنه ابن عصام (١٥٧١٤).

١٠٢ - عقبة بن عامر = ابن عابس.

١٠٣ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: الْحَسْنُ الْبَصْرِيُّ (١٥٧٤١).

- عبدالله بن محمد بن عَقِيل (١٥٧٤٠).
- ١٠٤ - عِلاء: جعفر بن عبدالله الأنصاري (١٦٠٧١).
- ١٠٥ - عُلَيْم: زاذان أبو عمر (١٦٠٤٠).
- ١٠٦ - عمرو بن الأحوص: ابنه سليمان بن عمرو (١٥٥٠٧) و(١٦٠٦٤).
- ١٠٧ - عمرو بن الجممح: أبو منصور مولى الأنصار (١٥٥٤٩).
- ١٠٨ - عمرو بن سلمة الجرمي: أبو قلابة عبدالله بن زيد الجرمي (١٥٩٠٢).
- ١٠٩ - عمرو بن شاس الأسلمي: عبدالله بن نيار الأسلمي (١٥٩٦٠).
- ١١٠ - عمرو بن أم مكتوم: عبدالله بن شداد بن الهاد (١٥٤٩١).
- أبو رزين مسعود بن مالك الأسدية (١٥٩٤٠).
- ١١١ - عمرو بن يثريي الضمري: عمارة بن حارثة الضمري (١٥٤٨٨).
- ١١٢ - عمير بن سلمة الضمري: عيسى بن طلحة بن عبيدة الله (١٥٤٥٠).
- ١١٣ - عُويم بن ساعدة: شُرحبيل بن سعد الخطمي (١٥٤٨٥).
- ١١٤ - عُويمر بن أشقر: عباد بن تميم (١٥٧٦٢).
- ١١٥ - عياش بن أبي ربيعة: نافع مولى ابن عمر (١٥٤٦٣).
- ١١٦ - فروة بن مسيك: يحيى بن عبدالله بن بَحْير (١٥٧٤٢).
- أبو عثمان النهدي عبدالرحمن بن مل (١٥٩١٤).
- ١١٧ - قبيصة بن مخارق: ابنه قطّن بن قبيصة (١٥٩١٥).
- كانة بن نعيم (١٥٩١٦).
- ١١٨ - قشم بن تمام أو تمام بن قشم: ابنه قشم أو تمام (١٥٦٥٦).
- ١١٩ - قُدامة بن عبد الله بن عمار الكلابي: أيمن بن نابل أبو عمران (١٥٤١٠) و(١٥٤١١) و(١٥٤١٢) و(١٥٤١٣) و(١٥٤١٤) و(١٥٤١٥).
- ١٢٠ - قرة بن إياس المزنني: ابنه معاوية بن قرة (١٥٥٨١) و(١٥٥٨٢) و(١٥٥٨٣) و(١٥٥٨٤) و(١٥٥٩٢) و(١٥٥٩٣) و(١٥٥٩٤) و(١٥٥٩٦) و(١٥٥٩٧).
- ١٢١ - قُهَيْد بن مطرف الغفاري: المطلب بن عبدالله بن حنطب (١٥٤٨٦) و(١٥٤٨٧).
- ١٢٢ - قيس بن سعد بن عبادة: بكر بن سوادة (١٥٤٨١).

- حبيب بن مسلمة (١٥٤٧٨).
 عامر الشعبي (١٥٤٧٩).
 أبو عمار عَرِيبُ بْنُ حَمِيدٍ الْهَمْدَانِي (١٥٤٧٧).
 محمد بن عبد الرحمن بن أسد بن زراة (١٥٤٧٦).
 ميمون بن أبي شبيب (١٥٤٨٠).
 شيخ من حِمْيرَ (١٥٤٨٢).
 ١٢٣ - كردم بن سفيان: ميمونة بنت كردم (١٥٤٥٦).
 ١٢٤ - كُرْزَ بن علقمة: عروة بن الزبير (١٥٩١٧) و(١٥٩١٨) و(١٥٩١٩).
 ١٢٥ - كعب بن زيد أو زيد بن كعب: جميل بن زيد (١٦٠٣٢).
 ١٢٦ - كعب بن عمرو = أبو اليسير.
 ١٢٧ - كعب بن عمرو اليامي: ابنه مصريف (١٥٩٥٠).
 ١٢٨ - كعب بن مالك: عبدالله بن كعب (١٥٧٩١) و(١٥٧٩٥).
 عبدالله أو عبد الرحمن بن كعب - على الشك - (١٥٧٦٩)
 و(١٥٧٧٢) و(١٥٧٨٤).
 عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب (١٥٧٧٥) و(١٥٧٧٧).
 و(١٥٧٨٢) و(١٥٧٨٣) و(١٥٧٨٥) و(١٥٧٩٠) و(١٥٧٩٢) و(١٥٧٩٦) و(١٥٧٩٧).
 عبدالله بن كعب (١٥٧٧٠) و(١٥٧٧٣) و(١٥٧٧٤) و(١٥٧٧٧).
 و(١٥٧٧٨) و(١٥٧٧٩) و(١٥٧٨٠) و(١٥٧٨١) و(١٥٧٨٣) و(١٥٧٨٧) و(١٥٧٨٨).
 عُبيدة الله بن كعب (١٥٧٩٨).
 عمرو بن كثير بن أفلح (١٥٧٧١).
 ابن كعب بن مالك (١٥٧٦٤) و(١٥٧٦٥) و(١٥٧٦٦) و(١٥٧٦٧) و(١٥٧٦٨) و(١٥٧٧٩) و(١٥٧٨٤) و(١٥٧٩٣) و(١٥٧٩٤) و(١٥٧٩٥).
 ١٢٩ - كلدة بن الحنبيل: عمرو بن عبدالله بن صفوان (١٥٤٢٥).
 ١٣٠ - كيسان: ابنه عبد الرحمن بن كيسان (١٥٤٤٥) و(١٥٤٤٦).
 ١٣١ - اللجلج: ابنه خالد بن اللجلج (١٥٩٣٤).

أبو قِلابة عبد الله بن زيد الجَرمي (١٥٥٩٨) و(١٥٥٩٩)
و(١٥٦٠١).

١٣٢ - مالك بن الحُويْرث: نصر بن عاصم الليثي (١٥٦٠٠) و(١٥٦٠٤).
أبو عطية (١٥٦٠٢) و(١٥٦٠٣).

١٣٣ - مالك بن نضلة: ابنه أبو الأحوص واسمه عوف (١٥٨٨٧) - (١٥٨٩٢).

١٣٤ - مجاشع بن مسعود: يحيى بن إسحاق (١٥٨٤٧) و(١٥٨٤٩).
أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل (١٥٨٤٨)
و(١٥٨٥٠) و(١٥٨٥١).

١٣٥ - مجعُون بن جارية: عبد الله بن يزيد الأنباري (١٥٤٦٦) و(١٥٤٦٩).
عبد الرحمن بن يزيد الأنباري (١٥٤٦٧) و(١٥٤٦٨)
و(١٥٤٧٠).

١٣٦ - مجعُون بن يزيد: عبد الرحمن بن يزيد بن جارية (١٥٩٤٠).
عكرمة بن سلمة بن ربيعة (١٥٩٤٠).

١٣٧ - محْرِش الكعبي: عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد (١٥٥١٢)
و(١٥٥١٣) و(١٥٥١٤) و(١٥٥١٩).

١٣٨ - محمد بن حاطب الجُمحي: سماك بن حرب (١٥٤٥٢) و(١٥٤٥٤).
أبو بلج الفزاري (١٥٤٥١).

١٣٩ - محمد بن صفوان: عامر الشعبي (١٥٨٧٠) و(١٥٨٧١).

١٤٠ - محمد بن مسلمة: أبو بردة بن أبي موسى (١٦٠٢٩) و(١٦٠٣٠)
و(١٦٠٣١).

١٤١ - المطلب بن أبي وداعة: جعفر بن المطلب بن أبي وداعة (١٥٤٦٥).
عكرمة بن خالد (١٥٤٦٤).

١٤٢ - مطیع بن الأسود: عامر الشعبي (٦) و(١٥٤٠٦).

عبد الله بن مطیع (١٥٤٠٧) و(١٥٤٠٨) و(١٥٤٠٩).

١٤٣ - معاذ بن أنس الجهني: ابنه سهل بن معاذ (١٥٦٠٩) - (١٥٦٥٠).

١٤٤ - معاوية بن جاهمة: طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق
(١٥٥٣٨).

- ١٤٥ - معاوية بن الحكم السلمي: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (١٥٦٦٣).
- ١٤٦ - معاوية الليثي: نصر بن عاصم الليثي (١٥٥٣٧).
- ١٤٧ - معبد بن هودة: ابنه النعمان بن معبد (١٥٩٠٦) و(١٦٠٧٢).
- ١٤٨ - معقل بن سنان الأشجعي: عطاء بن السائب (١٥٩٤٤).
- علقمة بن قيس التخعي (١٥٩٤٣).
- نفر من أهل البصرة منهم الحسن (١٥٩٠١).
- ١٤٩ - معمر بن عبدالله بن نضلة القرشي: سعيد بن المسيب (١٥٧٥٨) و(١٥٧٥٩) و(١٥٧٦٠) و(١٥٧٦١).
- ١٥٠ - معن بن يزيد السلمي: أبو الجويرية حطّان بن خفاف الجرمي (١٥٨٦٠) و(١٥٨٦٢) و(١٥٨٦٣).
- سهيل بن ذراع (١٥٨٦١).
- ١٥١ - معقيب: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (١٥٥٠٩) و(١٥٥١٠) و(١٥٥١١).
- ١٥٢ - مهران مولى النبي ﷺ: أم كلثوم ابنة علي (١٥٦٠٨).
- ١٥٣ - نافع بن عبدالحارث: خُميّل بن عبد الرحمن (١٥٣٧٢) و(١٥٣٧٣).
- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (١٥٣٧٤) و(١٥٣٧٥).
- ١٥٤ - نصر بن دهر الأسلمي: ابنه أبو الهيثم بن نصر (١٥٥٥٥) و(١٥٥٥٦).
- ١٥٥ - نعيم بن مسعود: ابنه سلمة بن نعيم (١٥٩٨٩).
- ١٥٦ - نمير الخزاعي: ابنه مالك (١٥٨٦٦) و(١٥٨٦٧).
- ١٥٧ - هبّيب بن مغفل: أسلم أبو عمران (١٥٦٠٥) و(١٥٦٠٦) و(١٥٦٠٧).
- ١٥٨ - الهرemas بن زياد: عكرمة بن عمار (١٥٩٦٨) و(١٥٩٦٩) و(١٥٩٧٠) و(١٥٩٧١).
- ١٥٩ - هشام بن حكيم بن حزام: شريح بن عبيد وغيره (١٥٣٣٣).
- عروة بن الزبير (١٥٣٣٠) و(١٥٣٣١) و(١٥٣٣٢) و(١٥٣٣٤) و(١٥٣٣٥) و(١٥٥٣٦) و(١٥٨٤٦).
- ١٦٠ - هند بن أسماء: ابنه حبيب بن هند (١٥٩٦٢).

- ١٦١ - وائلة بن الأسعع: إبراهيم بن أبي عبلة (١٦٠١٠).
 بشر بن حيان (١٦٠٠٥).
 حيان أبو النضر (١٦٠١٦) و(١٦٠١٧).
 ربيعة بن يزيد الدمشقي (١٦٠٠٦) و(١٦٠٠٨)
 و(١٦٠١٥).
 عبدالواحد بن عبدالله النصري (١٦٠٠٤) و(١٦٠١١)
 و(١٦٠١٩).
 الغريف بن عياش الديلمي (١٦٠١٢).
 يونس بن ميسرة بن حلبيس (١٦٠١٨).
 أبو سباع (١٦٠١٣).
 أبو سعد (١٦٠٠٩).
 أبو ملئيح بن أسامة (١٦٠٠٧) و(١٦٠١٤).
 ١٦٢ - وحشى: ابنه حرب بن وحشى (١٦٠٧٨).
 عبدالله بن عدي بن الخيار (١٦٠٧٧).
 ١٦٣ - الوليد بن عبادة بن الصامت: ابنه عبادة بن الوليد (١٥٦٥٣) و(١٥٦٥٤).
 ١٦٤ - وهب بن حذيفة: واسع بن حبان (١٥٤٨٣) و(١٥٤٨٤).

* الكنى من الرجال والرواة عنهم :

- ١٦٥ - أبو أُسید الساعدي: أنس بن مالك (١٦٠٤٩).
حمزة بن أبي أُسید أو عباس بن سهل (١٦٠٦٠).
حمزة بن أبي أُسید وعباس بن سهل (١٦٠٦١).
سهل بن سعد الساعدي (١٦٠٦٢).
عبدالله بن أبي بكر (١٦٠٥٦).
عبدالملك بن سعيد بن سويد الأنصاري (١٦٠٥٧) و(١٦٠٥٨).
علي بن عبيد (١٦٠٥٩).
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (١٦٠٥٠) و(١٦٠٥١) و(١٦٠٥٢) و(١٦٠٥٣).
١٦٦ - أبو أُسید بن ثابت: عطاء الشامي (١٦٠٥٤) و(١٦٠٥٥).
١٦٧ - أبو بردة بن قيس أخو أبي موسى الأشعري: كريب بن الحارث بن أبي موسى (١٥٦٠٨).
١٦٨ - أبو بردة بن نيار: بُشير بن يسار (١٥٨٣٠).
جُمیع بن عمیر (١٥٨٣٣) و(١٥٨٣٦).
الجهنم بن أبي الجهم (١٥٨٣١).
عبد الرحمن بن جابر بن عبدالله (١٥٨٣٢) و(١٥٨٣٤) و(١٥٨٣٥).
أبو بكر بن أبي الجهم (١٥٨٣٧).
١٦٩ - أبو تميمة الھجمي: أبو السلیل (١٥٩٥٥).
١٧٠ - أبو الجعد الضمرى: عبیدة بن سفیان الحضرمي (١٥٤٩٨).
١٧١ - أبو حازم: ابنه قيس بن أبي حازم (١٥٥١٥) و(١٥٥١٦) و(١٥٥١٧) و(١٥٥١٨).

- . ١٧٢ - أبو حبة البدرى: عمار بن أبي عمار (١٦٠٠٠) و(١٦٠٠١).
- . ١٧٣ - أبو حدرد الأسلمي: محمد بن إبراهيم التميمي (١٥٦٠٦) و(١٥٦٠٧).
- . ١٧٤ - أبو الحكم بن سفيان = الحكم بن سفيان.
- . ١٧٥ - أبو خزامة: انظر والد أبي خزامة.
- . ١٧٦ - أبو روح الكلاعي: عبدالملك بن عمير (١٥٨٧٢) و(١٥٨٧٤).
- . ١٧٧ - أبو زهير الشقفي: ابنه أبو بكر بن أبي زهير (١٥٤٣٩).
- . ١٧٨ - أبو سعيد الزرقى: عبدالله بن مُرَّة الزرقى (١٥٧٣٢).
- . ١٧٩ - أبو سعيد بن أبي فضالة: زياد بن مينا (١٥٨٣٨).
- . ١٨٠ - أبو سعيد بن المعلى: حفص بن عاصم (١٥٧٣٠).
- . ١٨١ - أبو سليط: عبدالله بن أبي سليط (١٥٤٥٨) و(١٥٤٥٩).
- . ١٨٢ - أبو شتير = شكل بن حميد.
- . ١٨٣ - أبو صرمة: لؤلؤة (١٥٧٥٥) و(١٥٧٥٦).
- . ١٨٤ - محمد بن يحيى بن حبان (١٥٧٥٤).
- . ١٨٤ - أبو طريف: الوليد بن عبدالله بن شميلة (١٥٤٣٧).
- . ١٨٥ - أبو عبس: عبایة بن رافع بن خديج (١٥٩٣٥).
- . ١٨٦ - أبو عبيدة: شهر بن حوشب (١٥٩٦٧).
- . ١٨٧ - أبو عزة: أبو المليح بن أسماء (١٥٥٣٩).
- . ١٨٨ - أبو عمارة الأنباري: ابنه عبد الرحمن بن أبي عمارة (١٥٤٤٩).
- . ١٨٩ - أبو عمرو بن حفص بن المغيرة: ناشرة بن سُميّ اليزيدي (١٥٩٠٥).
- . ١٩٠ - أبو عمير أو أبو عميرة: حفصة ابنة طلق (١٦٠٠٢) و(١٦٠٠٣).
- . ١٩١ - أبو عميرة = أبو عمير.
- . ١٩٢ - أبو فاطمة: كثير الأعرج (١٥٥٢٧) و(١٥٥٢٨).
- . ١٩٣ - أبو عبد الرحمن الجبلي (١٥٥٢٦).
- . ١٩٤ - أبو لبابة بن عبد المنذر: الحسين بن السائب (١٥٧٥٠) و(١٦٠٨٠).
- . ١٩٤ - عبدالله بن عمر بن الخطاب (١٥٧٤٨) و(١٥٧٤٩).
- . ١٩٤ - و(١٥٧٥١) و(١٥٧٥٢).

- عبدالرحمن بن يزيد الأنصاري (١٥٥٤٨).
 نافع مولى ابن عمر (١٥٥٤٦) و(١٥٥٤٧).
 ١٩٥ - أبو محنورة المؤذن: السائب مولى أبي محنورة (١٥٣٧٦).
 عبدالله بن مُحَبِّرِيز (١٥٣٨٠) و(١٥٣٨١).
 عبدالملك بن أبي محنورة (١٥٣٧٩).
 أبو سلمان (١٥٣٧٨).
 أم عبدالملك بن أبي محنورة (١٥٣٧٦) و(١٥٣٧٧).
 ١٩٦ - أبو المعلى بن لوذان: ابن أبي المعلى (١٥٩٢٢).
 ١٩٧ - أبو مُؤَيْهَبَة: عبدالله بن عمرو بن العاص (١٥٩٩٧).
 عُبيَدَ بْنُ جُبَيْرٍ (١٥٩٩٦).
 ١٩٨ - أبو هاشم بن عتبة: أبو وايل شقيق بن سلمة (١٥٦٦٤) و(١٥٦٦٥).
 ١٩٩ - أبو يزيد: ابنه حكيم بن أبي يزيد (١٥٤٥٥).
 ٢٠٠ - أبو اليَسَر كعب بن مالك الأنصاري: حنظلة بن قيس الزرقى (١٥٥٢٠).
 ربعي بن خراش (١٥٥٢١).
 صيفي مولى أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري (١٥٥٢٣) و(١٥٥٢٤).
 عمر بن الحكم الأنصاري (١٥٥٢٢).
 بعض رجال بني سلمة (١٥٥٢٥).

* الأباء والرواة عنهم :

- ٢٠١- ابن أبي حدرد واسمه عبدالله: محمد بن أبي يحيى الأسّلمي (١٥٤٨٩).
- ٢٠٢- ابن عابس: محمد بن إبراهيم التيمي (١٥٤٤٨).
- ٢٠٣- ابن عبس: مجاهد بن جبْر (١٥٤٦٢).

* الأنساب :

- ٢٠٤- التنوخي رسول هرقل إلى رسول الله ﷺ: سعيد بن أبي راشد (١٥٦٥٥).

* المبهمون والرواة عنهم :

- ٢٠٥- أَيُوب السختياني، عن رجِلٍ، عن أبيه (١٥٤٢٠).
- ٢٠٦- حرب بن عبيدة الله الثقفي، عن حاله (١٥٨٩٦).
- ٢٠٧- حرب بن هلال الثقفي، عن أبي أمية رجل من تغلب (١٥٨٩٧).
- ٢٠٨- حميد بن أبي حميد الطويل، عن رجل من أهل مكة يقال له: يوسف (١٥٤٢٤).
- ٢٠٩- خالد بن معدان، عن بعض أصحاب النبي ﷺ (١٥٤٩٥).
- ٢١٠- زاذان أبو عمر، عن سمع النبي ﷺ (١٥٨٩٤).
- ٢١١- زياد مولى بنى مخزوم، عن خادم للنبي ﷺ (١٦٠٧٦).
- ٢١٢- زيد بن أبي القموص، عن وفد عبد القيس (١٥٥٥٩).
- ٢١٣- سالم أبو النضر، عن رجل من بنى تميم عن أبيه (١٥٩٣٧).
- ٢١٤- سعر بن سوادة، عن مصدقٍ رسول الله ﷺ (١٥٤٢٦) (١٥٤٢٧).
- ٢١٥- شريح بن الحارث، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (١٥٩٢٥).
- ٢١٦- شهاب بن عباد، عن بعض وفد عبد القيس (١٥٥٥٩).

- . ٢١٧ - طاوس بن كيسان، عن رجل أدرك النبي ﷺ (١٥٤٢٣).
- . ٢١٨ - عبدالله بن عبيد، عن رجل (١٥٤٢٢).
- . ٢١٩ - عبدالله بن كعب بن مالك، عن بعض أصحاب النبي ﷺ (١٦٠٧٥).
- . ٢٢٠ - عبدالله اليشكري، عن رجل (١٥٨٨٣) (١٥٨٨٤) (١٥٨٨٥).
- . ٢٢١ - عبدالرحمن بن البيلمانى، عن أربعة من أصحاب النبي ﷺ (١٥٤٩٩).
- . ٢٢٢ - عبدالرحمن بن أبي عمارة، عن عمه (١٥٧٣٤).
- . ٢٢٣ - عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن رجل من أهل الشام (١٥٩٤٢).
- . ٢٢٤ - عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (١٥٦٥٢).
- . ٢٢٥ - عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن رجل من الأنصار، (١٥٧٤٣).
- . ٢٢٦ - عطاء بن السائب، عن رجل من بكر بن وائل، عن حاله (١٥٨٩٥).
- . ٢٢٧ - عقبة بن أوس، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (١٥٣٨٨) (١٥٣٩٠) (١٥٣٩٠).
- . ٢٢٨ - عكرمة بن خالد المخزومي، عن عريف من عرفاء قريش، عن أبيه (١٥٤٣٤).
- . ٢٢٩ - عكرمة بن خالد المخزومي، عن أبيه أو عن عمه عن جده (١٥٤٣٥) (١٥٤٣٦).
- . ٢٣٠ - علقة المزنى، عن رجل، عن آخر (١٥٨٠٢).
- . ٢٣١ - عمران بن حُصين، عن رجل (١٥٩٠٤).
- . ٢٣٢ - عمرو بن أوس، عن سمع منادي رسول الله ﷺ (١٥٤٣٣).
- . ٢٣٣ - عمير بن سلمة الضمرى، عن رجل من بهز (١٥٧٤٤).
- . ٢٣٤ - كردوس بن قيس، عن رجل من أصحاب بدر (١٥٩٠٠) (١٥٨٩٩).
- . ٢٣٥ - مجعع بن يعقوب، عن غلام من أهل قباء أدركه شيخاً (١٦٠٨١).
- . ٢٣٦ - مُرَّة الطَّيِّب، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (١٥٨٨٦).
- . ٢٣٧ - أبو إسحاق السَّيِّدِي، عن رجل من جُهينة (١٥٨٦٥).
- . ٢٣٨ - أبو الأسد السلمي، عن أبيه، عن جده (١٥٤٩٤).

- ٢٣٩ - أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن بعض أصحاب النبي ﷺ (١٥٩٠٣).
- ٢٤٠ - أبو حرب، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ اسمه طلحة (١٥٩٨٨).
- ٢٤١ - أبو خالد والد إسماعيل بن أبي خالد، عن رجل (١٥٨٩٣).
- ٢٤٢ - أبو خزامة، عن أبيه (١٥٤٧٢) (١٥٤٧٣) (١٥٤٧٤) (١٥٤٧٥).
- ٢٤٣ - أبو روح الكلاعي، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (١٥٨٧٣).
- ٢٤٤ - أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن رأى النبي ﷺ (١٥٨٠١).
- ٢٤٥ - أبو سلام مطرور الحيشي، عن مولى رسول الله ﷺ (١٥٦٦٢).
- ٢٤٦ - أبو الشمّاخ الأزدي، عن ابن عم له من أصحاب النبي ﷺ (١٥٦٥١) (١٥٩٤١).
- ٢٤٧ - أبو صالح ذكوان السمان، عن بعض أصحاب النبي ﷺ (١٥٨٩٨).
- ٢٤٨ - أبو صالح ذكوان السمان، عن رجل من أسلم (١٥٧٠٩).
- ٢٤٩ - أبو عياض، عن رجل من أصحاب من النبي ﷺ (١٥٤٢١).
- ٢٥٠ - أبو قتادة، عن الأعرابي الذي سمع رسول الله ﷺ (١٥٩٣٦).
- ٢٥١ - أبو مصعب، عن رجل من أهل المدينة (١٥٤٩٣).
- ٢٥٢ - بهيسة، عن أبيها (١٥٩٤٥).

* النساء والرواة عنهم :

- ٢٥٣ - بهيسة الفزارية: منظور الفزاري (١٥٩٤٦) (١٥٩٤٧).
- ٢٥٤ - رائطة امرأة عبدالله بن مسعود: عبدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود (١٦٠٨٦) (١٦٠٨٥).
- ٢٥٥ - زينب امرأة عبدالله بن مسعود: عمرو بن الحارث (١٦٠٨٢) (١٦٠٨٣) (١٦٠٨٤).
- ٢٥٦ - أم جميل بنت المجلل: ابنها محمد بن حاطب (١٥٤٥٣).
- ٢٥٧ - أم سليمان بن عمرو بن الأحوص: ابنها سليمان بن عمرو بن الأحوص (١٦٠٨٨) (١٦٠٨٩) (١٦٠٨٧).